

الجامع لأحكام القرآن

(تفسير القرطبي)

لابن حبّان بن محبود بن أحيو الأنصاري المطوني



الجامع لأحكام القرآن

(تفسير القرطبي)

لأبي عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي

تحقيق
عبدالرزاق الحدي

الجزء الرابع

الناشر
دار النابر للفتن
بيروت - لبنان



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾
فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ هذه السورة مدنية بإجماع. وحکى النقاش: أن أسمها في التوراة طيبة، وقرأ الحسن وعمرو بن عبید وعاصم بن أبي التجدود وأبو جعفر الرؤاسي «الله». الله بقطع ألف الوصل، على تقدير الوقف على «الله» كما يقدرون الوقف على أسماء الأعداد في نحو واحد، إثنان، ثلاثة، أربعة وهم واصلون. قال الأخفش سعيد: ويجوز «الله» بكسر الميم لالتقاء الساكين. قال الزجاج: هذا خطأ، ولا تقوله العرب لشقه. قال النحاس: القراءة الأولى قراءة العامة، وقد تكلم فيها التحويون القدماء؛ فمذهب سيبويه أن الميم فتح لالتقاء الساكين، وأختاروا لها الفتح لئلا يجتمع بين كسرة وباء وكسرة قبلها. وقال الكسائي: حروف التهيجي إذا لقيتها ألف وصل فحذفت ألف الوصل حركتها بحركة ألف فقلت: الله، والم^(١) ذكر، والم^(٢) اقتربت. وقال الفراء: الأصل «الله» كما قرأ الرؤاسي فأقيمت حركة الهمزة على الميم. وقرأ عمر بن الخطاب «الحي القائم» وقال خارجة: في مصحف عبد الله «الحي القائم». وقد تقدم ما للعلماء من آراء في الحروف التي في أوائل السور في أول «البقرة» ومن حيث جاء في هذه السورة ﴿الله لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ جملة قائمة بنفسها فتتصور تلك الأقوال كلها.

الثانية: روى الكسائي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلى العشاء فاستفتح «آل عمران» فقرأ «الله. الله لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» فقرأ في الركعة الأولى بمائة آية، وفي الثانية بـمائة الباقي. قال علماؤنا: ولا يقرأ سورة في ركعتين فإن فعل أجزاءه. وقال مالك في المجموعة: لا بأس به، وما هو بالشأن

(١) أي تضم الميم لأن «ذكر» مبدوعة بضممة.

(٢) الميم مكسورة لأن «اقتربت» مبدوعة بكسرة.

قلت: الصحيح جواز ذلك.

[١٥٥٧] وقد قرأ النبي ﷺ بالأعراف في المغرب فرقها في ركعتين. خرّجه النسائي أيضاً، وصححه أبو محمد عبد الحق، وسيأتي.

الثالثة: هذه السورة ورد في فضلها آثار وأخبار، فمن ذلك ما جاء أنها أمان من الحيات، وكثُر الصُّعلوك، وأنها تُحاجَّ عن قارئها في الآخرة، ويُكتَب لمن قرأ آخرها في ليلة كِيام ليلة، إلى غير ذلك. ذكر الدارمي أبو محمد في مسنده حَدَّثَنَا أبو عَبْدِ القاسم بن سَلَام قال حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيَّ قال: حَدَّثَنِي مَسْعُرَ قال حَدَّثَنِي جَابِرُ^(١) قبل أن يقع فيما وقع فيه، عن الشَّعْبِيَّ قال قال عبد الله: ^(٢) نَعِمْ كَثُرَ الصُّعلوك سورة «آل عمران» يقوم بها في آخر الليل. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلامِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي السَّلَيْلِ قال: أَصَابَ رَجُلًا دَمًا قَالَ: فَأَوْيَ إِلَى وَادِي مَجَّةٍ: وَإِذَا لَمْ يَمْشِ فِيهِ أَحَدٌ إِلَّا أَصَابَتْهُ حَيَّةٌ، وَعَلَى شَفِيرِ الْوَادِي رَاهِبًا، فَلَمَّا أَمْسَى قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: هَلْكَ وَاللهِ الرَّجُلُ! قَالَ: فَأَفْتَحْ سُورَةً «آل عمران» قَالَا: فَقَرَأَا سُورَةً طَيْبَةً لَعَلَهُ سَيُنْجُو. قَالَ: فَأَصْبَحَ سَلِيمًا. وَأَسْنَدَ عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: مِنْ قَرَأَ سُورَةً «آل عمران» يَوْمَ الْجَمْعَةِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى اللَّيلِ. وَأَسْنَدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ قَالَ: مِنْ قَرَأَ آخِرَ سُورَةً «آل عمران» فِي لِيَلَةٍ كَتَبَ لَهُ قِيَامَ لِيَلَةٍ. فِي طَرِيقِهِ أَبْنُ لَهِيَةَ. وَخَرَّجَ مُسْلِمٌ عَنْ التَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ قَالَ: سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

[١٥٥٨] «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقْرَةِ وَآلِ عَمْرَانَ - وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أُمَّالِ مَا نَسِيَتُهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: - كَانُوهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظُلُلَتَانِ أَوْ سَوْدَادَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ^(٣) أَوْ كَانُوهُمَا

[١٥٥٧] حسن. أخرجه النسائي ٢/١٧٠ من حديث عائشة. وقال الحافظ في التلخيص ١/١٧٦: هو معلول، وأخرجه ابن السكن من حديث أبي أيوب. والحاكم من حديث زيد بن ثابت أهـ. قلت: هذا الأخير في المستدرك ١/٢٣٧ وقال: صحيح على شرطهما إن لم يكن فيه إرسال، وأעהله الذهي بالانقطاع، لكن الحديث بهذه الشواهد لا يتزل عن درجة الحسن، وقد صححه عبد الحق كما ذكر القرطبي.

[١٥٥٨] صحيح. أخرجه مسلم ٨٠٥ من حديث التواس بن سمعان.

(١) هو جابر بن يزيد الجعفي ضعيف راضي كما في التقريب، وتغير عقله بأخره، فهذا المقصود بقوله «قبل أن يقع فيما وقع فيه».

(٢) هو عبد الله بن مسعود. والأثر منقطع، الشعبي لم يدرك ابن مسعود.

(٣) الشرق: الضوء - وسكن الراء فيه أشهر من فتحها.

حِزْقان^(١) من طير صَوَافَّ تُحاجَان عن صاحبِهِما» وخرج أيضاً عن أبي أمامة الباهلي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[١٥٥٩] «اقرءوا القرآن فإنه يأتي يوم القيمة شفيعاً لأصحابه اقرءوا الزَّهْرَاوين البقرة وسورة آل عمران فإنهما يأتيان يوم القيمة كأنهما غمامتان أو كأنهما غياثتان أو كأنهما فرقان من طير صَوَافَّ تُحاجَان عن أصحابهما اقرءوا سورة البقرة فإن أحذها بركة وتركها حسنة ولا يستطيعها البطلة». قال معاوية: ^(٢) وبلغني أن البطلة السَّحرة.

الرابعة: للعلماء في تسمية «البقرة وآل عمران» بالزَّهْرَاوين ثلاثة أقوال:
الأول: أنهما التَّيْران، مأخوذ من الرَّهْرُ والرُّهْرَة؛ فلما لهدايتها قارئهما بما يزهر له من أنوارهما، أي من معانيهما.

وإما لما يترب على قراءتهما من النور التام يوم القيمة، وهو القول الثاني.
الثالث: سُميتا بذلك لأنهما أشركتا فيما تضمنه أسم الله الأعظم، كما ذكره أبو داود وغيره عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ قال:

[١٥٦٠] «^(٣) أَسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ فِي هَاتِنِ الْآيَتَيْنِ 『وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَّلَهُدَّلَّ إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ۚ』 [البقرة: ١٦٣]. والتي في آل عمران 『إِلَهٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيُومُ ۚ』» أخرجه ابن ماجه أيضاً. والغمam: السحاب الملتف، وهو العيادة إذا كانت قريباً من الرأس، وهي الظللة أيضاً، والمعنى: أن قارئهما في ظل ثوابهما؛ كما جاء:

[١٥٦١] «الرجل في ظل صدقته» قوله «تُحاجَان» أي يخلق الله من يجادل عنه

[١٥٥٩] صحيح. أخرجه مسلم ٨٠٤ من حديث أبي أمامة.

[١٥٦٠] حسن. أخرجه أبو داود ١٤٩٦ والترمذى ٣٤٧٨ وابن ماجه ٣٨٥٥ والديلمي ١٦٨٤ من حديث أسماء بنت يزيد.

قال الترمذى: حسن صحيح. مع أن في إسناده شهر بن حوشب تكلم فيه غير واحد، لكن قال أحمد: روى عن أسماء بنت يزيد أحاديث حساناً، كما في الميزان، وهو من هذا القبيل. قوله شواهد.

[١٥٦١] صحيح. أخرجه أحمد ٤/١٤٧ - ١٤٨ وأبو يعلى ١٧٦٦ وابن خزيمة ٢٤٣١ وابن حبان ٣٣١٠ والحاكم ٤١٦ من حديث عقبة بن عامر، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، =

(١) الحرق والحزيفة: الجماعة من كل شيء.

(٢) هو معاوية بن سلام أحد الرواة.

(٣) وقع في الأصل «إن اسم» والصواب بحذف «إن» كذا في كتب الحديث، وهذا ما أتبه والله الموفق.

بشوابهما، ملائكة كما جاء في بعض الحديث:

[١٥٦٢] [إن من قرأ **﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾** الآية، خلق الله سبعين ملائكة يستغفرون له إلى يوم القيمة]. وقوله: «بيتهما شرق» فُتِنَ بسكون الراء وفتحها، وهو تنبية على الضياء؛ لأنَّه لما قال: «سَوْدَاوَان» قد يُتوَهم أنَّهما مُظْلَمَتَان، فنفي ذلك بقوله «بيتهما شَرَق»^(١). ويعني بكونهما سوداوان أي من كثافتهما التي بسيبها حالتا بين مَنْ تحتهما وبين حرارة الشمس وشدة اللَّهَبِ. والله أعلم.

الخامسة: صَدْرُ هذه السورة نزل بسبب وفـد نَجْرَان فيما ذكر محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير:

[١٥٦٣] وكانوا نصارى وَفَدُوا على رسول الله ﷺ بالمدينة في سِيِّن راكباً، فيهم من أشرافهم أربعة عشر رجلاً، في الأربعة عشر ثلاثة نفر إليهم يرجع أمرهم: العاقد أميرُ القوم وذو آرائهم وأسمه عبد المسيح، والسيِّدُ ثِمَالُهُمْ وصاحب مجْتمِعهم وأسمه الأئِيمَمُ، وأبو حارثة بن عَلْقَمَة أخوبني بكر بن وائل أستَقْفُهم وعالِمُهم؛ فدخلوا على رسول الله ﷺ إثر صلاة العصر، عليهم ثياب الحِبَراتِ جُبَبُ وأردية. فقال أصحاب النبي ﷺ: ما رأينا وفداً مثلهم جَمَالاً وجَلالاً. وحانَت صلاتهم فقاموا فصلوا في مسجد النبي ﷺ إلى المَشْرِقِ. فقال النبي ﷺ «دَعُوهُمْ». ثم أقاموا بها أياماً يُناطِرونَ رسول الله ﷺ في عيسى ويَزْعُمونَ أنه أَبْنَ اللهِ، إلى غير ذلك من أقوال شنيعة مضطربة، ورسول الله ﷺ يردد عليهم بالبراهين الساطعة وهم لا يُبصرون، ونزل فيهم صَدْرُ هذه السورة إلى تيف وثمانين آية؛ إلى أن آلَ أمرهم إلى أن دعاهم رسول الله ﷺ إلى المباهلة، حسب ما هو مذكور في سيرة أَبْنَ إسحاق وغيره.

قوله تعالى: **﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ** ٢ **﴾** من **قَبْلِ هُنَّ كَلَّا لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِغْيَايَتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ دُوْيٌّ** ٣ **﴾** **أَنْتَقَامٌ** ٤ .

= وهو كما قالا، وصدره عند الأكثر «كل أمرٍ في ظل صدقته حتى يقضي بين الناس».

[١٥٦٢] بحثت عنه فلم أجده، وأمارأة الوضع لائحة عليه.

[١٥٦٣] ذكره ابن هشام في سيرته ١٥١ / ٢ - ١٥٥ عن ابن إسحاق مطولاً. وذكره الواحدى في أسباب النزول ١٩٠ بقوله: قال المفسرون: ذكره.

(١) هو بعض الحديث المتقدم برقم: ١٥٥٩.

قوله تعالى: «**تَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ**» يعني القرآن «**بِالْحَقِّ**» أي بالصدق، وقيل: بالحجفة الغالبة. والقرآن نزل نجوماً شيئاً بعد شيء؛ فلذلك قال «تَزَّلَ» والتنزيل مرّة بعد مرّة. والتوراة والإنجيل نزلتا دفعة واحدة؛ فلذلك قال «أَنْزَلَ». والباء في قوله «**بِالْحَقِّ**» في موضع الحال من الكتاب، والباء متعلقة بمحدثه، التقدير آتياً بالحق. ولا تتعلق بـ«**تَرَزَّلَ**»، لأنّه قد تعلّى إلى مفعولين أحدهما بحرف جر، ولا يتعدّى إلى ثالث. و«**مُصَدِّقاً**» حال مؤكدة غير متقللة؛ لأنّه لا يمكن أن يكون غير مصدق، أي غير موافق؛ هذا قول الجمهور. وقدر فيه بعضهم الانتقال، علىمعنى أنه مصدق لنفسه ومصدق لغيره.

قوله تعالى: «**لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ**» يعني من الكتب المترّلة، والتوراة معناها الضياء والنور؛ مشتقة من ورئي الزند وورئي لغتان إذا خرجت ناره. وأصلها توزيّة على وزن تفعّلة، التاء زائدة، وتحركت الياء قبلها فتحة فُقلبت أفالاً. ويجوز أن تكون تفعّلة فتنقل الراء من الكسر إلى الفتح؛ كما قالوا في جاريّة: جَارَة، وفي ناصيّة ناصحة؛ كلامها عن الفراء. وقال الخليل: أصلها فوعلّة؛ فالأصل وَرَيَّهُ، قُلْبَت الواو الأولى تاء كما قلبت في تَوَلَّجَ، والأصل وَرَلَجَ فَوَعَلَّ من ولَجَتْ، وقلبت الياء أفالاً لحركتها وأنفتاح ما قبلها. وبناء فوعلّة أكثر من تفعّلة، وقيل: التوراة مأخوذة من التوزيّة، وهي التعرض بالشيء والكتمان لغيره؛ فكان أكثر التوراة معاريض وتلویحات من غير تصريح وإيضاح؛ هذا قول المؤرّج. والجمهور على القول الأول لقوله تعالى: «**وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى وَهَرُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءَ وَذِكْرًا لِّلْمُنْقَيْنَ**» [الأنبياء: ٤٨] يعني التوراة والإنجيل إفعيلاً من النجل وهو الأصل، ويجمع على أناجيل، وتوراة على توارٍ؛ فالإنجيل أصل لعلوم وحكم. ويقال: لعن الله ناجلية، يعني والديه، إذ كانا أصله، وقيل: هو من نَجَلَ الشيء إذا استخرجته؛ فالإنجيل مستخرج به علوم وحكم؛ ومنه سمي الولد والنسل نجلاً لخروجه؛ كما قال:

إِلَى مَعْشِرِ لَمْ يُورِثِ اللَّؤْمَ جَدُّهُمْ أَصَاغَرَهُمْ وَكُلُّ فَحْلٍ لَهُمْ نَجْلٌ
وَالنَّجْلُ الْمَاءُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ النَّرِّ. وَاسْتَنْجَلَتِ الْأَرْضُ، وَبِهَا نَجَالٌ إِذَا خَرَجَ مِنْهَا
الْمَاءُ، فَسَمِّيَ الإِنْجِيلُ بِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْرَجَ بِهِ دَارِسًا مِنَ الْحَقِّ عَافِيًّا. وَقِيلَ: هُوَ مِنْ
النَّجَلِ فِي الْعَيْنِ (بِالتَّحْرِيكِ) وَهُوَ سَعَتُهَا؛ وَطَعْنَةُ نَجَلَاءَ، أَيْ وَاسِعَةٌ؛ قَالَ:

رَبِّمَا ضَرْبَةٌ بِسِيفٍ صَقِيلٍ بَيْنَ بُضْرَى وَطَعْنَةٌ نَجَلَاءَ
فَسَمِّيَ الإِنْجِيلُ بِذَلِكِ؛ لِأَنَّهُ أَصْلُ أَخْرَجَهُ لَهُمْ وَوَسَعَهُ عَلَيْهِمْ وَنُورًا وَضِياءً. وَقِيلَ.

التناجل التنازع؛ وسمى إنجيلاً لتنازع الناس فيه. وحکى شِمْرُ عن بعضهم: الإنجيل كل كتاب مكتوب وافر السطور. وقيل: تَجَلَ عمل وصنَع؛ قال:
وأنجلُ في ذاك الصنيع كما نَجَلُ

أي أعمل وأصنع. وقيل: التوراة والإنجيل من اللغة السُّريانية. وقيل: الإنجيل بالسُّريانية إنكليلون؛ حكاہ الثعلبي. قال الجوھري: الإنجيل كتاب عيسى عليه السلام يذکُر ويؤتَث؛ فمن أنتَ أراد الصحيفة، ومن ذکَر أراد الكتاب. قال غيره: وقد يُسمى القرآن إنجيلاً أيضاً؛ كما روى في قصة مناجاة موسى عليه السلام أنه قال:

[١٥٦٤] «يا رب أرى في الألواح أقواماً أناجِلُهم في صدورهم فأجعلهم أمتی. فقال الله تعالى له: تلك أمة أحمد» ﴿هُدَى لِلنَّاسِ﴾، وإنما أراد بالأناجيل القرآن. وقرأ الحسن «والأنجيل» بفتح الهمزة، والباقيون بالكسر مثل الإكيليل، لغتان. ويعتمل إن سمع أن يكون مما عربته العرب من الأسماء الأعجمية، ولا مثال له في كلامها.

قوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلٍ﴾ يعني القرآن ﴿هُدَى لِلنَّاسِ﴾ قال ابن فورك: التقدير هدى للناس المتقين؛ دليله في البقرة ﴿هُدَى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] فرد هذا العام إلى ذلك الخاص. و﴿وَهُدَى﴾ في موضع نصب على الحال. و﴿الْفُرْقَانُ﴾ القرآن. وقد تقدم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾

هذا خبر عن علمه تعالى بالأشياء على التفصيل؛ ومثله في القرآن كثير. فهو العالم بما كان وما يكون وما لا يكون؛ فكيف يكون عيسى إلهًا أو ابن إله وهو تحفى عليه الأشياء!

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُ كُلَّمَا فِي الْأَرْضِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ﴾
الْحَكِيمُ ﴿١﴾
فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُ كُلَّمَا﴾ أخبر تعالى عن تصويره للبشر في أرحام الأمهات. وأصل الرحيم من الرحمة، لأنها مما يتراحم به. وأشتاق الصورة من صاره إلى كذا إذا أماله؛ فالصورة مائلة إلى شيء وهيئة. وهذه الآية تعظيم الله تعالى، وفي

[١٥٦٤] لا أصل له في المرفوع. وإنما أخرجه أبو الشيخ كما في الدر المثمر ١٢٢/٣ - ١٢٣ - ١٢٤ في خبر طويل عن قتادة وهو متلقٍ عن أهل الكتاب.

ضمنها الرد على نصارى نجران، وأنّ عيسى من المَصَوْرِينَ، وذلك مما لا ينكره عاقل. وأشار تعالى إلى شرح التَّصْوِيرِ في سورة «الحج» و«المؤمنون». وكذلك شرحه النبي ﷺ في حديث أَبْنَ مسعود، على ما يأتِي هنَاكَ بِيَانِهِ إِنْ شاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وفيها الرَّدُّ على الطَّبَائِعِينَ أَيْضًا إِذْ يَجْعَلُونَهَا فَاعِلَّةً مَسْتَبِدَّةً. وقد مضى الرَّدُّ عَلَيْهِمْ فِي آيَةِ التَّوْحِيدِ^(١) وفي مسند أَبْنِ سِنْجَرٍ - وَأَسْمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سِنْجَرٍ - حديث:

[١٥٦٥] [إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخْلُقُ عِظَامَ الْجِنِّينِ وَغَضَارِيفَهُ مِنْ مَنِيِّ الرَّجُلِ وَشَحْمِهِ وَلَحْمِهِ مِنْ مَنِيِّ الْمَرْأَةِ]. وفي هذا أَدَلُّ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْوَلَدَ يَكُونُ مِنْ مَاءِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَهُوَ صَرِيحٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْيَاهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ [الحجرات: ١٣] وفي صحيح مسلم من حديث ثوبان وفيه:

[١٥٦٦] أَنَّ الْيَهُودِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: وَجَئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجْلَانِ. قَالَ: «يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتَكَ؟» قَالَ: أَسْمِعْ بِأَذْنِيِّ، قَالَ: جَئْتَكَ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضٌ وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرٌ فَإِذَا أَجْتَمَعَا فَعَلَّا مَنِيُّ الرَّجُلِ مِنِيُّ الْمَرْأَةِ أَذْكُرْ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِذَا عَلَّا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مِنِيُّ الرَّجُلِ أَثْنَا بِإِذْنِ اللَّهِ» الْحَدِيثُ . وَسَيَّاْتِي بِيَانِهِ آخِرُ «الشَّورَى» إِنْ شاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الثانية: قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكْتَلُونَ﴾ يعني من حُسْنٍ وَقُبْحٍ وَسُوادٍ وَبَيْاضٍ وَطُولٍ وَقَصْرٍ وَسَلَامَةٍ وَعَاهَةٍ، إلى غير ذلك من الشَّقاءِ وَالسَّعادَةِ. وَذُكْرُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَدْهَمَ أَنَّ الْفَرَّاءَ أَجْتَمَعُوا إِلَيْهِ لِيَسْمَعُوا مَا عَنْهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي مَشْغُولٌ عَنْكُمْ بِأَرْبَعَةِ أَشْيَاءٍ، فَلَا أَتَفَرَّغُ لِرَوَايَةِ الْحَدِيثِ . فَقَيْلَ لَهُ: وَمَا ذَاكَ الشُّغْلُ؟ قَالَ: أَحَدُهَا أَنِّي أَنْفَكَرُ فِي يَوْمِ الْمِيزَانِ حِيثُ قَالَ:

[١٥٦٧] «هُؤْلَاءِ فِي الْجَنَّةِ وَلَا أَبْيَالِي وَهُؤْلَاءِ فِي النَّارِ وَلَا أَبْيَالِي» فَلَا أَدْرِي مِنْ أَيِّ

[١٥٦٥] لا أصل له في المرفوع. وإنما ذكره السيوطي في الدر المثور ٢٩٨/٦ فقال: رواه ابن مردوية عن ابن عباس من قوله. وأخرجه أبو الشيخ عن عكرمة من قوله أيضاً.

[١٥٦٦] صحيح. أخرجه مسلم ٣١٥ وابن حبان ٧٤٢٢ والبيهقي ٣١٥ واستدركه الحاكم ٤٨١/٣ كلهم من حديث ثوبان بأتم منه.

[١٥٦٧] صحيح. أخرجه مالك ٨٩٨/٢ وأبو داود ٤٧٠٣ والترمذى ٣٠٧٧ من حديث عمر بأتمنه. وإننا به صحيح، وأخرجه ابن حبان ٣٣٨ والحاكم ٣١/١ وأحمد ١٨٦/٤ من حديث

(١) هي الآية ١٦٣ من سورة البقرة.

الفريقين كنتُ في ذلك الوقت. والثاني حيث صُورتُ في الرَّحِيم فقال الملك الذي هو موكلاً على الأرحام:

[١٥٦٨] «يا ربَّ شَقِيقٍ هو أَمْ سَعِيدٌ» فلا أدرى كيف كان الجواب في ذلك الوقت.
والثالث حين يقْبِضُ ملْكُ الْمَوْتِ روحِي فيقول:

[١٥٦٩] «يَا رَبَّ مَعَ الْكُفَّارِ أَمْ مَعَ الْإِيمَانِ» فلا أدرى كيف يخرج الجواب. والرابع حيث يقول: ﴿وَأَمْتَرُوا إِلَيْهَا الْمُجْرُومُونَ﴾ [يس: ٥٩] فلا أدرى في أيِّ الفريقين أكونُ. ثم قال تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ أي لا خالق ولا مصوّر سواه؛ وذلك دليل على وحدانيته، فكيف يكون عيسى إِلَهًا مُصوّرًا وهو مُصوّر؟ ﴿الْعَزِيزُ﴾ الذي لا يغالب. ﴿الْحَكِيمُ﴾ ذُو الْحِكْمَةِ أو الْمُحْكِمُ، وهذا أخص بما ذكر من التصوير.

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ مَا يَكُنْتُ تَعْمَلُ مُحَكَّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخُرُ مُتَشَكِّهِتُ فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبَغُ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهُ مِنْهُ أَبْتِغَاءَ الْفَتْنَةِ وَأَبْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي سَخَّنَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِيمَانًا يَدْعُونَ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُفْلُو الْأَلْبَابُ﴾ [٧]
فيه تسع مسائل:

الأولى: خرج مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت:

تلا رسول الله ﷺ ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ مَا يَكُنْتُ تَعْمَلُ مُحَكَّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخُرُ مُتَشَكِّهِتُ فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبَغُ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهُ مِنْهُ أَبْتِغَاءَ الْفَتْنَةِ وَأَبْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي سَخَّنَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِيمَانًا يَدْعُونَ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُفْلُو الْأَلْبَابُ﴾ [٧]
قالت: قال رسول الله ﷺ :

[١٥٧٠] «إِذَا رأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ اللَّهُ فَأَحْذِرُوهُمْ» وعن أبي غالب قال:

عبد الرحمن بن قتادة السلمي. ورجاله كلهم ثقات، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وله شواهد أخرى.

[١٥٦٨] صحيح. أخرجه البخاري ٦٥٩٤ ومسلم ٢٦٤٣ و ٢٦٤٦ من حديث ابن مسعود في خبر خلق الآدمي.

[١٥٦٩] لم أقف عليه والظاهر أنه لم يرد وضعه.

[١٥٧٠] صحيح. أخرجه البخاري ٤٥٤٧ ومسلم ٢٦٦٥ وأبو داود ٤٥٩٨ والترمذى ٢٩٩٣ و ٢٩٩٤ والدارمي ١/٥٥ وابن حبان ٧٣ و ٧٦ من حديث عائشة.

[١٥٧١] كنت أمشي مع أبي أمامة وهو على حمار له، حتى إذا أنتهى إلى درج مسجد دمشق فإذا رؤوس منصوبة؛ فقال: ما هذه الرؤوس؟ قيل: هذه رؤوس خوارج ي جاء بهم من العراق. فقال أبو أمامة: كِلَابُ النَّارِ كِلَابُ النَّارِ كِلَابُ النَّارِ شُرُّ قتلى تحت ظل السماء، طربى لمن قتلهم وقتلوه - يقولها ثلاثاً - ثم بكى. فقلت: ما ييكك يا أبي أمامة؟ قال: رحمة لهم، إنهم كانوا من أهل الإسلام فخرجوا منه؛ ثم قرأ ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ مَا يَكُنُّ تَحْكَمَتْ﴾ إلى آخر الآيات. ثم قرأ ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَرُوا وَأَخْتَلُقُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥]. فقلت: يا أبي أمامة، هم هؤلاء؟ قال نعم. قلت: أشيء تقوله برأيك أم شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: إني إذا لجريءٌ إني إذا لجريءٌ بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين ولا ثلات ولا أربع ولا خمسٍ ولا ست ولا سبع، ووضع أصبعيه في ذئبيه، قال: وإنما فضمتها - قالها ثلاثاً - ثم قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: تفرقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين فرقةً، واحدةً في الجنة وسائرهم في النار ولترثيدن عليهم هذه الأمة واحدة واحدة في الجنة وسائرهم في النار».

الثانية: أختلف العلماء في المحكمات والمتشابهات على أقوال عديدة، فقال جابر بن عبد الله، وهو مقتضى قول الشعبي وسفيان الثوري وغيرهما: المحكمات من أي القرآن ما عرف تأويلاه وفهم معناه وتفسيره. والمتشبه ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما أستأثر الله تعالى بعلمه دون خلقه. قال بعضهم: وذلك مثل وقت قيام الساعة، وخروج ياجوج وmajogj والمجال وعيسي، ونحو الحروف المقطعة في أوائل السور.

قلت: هذا أحسن ما قيل في المتشبه. وقد قدمنا في أوائل سورة البقرة عن الربيع بن خيثم أن الله تعالى أنزل هذا القرآن فاستأثر منه بعلم ما شاء؛ الحديث. وقال أبو عثمان: المحكم فاتحة الكتاب التي لا تجزء الصلاة إلا بها. وقال محمد بن الفضل: سورة الإخلاص، لأنه ليس فيها إلا التوحيد فقط. وقد قيل: القرآن كله محكم: لقوله تعالى: ﴿كِتَبٌ أَحْكَمَتْ إِيمَانُهُ﴾ [هود: ١] وقيل: كله متتشابه؛ لقوله: ﴿كِتَبًا مُتَشَبِّهًا﴾ [الزمر: ٢٣].

قلت: وليس هذا من معنى الآية في شيء؛ فإن قوله تعالى ﴿كِتَبٌ أَحْكَمَتْ إِيمَانُهُ﴾

[١٥٧١] ضعيف بهذا اللفظ. لأجل ضعف أبي غالب. قال عنه الذهبي في الميزان: ضعفه النسائي، وقال ابن حبان: لا يصح به. والخبر عند الاجري ٥٧ و٥٨ بهذا الإسناد. تنبية: أما عجز الحديث فهو صحيح له شواهد كثيرة من وجوه عده.

[هود: ١] أي في النظم والرصف وأنه حق من عند الله. ومعنى «كتاباً متشابهاً»، أي يشبه بعضه بعضاً ويصدق بعضه بعضاً. وليس المراد بقوله «آياتٌ مُحَكَّمَاتٌ» «وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ» هذا المعنى؛ وإنما المتشابه في هذه الآية من باب الاحتمال والاشتباه، من قوله ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَّهَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٧٠] أي التبس علينا، أي يتحمل أنواعاً كثيرة من البقر. والمراد بالمحكم ما في مقابلة هذا، وهو ما لا التباس فيه ولا يتحمل إلا وجهاً واحداً. وقيل: إن المتشابه ما يتحمل جوهاً، ثم إذا رُدَّت الوجه إلى وجه واحد وأبطلباقي صار المتشابه محكماً. فالمحكم أبداً أصل ترد إليه الفروع، والمتشابه هو الفرع. وقال ابن عباس: المحكمات هو قوله في سورة الأنعام ﴿فَلَئِنْ تَعْكَلُوا أَتَلُّ مَا حَكَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُم﴾ [الأنعام: ١٥١] إلى ثلات آيات، قوله فيبني إسرائيل ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا﴾ [الإسراء: ٢٣] قال ابن عطية: وهذا عندي مثال أعطاه في المحكمات. وقال ابن عباس أيضاً: المحكمات ناسخه وحرامه وفرضيه وما يؤمن به ويعمل به، والمتشابهات المنسوخات ومقدمه ومؤخره وأمثاله وأقسامه وما يؤمن به ولا يعمل به، وقال ابن مسعود وغيره: المحكمات الناسخات، والمتشابهات المنسوخات، وقاله قتادة والربيع والضحاك. وقال محمد بن جعفر بن الزبير: المحكمات هي التي فيها حجة الرب وعصمة العباد ودفع الحُصُوم والباطل، ليس لها تصريف ولا تحريف مما وضع عليه. والمتشابهات لهنّ تصريف وتحريف وتأويل، أبلى الله فيهنّ العباد؛ وقاله مجاهد وأبن إسحاق. قال ابن عطية: وهذا أحسن الأقوال في هذه الآية. قال النحاس: أحسن ما قيل في المحكمات والمتشابهات أن المحكمات ما كان قائماً بنفسه لا يحتاج أن يرجع فيه إلى غيره؛ نحو ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٤] ﴿وَلَيْ لَفَّارُ لِمَنْ تَابَ﴾ [طه: ٨٢] والمتشابهات نحو ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣] يرجع فيه إلى قوله جل وعلا: ﴿وَلَيْ لَفَّارُ لِمَنْ تَابَ﴾ [طه: ٨٢] وإلى قوله عز وجل؛ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨].

قلت: ما قاله النحاس يبين ما اختاره ابن عطية، وهو الجاري على وَضْع اللسان؛ وذلك أن المحكم أسم مفعول من أحْكِمْ، والإحكام الإتقان؛ ولا شك في أن ما كان واضح المعنى لا إشكال فيه ولا تردد، إنما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته وإنقان تركيبها؛ ومتى أختَلَ أحد الأمرين جاء التشابه والإشكال. والله أعلم. وقال ابن جوزي مَنْدَاد: للمتشابه^(١) وجوه، والذي يتعلق به الحكم ما اختلف فيه العلماء أي الآيتين نسخت الأخرى؛ كقول علي وابن عباس في الحامل المتوفى عنها زوجها تعتد أقصى

(١) في الأصل «للتشابه».

الأجلين. فكان عمر وزيد بن ثابت وأبن مسعود وغيرهم يقولون وضع الحمل، ويقولون: سورة النساء^(١) القصرى نسخت أربعة أشهر وعشراً. وكان عليّ وابن عباس يقولان لم تنسخ. وكاختلافهم في الوصية للوارث هل نسخت أم لم تنسخ. وكتعارض الآيتين أيهما أولى أن تقدم إذا لم يعرف النسخ ولم توجد شرائطه؛ كقوله تعالى: «وَأَحْلَلَ لَكُم مَا وَرَأَةَ ذَلِكُم» [النساء: ٢٤] يقتضي الجمع بين الأقارب من ملك اليمين، وقوله تعالى: «وَأَن تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» [النساء: ٢٣] يمنع ذلك. ومنه أيضاً تعارض الأخبار عن النبي ﷺ وتعارض الأقىسة، فذلك المتشابه. وليس من المتشابه أن تقرأ الآية بقراءتين ويكون الاسم محتملاً أو محتملاً يحتاج إلى تفسير؛ لأن الواجب منه قدر ما يتناوله الاسم أو جميعه. والقراءتان كالأيتين يجب العمل بموجبهما جميعاً؛ كما قرئ: «وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ» [المائدة: ٦] بالفتح والكسر، على ما يأتي بيانه «في المائدة» إن شاء الله تعالى.

الثالثة: روى البخاري عن سعيد بن جبیر قال قال رجل لابن عباس:

[١٥٧٢] إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ. قال: ما هو؟ قال: «فَلَا أَنْسَابَ يَنْهَمُ يَوْمَئِنْ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ» [١٠١] [المؤمنون: ١٠١] وقال: «وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ» [٤٢] [الصفات: ٤٢] وقال: «وَلَا يَكُنُونَ اللَّهَ حَدِيشًا» [٤٢] [النساء: ٤٢] وقال: «وَاللَّهُ رَسَامًا كَمَشِيرِكِينَ» [٢٣] [الأنعام: ٢٣] فقد كتموا في هذه الآية. وفي النازعات «أَمْ أَسَاءَ بَنَهَا» [٢٧] ... إلى قوله: «دَحْتَهَا» [٢٧] [النازعات: ٢٧ - ٣٠] فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض، ثم قال «أَيُّتُكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ» ... إلى: «طَاعِينَ» [٩] [فصلت: ٩ - ١١] فذكر في هذا خلق الأرض قبل خلق السماء. وقال: «وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا» [٩٦] [النساء: ٩٦]. «وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا» [١٥٨] [النساء: ١٥٨]. «وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا» [١٣٤] [النساء: ١٣٤] فكأنه كان ثم مضى. فقال ابن عباس: «فَلَا أَنْسَابَ يَنْهَمُ» في النفحة الأولى، ثم ينفع في الصور فصعب من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله، فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون؛ ثم في النفحة الآخرة أقبل بعضهم على بعض يتساءلون. وأما قوله: «مَا كَمَّا مُشِيرِكِينَ» [٢٣] [الأنعام: ٢٣]

[١٥٧٢] موقف ذكره البخاري في تفسير سورة السجدة باثر حديث ٤٨١٥ عن طاوس عن ابن عباس معلقاً بصيغة الجزم.

(١) هي سورة الطلاق والمراد آية ٤ «وَأَوْلَاتِ الْأَحْمَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضْعُنَ حَمْلَهُنَّ» والمنسوقة هي آية سورة البقرة.

﴿وَلَا يَكُنُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم، وقال المشركون: تعالىوا نقول: لم نكن مشركين؛ فختم الله على أفواههم فتنطق جوارحهم بأعمالهم؛ فعند ذلك عرف أن الله لا يكتم حديثاً، وعنه يوذ الذين كفروا لو كانوا مسلمين. وخلق الله الأرض في يومين، ثم أستوى إلى السماء فسواهاهن سبع سماوات في يومين، ثم دحا الأرض أي بسطها فأخرج منها الماء والمرعى، وخلق فيها الجبال والأشجار والأكام وما بينها في يومين آخرين؛ فذلك قوله: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَنَهَا﴾ [النازعات: ٣٠]. فخلقت الأرض وما فيها في أربعة أيام، وخلقت السماء في يومين. قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ يعني نفسه ذلك، أي لم يزل ولا يزال كذلك؛ فإن الله لم يرد شيئاً إلا أصاب به الذي أراد. ويحك! فلا يختلف عليك القرآن؛ فإن كلاماً من عند الله.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَآخْرُ مَتَّشِيهَتُ﴾ لم تصرف «آخر» لأنها عدل عن الألف واللام؛ لأن أصلها أن تكون صفة بالألف واللام كالكبير والصغر؛ فلما عدل عن مجرى الألف واللام منعت الصرف. أبو عبيد: لم يصرفوها لأن واحدها لا ينصرف في معرفة ولا نكرة. وأنكر ذلك المبرد وقال: يجب على هذا ألا ينصرف غضاب وعطاش. الكسائي: لم تصرف لأنها صفة. وأنكره المبرد أيضاً وقال: إن لبذا وحطما صفتان وهما منصرفان. سيبويه: لا يجوز أن تكون آخر معدولة عن الألف واللام؛ لأنها لو كانت معدولة عن الألف واللام لكان معرفة، ألا ترى أن سحر معرفة في جميع الأقوال لما كانت معدولة عن السحر، وأمس في قول من قال: ذهب أمس معدولاً عن الأمس؛ فلو كان آخر معدولاً أيضاً عن الألف واللام لكان معرفة، وقد وصفه الله تعالى بالنكرة.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿فَامَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبَّعٌ﴾ الذين رفع بالابتداء، والخبر ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ بِهِ﴾. والزيغ الميل؛ ومنه زاغت الشمس، وزاغت الأ بصار. ويقال: زاغ بزيغ زيغاً إذا ترك القصد؛ ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَرَأَعَ اللَّهُ قُلُوبُهُمْ﴾ [الصف: ٥]. وهذه الآية تعم كل طائفة من كافر وزنديق وجاهل وصاحب بدعة، وإن كانت الإشارة بها في ذلك الوقت إلى نصارى نجران. وقال قتادة في تفسير قوله تعالى: ﴿فَامَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبَّعٌ﴾: إن لم يكونوا الحروبية وأنواع الخوارج فلا أدرى من هم.

قلت: قد مرّ هذا التفسير عن أبي أمامة مرفوعاً، وحسبك.

السادسة: قوله تعالى: ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ بِهِ ابْتِغَاءَ الْقِنْتَنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ قال شيخنا أبو العباس رحمة الله عليه: متبعو المتشابه لا يخلو أن يتبعوه ويعجموه طلباً للتشكيك

في القرآن وإضلال العوام، كما فعلته الزنادقة والقراطمة^(١) الطاعون في القرآن: أو طلباً لاعتقاد ظواهر المتشابه، كما فعلته المجمّمة الذين جمعوا ما في الكتاب والسنة مما ظاهره الجسمية حتى أعتقدوا أن الباري تعالى جسم مجسم وصورة مصوّرة ذات وجه وعين ويد وجانب ورجل وأصبع، تعالى الله عن ذلك!؛ أو يتبعوه على جهة إبداء تأويلاً لها وإياضاح معانيها، أو كما فعل صبيح^(٢) حين أكثر على عمر فيه السؤال. فهذه أربعة أقسام:

الأول: لا شك في كفرهم، وأن حكم الله فيهم القتل من غير أستابة.

الثاني: الصحيح القول بتکفيرهم، إذ لا فرق بينهم وبين عباد الأصنام والصور، ويستتابون فإن تابوا وإن قتلوا كما يفعل بمن أرتد.

الثالث: اختلفوا في جواز ذلك بناء على الخلاف في جواز تأويلاً. وقد عرف أنَّ مذهب السلف ترك التعرُّض لتأويلاً مع قطعهم باستحالة ظواهرها، فيقولون أمْروها كما جاءت. وذهب بعضهم إلى إبداء تأويلاً لها وحملها على ما يصح حمله في اللسان عليها من غير قطع بتعيين مجمل منها.

الرابع: الحكم فيه الأدب البليغ، كما فعله عمر بصبيح. وقال أبو بكر الأنباري: وقد كان الأئمة من السلف يعاقبون من يسأل عن تفسير الحروف المشكلات في القرآن^(٣)، لأن السائل إن كان يعني بسؤاله تخليد البدعة وإثارة الفتنة فهو حقيق بالنكير وأعظم التعذير، وإن لم يكن ذلك مقصده فقد استحق العتب بما اجترم من الذنب، إذ أوجد للمنافقين الملحدين في ذلك الوقت سبيلاً إلى أن يقصدوا ضعفة المسلمين بالتشكيك والتضليل في تحريف القرآن عن مناهج التنزيل وحقائق التأويل. فمن ذلك ما حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي أنبأنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن يزيد بن حازم عن سليمان بن يسار أن صبيح بن عسل قدِّم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن وعن أشياء؛ فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فبعث إليه عمر فأحضره وقد أعد له عراجين

(١) فرقة من الزنادقة الملاحدة دخلوا بين المسلمين، وادعوا أنهم هم أهل الحق والعرفان، يقولون بإسقاط التكاليف، ويب Fioron المحرمات، ومنهم تستقي الشاذلة اليشرطية أفكارها ومبادئها، ولكن بطريق السر والخفاء.

(٢) سيذكر المصطف قصته بعد أسطر.

(٣) أما اليوم وللأسف يتصدى بعض من يتسب إلى العلم لذلك، ويجعل بحثه غالباً إنما هو في المتشابهات، ظناً منه أنه يحل المشكلات، ويصحح العقيدة، والذي يكون عكس ما يتوجه وللأسف!

من عراجين النخل. فلما حضر قال له عمر: من أنت؟ قال: أنا عبد الله صبيغ. فقال عمر رضي الله عنه: وأنا عبد الله عمر؛ ثم قام إليه فضرب رأسه بعرجون فشَّجه، ثم تابع ضربه حتى سال دمه على وجهه، فقال: حسبك يا أمير المؤمنين! فقد والله ذهب ما كنت أجد في رأسي. وقد اختلفت الروايات في أدبه، وسيأتي ذكرها في «الذاريات». ثم إن الله تعالى ألهمه التوبة وقذفها في قلبه فتاب وحسنَت توبته. ومعنى «أبْتَغَاءَ الْفِتْنَةِ» طلب الشبهات واللبس على المؤمنين حتى يفسدوا ذات بينهم، ويردوا الناس إلى زيفهم. وقال أبو إسحاق الرجاج: معنى «أبْتَغَاءَ تَأْوِيلِهِ» أنهم طلبوا تأويل بعضهم وإيحائهم، فأعملم الله جل وعز أن تأويل ذلك ووقته لا يعلمه إلا الله. قال: والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلُهُ يَوْمَ يَأْتِي قَوْلُهُ ﴾ [الأعراف: ٥٣] - أي يوم يرون ما يوعدون منبعث والنشور والعذاب - يقُولُ الَّذِينَ سَوْءُوا مِنْ قَبْلٍ - أي تركوه - ﴿ فَدَجَاءَتْ رُسُلُنَا بِالْحَقِّ ﴾ [الأعراف: ٥٣] أي قد رأينا تأويل ما أنبأتنا به الرسل. قال: فالوقف على قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ أي لا يعلم أحد متى البعث إلا الله.

السابعة: قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ يقال:

[١٥٧٣] إن جماعة من اليهود منهم حبي بن أخطب دخلوا على رسول الله ﷺ وقالوا: بلغنا أنه نزل عليك «آلَمَ»، فإن كنت صادقاً في مقالتك فإن ملك أمتك يكون إحدى وسبعين سنة؛ لأن الألف في حساب الجمل واحد، واللام ثلاثون، والميم أربعون، فنزل ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ . والتأويل يكون بمعنى التفسير، كقولك: تأويل هذه الكلمة على هذا. ويكون بمعنى ما يؤول الأمر إليه. وأشتقاءه من آل الأمر إلى كذا يؤول إليه، أي صار. وأولته تأوياً أي صبرته. وقد حدَّه بعض الفقهاء فقالوا: هو إبداع أحتمالي في اللفظ مقصود بدليل خارج عنه. فالتفسير بيان اللفظ؛ كقوله ﴿ لَا رِبِّ فِيهِ ﴾ [البقرة: ٢] أي لا شرك. وأصله من الفسر وهو البيان؛ يقال: فسرت الشيء (مخففاً) أفسره (بالكسر) فَسَرَأ. والتأويل بيان المعنى؛ كقوله لا شرك فيه عند المؤمنين. أو لأنه حق في نفسه فلا يقبل ذاته الشك وإنما الشك وصف الشاك. وكقول ابن عباس في الجد أباً؛ لأنه تأول قول الله عز وجل: ﴿ يَبْنَىٰ عَادَمٌ ﴾ [الأعراف: ٢٦].

[١٥٧٣] باطل. أخرجه الطبراني ٢٤٦ عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس عن جابر مطولاً. والكلبي متهم بالكذب، وقد أقر أنه كان يكذب على ابن عباس كما في الميزان.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِحُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ أختلف العلماء في «والراسخون في العِلْم» هل هو أبتداء كلام مقطوع مما قبله، أو هو معطوف على ما قبله فتكون الواو للجمع. فالذي عليه الأكثر أنه مقطوع مما قبله^(١)، وأن الكلام تم عند قوله ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ هذا قول أبن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز وغيرهم، وهو مذهب الكسائي والأخفش والفراء وأبي عبيد وغيرهم. قال أبو نهيك الأستدي: إنكم تصلون هذه الآية وإنها مقطوعة. وما انتهى علم الراسخين إلا إلى قولهم ﴿إِمَّا يَهُءَ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا﴾. وقال مثل هذا عمر بن عبد العزيز، وحكى الطبرى نحوه عن يونس عن أشهب عن مالك بن أنس. و«يقولون» على هذا خبر «الراسخون». قال الخطابي: وقد جعل الله تعالى آيات كتابه الذي أمرنا بالإيمان به والتصديق بما فيه قسمين: محكماً ومتباهاً؛ فقال عز من قائل: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْلَأَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَمَنْ هُنَّ إِلَّا كُتَّابٌ وَآخَرُ مُتَشَبِّهُتُو﴾... إلى قوله: ﴿كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا﴾ فأعلم أن المتشابه من الكتاب قد أستأثر الله بعلمه، فلا يعلم تأويله أحد غيره، ثم أثنى الله عز وجل على الراسخين في العلم بأنهم يقولون آمنا به. ولو لا صحة الإيمان منهم لم يستحقوا الثناء عليه. ومذهب أكثر العلماء أن الوقف التام في هذه الآية إنما هو عند قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ وأن ما بعده استئناف كلام آخر، وهو قوله ﴿وَالرَّاسِحُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِمَّا يَهُءَ﴾. وروي ذلك عن أبن مسعود وأبي بن كعب وأبن عباس وعائشة. وإنما روی عن مجاهد أنه نَسَقَ «الراسخون» على ما قبله وزعم أنهم يعلمونه. وأاحتج له بعض أهل اللغة فقال: معناه والراسخون في العلم يعلمونه قائلين آمنا؛ وزعم أن موضع «يقولون» نصب على الحال. وعامة أهل اللغة ينكرونه ويستبعدونه؛ لأن العرب لا تضمر الفعل والمفعول معاً، ولا تذكر حالاً إلا مع ظهور الفعل؛ فإذا لم يظهر فعل فلا يكون حال؛ ولو جاز ذلك لجاز أن يقال: عبد الله راكباً، بمعنى أقبل عبد الله راكباً؛ وإنما يجوز ذلك مع ذكر الفعل كقوله: عبد الله يتكلم يصلح بين الناس؛ فكان «يصلح» حالاً له؛ كقول الشاعر - أنسدنه أبو عمر قال أنسدنا أبو العباس ثعلب -:

أَرْسَلْتُ فِيهَا قَطِمًا لُكَالِكَا^(٢) يَقْصُرُ يَمْشِي وَيَطْوُلُ بَارِكا

(١) هنا هو الحق الذي لا مرية فيه وعليه عامة أهل العلم. فالسلف الصالح هم الراسخون في العلم، ومع ذلك كانوا لا يخوضون في المتشابهات من الآيات ومن أحاديث الصفات، وإنما يقولون: أمروها بدون كيف، فالذى يخالف ما هم عليه إنما هم من يتبع ما تشابه، وهو إما من أهل الرأى حقاً، أو يخدم أهل الرأى من حيث لا يدرى.

(٢) القطم: الفحل المسؤول. واللوكالك: الجمل الضخم.

أي يقصر مashi'a؛ فكان قول عامة العلماء مع مساعدة مذاهب النحوين له أولى من قول مجاهد وحده، وأيضاً فإنه لا يجوز أن ينفي الله سبحانه شيئاً عن الخلق ويثبته لنفسه ثم يكون له في ذلك شريك. ألا ترى قوله عز وجل: ﴿فُلَّا يَعْلَمُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] وقوله: ﴿لَا يَجِدُهَا لِوْقَهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأعراف: ١٨٧] وقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، فكان هذا كله مما استأثر الله سبحانه بعلمه لا يُشْرِكُ فيه غيره. وكذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾. ولو كانت الواو في قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ للنسق لم يكن لقوله: ﴿كُلُّ مَنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ فائدة. والله أعلم.

قلت: ما حكاه الخطابي من أنه لم يقل بقول مجاهد غيره فقد روي عن ابن عباس أن الراسخين معطوف على أسم الله عز وجل، وأنهم داخلون في علم المتشابه، وأنهم مع علمهم به يقولون آمنا به؛ وقاله الريبع ومحمد بن جعفر بن الزبير والقاسم بن محمد وغيرهم. و «يقولون» على هذا التأويل نصب على الحال من الراسخين؛ كما قال:

الريَّحُ تَبَكِّي شَجْوَهَا والبرُّ يَلْمَعُ فِي الْغَمَامَةِ

وهذا البيت يتحمل المعنين؛ فيجوز أن يكون «والبرق» مبتدأ، والخبر «يلمع» على التأويل الأول، فيكون مقطوعاً مما قبله. ويجوز أن يكون معطوفاً على الريح، و «يلمع» في موضع الحال على التأويل الثاني أي لاماً. وأحتاج قائلو هذه المقالة أيضاً بأن الله سبحانه مدحهم بالرسوخ في العلم؛ فكيف يمدحهم وهم جهال! وقد قال ابن عباس: أنا من يعلم تأويله. وقرأ مجاهد هذه الآية وقال: أنا من يعلم تأويله؛ حكاه عنه إمام الحرمين أبو المعالي.

قلت: وقد رد بعض العلماء هذا القول إلى القول الأول فقال: وتقدير تمام الكلام «عِنْدَ اللَّهِ» أن معناه وما يعلم تأويله إلا الله يعني تأويل المتشابهات، والراسخون في العلم يعلمون بعضه قائلين آمنا به كل من عند ربنا بما يُصِبُّ من الدلائل في المحكم ومكّن من رده إليه. فإذا علموا تأويل بعضه ولم يعلموا البعض قالوا آمنا بالجميع كل من عند ربنا، وما لم يحيط به علمنا من الخفايا مما في شرعه الصالح فعلمه عند ربنا. فإن قال قائل: قد أشكل على الراسخين بعض تفسيره حتى قال ابن عباس: لا أدرى ما الأولى ولا ما غسلين، قيل له: هذا لا يلزم؛ لأن ابن عباس قد علم بعد ذلك ففسر ما وقف عليه. وجوابُ أقطع من هذا وهو أنه سبحانه لم يقل وكل راسخ فيجب هذا، فإذا لم يعلمه أحد علمه الآخر. ورجح ابن فورك أن الراسخين يعلمون التأويل وأطنب في

ذلك؛ وفي قوله عليه السلام لابن عباس:

[١٥٧٤] «اللَّهُمَّ فَقِهْهُ فِي الدِّينِ وَعُلْمَهُ التَّأوِيلِ» ما يبين لك ذلك، أي علمه معاني كتابك. والوقف على هذا يكون عند قوله «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ». قال شيخنا أبو العباس أحمد بن عمر: وهو الصحيح؛ فإن تسميتهم راسخين يقتضي أنهم يعلمون أكثر من المُحْكَم الذي يستوي في علمه جميع من يفهم كلام العرب. وفي أي شيء هو رسوخهم إذا لم يعلموا إلا ما يعلم الجميع! لكن المتشابه يتتنوع، فمنه ما لا يعلم البة كأمر الروح وال الساعة مما أستأثر الله بغييه، وهذا لا يتعاطى علمه أحد لا ابن عباس ولا غيره. فمن قال من العلماء الحذاق^(١) بأن الراسخين لا يعلمون علم المتشابه فإنما أراد هذا النوع، وأما ما يمكن حمله على وجوده في اللغة ومَنَاحٍ في كلام العرب فِيَّاً ولَوْ وَيُعْلَم تأويله المستقيم، ويُرَدَّ ما فيه مما عسى أن يتعلق من تأويل غير مستقيم؛ كقوله في عيسى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] إلى غير ذلك. فلا يُسْمَى أحد راسخاً إلا بأن يعلم من هذا النوع كثيراً بحسب ما قدر له. وأما من يقول: إن المتشابه هو المنسوخ فيستقيم على قوله إدخال الراسخين في علم التأويل؛ لكن تخصيصه المتشابهات بهذا النوع غير صحيح.

والرسوخ: الثبوت في الشيء، وكل ثابت راسخ. وأصله في الأجرام أن يرسخ الجبل والشجر في الأرض؛ قال الشاعر:

لقد رسخت في الصدر مِنِي مودةٌ لِلِّيَّاً أَبْتَ آيَاتُهَا أَنْ تَغَيِّرَا
ورسخ الإيمان في قلب فلان يرسخ رسوخاً. وحکى بعضهم: رسخ الغدير: نصب
ماوه؛ حکاه ابن فارس فهو من الأضداد. ورسخ ورَسَخ ورَصْنَ ورسَب كله ثبت فيه.
وسئل النبي ﷺ عن الراسخين في العلم فقال:

[١٥٧٥] «هو مَنْ بَرَثَ يَمِينَهُ وَصَدَقَ لِسَانَهُ وَأَسْتَقَامَ قَلْبَهُ». فإن قيل: كيف كان في القرآن متشابه والله يقول: ﴿وَأَنَّا إِلَيْكَ أَذْكَرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]
فكيف لم يجعله كله واضحاً؟ قيل له: الحكمة في ذلك - والله أعلم - أن يظهر فضل
العلماء، لأنه لو كان كله واضحًا لم يظهر فضل بعضهم على بعض. وهكذا يفعل من

[١٥٧٤] صحيح. مضى في المقدمة.

[١٥٧٥] لا أصل له. أخرجه الطبرى ٦٦٣٤ و ٦٦٣٥ من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة كما في الرواية الأولى، وزاد
أنس بن مالك في الرواية الثانية، ومداره على عبد الله بن يزيد الدمشقي.

قال أحمد: أحاديثه موضوعة. قاله في الميزان.

(١) وقع في الأصل «الحذاق» والمثبت هو الصواب.

يصنف تصنيفاً يجعل بعضه واضحاً وبعضه مشكلاً، ويترك للجحود^(١) موضعًا؛ لأن ما هان وجوده قل بهاؤه. والله أعلم.

الناسعة: قوله تعالى: «كُلُّ مَنْ عِنْدِ رَبِّنَا» فيه ضمير عائد على كتاب الله تعالى مُحْكِمٍ ومتتشابه؛ والتقدير: كله من عند ربنا. وحذف الضمير لدلالة «كل» عليه؛ إذ هي لفظة تقتضي الإضافة. ثم قال: «وَمَا يَذَكُرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ»^(٢) أي ما يقول هذا ويؤمِّنُ ويقفُ حيث وقفَ ويدعُ أتباع المتشابه إلا ذو لُبٍّ، وهو العقل. ولُبُّ كل شيء خالصه؛ فلذلك قيل للعقل لُبٌّ. وـ«أولوا» جمع ذو.

قوله تعالى: «رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ».

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: «رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا» في الكلام حذف تقديره يقولون. وهذا حكاية عن الراسخين. ويجوز أن يكون المعنى قل يا محمد، ويقال: إزاغة القلب فسادٌ وميّل عن الدين، أفكاناً يخافون وقد هُدُوا أن ينقلهم الله إلى الفساد؟ فالجواب أن يكونوا سألوا إذ هداهم الله ألا يتليهم بما يتّقُّل عليهم من الأعمال فيعجزوا عنه؛ نحو «وَلَوْ أَنَا كَبَّبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَفْتَلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ أَخْرُجُوا مِنْ دِيْرِكُمْ» [النساء: ٦٦] قال ابن كيسان: سأّلوا ألا يزيفوا فزيغ الله قلوبهم؛ نحو «فَلَمَّا زَانُوا أَرَاعَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ» [الصف: ٥] أي ثبّتنا على هدایتك إذ هديتنا وألا تزيف فتستحق أن تزيف قلوبنا. وقيل: هو منقطع مما قبل؛ وذلك أنه تعالى لما ذكر أهل الزيف عقب ذلك بأن علم عباده الدعاء إليه في ألا يكونوا من الطائفة الظمية التي ذُكرت وهي أهل الرّيغ. وفي الموطأ عن أبي عبد الله الصنابحيّ أنه قال: قدِّمتُ المدينة في خلافة أبي بكر الصديق فصلّيتُ وراءه المغرب، فقرأ في الركعتين الأولىين بأُمّ القرآن وسورة من قصار المُفَصَّلِ، ثم قام في الثالثة، فدنوت منه حتى إن ثيابي لتکاد تمّس ثيابه، فسمعته يقرأ بأُمّ القرآن وهذه الآية «رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا» الآية. قال العلماء: قراءته بهذه الآية ضربٌ من القنوت والدعاء لما كان فيه من أمر أهل الردة. والقنوت جائز في المغرب عند جماعة من أهل العلم، وفي كل صلاة أيضاً إذا دهِّم المسلمين أمرٌ عظيم يُفزعهم ويختفون منه على أنفسهم. وروى الترمذِي من حديث شَهْرَ بْنِ حَوْشَبَ قال قلت لَأُمَّ سَلَمَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ الله ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدَكَ؟ قالت:

(١) أي الجماعة.

[١٥٧٦] «كان أكثر دعائه «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك». فقلت: يا رسول الله، ما أكثر دعاءك يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك! قال: «يا أم سلمة إنه ليس آدمي إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع الله فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ». فتلا معاذ^(١) «رَبَّنَا لَا تَرْغِبْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا». قال: حديث حسن. وهذه الآية حجة على المعترضة في قولهم: إن الله لا يضلل العباد. ولو لم تكن الإزاغة من قبله لما جاز أن يُدعى في دفع ما لا يجوز عليه فعله. وقرأ أبو واقد الجراح «لَا تَرْغِبْ قُلُوبُنَا»^(٢) بإسناد الفعل إلى القلوب، وهذه رغبة إلى الله تعالى. ومعنى الآية على القراءتين ألا يكون منك خلق الرغب فيها فترى.

الثانية: قوله تعالى: «وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً» أي من عندك ومن قبلك تنفصل لا عن سبب مينا ولا عمل. وفي هذا أستسلام وتطارح. وفي «اللَّدُنْ» أربع لغات: لَدُنْ بفتح اللام وضم الدال وجذم النون، وهي أفعصها؛ وبفتح اللام وضم الدال وحذف النون؛ وبضم اللام وجذم الدال وفتح النون؛ وبفتح اللام وسكون الدال وفتح النون. ولعل جُهَّال المتصوّفة وزنادقة الباطنية يتسبّبون بهذه الآية وأمثالها فيقولون: العلم ما وهبه الله أبتداء من غير كسب، والنظر في الكتب والأوراق حجاب. وهذا مردود على ما يأتي ببيانه في هذا الموضوع. ومعنى الآية: هب لنا نعيمًا صادرًا عن الرحمة؛ لأن الرحمة راجعة إلى صفة الذات فلا يتصور فيها الهبة. يقال: وهب يهب؛ والأصل يوهب بكسر الهاء. ومن قال: الأصل يوهب بفتح الهاء فقد أخطأ؛ لأنه لو كان كما قال لم تتحذف الواو، كما لم تتحذف في يوْجَل. وإنما حذفت الواو لوقعها بين ياء وكسرة؛ ثم فتح بعد حذفها لأن فيه حرفاً من حروف الحلق.

قوله تعالى: «رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَبَّ فِيهِ إِلَّا اللَّهُ لَا يُخْلِفُ أَمْرَكَ»^(٣).

أي باعهم ومحييهم بعد تفرقهم، وفي هذا إقرار بالبعث ليوم القيمة. قال

[١٥٧٦] صحيح. أخرجه الترمذى ٣٥٢٢ وأحمد ٢٩٤/٦ وابن أبي عاصم في السنة ٢٢٣ من حديث أم سلمة، وإسناده حسن لأجل شهر بن حوشب فيه كلام، لكن للحديث شواهد منها حديث النواس بن سمعان عند ابن حبان ٩٤٣ وأحمد ١٨٢/٤ وابن ماجه ١٩٩. وعن أنس عند الترمذى ٢١٤٠ وابن أبي عاصم ٢٢٥ وابن ماجه ٢٨٣٤ وله شواهد أخرى، فهو صحيح.

(١) هو معاذ بن معاذ أحد رجال الإسناد.

(٢) وقع في كافة النسخ «قلوبنا» والمثبت هو الصواب انظر البحر لأبي حيان ٤٠٣/٢.

الزجاج: هذا هو التأويل الذي علّمه الراسخون وأقرّوا به، وخالف الذين أتبعوا ما تشبه عليهم من أمر البعث حتى أنكروه. والرِّبُّ الشَّكْ، وقد تقدّمت مَحَامَلُه في البقرة. والميعادِ مفعَالٌ من الوعد.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾.

معناه بَيْنَ، أي لن تدفع عنهم أموالهم ولا أولادهم من عذاب الله شيئاً. وقرأ السُّلْمَانِي «لن يُغْنِي» بالياء لتقديم الفعل ودخول الحال بين الاسم والفعل. وقرأ الحسن «يُغْنِي» بالياء وسكون الياء الآخرة للتخفيف؛ كقول الشاعر:

كَفَى بِالْيَأسِ مِنْ أَسْمَاءِ كَافِيٍ
وَلَيْسَ لِسُقْمِهَا إِذْ طَالَ شَافِيٍ
وَكَانَ حَقَّهُ أَنْ يَقُولَ كَافِيًّا، فَأَرْسَلَ الْيَاءَ. وَأَنْشَدَ الْفَرَاءَ فِي مَثْلِهِ:

كَانَ أَيْدِيهِنَّ بِالْقَاعِ الْقَرِيقِ
أَيْدِي جَوَارِ يَتَعَاطَيْنَ الْوَرِقِ

الْقَرِيقُ وَالْقَرْقَةُ لغتان في القاع^(١). و «من» في قوله «مِنَ اللَّهِ» بمعنى عند؛ قاله أبو عبيدة. ﴿أُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ والوقود أسم للحطب، وقد تقدّم في «البقرة». وقرأ الحسن ومجاهد وطلحة بن مُصَرْفٍ «وَقُود» بضم الواو على حذف مضاف تقديره حطب وقود النار. ويجوز في العربية إذا ضم الواو أن تقول أَفُود مثل أَفَتْ. والوقود بضم الواو المصدر؛ وُقِدَتِ النَّارِ تقدِّد إذا أَسْتَعْلَتْ. وخرج ابن المبارك من حديث العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله ﷺ:

[١٥٧٧] يظهر هذا الدين حتى يجاوز البحار وحتى تخاض البحار بالخيل في سبيل الله تبارك وتعالى ثم يأتي أقوام يقرؤون القرآن فإذا قرءوه قالوا مَنْ أَفْرَأْ مِنَ أَعْلَمُ مِنَا؟ ثم التفت إلى أصحابه فقال: هل ترون في أولئكم من خير؟ قالوا لا. قال: «أُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولَئِكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ».

قوله تعالى: ﴿كَدَأْبُ الْأَلِّ فِيْ عَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَبُواْ يَأْتِيْنَا فَأَخْذَهُمُ اللَّهُ يَدُوْهُمْ وَاللَّهُ شَرِيدُ الْمَقَابِ﴾.

الدَّأْبُ العادة والشَّأْنُ. وَدَأْبُ الرَّجُلِ فِي عَمَلِهِ يَدَأْبُ دَأْبًا وَدَوْرَيَا إِذَا جَدَ وَاجْتَهَدَ،

[١٥٧٧] ممضٍ في المقدمة.

(١) القاع القرق: الطيب الذي لا حجارة فيه.

وأدابه أنا. وأداب بعيه إذا جهده في السير. والدائبان الليل والنهار. قال أبو حاتم: وسمعت يعقوب يذكر «كَدَأْبٌ» بفتح الهمزة، وقال لي وأنا غُلَيْمٌ: على أي شيء يجوز «كَدَأْبٌ»؟ فقلت له: أظنه من دَيْبَ يَدْأَبْ دَأْبًا. فقبل ذلك مِنِي وتعجب من جودة تقديري على صغيري؛ ولا أدرى أية قال أم لا. قال النحاس: «وهذا القول خطأ، لا يقال أَلْبَةَ دَيْبَ، وإنما يقال: دَأْبٌ يَدْأَبْ دُعْبَوْبَا وَدَأْبَا؛ هكذا حكى التحويون، منهم الفراء حكاه في كتاب المصادر؛ كما قال أمرؤ القيس:

كَدَأْبٌ مِنْ أَمِ الْحُوَيْرِثَ قَبْلَهَا وَجَارَتْهَا أُمُّ الرَّبَابِ بِمَأْسِلٍ^(١)

فاما الدَّأْبُ فإنه يجوز؛ كما يقال: شَعْرٌ وشَعْرٌ ونَهْرٌ ونَهْرٌ؛ لأن فيه حرفاً من حروف الحلق». وأختلفوا في الكاف؛ فقيل: هي في موضع رفع تقديره دَأْبُهُمْ كَدَأْبُ آل فرعون، أي صنيع الكفار معك كصنيع آل فرعون مع موسى. وزعم الفراء أن المعنى: كفرت^(٢) العرب كفراً آل فرعون. قال النحاس: لا يجوز أن تكون الكاف متعلقة بكفروا، لأن كفروا داخلة في الصَّلة. وقيل: هي متعلقة بـ«أَخْذَهُمُ اللهُ»، أي أخذهم أخذًا كما أخذ آل فرعون. وقيل: هي متعلقة بقوله «لَنْ تُغْنِ عَنْهُمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا أُولَادَهُمْ» أي لم تُغْنِ عنهم غَنَاءً كما لم تُغْنِ الأموال والأولاد عن آل فرعون. وهذا جواب لمن تخلَّف عن الجهاد وقال: شغلتنا أموالنا وأهلوна. ويصح أن يعمل فيه فعل مقدر من لفظ الوقود، ويكون التشبيه في نفس الاحتراق. ويؤيد هذا المعنى «وَحَاقَ بِيَالِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿١٦﴾ أَلَّا يُعَرِّضُونَ عَلَيْهَا عَذَّوْا وَعَشَّيَا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَذْخُلُوا إِلَيْهِ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿١٧﴾» [غافر: ٤٥، ٤٦]. والقول الأول أرجح، وأختاره غير واحد من العلماء. قال ابن عرفة: «كَدَأْبُ آلِ فِرْعَوْنَ» أي كعادة آل فرعون. يقول: اعتاد هؤلاء الكفارة الإلحاد والإعنات للنبي ﷺ كما اعتاد آل فرعون من إعنات الأنبياء؛ وقال معناه الأزهري. فأما قوله في سورة (الأفال) «كَدَأْبُ آلِ فِرْعَوْنَ» [الأفال: ٥٢] فالمعنى جُوزِي هؤلاء بالقتل والأسر كما جُوزِي آل فرعون بالغرق والهلاك.

قوله تعالى: «إِنَّا يَعْلَمُ مَا يَصْنَعُونَ» يتحمل أن يريد الآيات المتلوة، ويحتمل أن يريد الآيات المنصوبة للدلالة على الوحدانية. «فَأَخْذَهُمُ اللهُ بِدُلُوغِهِمْ وَاللهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٨﴾» .

قوله تعالى: «قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلِبُونَ وَتُحَشِّرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرَبِّكَ الْمَهَادُ ﴿١٩﴾» .

(١) المأسل: اسم موضع في الحجاز.

(٢) لعل الصواب «كفر» بغير تاء.

يعني اليهود. قال محمد بن إسحاق: لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً بدر وقدم المدينة جمع اليهود فقال:

[١٥٧٨] «يا عشر اليهود أحذروا من الله مثل ما نزل بقريش يوم بدر قبل أن ينزل بكم ما نزل بهم فقد عرفتم أنني نبي مرسلاً تجدون ذلك في كتابكم وعهد الله إليكم»، فقالوا: يا محمد، لا يغرنك أنك قتلت أقواماً أغماراً^(١) لا علم لهم بالحرب فأصبت فيهم فرصة! والله لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس. فأنزل الله تعالى ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلِبُونَ﴾ بالباء يعني اليهود: أي تهزمون ﴿وَتُخْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ﴾ في الآخرة. فهذه رواية عكرمة وسعيد بن جبير عن ابن عباس. وفي رواية أبي صالح عنه أن اليهود لما فرّحوا بما أصاب المسلمين يوم أحد نزلت. فالمعنى على هذا «سيغلبون» بالياء، يعني قريشاً، «ويُخْشَرُونَ» بالياء فيهما، وهي قراءة نافع.

قوله تعالى: ﴿وَيَسَّرَ الْمِهَادَ﴾ يعني جهنم؛ هذا ظاهر الآية. وقال مجاهد: المعنى بئس ما مهدوا لأنفسهم، فكان المعنى: بئس فعلهم الذي أداهم إلى جهنم.

قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ يَوْمَةٌ فِي فِتْنَتِنَا لَتَقَاتَلُ فِتْنَةً تُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٍ يَرُونَهُمْ مُثْلِيهِمْ رَأَى الْكَعْنَ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِصَرِّيهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّكَ فِي ذَلِكَ لَعْبَرَةٌ لَا يُؤْلِفُ الْأَيْضَكَر﴾.

قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ يَوْمَةٌ﴾ أي علامة. وقال «كان» ولم يقل «كانت» لأن «آية» تأثيرها غير حقيقي. وقيل: ردّها إلى البيان، أي قد كان لكم بيان؛ فذهب إلى المعنى وترك اللفظ؛ كقول أمريء القيس:

بَرَهَرَهَةٌ رُؤُدَةٌ رَخَصَةٌ كُخْرُعُوبَةٌ الْبَانَةٌ الْمُنْفَطِرَةُ^(٢)

ولم يقل المنفطرة؛ لأنه ذهب إلى القضيب. وقال الفراء: ذكره لأنه فرق بينهما

[١٥٧٩] أخرجه أبو داود ٣٠٠ وابن حجرير ٦٦٦٣ من حديث ابن عباس. وفيه محمد بن أبي محمد فيه جهالة، وإن وثقه ابن حبان لكن يتفقى بما أخرجه ابن حجرير ٦٦٤ عن قتادة مرسلاً بنحوه. و ٦٦٧ من وجه آخر عن عكرمة، وذكره الواحدي ١٩٢ فقال: قال ابن إسحاق... فذكره.

(١) الأغار: جمع عمر - بضم - هو الجاهل الغر لا دراية له بالحرب.

(٢) البرهرة: رقيقة الجلد. والرؤودة: الحسنة. والرخصة اللينة الخلق. والخرعوبة: القضيب الغض. والبانة: شجر اللبان.

بالصفة، فلما حالت الصفة بين الاسم والفعل ذُكر الفعل. وقد مضى هذا المعنى في البقرة في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا أَوْ نَصِيبَةً﴾ [البقرة: ١٨٠].

﴿فِي فَتَّيْنِ أَنْتَقَتَا﴾ يعني المسلمين والمشركين يوم بدر ﴿فَتَّةً﴾ قرأ الجمهور «فتة» بالرفع، بمعنى إحداهما فتة. وقرأ الحسن ومجاحد «فتة» بالخضس «وآخرى كافرة» على البدل. وقرأ ابن أبي عبلة بالنصب فيهما. قال أحمد بن يحيى: ويجوز النصب على الحال، أي التقتا مختلفتين مؤمنة وكافرة. قال الزجاج: النصب بمعنى أعني. وسميت الجماعة من الناس فتة لأنها يُقْاء إليها، أي يرجع إليها في وقت الشدة. وقال الزجاج: الفتة الفرقة، مأخوذه من فَأَوْتُ رأسه بالسيف - ويقال: فآيته - إذا فلتته. ولا خلاف أن الإشارة بهاتين الفتتين هي إلى يوم بدر. وأختلف من المخاطب بها؛ فقيل: يحتمل أن يخاطب بها المؤمنون، ويحتمل أن يخاطب بها جميع الكفار، ويحتمل أن يخاطب بها يهود المدينة؛ وبكل أحتمال منها قد قال قوم. وفائدة الخطاب للمؤمنين ثبيت النقوس وتشجيعها حتى يقدموا على مثيلهم وأمثالهم كما قد وقع.

قوله تعالى: ﴿تَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأَى الْعَيْنَ وَاللهُ يُؤْمِنُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّكَ فِي ذَلِكَ لَصِيرَةٌ لَا قُلِ الْأَبْصِرِ﴾ [١٧] قال أبو علي: الرؤية في هذه الآية رؤية عين؛ ولذلك تعدد إلى مفعول واحد. قال مكي والمهدوي: يدل عليه «رأي العين». وقرأ نافع «تَرَوْنَهُمْ» بالباء والباقيون بالياء. ﴿مِثْلَهُمْ﴾ نصب على الحال من الهاء والميم في «تَرَوْنَهُمْ». والجمهور من الناس على أن الفاعل بترون هم المؤمنون، والضمير المتصل هو للكافر. وأنكر أبو عمرو أن يقرأ «تَرَوْنَهُمْ» بالباء؛ قال: ولو كان كذلك لكان مثلكم. قال النحاس: وهذا لا يلزم، ولكن يجوز أن يكون مثلي أصحابكم. قال مكي: «تَرَوْنَهُمْ» بالباء جرى على الخطاب في «الْكُمْ» فيحسن أن يكون الخطاب للمسلمين، والهاء والميم للمشركين. وقد كان يلزم من قرأ بالباء أن يقرأ مثلكم بالكاف، وذلك لا يجوز لمخالفه الخطط؛ ولكن جرى الكلام على الخروج من الخطاب إلى الغيبة؛ كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفَلَكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ﴾ [يونس: ٢٢]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَئْتَتُمْ مِنْ زَكُورٍ﴾ [الروم: ٣٩] فخاطب ثم قال: ﴿فَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُضِيقُونَ﴾ [٢٣] [الروم: ٣٩] فرجع إلى الغيبة. فالهاء والميم في «مِثْلَهُمْ» يحتمل أن يكون للمشركين، أي ترون أيها المسلمين المشركين مثلي ما هم عليه من العدد؛ وهو بعيد في المعنى؛ لأن الله تعالى لم يُكثِر المشركين في أعين المسلمين بل أعلمـنا أنه قللـهم في أعين المؤمنين، فيكون

المعنى ترون أيها المؤمنون المشركين مثلكم في العدد وقد كانوا ثلاثة أمثالهم، فقلل الله المشركين في أعين المسلمين فأراهم مثلي عدتهم لتفوي أنفسهم ويقع التجاوز، وقد كانوا أعلموا أن المائة منهم تغلب المائتين من الكفار، وقلل المسلمين في أعين المشركين ليجترئوا عليهم فينفذ حكم الله فيهم. ويحتمل أن يكون الضمير في «مثلكم» للMuslimين، أي ترون أيها المسلمين المسلمين مثلي ما أنت عليه من العدد، أي ترون أنفسكم مثلي عدكم؛ فعل الله ذلك بهم لتفوي أنفسهم على لقاء المشركين. والتأويل الأول أولى؛ يدل عليه قوله تعالى: ﴿إِذْ يُرِيكُمُوهُمْ أَنَّهُ فِي مَنَامِكُمْ قَلِيلًا﴾ [الأنفال: ٤٣] وقوله: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذْ أَتَقْيَمُ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا﴾ [الأنفال: ٤٤]. وروي عن ابن مسعود أنه قال: قلت لرجل إلى جنبي: أتراهم سبعين؟ قال: أظنهما مائة. فلما أخذنا الأسرى أخبرونا أنهم كانوا ألفاً. وحکى الطبری عن قوم أنهم قالوا: بل كثر الله عدد المؤمنين في عيون الكافرين حتى كانوا عندهم ضعفهم. وضعف الطبری هذا القول. قال ابن عطیة: وكذلك هو مردود من جهات. بل قلل الله المشركين في أعين المؤمنين كما تقدم. وعلى هذا التأويل كان يكون «ترون» للكافرين، أي ترون أيها الكافرون المؤمنين مثلكم، ويحتمل مثلكم، على ما تقدم. وزعم الفراء أن المعنى ترونهم مثلكم ثلاثة أمثالهم. وهو بعيد غير معروف في اللغة. قال الزجاج: وهذا باب الغلط، فيه غلط في جميع المقاييس؛ لأننا إنما نعقل مثل الشيء مساوياً له، ونعقل مثليه ما يساويه مرتين. قال ابن كيسان: وقد بين الفراء قوله بأن قال: كما تقول عنديك عبد: أحتج إلى منه، فأنت تحتاج إليه وإلى منه. وتقول: أحتج إلى مثليه، فأنت تحتاج إلى ثلاثة. والمعنى على خلاف ما قال، والله. والذي أوقع الفراء في هذا أن المشركين كانوا ثلاثة أمثال المؤمنين يوم بدر؛ فتوهم أنه لا يجوز أن يكونوا يرونهم إلا على عدتهم، وهذا بعيد وليس المعنى عليه. وإنما أراهم الله على غير عدتهم لجهتين: إحداهما أنه رأى الصلاح في ذلك؛ لأن المؤمنين تقوى قلوبهم بذلك. والأخرى أنه آية للنبي ﷺ. وسيأتي ذكر وقعة بدر إن شاء الله تعالى. وأماماً قراءة الياء فقال ابن كيسان: الهاء والميم في ﴿يَرَوْنَهُمْ﴾ عائدة على ﴿وَآخْرَى كَافِرَةً﴾ والهاء والميم في ﴿مَثَلَهُمْ﴾ عائدة على ﴿فِعَلَهُ تُقَاتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وهذا من الإضمار الذي يدل عليه سياق الكلام، وهو قوله: ﴿يُؤَيَّدُ بِتَصْرِيفِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾. فدل ذلك على أن الكافرين كانوا مثلي المسلمين في رأي العين وثلاثة أمثالهم في العدد. قال: والرؤبة هنا لليهود. وقال مكي: الرؤبة لفتة المقاتلة في سبيل الله، والمرئية الفتة الكافرة؛ أي ترى الفتة المقاتلة في سبيل الله الفتة الكافرة مثلي الفتة المؤمنة، وقد كانت الفتة الكافرة ثلاثة أمثال المؤمنة فقللهم الله

في أعينهم على ما تقدم. والخطاب في «لكم» لليهود. وقرأ ابن عباس وطلحة «ثروتكم» بضم التاء، والسلمي بالباء مضمومة على ما لم يسم فاعله.

﴿وَاللَّهُ يُؤْيدُ بِصَرِّهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعْبَةً لَا فِي الْأَبْصَرِ ﴾^{١٣} ﴿ تَقْدِيمَهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .﴾

قوله تعالى: «زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النَّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَطِيرِ الْمُقْنَطَرَةِ مِنَ الدَّهَبِ وَالْفَضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْفَرِ وَالْحَكْرَثِ ذَلِكَ مَتَكِّعٌ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَعَابِ ﴾^{١٤} .﴾

فيه إحدى عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: «زَيْنَ لِلنَّاسِ» زين من التزيين. وأختلف الناس من المزيّن؛ فقالت فرقه: الله زين ذلك؛ وهو ظاهر قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ذكره البخاري. وفي التنزيل: «إِنَّا جَعَلْنَا مَعَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا» [الكهف: ٧]؛ ولما قال عمر: الآن يا ربّ حين زيتها لنا! نزلت ﴿ قُلْ أَوْنِشْكُرْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٥] وقالت فرقه: المزيّن هو الشيطان؛ وهو ظاهر قول الحسن، فإنه قال: مَنْ زَيَّنَهَا؟ ما أحَدْ أَشَدَّ لَهَا ذَمَّاً مِنْ خَالقِهَا. فتزين الله تعالى إنما هو بالإيجاد والتبيئة للاستفادة وإنشاء الجِبَلَة على الميل إلى هذه الأشياء. وتزيين الشيطان إنما هو بالوسامة والخداعة وتحسين أخذها من غير وجهها. والأية على كلا الوجهين أبتداء وعظ لجميع الناس، وفي ضمن ذلك توبیغ لمعاصري محمد ﷺ من اليهود وغيرهم. وقرأ الجمهور «زَيْنَ» على بناء الفعل للمفعول، ورفع «حُبٌّ». وقرأ الصحاح ومجاهد «زِينٌ» على بناء الفعل للفاعل، ونصب «حُبًّا». وحركت الهاء من «الشَّهْوَاتِ» فرقاً بين الاسم والمعنى. والشهوات جمع شَهْوَة وهي معروفة. ورجل شهوان للشيء، وشيء شهي أي مُشتَهَى. وأتابع الشهوات مرد وطاعتتها مهلكة. وفي صحيح مسلم:

[١٥٧٩] «حُقِّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَحُقِّتِ النَّارُ بِالشَّهْوَاتِ» رواه أنس عن النبي ﷺ. وفائدة هذا التمثيل أن الجنّة لا تناول إلا بقطع مفاوز المكاره وبالصبر عليها. وأن النار لا ينجي منها إلا بترك الشهوات وفطام النفس عنها. وقد روى عنه ﷺ أنه قال:

[١٥٧٩] صحيح. أخرجه مسلم ٢٨٢٢ والترمذى ٢٥٥٩ وأحمد ١٥٣/٣ والدارمى ٣٣٩/٢ وابن حبان ٧١٦ من حديث أنس.

وأخرجه البخارى ٦٤٨٧ ومسلم ٢٨٢٣ وأبو داود ٤٧٤٤ والترمذى ٢٥٦٠ من حديث أبي هريرة لكن على التقديم والتأخير.

[١٥٨٠] «طريق الجنة حزن^(١) بربوة وطريق النار سهل بسهوة»؛ وهو معنى قوله: [١٥٨١] «حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات». أي طريق الجنة صعبة المسلوك فيه أعلى ما يكون من الرؤا بي، وطريق النار سهل لا غلظ فيه ولا وعورة، وهو معنى قوله «سهل بسهوة» وهو بالسين المهملة.

الثانية - قوله تعالى: ﴿مِنَ النَّاسَ﴾ بدأ بهن لكثره تشوّف النفوس إليهن؛ لأنهن حبائل الشيطان وفتنة الرجال. قال رسول الله ﷺ:

[١٥٨٢] «ما تركت بعدي فتنة أشد على الرجال من النساء» أخرجه البخاري ومسلم. فتنة النساء أشد من جميع الأشياء. ويقال: في النساء فتنتان، وفي الأولاد فتنة واحدة. فأمام اللتان في النساء فإذا داهما أن تؤدي إلى قطع الرحم؛ لأن المرأة تأمر زوجها بقطعه عن الأمهات والأخوات. والثانية يُبتلى بجمع المال من الحلال والحرام. وأمام البنون فإن الفتنة فيهم واحدة، وهو ما أبتلي بجمع المال لأجلهم. وروى عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ:

[١٥٨٣] «لا تُسكنوا نساءكم الغرف ولا تعلّموهن الكتاب». حذرهم رسول الله ﷺ؛ لأن في إسكنهن الغرف تطلعًا إلى الرجال، وليس في ذلك تحصين لهن ولا سرير؛ لأنهن قد يُشرفن على الرجال فتحدث الفتنة والبلاء، ولأنهن قد خلعن من الرجل؛ فهمتها في الرجل والرجل خلق فيه الشهوة وجعلت سكنا له؛ فغير مأمون كل واحد منهمما على صاحبه. وفي تعلمهن الكتاب هذا المعنى من الفتنة وأشد. وفي كتاب الشهاب^(٢) عن النبي ﷺ:

[١٥٨٠] ليس بمرفوع، وإنما هو من كلام بعضهم.

[١٥٨١] تقدم قبل حديث واحد.

[١٥٨٢] صحيح. أخرجه البخاري ٥٩٦ ومسلم ٢٧٤٠ و٢٧٤١ وعبد الرزاق ٢٠٦٠٨ وأحمد ٥٠٥٥ والترمذى ٢٧٨٠ وأبن ماجه ٣٩٩٨ وأبن حبان ٥٩٦٧ من حديث أسماء بن زيد.

[١٥٨٣] باطل. أخرجه الحاكم ٢٣٩٦ وأبن الجوزي في الموضوعات ٢٦٩ من حديث عائشة. وقال الحاكم: صحيح الإسناد! ورده الذهبي، فقال: بل موضوع، وأقره عبد الوهاب بن الصباح. قال عنه أبو حاتم: كذاب. وأما ابن الجوزي فقال: والعجب كيف خفي على الحاكم أهـ ولم أره عن ابن مسعود.

(١) الحزن: المكان الغليظ الخشن. والسهوة: اللينة.

(٢) أي مستند الشهاب للقضاعي.

[١٥٨٤] «أَعْرُوا النِّسَاءَ يَلْزَمُنَ الْحِجَابَ». فعلى الإنسان إذا لم يصبر في هذه الأزمان أن يبحث عن ذات الدين ليس لم له الدين؛ قال ﷺ:

[١٥٨٥] «عَلَيْكَ بذاتِ الدِّينِ تَرِبَّتْ يَدَاكَ» أخرجه مسلم عن أبي هريرة. وفي سنن ابن ماجه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ:

[١٥٨٦] «لَا تَزَوِّجُوا النِّسَاءَ لِحَسِنَتِهِنَّ فَعُسْتِهِنَّ أَنْ يُرِيدُهُنَّ وَلَا تزوجوهنَّ لِأَمْوَالِهِنَّ فَعُسْتِهِنَّ أَنْ تُطْغِيَهُنَّ وَلَكِنْ تَزَوِّجُوهُنَّ عَلَى الدِّينِ وَلَأَمْمَةُ سَوْدَاءَ خَرْمَاءَ^(١) ذَاتِ دِينِ أَفْضَلُ».

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَآبْنَيْنَ﴾ عطف على ما قبله. واحد من البنين ابن. قال الله تعالى مخبراً عن نوح: ﴿إِنَّ أَبْنَيَ مِنْ أَهْلِي﴾. [هود: ٤٥] وتقول في التصغير «بُنْيَ» كما قال لقمان.

وفي الخبر أن النبي ﷺ قال للأشعث بن قيس:

[١٥٨٧] «هل لك من أبنة حمد^(٢) من ولد؟ قال؟ نعم، لي منها غلام ولو ددتُ أن لي به جفنة من طعام أطعمها من بقي من بيتي جبنة. فقال النبي ﷺ: «لئن قلت ذلك إنهم لثمرة القلوب وقرة الأعين وإنهم مع ذلك لم مجبنَة مبخَلة محزنَة».

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالْقَنَاطِيرِ﴾ القناطير جمع قنطرة، كما قال تعالى: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنَاطِيرًا﴾ [النساء: ٢٠] وهو العقدة الكبيرة من المال، وقيل: هو أسم للمعيار الذي يُوزَن به؛ كما هو الرطل والربع. ويقال لما بلغ ذلك الوزن: هذا

[١٥٨٤] باطل. أخرجه القضايي ٤٦٧ من حديث مسلمة بن مخلد ومن طريقه ابن الجوزي ٢٨٢ وأعلمه بشعيب بن يحيى وقال: قال أبو حاتم: ليس بمعرفة. وقال إبراهيم الحربي: ليس لهذا الحديث أصل أهـ وهو كما قالـ.

[١٥٨٥] صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٩٠ ومسلم ١٤٦٦ وأبو داود ٢٠٤٧ والنمسائي ٦٨/٦ وابن ماجه ١٨٥٨ وأحمد ٤٢٨/٢ والدارمي ١٣٣/٢ وابن حبان ٤٠٣٦ من حديث أبي هريرة. وصدره «تنبح المرأة لأربع...».

[١٥٨٦] ضعف. أخرجه ابن ماجه ١٨٥٩ من حديث عبد الله بن عمرو. وفي إسناده عبد الله بن زياد الإفريقي ضعيف، وبه أعلمه البوصيري في الروايد.

[١٥٨٧] أخرجه أحمد ٢١٣٣ من حديث الأشعث بن قيس، وفيه مجالد بن سعيد غير قوي، لكن له شاهد أخرجه أبو يعلى ١٠٣٣ والبزار ١٨٩٢ من حديث أبي سعيد وفيه العوفى وأهـ، لكن يصلح للاعتبار به، وانظر المجمع ١٥٥/٨.

(١) مقطوعة بعض الأنف، ومتقوية الأذن.

(٢) وقع في الأصل «حمزة» والتوصيب من المجمع وتفسير ابن كثير والمسند.

قسطنطيني، أي يعدل القسطنطيني. والعرب يقولون: قسطنطين إذا بلغ ماله أن يوزن بالقسطنطيني.
وقال الزجاج: القسطنطيني مأخوذ من عقد الشيء وإحكامه؛ يقول العرب: قسطنطين الشيء إذا
أحکمته؛ ومنه سميت القسطنطينية لإحكامها. قال طرفة:

كَقَسْطِنْتَنْرَةِ الرُّومِيِّ أَقْسَمْ رُبُّهَا لَتَكْتَنْفَنْ حَتَّى تُشَادُ بَقَرْمَدِ
وَالقَسْطِنْتَنْرَةِ الْمَعْقُودَةِ؛ فَكَانَ القَسْطِنْتَنْرَةَ عَقْدُ مَالٍ. وَأَخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي تحرير حَدِّهِ كَمْ
هُوَ عَلَى أَقْوَالِ عَدِيدَةٍ؛ فَرُوِيَ أَبِي بْنَ كَعْبَ عَنِ النَّبِيِّ أَنَّهُ قَالَ:

[١٥٨٨] «القسطنطيني ألف أوقية ومائتاً أوقية»؛ وقال بذلك معاذ بن جبل وعبد الله بن
عمر وأبو هريرة وجama'a من العلماء. قال ابن عطية: «وهو أصح الأقوال، لكن القسطنطيني
على هذا يختلف باختلاف البلاد في قدر الأوقية». وقيل: أثنا عشر ألف أوقية؛ أستنه
البستي في مسنده الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

[١٥٨٩] «القسطنطيني أثنا عشر ألف أوقية الأوقية خير مما بين السماء والأرض».
وقال بهذا القول أبو هريرة أيضاً. وفي مسنده أبي محمد الدارمي عن أبي سعيد الخدري
قال: «من قرأ في ليلة عشر آيات كتب من الذاكرين، ومن قرأ بمائة آية كتب من
القاتلين، ومن قرأ بخمس مائة آية إلى الألف أصبح قوله قسطنطيني من الأجر». قيل: وما
القسطنطيني؟ قال: «ملء مسكنك ثور ذهبًا». موقف؟ وقال به أبو نصر العبدلي. وذكر ابن
سيده أنه هكذا بالسريانية. وقال النقاش عن ابن الكلبي أنه هكذا بلغة الروم. وقال ابن
عباس والضحاك والحسن: ألف ومائتاً مثقالاً من الفضة؛ ورفعه الحسن^(١). وعن ابن
عباس: أثنا عشر ألف درهم من الفضة، ومن الذهب ألف دينار دية الرجل المسلم؛
وروبي عن الحسن والضحاك. وقال سعيد بن المسيب: ثمانون ألفاً. قتادة: مائة رطل
من الذهب أو ثمانون ألف درهم من الفضة. وقال أبو حمزة الشامي: القسطنطيني بإفرنجية
والأندلس ثمانية آلاف مثقال من ذهب أو فضة. السدي: أربعة آلاف مثقال. مجاهد:
سبعون ألف مثقال؛ وروي عن ابن عمر. وحکی مکی قولاً أن القسطنطيني أربعون أوقية من

[١٥٨٨] أخرجه الطبراني ٦٦٩٨ من حديث أبي بن كعب، وفيه علي بن زيد غير قوي، وورد موقوفاً من
وجوه فقد أخرجه الطبراني عن معاذ وابن عمر وأبي هريرة وعن الحسن مرسلأ. وصوبه ابن كثير
في تفسيره ٣٥٩ / ١ والله أعلم.

[١٥٨٩] أخرجه ابن حبان ٢٥٧٣ وأحمد ٤٦٧ / ٢٦٣ والدارمي ٣٦٠ وابن ماجه ٤٦٧ من حديث أبي
هريرة، وقال البوصيري في الرواية: رجاله ثقات اهـ قلت: لكن في عاصم بن بهلة كلام لسوء
حفظه، وصوب ابن كثير في تفسيره ٣٥٩ / ١ الوقف فيه على أبي هريرة ولو صح رفعه ما اختلف
الصحابية والمفسرون في ذلك. والله أعلم.

(١) لا يصح رفعه، وحسبه الوقف.

ذهب أو فضة؛ وقاله ابن سيده في المحكم، وقال: القنطرار بلغة بربير ألف مثقال. وقال الربع بن أنس: القنطرار المال الكثير بعضه على بعض؛ وهذا هو المعروف عند العرب، ومنه قوله: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا﴾ أي مالاً كثيراً. ومنه الحديث:

[١٥٩٠] [إِنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ قَنْطَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَقَنْطَرَ أَبُوهُ] أي صار له قنطرار من المال. وعن الحكم: القنطرار هو ما بين السماء والأرض. وأختلفوا في معنى «المقطرة» فقال الطبرى وغيره: معناه المضعة، وكأن القنطير ثلاثة والمقنطرة تسعة. وروي عن الفراء أنه قال: القنطير جمع القنطرار، والمقنطرة جمع الجميع، فيكون تسعة قنطير. السدى: المقطرة المضروبة حتى صارت دنانير أو دراهم. مكي: المقطرة المكملة؛ وحكاه الهروي؛ كما يقال: بدر مبدراً، وألاف مؤلفة. وقال بعضهم: ولهذا سمى البناء المقطرة لتكافئ البناء بعضه على بعض. ابن كيسان والفراء: لا تكون المقطرة أقل من تسعة قنطير. وفيه: المقطرة إشارة إلى حضور المال وكونه عتيداً. وفي صحيح البستي عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال:

[١٥٩١] [مِنْ قَامَ بِعِشْرِ آيَاتٍ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ وَمِنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كَتَبَ مِنَ الْقَاتِلِينَ وَمِنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كَتَبَ مِنَ الْمُقْنَطِرِينَ].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ﴾ الذهب مؤنة؛ يقال: هي الذهب الحسنة، جمعها ذهب وذهبوب. ويجوز أن يكون جمع ذهبة، ويجمع على الأذهب. وذهب فلان مذهبأً حسناً. والذهب: مكياً لأهل اليمن. ورجل ذهب إذا رأى معدن الذهب فدهش. والفضة معروفة، وجمعها فضص. فالذهب مأخوذة من الذهب، والفضة مأخوذة من أنفس الشيء تفرق؛ ومنه فضضت القوم فانضموا، أي فرقهم فترقو. وهذا الاستيقاظ يشعر بزوالهما وعدم ثبوتهما كما هو مشاهد في الوجود. ومن أحسن ما قيل في هذا المعنى قول بعضهم:

النَّارُ أَخْرُ دِينَارٍ نَطَقَتْ بِهِ وَالْهُمُّ أَخْرُ هَذَا الدِّرْهَمِ الْجَارِي
وَالْمَرْءُ بَيْنَهُمَا إِنْ كَانَ ذَا وَرَعٍ مُعَذَّبٌ الْقَلْبُ بَيْنَ الْهَمِّ وَالنَّارِ

[١٥٩٠] ذكره ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث ١١٣/٤ وهو غير مرفوع. وإنما هو أثر.

[١٥٩١] أخرجه أبو داود ١٣٩٨ وابن خزيمة ١١٤٤ وابن حبان ٢٥٧٢ وابن السنى ٧٠١ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. وإسناده حسن كما قال شعيب الأرنؤوط.

وآخرجه ابن مردويه كما في تفسير ابن كثير ٣٥٩/١ بنحوه من حديث أبي الدرداء، وإسناده ضعيف، لكنه شاهد لما قبله.

ال السادسة: قوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلُ﴾ الخيل مؤنثة. قال أبن كيسان: حدثت عن أبي عبيدة أنه قال: واحد الخيل خاتل، مثل طائر وطير، وضائئ وضئي؛ وسمى الفرس بذلك لأنّه يختال في مشيه. وقال غيره: هو أسم جمع لا واحد له من لفظه، واحده فرس، كالقوم والرّهط والنساء والإبل ونحوها. وفي الخبر من حديث عليّ عن النبي ﷺ:

[١٥٩٢] «إن الله خلق الفرس من الريح ولذلك جعلها تطير بلا جناح». وهب بن منبه: خلقها من ريح الجنوب. قال وهب: فليس تسبيحة ولا تكبير ولا تهليلية يكبرها صاحبها إلا وهو يسمعها فيجيء بمثلها. وسيأتي لذكر الخيل ووصفها في سورة «الأنفال» ما فيه كفاية إن شاء الله تعالى. وفي الخبر:

[١٥٩٣] «إن الله عرض على آدم جميع الدواب، فقيل له: أختر منها واحداً فاختار الفرس؛ فقيل له: أخترت عزك؟ فصار اسمه الخير من هذا الوجه». وسميت خيلاً لأنها مسؤومة بالعزيز فمن ركبها أعزز بخلة^(١) الله له ويختال به على أعداء الله تعالى. وسمى فرساً لأنّه يفترس مسافات الجوّ أفتراس الأسد وثياباً، ويقطعها كالالتهام بيديه على شيء خطباً وتناولاً، وسمي عربياً لأنه جيء به من بعد آدم لإسماعيل جزاء عن رفع قواعد البيت، وإسماعيل عربي، فصار له نحلة من الله تعالى فسمي عربياً. وفي الحديث عن النبي ﷺ:

[١٥٩٤] «لا يدخل الشيطان داراً فيها فرس عتيق». وإنما سمي عتيقاً لأنه قد تخلص من الهجامة^(٢). وقد قال ﷺ:

[١٥٩٥] «خير الخيل الأدهم الأقرح^(٣) الأرثم ثم الأقرح المحجل طلق اليمين

[١٥٩٦] موضوع. هو بعض حديث طويل أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢٢٤ - ٢٢٥ من حديث علي، وقال: موضوع بلا شك أهـ والصواب أنه من قول وهب.

[١٥٩٣] موضوع. هو عجز الحديث المتقدم عن علي.

[١٥٩٤] ضعيف. أخرجه الطبراني كما في المجمع ١١٣٠ من حديث عريب الملطيكي، وقال الهيثمي: فيه مجاهيل.

[١٥٩٥] حسن. أخرجه الترمذى ١٦٩٦ وأبن ماجة ٢٧٨٩ وأبن حبان ٤٦٧٦ والحاكم ٩٢ من حديث أبي قتادة، وقال الترمذى: حسن صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وأخرجه الدارمى ٢١٢/٢ والترمذى ١٦٩٧ وأحمد ٣٠٠ / ٥ والطيبالسى ٦٠٤ من وجه آخر بنحوه. ورجالة ثقات.

(١) وقع في الأصول «بخلة» وهو تصحيف.

(٢) الهجين: الذي ولدته برذونة من حصان عربي.

(٣) ما في جبهته بياض يسير. والأرثم: أبيض الأنف والشفة.

فإن لم يكن أحدهم فكميت^(١) على هذه الشيئه^(٢). أخرجه الترمذى عن أبي قتادة. وفي مسند الدرامي عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني أريد أنأشترى فرساً فأيهما أشتري؟ قال: «اشترِ أحدهم أرثم محجاً طلق اليمين أو من الكميٰت^(١) على هذه الشيئه^(٢) تغنم وتسلم». وروى النسائي عن أنس قال:

[١٥٩٦] لم يكن أحباً إلى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بعد النساء من الخيل. وروى الأئمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال:

[١٥٩٧] «الخيل ثلاثة لرجلٍ أجر ولرجلٍ سِتر ولرجلٍ وزر» الحديث بطوله، شهرته أغنت عن ذكره. وسيأتي ذكر أحكام الخيل في «الأنفال» و«التحل» بما فيه كفاية إن شاء الله تعالى.

السابعة: قوله تعالى: «الْمَسْوَمَةُ» يعني الراعية في المرور والمسارح؛ قاله سعيد بن جبیر. يقال: سامت الدابة والشاة إذا سرحت تسوم سوماً فهي سائمة. وأسمتها أنا إذا تركتها لذلك فهي مسامة. وسومتها تسويماً فهي مسوّمة. وفي سنن ابن ماجه عن عليٍّ قال:

[١٥٩٨] نهى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عن السّوْم قبل طلوع الشمس، وعن ذبح ذات الدّرّ. السوم هنا في معنى الرعي. وقال الله عز وجل: «فِيهِ شَيْمُونٌ» [١١] [التحل: ١٠]. قال الأخطل:

مثل ابن بزعة أو كآخر مثله أولى لك ابن مسيمة الأجمالي

[١٥٩٦] منكراً، أخرجه النسائي في الكبرى ٤٤٠٤ و ٨٨٩ من حديث أنس. وفيه إبراهيم بن عثمان، متrok الحديث كما في التقريب.

[١٥٩٧] صحيح. أخرجه مسلم ٩٨٧ والترمذى ١٦٣٦ والنّسائي ٢١٥/٦ وابن حبان ٤٦٧١ من حديث أبي هريرة هكذا وهو مختصر.

وأخرجه البخاري ٢٣٧١ و ٢٨٦٠ و ٣٦٤٦ ومسلم ٩٨٧ ومالك ٤٤٤/٢ من حديثه مطولاً.

[١٥٩٨] ضعيف. أخرجه ابن ماجه ٢٢٠٦ من حديث عليٍّ، وقال البوصيري في الزوائد: فيه نوقل بن عبد الملك والربيع بن حبيب اهـ قلت: الربيع قال عنه الحافظ في التقريب: صدوق ضعف في روایته عن نوقل. وقال عن نوقل: مستوراً كذا قال ابن حجر. والصواب أن نوقل بن عبد الملك هذا ضعيف، ضعفه يحيى فقال: ليس بشيء. راجع الميزان للذهبي. فالإسناد ضعيف لكن لعجزه شواهد. انظر صحيح ابن ماجه ٢٥٧٦.

(١) الكميٰت: ما لونه بين الحمرة والسود.

(٢) الشيئه: كل لون يخالف معظم لون الفرس.

أراد ابن راعية الإبل. والسوام: كل بهيمة ترعى، وقيل: المعدّة للجهاد؛ قاله ابن زيد. مجاهد: المسئومة المطهمة^(١) الحسان. وقال عكرمة: سوتها الحسن؛ وأختاره النحاس، من قولهم: رجل وسيم. وروي عن ابن عباس أنه قال: المسومة المعلمة بشيات الخيل في وجوهها، من السيماء وهي العلامة. وهذا مذهب الكسائي وأبي عبيدة.

قلت: كل ما ذكر يحتمله اللفظ، فتكون راعية معدّة حساناً معلمة لتعرف من غيرها. قال أبو زيد: أصل ذلك أن يجعل عليها صوفة أو علامة تخالف سائر جسدها لتبيّن من غيرها في المرعى. وحكي ابن فارس اللغوي في مجمله: المسومة المرسلة وعليها ركبانها. وقال المؤرّج^(٢): المسومة المكتوية. المبرّد: المعروفة في البلدان. ابن كيسان: البُلُؤُ. وكلها متقارب من السيماء. قال النابغة:

وَضُمْرِ كَالِقَدَاحِ مُسَوَّمَاتٍ عَلَيْهَا مَعْشَرٌ أَشْبَاهُ جِنِّ

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَمُ﴾ قال ابن كيسان: إذا قلت نعم لم تكن إلا للإبل، فإذا قلت أنعام وقعت للإبل وكل ما يرعى. قال الفراء: هو مذكور ولا يؤتى؛ يقولون: هذا نعم وارد، ويجمع أنعاماً. قال الهروي: والنعم يذكر ويؤتى، والأنعام المواشي من الإبل والبقر والغنم؛ وإذا قيل: النعم فهو الإبل خاصة. وقال حسان: وكانت لا يزال بها أنيس خالداً مروجها نعم وشاء

وفي سنن ابن ماجه عن عروة البارقي يرفعه قال:

[١٥٩٩] «الإبل عز لأهلها والغنم بركة والخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيمة». وفيه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ:

[١٦٠٠] «الشاة من دواب الجنة». وفيه عن أبي هريرة قال:

[١٥٩٩] حسن. أخرجه ابن ماجه ٢٣٥٥ من حديث عروة البارقي قال البوصيري. في الرواية: إسناده صحيح على شرطهما، بل بعضه في الصحيحين.

[١٦٠٠] ضعيف. أخرجه ابن ماجه ٢٣٠٦ من حديث ابن عمر. قال البوصيري: فيه زربي بن عبد الله، متفق على ضعفه. وقال الذهبي في الميزان: قال البخاري: في حديثه انظر، وقال الترمذى: له مناكير، ثم ذكر الذهبي هذا الحديث.

(١) وجه مطهّم: أي مجتمع مدّور.

(٢) هو عمرو بن الحارث السدوسي النحوي البصري، أحد أئمة اللغة والأدب.

[١٦٠١] أمر رسول الله ﷺ الأغنياء باتخاذ الغنم، والفقراء باتخاذ الدجاج . وقال: «عند أتخاذ الأغنياء الدجاج يأذن الله تعالى بهلاك القرى» وفيه عن أم هانئه أن النبي ﷺ قال لها:

[١٦٠٢] «اتَّخَذِي غَنَمًا فَإِنْ فِيهَا بُرْكَةً». أخرجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن هشام بن عُروفة عن أبيه عن أم هانئ، إسناد صحيح.

التسعة: قوله تعالى: ﴿وَالْحَرَثُ﴾ الحَرَث هنا أَسْمَ لِكُلِّ مَا يُحْرَثُ، وَهُوَ مُصْدَر سُمِّيَّ بِهِ؛ تَقُولُ: حَرَثَ الرَّجُل حَرَثًا إِذَا أَثَارَ الْأَرْضَ لِمَعْنَى الْفِلَاحَةِ؛ فَيَقُولُ أَسْمَ الْحَرَاثَةِ عَلَى زَرْعِ الْحَبَوبِ وَعَلَى الْجَنَانِ وَعَلَى غَيْرِ ذَلِكِ مِنْ نَوْعِ الْفِلَاحَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ:

[١٦٠٣] «أحرث لدنياك كأنك تعيش أبداً». يقال حرثت وأحترثت. وفي حديث

عبد الله:

[٤] [«أَحْرُّوا هَذَا الْقُرْآنَ» أَيْ فَتَّشُوهُ. قَالَ أَبْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْحَرْثُ التَّفْتِيشُ؛

وفي الحديث:

[١٦٠٥] «أصدق الأسماء الحارث» لأن الحارث هو الكاسب، وأحتراث المال

[١٦٠١] باطل. أخرجه ابن ماجه ٢٣٠٧ من حديث أبي هريرة. قال أبوصيري: فيه علي بن عروة تركوه، واتهمه ابن حبان بوضع الحديث، والحديث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات. قلت: هو في الموضوعات ٣٠٤ / ٢ من حديث ابن عباس من وجهين وقال: فيه علي بن عروة، وفي الثاني غيث بن إبراهيم وكلاهما يضم الحديث قاله ابن حبان.

[١٦٠٢] جيد. أخرجه ابن ماجه ٢٣٠٤ من حديث أم هانئ. قال أبوصيري: إسناده صحيح ورجله ثقات. قلت: رجاله رجال البخاري ومسلم.

[١٦٠٣] ضعيف. أخرجه البيهقي في الشعب ٣٨٨٦ من حديث عبد الله بن عمرو لكن بلفظ: «إن هذا الدين متبين... إلى أن قال» فاعمل عمل امرء تظن أن لن يموت أبداً، واحذر حذراً تخشى أن تموت غداً».

وفي إسناده مولى عمر بن عبد العزيز مجهول، وأما سياق المصنف فالظاهر أنه في غريب الحديث ولو صحي لرومه مستندًا.

[٤] موقف. ذكره ابن الأثير في النهاية /١٣٦٠ ف قال: وفي حديث عبد الله «احرثوا هذا القرآن» أي فتشوه وثيروه اهـ قلت: ورد عن ابن مسعود موقفاً أحربه الطبراني في الكبير ٨٦٦٤ ولفظه «من أراد العلم فليثوّر بالقرآن فإن فيه علم الأولين والآخرين» اهـ فالخbir موقف لا مرفع كما يوهم ساق المصنف.

[١٦٠٥] أخرجه أبو داود ٤٩٥٠ وأحمد ٤٣٤٥ من حديث أبي وهب الجشمي، وإسناده لا بأس به ولفظه «تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث=

كسيه، والمِحْرَاثُ مُسْعَرُ النَّارِ وَالْحَرَاثُ مَجْرِيُ الْوَتَرِ فِي الْقَوْسِ، وَالْجَمْعُ أُخْرِثَةُ، وَأَحْرَثُ الرَّجُلُ نَاقَتَهُ أَهْزَلَهَا. وفي حديث معاوية:

[١٦٠٦] ما فعلتْ نَوَاضِحُكُمْ^(١)? قالوا: حرثناها يوم بدر. قال أبو عبيد: يعني هزلناها؛ يقال: حرثت الدابة وأحرثتها، لغتان. وفي صحيح البخاري عن أبي أمامة الباهلي قال وقد رأى سكّة^(٢) وشيئاً من آلة الحرش فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[١٦٠٧] «لا يدخلُ هذا بيت قومٍ إِلَّا دَخَلَهُ الذَّلُّ». قيل: إنَّ الذَّلَّ هُنَا مَا يَلْزَمُ أَهْلَ الشُّغْلِ بِالْحَرْثِ مِنْ حُوقُوقِ الْأَرْضِ الَّتِي يَطَالِبُهُمْ بِهَا الْأَئْمَةُ وَالسَّلَاطِينُ. وقال المهلب: معنى قوله في هذا الحديث والله أعلم: الحَرْثُ عَلَى مَعَالِي الْأَحْوَالِ وَ طَلَبُ الرِّزْقِ مِنْ أَشْرَفِ الصَّنَاعَاتِ؛ وَذَلِكَ لِمَا خَشِيَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ مِنْ الْاشْتِغَالِ بِالْحَرْثِ وَ تَضَيِّعِ رَكُوبِ الْخَيْلِ وَالْجَهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ لَأَنَّهُمْ إِنْ أَشْتَغَلُوا بِالْحَرْثِ غَلَبُهُمُ الْأَمْمُ الْرَّاكِبُ لِلْخَيْلِ الْمُتَعِيشَةِ مِنْ مَكَاسِبِهَا؛ فَحَضِّرُهُمْ عَلَى التَّعَيُّشِ مِنْ الْجَهَادِ لَا مِنَ الْخَلُودِ إِلَى عَمَارَةِ الْأَرْضِ وَلِزْوَمِ الْمِهْنَةِ. أَلَا تَرَى أَنَّ عَمَرَ قَالَ: تَمَعَّدُوا^(٣) وَأَخْشَوْشُنَا وَأَقْطَعُوْرَرَكُبَ^(٤) وَثَبَوا عَلَى الْخَيْلِ وَثَبَوا لَا تَغْلِبَنَا عَلَيْهَا رِعَاةُ الْإِبَلِ. فَأَمْرُهُمْ بِمَلَازِمِ الْخَيْلِ، وَرِيَاضَةِ أَبْدَانِهِمْ بِالْوَثُوبِ عَلَيْهَا. وفي الصحيحين عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ:

[١٦٠٨] «مَا مِنْ مُسْلِمٍ غَرَسَ غَرْسًا أَوْ زَرَعَ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صِدْقَةٌ».

قال العلماء: ذكر الله تعالى أربعة أصناف من المال، كل نوع من المال يتمول به صنف من الناس؛ أمّا الذهب والفضة فيتمول بها التجار، وأمّا الخيل المسومة فيتمول بها الملوك، وأمّا الأنعام فيتمول بها أهل البوادي، وأمّا الحرش فيتمول بها أهل وهمام، وأقبحها حرب ومرة» وورد من حديث عبد الرحمن بن سمرة رواه أحمد بأسانيد رجالها رجال الصحيح كما ذكر في المجمع ٤٩/٨ وله شاهد آخر ضعيف وانظر الصحيحية ٩٤٠ و ١٠٤٠.

[١٦٠٦] موقف. ذكره ابن الأثير في النهاية ١/٣٦٠ - ٣٦١ وقال: أراد معاوية بذلك نواضحهم تقريراً لهم، بأنهم أهل زرع وسقي، فأجابوه بما أسكنه تعريضاً بقتل أشياخه يوم بدر.

[١٦٠٧] صحيح. أخرجه البخاري ٢٢٢١ من حديث أبي أمامة الباهلي بهذا النطق.

[١٦٠٨] صحيح. أخرجه البخاري ٦٠١٢ ومسلم ١٥٥٣ من حديث أنس بن مالك بهذا النطق.

(١) النواضح: الإبل التي يستقى عليها.

(٢) السكّة: الحديدة التي تحرث بها الأرض.

(٣) تمدد الغلام: إذا شب وغلظ

(٤) هي كل ما يركب من دابة. أو هي الرواحل من الإبل.

الرساتيق^(١). ف تكون فتنة كل صنف في النوع الذي يتمول، فأما النساء والبنون، ففتنة للجميع.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي ما يمتنع به فيها ثم يذهب ولا يبقى. وهذا منه تزهيد في الدنيا وترغيب في الآخرة. روى ابن ماجه وغيره عن عبد الله بن عمرو^(٢) أن رسول الله ﷺ قال:

[١٦٠٩] «إنما الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة».

وفي الحديث:

[١٦١٠] «ازهد في الدنيا يحبك الله» أي في متاعها من الجاه والمال الزائد على الضروري. قال ﷺ:

[١٦١١] «ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال: بيت يسكنه وثوبٌ يواري عوراته وجلف الخبز والماء» أخرجه الترمذى من حديث عثمان بن عفان^(٣). وسئل سهل^(٤) بن عبد الله: يم يسهل على العبد ترك الدنيا وكل الشهوات؟ قال: بتشاغله بما أifer به.

[١٦٠٩] صحيح. أخرجه مسلم ١٤٦٧ وابن ماجه ١٨٥٥ والديلمي في الفردوس ٣١٠٨ من حديث عبد الله بن عمرو.

[١٦١٠] حسن. أخرجه ابن ماجه ٤١٠٢ والديلمي ١٧٥٨ من حديث سهل بن سعد. وكذا القضايعي ٦٤٣. قال البوصيري في الزوائد: فيه خالد بن عمرو متفق على ضعفه. وقال العقلي؛ ليس له أصل من حديث الثوري، لكن حسنة التنوبي في الأربعين اهـ.

ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم ٣١٣/٤ وقال: صحيح. ورده الذهبي، فقال: خالد بن عمرو وضاع.

وقال السلفي في تخريجه على الشهاب: خالد توعي وورد مرسلًا لهذا صحيحه شيخنا-أي الألباني- في الصحيححة ٩٤٤ اهـ.

[١٦١١] أخرجه الترمذى ٢٣٤١ بهذا النظير، وكذا الحاكم ٣١٢/٤ من حديث عثمان بن عفان. قال الترمذى: حسن صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي والصواب أنه حسن لأجل حُريث بن السائب، صدوق يخطيء كما في التفريب.

(١) الرساتيق: السواد والقرى.

(٢) وقع في الأصل: «عبد الله بن عمر» والصواب ما ثبته.

(٣) وقع في الأصل «المقدام بن معد يكرب» والتصويب من سنن الترمذى ومستدرك الحاكم.

وجلف الخبز: هو الخبز اليابس الغليظ. وقيل: الخبز وحده لا أدم معه.

(٤) هو التستري الزاهد تقدم ذكره.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عِنْدُهُ حُسْنُ الْمَعَابِ﴾^{١٤} ابتداءً وخبر.
والماب المرجع؛ آب يؤوب إياياً إذا رجع؛ قال أمرو القيس:
وقد طوفت في الآفاق حتى رضي من الغنيمة بالإياب
وقال آخر:
وكل ذي غيبة يؤوب وغائب الموت لا يؤوب
وأصل مايأب مأوب، قلت حركة الواو إلى الهمزة وأبدل من الواو ألف، مثل
مقال. ومعنى الآية تقليل الدنيا وتحقيرها والترغيب في حسن المرجع إلى الله تعالى في
الآخرة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَوْنِسْكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ أَتَقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتٌ تَجْرِي مِنْ
حَتَّىٰ الْأَنْهَارِ خَلِدِينَ فِيهَا وَأَرْوَاحٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَاتٌ مِّنْ أَنْبَاطِ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ
بِالْعِبَادِ﴾^{١٥}.

متنهى الاستفهام عند قوله ﴿مِنْ ذَلِكُمْ﴾، ﴿لِلَّذِينَ أَتَقَوْا﴾ خبر مقدم،
و﴿جَنَّتٌ﴾ رفع بالابتداء. وقيل: متنهان ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾، و﴿جَنَّتٌ﴾ على هذا رفع
بابتداء مضمر تقديره ذلك جنات. ويجوز على هذا التأويل «جَنَّاتٍ» بالخض بدلًا من
«خَيْرٍ» ولا يجوز ذلك على الأول. قال ابن عطيه: وهذه الآية والتي قبلها نظير قوله عليه
السلام:

[١٦١٢] [تُنْكِمُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَا لَهَا وَحْسِبَهَا وَجَمَالَهَا وَدِينَهَا فَاظْفَرَ بِذَاتِ الدِّينِ
تَرِبَتْ يَدَاكَ] خرجه مسلم وغيره. فقوله «فاظفر بذات الدين» مثال لهذه الآية. وما قبل
مثال للأولى. فذكر تعالى هذه تسلية عن الدنيا وتفوية ل النفوس تاركيها. وقد تقدم في
البقرة معاني ألفاظ هذه الآية. والرضوان مصدر من الرضا، وهو أنه إذا دخل أهل الجنة
الجنة يقول الله تعالى لهم:

[١٦١٣] [تَرِيدُونَ شَيْئًا أَزْيَدُكُمْ؟] فيقولون: يا ربنا وأي شيء أفضل من هذا؟

[١٦١٢] تقدم برقم ١٥٨٥ متفق عليه.

[١٦١٣] صحيح. أخرجه البخاري ٧٥١٨ ومسلم ٢٨٢٩ وأحمد ٢٨٨/٣ والترمذى ٢٥٥٥ وابن حبان
٧٤٤٠ من حديث أبي سعيد بأتمن منه وهذا طرفه.

وفي الباب من حديث صهيب عند مسلم ١٨١ والترمذى ٢٥٥٢ وابن ماجه ١٨٧ وأبي عوانة
١٥٦ وابن حبان ٧٤٤١.

فيقول: «رضي الله فلا أخطئ عليكم بعده أبداً» خرجه مسلم. وفي قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ
بَصِيرٌ بِالْعَمَالِ﴾ وعد ووعيد.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾
﴿الْكَبِيرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَدِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾.

﴿الَّذِينَ﴾ بدل من قوله ﴿لِلَّذِينَ آتَقْنَا﴾ وإن شئت كان رفعاً أي هم الذين، أو
نصباً على المدح. ﴿رَبَّنَا﴾ أي ربنا. ﴿إِنَّا آمَنَّا﴾ أي صدقنا. ﴿فَاغْفِرْ لَنَا
ذُنُوبَنَا﴾ دعاء بالغفرة. ﴿وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ تقدم في البقرة. ﴿الْكَبِيرِينَ﴾ يعني
عن المعاصي والشهوات، وقيل: على الطاعات. ﴿وَالصَّادِقِينَ﴾ أي في الأفعال
والأقوال ﴿وَالْقَدِينَ﴾ الطائعين. ﴿وَالْمُنْفِقِينَ﴾ يعني في سبيل الله. وقد تقدم في
البقرة هذه المعاني على الكمال. ففسر تعالى في هذه الآية أحوال المتدينين الموعودين
بالجنتان.

وأختلف في معنى قوله تعالى: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ فقال أنس بن
مالك: هم السائلون المغفرة. قتادة: المصلّون.
قلت: ولا تناقض، فإنهم يصلّون ويستغفرون. وخص السحر بالذكر لأنّه مظان
القبول وقت إجابة الدعاء.

[١٦١٤] قال رسول الله ﷺ في تفسير قوله تعالى مخبراً عن يعقوب عليه السلام
لبنيه: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ [يوسف: ٩٨]: «إنه آخر ذلك إلى السحر» خرجه
الترمذى وسيأتي. وسأل النبي ﷺ جبريل:

[١٦١٥] «أي الليل أسمع؟» فقال: «لا أدرى غير أنّ العرش يهتز عند السحر».
يقال سحر وسحر، بفتح الحاء وسكونها، وقال الزجاج: السحر من حين يدبّر الليل إلى
أن يطلع الفجر الثاني، وقال ابن زيد: السحر هو سدس الليل الآخر.

[١٦١٤] يأتي في سورة يوسف آية: ٩٨.
[١٦١٥] كذا وقع للمنصف «سأل النبي ﷺ جبريل» والصواب ما جاء في الدر المثور ٢٠/٢: قال
السيوطى: أخرج ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد عن أبي سعيد الخدري. قال: بلغنا أن داود عليه
السلام سأله جبريل، فقال: يا جبريل أي الليل أفضل...، بمثله اه فالصواب أن السائل هو
داود، ولعله سبق قلم من المصنف.

قلت: أصح من هذا ما روى الأئمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

[١٦١٦] «يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجْلَ إِلَى سَمَاءِ الدِّنِيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ الْلَّيلِ الْأَوَّلِ فَيَقُولُ أَنَا الْمِلْكُ أَنَا الْمِلْكُ مِنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ مِنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ مِنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ فَلَا يَرَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ» في رواية «حتى ينفجر الصبح» لفظ مسلم. وقد أختلف في تأويله؛ وأولى ما قيل فيه ما جاء في كتاب النساءي مفسراً عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما قالا قال رسول الله ﷺ:

[١٦١٧] «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجْلَ يَمْهِلُ حَتَّى يَمْضِي شَطْرُ الْلَّيلِ الْأَوَّلِ ثُمَّ يَأْمُرُ مَنْدِيَا فَقُولُ هُلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجِابُ لَهُ هُلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ هُلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى». صصحه أبو محمد عبد الحق، وهو يرفع الإشكال ويوضح كل أحتمال، وأنّ الأول من باب حذف المضاف^(١)، أي ينزل ملك ربنا فيقول. وقد روى «يُنْزَل» بضم الياء، وهو يبيّن ما ذكرنا، وبالله توفيقنا. وقد أتينا على ذكره في «الكتاب الأسى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته العلى».

مسألة: الاستغفار مندوبٌ إليه، وقد أثني الله تعالى على المستغفرين في هذه الآية وغيرها فقال: ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الذاريات: ١٨]. وقال أنس بن مالك:

[١٦١٨] أُمِرْنَا أَن نستغفر بالسحر سبعين استغفاراً. وقال سفيان الثوري: بلغني أنه إذا كان أول الليل نادى مناد ليقم القانتون فيقومون كذلك يصلون إلى السحر، فإذا كان عند السحر نادى مناد: أين المستغفرون فيستغفرون أولئك، ويقوم آخرون فيصلون فيلحقون

[١٦١٦] صحيح. أخرجه البخاري ١١٤٥ و ٦٢٢١ و مسلم ٧٥٨ وأبو داود ١٣١٥ والترمذى ٤٤٦ وابن حبان ٩٢٠ وأحمد ٢٨٢ من حديث أبي هريرة.

وفي الباب من حديث أبي سعيد عند مسلم ٧٥٨ والطیالسي ٢٢٣٢ و ٢٣٨٥.

وعن جبير بن مطعم أخرجه الدارمي ٣٤٧ وأحمد ٨١/٤ وعن رفاعة الجهمي أخرجه أحمد ٤٦ والدارمي ٣٤٧ وورد من طرق أخرى، وله شواهد أخرى أيضاً فهو حديث مشهور.

[١٦١٧] صحيح غريب. أخرجه النسائي في الكبرى ١٠٣١٦ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد معاً. وإسناده صحيح كما قال عبد الحق لكنه غريب فعامة الروايات بخلافه.

[١٦١٨] ضعيف. أخرجه الطبرى ٦٧٥٤ عن ابن وكيع حدثنا أبي عن بعض البصريين عن أنس. وهذا إسناد ضعيف لجهالة البصريين.

(١) الأولى في هذا المقام إمرار أحاديث الصفات كما جاءت من غير تكييف، ولا تعطيل، ولا تأويل، بل تأويلها إمرارها كما جاء عن سلف هذه الأمة، ولا يعني هذا الحمل على الظاهر كما ذهب إليه بعض الحشوية، فتنبه، والله أعلم.

بهم. فإذا طلع الفجر نادى منادٍ: ألا ليقم الغافلون فيقومون من فُرْشِهِم كالموتى شُرِروا من قبورهم. وروي عن أنس سمعت النبي ﷺ يقول:

[١٦١٩] «إن الله يقول إني لأهم بعذاب أهل الأرض فإذا نظرت إلى عمران بيتوبي وإلى المحتابين في وإلى المتهجدين والمستغرين بالأسحار صرفت عنهم العذاب بهم». قال مكحول: إذا كان في أمة خمسة عشر رجلاً يستغرون الله كل يوم خمساً وعشرين مرة لم يأخذ الله تلك الأمة بعذاب العادة. ذكره أبو نعيم في كتاب الحلية له. وقال نافع: كان ابن عمر يحيى الليل ثم يقول: يا نافع أسرحنا؟ فأقول لا. فيعاود الصلاة ثم يسأل، فإذا قلت نعم قعد يستغفر. وروى إبراهيم بن حاطب عن أبيه قال: سمعت رجلاً في السحر في ناحية المسجد يقول: يا رب، أمرتني فأطعتك، وهذا سحر فاغفر لي. فنظرت فإذا هو ابن مسعود.

قلت: فهذا كله يدل على أنه استغفار باللسان مع حضور القلب، لا ما قال ابن زيد أن المراد بالمستغرين الذين يصلون صلاة الصبح في جماعة. والله أعلم. وقال لقمان لابنه: «يا بني لا يكن الدّيّك أكياس منك، ينادي بالأسحار وأنت نائم»^(١). والمختار من لفظ الاستغفار ما رواه البخاري عن شداد بن أوس، وليس له في الجامع غيره، عن النبي ﷺ قال:

[١٦٢٠] «سيد الاستغفار أن تقول لله أنت ربِّي لا إله إلا أنت خلقتنِي وأنا عبدك وأنا على عهديك ووعديك ما أستطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك على وأبوء بذنبي فأغفر لي فإنه لا يغفر الذنب إلا أنت». قال - ومن قالها من النهار مُوقناً بها فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة ومن قالها من الليل وهو مُوقن بها فمات من ليله قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة». وروى أبو محمد عبد الغني بن سعيد من حديث ابن لهيعة عن أبي صخر عن أبي معاوية عن سعيد بن جبير عن أبي الصَّهباء البكري عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أخذ يد علي بن أبي ضعيف. أخرجه البيهقي في الشعب ٤٥١ من حديث أنس. وفي إسناده صالح المري ، ضعفه يحيى ، وقال أحمده: هو صاحب قصص ، وقال البخاري: منكر الحديث.

وأخرجه البيهقي ٤٥٢ عن معمر عن رجل من قريش فهذا مرسل مع جهة مُؤسِّله . [١٦٢٠] صحيح. أخرجه البخاري ٦٣٠٦ و ٦٣٢٣ والنمسائي ٢٧٩/٨ - ٢٨٠ والترمذى ٣٣٩٣ وابن حبان ٩٣٢ و أحمد ١٢٢/٤ واستدركه الحاكم ٤٥٨/٢ كلهم من حديث شداد بن أوس. وفي الباب عن بريدة عند أحمد ٣٥٦/٥ وأبي داود ٥٠٧٠ وابن ماجة ٣٨٧٢ والحاكم ٥١٤/١ وصححه، ووافقه النهبي ، وهو كما قالا .

(١) يأتي تخریجه إن شاء الله.

طالب رضي الله عنه ثم قال:

[١٦٢١] «ألا أعلمك كلماتٍ تقولهنَّ لو كانت ذنوبك كَمَدْبُ النمل - أو كَمَدْبُ الذرَّ - لغفرها الله لك على أنه مغفور لك: اللهم لا إله إلا أنت سبحانك عملت سوءاً وظلمت نفسي فأغفر لي فإنه لا يغفر الذنب إلا أنت». قوله تعالى: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّبُّ الْحَكِيمُ ﴾ [١١].

فيه أربع مسائل:

الأولى: قال سعيد بن جبير: كان حول الكعبة ثلاثة وستون صنماً، فلما نزلت هذه الآية خررُونَ سُجَّداً. وقال الكلبي:

[١٦٢٢] لما ظهر رسول الله ﷺ بالمدينة قدم عليه حبران من أخبار أهل الشام؛ فلما أبصرَا المدينة قال أحدهما لصاحبه: ما أشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبي الذي يخرج في آخر الزمان! فلما دخلَا على النبي ﷺ عرفاه بالصفة والنعت، فقالا له: أنت محمد؟ قال «نعم». قالا: وأنت أَحْمَد؟ قال: «نعم». قالا: نسألُك عن شهادة، فإنْ أنت أخبرتنا بها آمنَا بك وصدقناك. فقال لهم رسول الله ﷺ: «سَلَّانِي». فقالا: أخبرنا عن أعظم شهادة في كتاب الله. فأنزل الله تعالى على نبيه ﷺ ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴾ فأسلم الرجلان وصدقَا برسول الله ﷺ. وقد قيل: إن المراد بأولي العلم الأنبياء عليهم السلام. وقال ابن كيسان: المهاجرون والأنصار. مقابل: مؤمنو أهل الكتاب. السدي والكلبي: المؤمنون كلهم؛ وهو الأظهر لأنَّه عام.

الثانية: في هذه الآية دليل على فضل العلم وشرف العلماء وفضلهم؛ فإنه لو كان أحد أشرف من العلماء لقرنهم الله باسمه وأسم ملائكته كما قرن أسم العلماء. وقال في شرف العلم لنبيه ﷺ ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْقَى عِلْمًا ﴾ [١١٤] [طه: ١١٤] فلو كان شيء أشرف من العلم لأمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يسأل المزيد منه كما أمر أن يستزيده من العلم. وقال

بن عباس

[١٦٢٣] «إن العلماء ورثة الأنبياء». وقال:

[١٦٢١] إسناده ضعيف لأجل ابن لهيعة إلا أن أحاديث الفضائل يتساهل في أسانيدها.

[١٦٢٢] ذكره الراحدى ١٩٣ عن الكلبي، وهذا معضل مع ضعف الكلبي ، فالتأثر واه جداً.

[١٦٢٣] حسن. أخرجه أبو داود ٣٦٤١ والدارمي ٩٨ / ١ وابن ماجه ٢٢٣ والطحاوي في المشكى ٤٢٩ / ١ وأحمد ٥ / ١٩٦ وابن عبد البر في جامع العلم ص ٣٧ - ٣٨ - ٤١ والبغوي ١٢٩ وابن حبان = ٨٨

[١٦٢٤] «العلماء أئمَّاء الله على خلقه». وهذا شرف للعلماء عظيم، ومحلٌ لهم في الدين خطير. وخرج أبو محمد عبد الغني الحافظ من حديث بِرَكَةَ بن نَشِيط - وهو عَنْكَلُ بن حِكَارَكَ - وتفسيره بِرَكَةَ بن نَشِيط - وكان حافظاً - حدثنا عمر بن المؤمل حدثنا محمد بن أبي الخصيب حدثنا عنكل حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن البراء قال قال رسول الله ﷺ:

[١٦٢٥] «العلماء ورثة الأنبياء يحبهم أهل السماء ويستغفرون لهم الحيتان في البحر إذا ماتوا إلى يوم القيمة». وفي هذا الباب حديث عن أبي الدرداء خَرَجَهُ أبو داود^(١).

الثالثة: روى غالب القطان قال: أتيت الكوفة في تجارة فنزلت قريباً من الأعمش فكنت أختلف إليه. فلما كان ليلة أردت أن أجدر إلى البصرة قام فتهجد من الليل فقرأ بهذه الآية ﴿ شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأَفْلَوْا الْعَلَمَ قَالَمَا يَالْقَسْطُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ إِنَّ الدِّينَ كَعِنْدَ اللَّهِ الْأَعْلَمُ ﴾^(٢)، قال الأعمش: وأناأشهد بما شهد الله به، وأستودع الله هذه الشهادة، وهي لي عند الله وديعة، وأن الدين عند الله الإسلام - قالها مراراً - فغدوت إليه وودعه ثم قلت: إني سمعتك تقرأ هذه الآية فما بلغك فيها؟ أنا عندك منذ سنة لم تحدثني به. قال: والله لا حدثتك به سنة. قال: فأقمت وكتبت على بابه ذلك اليوم، فلما مضت السنة قلت: يا أبو محمد قد مضت السنة. قال: حدثني أبو وائل. عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ:

= من حديث أبي الدرداء بأتم منه.

وقال الحافظ في الفتح ١٤٧/١ «طبعة بولاق» وأخرجه الحاكم مصححاً له، وحسنه حمزة الكتاني، وضعفه بعضهم بالاضطراب لكن له شواهد يقوي بها اهـ. وشاهده يأتي بعد حديث [١٦٢٤] ضعيف جداً. أخرجه الديلمي ٤٢١٠ والقضاعي ١١٥ وابن الجوزي في الموضوعات ٢٦٢/١ ٢٦٣ من حديث أنس، وحكم بوضعه. وكرره الديلمي ٤٢١١ من حديث عثمان بن عفان وإسناده ضعيف جداً.

[١٦٢٥] ضعيف. أخرجه الديلمي ٤٢٠٩ من حديث البراء بهذا النكارة. وإنسانده ضعيف، شريك تغير حفظه بآخرة، وأبو إسحاق السباعي مدلس، وقد عننته، وفي الإسناد من لا يُعرف. والمتن بهذا التمام غريب.

(١) تقدم برقم ١٦٢٣ وإنسانده حسن.

[١٦٢٦] [يُجَاءُ بِصَاحْبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: عَبْدِي عَهْدٌ إِلَيَّ وَأَنَا أَحَقُّ مِنْ وَفَى أَدْخِلُوا عَبْدِي الْجَنَّةَ]. قال أبو الفرج الجوزي: غالب القطان هو غالب بن خطاف القطان، يروي عن الأعمش حديث «شهد الله» وهو حديث مُعْضَلٌ^(١). قال ابن عدي الضعف على حديثه بين. وقال أحمد بن حنبل: غالب بن خطاف القطان ثقة ثقة. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق صالح.

قلت: يكفيك من عدالته وثقته أن خرج له البخاري ومسلم في كتابيهما: وحسبك^(٢). وروي من حديث أنس عن النبي ﷺ أنه قال:

[١٦٢٧] [مِنْ قَرَأَ شَهِيدَ اللَّهَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمٍ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ عِنْدَ مَنْاهُ خَلَقَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكًا يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ]. ويقال من أقر بهذه الشهادة عن عُقُودِه فقد قام بالعدل. وروي عن سعيد بن جبير أنه قال: كان حول الكعبة ثلاثة وستون صنمًا لكل حيٍّ من أحياه العرب صنم أو صنماني. فلما نزلت هذه الآية أصبحت الأصنام قد خرت ساجدة لله.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿شَهِيدَ اللَّهَ﴾ أي بين وأعلم؛ كما يقال: شهد فلان عند القاضي إذا بين وأعلم لمن الحق، أو على من هو. قال الرجاج: الشاهد هو الذي يعلم الشيء وبيئنه؛ فقد دلَّنا الله تعالى على وحدانيته بما خلق وبيئن. وقال أبو عبيدة: ﴿شَهِيدَ اللَّهَ﴾ بمعنى قضى الله، أي أعلم. وقال ابن عطية: وهذا مردود من جهات. وقرأ الكسائي بفتح «أن» في قوله ﴿أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ وقوله «أَنَّ الدِّينَ». قال المبرد: التقدير: أن الدين عند الله الإسلام بأنه لا إله إلا هو، ثم حذفت الباء كما قال: أمرتُكَ الخير. أي بالخير. قال الكسائي: أنصبهما جميًعاً، بمعنى شهد الله أنه كذا، وأن الدين عند الله. قال ابن كيسان: «أن» الثانية بدل من الأولى؛ لأن الإسلام تفسير المعنى الذي

[١٦٢٦] ضعيف جداً. أخرجه الطبراني ١٠٤٥٣ وابن الجوزي في العلل ١٤٦ و١٤٧ و١٤٨ من حديث ابن مسعود، وقال الهيثمي في المجمع ١٠٨٩٠: فيه عمر بن المختار وهو ضعيف. وقال ابن الجوزي: لا يصح تفرد به عمر بن المختار، وعمر يحدث بالأباطيل. وضعفه البيهقي كما في الدر المثور ٢١/٢.

[١٦٢٧] تقدم أنه حديث باطل وأمارته الوضع لائحة عليه.

(١) تقدم أنه جاء موصولاً لكن علته عمر بن المختار كما سلف.

(٢) تقدم أن علة الحديث ليس هو وإنما الرواية عنه قال الحافظ الذهبي في ميزانه: الآفة من عمر بن المختار، فإنه متهم بالوضع، مما أنصف ابن عدي في ذكره هذا الحديث في ترجمة غالب.

هو التوحيد. وقرأ ابن عباس فيما حكى الكسائي «شَهِدَ اللَّهُ إِنَّهُ» بالكسر «أَنَّ الدِّينَ» بالفتح. والتقدير: شهد الله أن الدين الإسلام، ثم أبتدأ فقال: إنه لا إله إلا هو. وقرأ أبو المهلب - وكان قارئاً - شُهَدَاءَ اللَّهَ بِالنَّصْبِ عَلَى الْحَالِ، وعنه «شُهَدَاءَ اللَّهِ». وروى شعبة عن عاصم عن زر عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ «أن الدين عند الله الحنيفة لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية»^(١) قال أبو بكر الأنباري: ولا يخفى على ذي تمييز أن هذا الكلام من النبي ﷺ على جهة التفسير، أدخله بعض من نقل الحديث في القرآن. و«قَائِمًا» نصب على الحال المؤكدة من اسمه تعالى في قوله ﴿شَهَدَ اللَّهُ﴾ أو من قوله ﴿إِلَّا هُوَ﴾. وقال الفراء: هو نصب على القطع، كان أصله القائم، فلما قطعت الألف واللام نصب كقوله: ﴿وَلَهُ الَّذِينَ وَاصْبَأُ﴾ [التحل: ٥٢] وفي قراءة عبد الله «القائم بالقسط» على النعت، والقسط العدل. ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(٢) كرر لأن الأولى حلت محل الدعوى، والشهادة الثانية حلّت محل الحكم. وقال جعفر الصادق: الأولى وصفٌ وتوحيدٌ، والثانية رسمٌ وتعليمٌ؛ يعني قولوا لا إله إلا الله العزيز الحكيم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَعْلَمُ وَمَا أَخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ أَعْلَمُ بِفَيْضِنَاهُمْ وَمَنْ يَكْفُرُ بِاِيمَانِهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾^(٣)

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَعْلَمُ﴾ الَّذِينَ في هذه الآية الطاعة والمِلَّة، والإسلام بمعنى الإيمان والطاعات؛ قاله أبو العالية، وعليه جمهور المتكلمين. والأصل في مسمى الإيمان والإسلام التَّغَيُّر؛ لحديث جبريل^(٤). وقد يكون بمعنى المرادفة. فيسمى كل واحد منهما باسم الآخر؛ كما في حديث وفد عبد القيس وأنه أمرهم بالإيمان بالله وحده قال:

[١٦٢٨] «هل تدرؤن ما الإيمان» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تؤدوا خمساً من المعمن» الحديث، وكذلك قوله ﷺ:

[١٦٢٨] صحيح. أخرجه البخاري ٨٧ و٧٢٦٦ ومسلم ١٧ ح ٢٤ من حديث ابن عباس، وتقديم.

(١) روى هذا الخبر ابن الأنباري كما يفهم من كلام القرطبي، ولم أره عند غيره، وما يتفرد به ابن الأنباري وأمثاله يكون واهياً. والراوي عن شعبة لم يذكره المصنف.

(٢) هو عند مسلم (٨) وأبي داود ٤٦٩٥ والترمذى ٢٦١٠ وابن ماجه ٦٣ وابن حبان ١٦٨ وتقديم، وهو خبر سؤالات جبريل للنبي ﷺ عن الإسلام. إلخ.

[١٦٢٩] «الإيمان بضمّه وبسبعين باباً فادناها إماتة الأذى وأرفعها قول لا إله إلا الله» أخرجه الترمذى . وزاد مسلم «والحياة شعبه من الإيمان». ويكون أيضاً بمعنى التداخل ، وهو أن يطلق أحدهما ويراد به مسماه في الأصل ومسمى الآخر ، كما في هذه الآية إذ قد دخل فيها التصديق والأعمال ؛ ومنه قوله عليه السلام :

[١٦٣٠] «الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان» أخرجه ابن ماجه ، وقد تقدم . والحقيقة هو الأول وضعناً وشرعاً ، وما عداه من باب التوسيع . والله أعلم .

قوله تعالى : «**وَمَا أَخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ**» الآية . أخبر تعالى عن اختلاف أهل الكتاب أنه كان على علم منهم بالحقائق ، وأنه كان بغياً وطلبأً للدنيا . قاله ابن عمر وغيره . وفي الكلام تقديم وتأخير ، والمعنى : وما اختلف الذين أوتوا الكتاب بغياً بينهم إلا من بعد ما جاءهم العلم ، قاله الأخفش . قال محمد بن جعفر بن الزبير : المراد بهذه الآية النصارى ، وهو توبیخ لنصارى نجران . وقال الربيع بن أنس : المراد بها اليهود . ولفظ الذين أوتوا الكتاب يعم اليهود والنصارى ؛ أي «**وَمَا أَخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ**» يعني في نبوة محمد ﷺ «إِلَّا مَنْ بَقَدَ مَا جَاءَهُمُ الْعَلَمُ» يعني بيان صفتة ونبوته في كتبهم . وقيل : أي وما اختلف الذين أوتوا الإنجيل في أمر عيسى وفرقوا فيه القول إلا من بعد ما جاءهم العلم بأن الله إله واحد ، وأن عيسى عبد الله ورسوله . و «**بَقِيَا**» نصب على المفعول من أجله أو على الحال من «الذين» والله تعالى أعلم .

قوله تعالى : «**فَإِنْ حَاجُوكَ فَقُلْ أَسْلَمَتُ وَجْهِي لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِي** وَ**أَلَمْ يَكُنْ مَأْسَلَمَتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا** وَ**فَإِنْ تَوَلُّوا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَغُ وَاللَّهُ بِعِزْمِ**
إِلَيْكُمْ» 

قوله تعالى : «**فَإِنْ حَاجُوكَ فَقُلْ أَسْلَمَتُ وَجْهِي لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِي**» أي جادلوك بالأقوال والمزورة والغالطات ، فأُسْبِدْتُ أمرك إلى ما كُلِّفت من الإيمان والتبلیغ وعلى الله نصرك . وقوله «**وَجْهِي**» بمعنى ذاتي ؛ ومنه الحديث :

[١٦٣١] «سجد وجهي للذي خلقه وصوّره». وقيل : الوجه هنا بمعنى القصد ؛

[١٦٢٩] صحيح . أخرجه البخاري (٤) ومسلم (٣٥) من حديث أبي هريرة ، وتقديم .

[١٦٣٠] هو حديث باطل . وتقديم .

[١٦٣١] صحيح . أخرجه مسلم ٧٧١ ح ٢٠١ وأبو داود ٧٦٠ والترمذى ٢٦٦ و ٣٤٢٢ والنسائي ١٢٩ / ٢ وابن أبي شيبة ٢٣٢ / ١ وأحمد ٩٤ / ١ وابن الجارود ١٧٩ وابن حبان ١٧٧٣ و ١٩٧٧ من حديث علي مطولاً ، وهو عجز الحديث عند مسلم .

كما تقول: خرج فلان في وجه كذا. وقد تقدم هذا المعنى في البقرة مستوفى؛ والأولى أولى. وعبر بالوجه عن سائر الذات إذ هو أشرف أعضاء الشخص وأجمعها للحواس. وقال:

أسلمت وجهي لمن أسلمت له المُرْئُ تحمل عذباً زللاً

وقد قال حذاق المتكلمين في قوله تعالى: ﴿وَسَقَى وَجْهَ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧] إنها عبارة عن الذات، وقيل: العمل الذي يقصد به وجهه. قوله: ﴿وَمَنِ اتَّبَعَ﴾ «من» في محل رفع عطفاً على التاء في قوله ﴿أَسْمَتَ﴾ أي ومن اتباعن أسلم أيضاً، وجاز العطف على الضمير المرفوع من غير تأكيد للفصل بينهما. وأثبت نافع وأبو عمرو ويعقوب ياء ﴿اتَّبَعَ﴾ على الأصل، وحذف الآخرون أتباعاً للمصحف إذ وقعت فيه بغير ياء. وقال الشاعر:

ليس تخفى يسارتي قدر يوم ولقد تخف شيمتي إعساري
قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ وَالآتَيْنَهُ أَسْلَمُتُمْ فَإِنَّ أَسْلَمُوا فَقَدْ أَهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلُّو فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَغُ وَاللَّهُ يَصِيرُ إِلَيْكُمْ﴾ [٢٦] يعني اليهود والنصارى ﴿وَالْأُمَّيْكَ﴾ الذين لا كتاب لهم وهم مشركون العرب. «أَسْلَمُتُمْ» أسفهان معناه التقرير وفي ضمنه الأمر، أي أسلمو؟ كذا قال الطبرى وغيره. وقال الزجاج: «أَسْلَمُتُمْ» تهدى. وهذا حسن، لأن المعنى أَسْلَمُتُمْ أم لا. وجاءت العبارة في قوله «فَقَدْ أَهْتَدَوْا» بالماضي مبالغة في الإخبار بوقوع الهدى لهم وتحصيله. و«البلاغ» مصدر بلغ بتحقيق عين الفعل، أي إنما عليك أن تبلغ. وقيل: إنه مما نسخ بالجهاد. وقال ابن عطية: وهذا يحتاج إلى معرفة تاريخ نزولها؛ وأما على ظاهر نزول هذه الآيات في وفده نجران فإنما المعنى فإنما عليك أن تبلغ ما أنزل إليك بما فيه من قتال وغيره.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِيَقِنَتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَعْتَزِيزُ حَقَّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِمَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [١١] ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حِطَّ أَعْمَلَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصِيرٍ﴾ [١٢]

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِيَقِنَتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَعْتَزِيزُ حَقَّ﴾ قال أبو العباس المبرد: كان ناس من بنى إسرائيل جاءهم النبيون يدعونهم إلى الله عز وجل فقتلوا هم، فقام أناس من بعدهم من المؤمنين فأمرتهم بالإسلام فقتلوا هم؛ ففيهم نزلت هذه الآية. وكذلك قال معاذ بن أبي مسكين: كانت الأنبياء صلوات الله عليهم تجيء إلى بنى

إِسْرَائِيلَ بِغَيْرِ كِتَابٍ فَيُقْتَلُونَهُمْ، فَيَقُولُ قَوْمٌ مِّنْ أَتَبْعَهُمْ فَيَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ، أَيْ بِالْعَدْلِ، فَيُقْتَلُونَهُمْ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبْنِ مُسْعُودٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

[١٦٣٢] «بَئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ يَقْتَلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ، بَئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ، بَئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ يَمْشِيَ الْمُؤْمِنَ بَيْنَهُمْ بِالْتَّقْيَةِ» وَرَوَى أَبُو عَبِيدَةَ بْنَ الْجَرَاحَ أَنَّ النَّبِيًّا ﷺ قَالَ:

[١٦٣٣] «قُتِلَتْ بَنْوَ إِسْرَائِيلَ ثَلَاثَةً وَأَرْبَعِينَ نَبِيًّا مِّنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَامَ مائةُ رَجُلٍ وَأَثْنَا عَشْرَ رَجُلًا مِّنْ عِبَادِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَأَمْرَوْا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ فَقُتِلُوا جَمِيعًا فِي آخِرِ النَّهَارِ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَهُمُ الَّذِينَ ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ». ذَكْرُهُ الْمَهْدُوِيُّ وَغَيْرُهُ. وَرَوَى شَعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ عَنْ أَبِي عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَتْ بَنْوَ إِسْرَائِيلَ تُقْتَلُ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ نَبِيًّا ثُمَّ تَقْوَمُ سُوقٌ بَعْدِهِمْ مِّنْ آخِرِ النَّهَارِ. فَإِنْ قَاتَلَ: الَّذِينَ وُعِظُوا بِهَذَا لَمْ يَقْتَلُوا نَبِيًّا. فَالْجَوابُ عَنْ هَذَا أَنَّهُمْ رَضِيُّوا فَعْلَمُوا مِنْ قَاتِلِهِمْ فَكَانُوا بِمِنْزِلَتِهِ؛ وَأَيْضًا فَإِنَّهُمْ قَاتَلُوا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ وَهُمُوا بِقتْلِهِمْ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا
يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْسِتُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوكُمْ﴾ [الأنفال: ٣٠].

الثانية: دلت هذه الآية على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان واجباً في الأمم المتقدمة، وهو فائدة الرسالة وخلافة النبوة. قال الحسن قال النبي ﷺ:

[١٦٣٤] «مَنْ أَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَهُوَ خَلِيفَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَخَلِيفَةِ رَسُولِهِ وَخَلِيفَةِ كِتَابِهِ» وَعَنْ دَرَّةِ بَنْتِ أَبِي لَهَبٍ قَالَتْ:

[١٦٣٥] جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: مَنْ خَيْرُ النَّاسِ

[١٦٣٢] ذَكْرُهُ السِّيَوْطِيُّ فِي الدَّرِّ المُشْتَورِ ٤٤/٣ - ٤٥ دونَ آخِرِهِ وَقَالَ: رَوَاهُ ابْنُ مَرْدُوْيَةِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ أَهْ. وَعَجَزَهُ أَخْرَجُهُ الدِّيلِيمِيُّ ٢١٤٥ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ، وَلَمْ أَقْفَ عَلَى سَنَدِهِمَا، وَالْحَدِيثُ الَّذِي يَنْفَرِدُ بِهِ ابْنُ مَرْدُوْيَةِ، أَوْ الدِّيلِيمِيُّ يَكُونُ وَاهِيًّا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٦٣٣] أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ ٦٧٧٧ وَكَذَّا ابْنُ أَبِي حَاتَمَ كَمَا فِي تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ ١/٣٦٣ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَبِيدَةَ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لَضَعْفِ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصٍ الْحَمْصِيِّ، ضَعْفُهُ ابْنُ مَنْدَةَ كَمَا فِي الْمِيزَانِ، انْظُرْ تَفْسِيرَ ابْنِ كَثِيرٍ بِتَخْرِيجِيِّ (الْبَقْرَةُ: ٢١).

[١٦٣٤] هَذَا مَرْسُولٌ. وَمَرْسَلَاتُ الْحَسَنِ وَاهِيَّ لِأَنَّهُ يَحْدُثُ عَنِ التَّقَاتِ وَغَيْرِهِمْ، كَمَا هُوَ مَقْرُرٌ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ، وَالْخَبَرِ صَحِيحٌ مَعْنَاهُ.

[١٦٣٥] ذَكْرُهُ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ ٤/٢٩٨ وَقَالَ: رَوَاهُ ابْنُ مَنْدَةَ عَنْ سِمَّاَكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ زَوْجِ دَرَّةِ بَنْتِ أَبِي لَهَبٍ أَنَّ رَجُلًا... الْحَدِيثُ أَهْ وَسَكَتْ عَلَيْهِ ابْنُ حَجَرٍ وَسِمَّاَكِ بْنِ حَرْبٍ اخْتَلَطَ بِأَخْرَهُ زَوْجُ دَرَّةِ لَمْ يَسْمَعْ.

يا رسول الله؟ قال: «أمرهم بالمعروف وأنهوا عن المنكر وأتقاهم الله وأوصلهم لرحمه». وفي التنزيل: «**الْمُنَفِّقُونَ وَالْمُنَفَّقَاتُ بَعْضُهُمْ مَنْ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ**» [التوبه: ٦٧] ثم قال: «**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**» [التوبه: ٧١] فجعل تعالى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرقاً بين المؤمنين والمنافقين؛ فدل على أن أخلاق المؤمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ورأسها الدعاء إلى الإسلام والقتال عليه. ثم إن الأمر بالمعروف لا يليق بكل أحد، وإنما يقوم به السلطان إذ كانت إقامة الحدود إليه، والتعزير إلى رأيه، والحبس والإطلاق له، والنفي والتغريب؛ فينصب في كل بلدة رجال صالحأً قوياً عالماً أميناً ويأمره بذلك، ويمضي الحدود على وجهها من غير زيادة. قال الله تعالى: «**الَّذِينَ إِنْ مَكَثُوكُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوكُمْ الصَّلَاةَ وَإِذَا أَتُوكُمْ الرَّكْوَةَ وَأَمْرُوكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاوْكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ**» [الحج: ٤١].

الثالثة: وليس من شرط الناهي أن يكون عدلاً عند أهل السنة، خلافاً للمبتداعة حيث تقول: لا يغيره إلا عدل. وهذا ساقط؛ فإن العدالة محصورة في القليل من الخلق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عام في جميع الناس. فإن تشبوا بقوله تعالى: «**أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْإِيمَانِ وَتَنْهَوْنَ أَنفُسَكُمْ**» [البقرة: ٤٤] قوله: «**كَبَرَ مَقْتا** **عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَكُولُوا مَا لَا قَعْلُوتُ**» [الصف: ٣] ونحوه، قيل لهم: إنما وقع الذم هنا على ارتكاب ما نهي عنه لا على نهيه عن المنكر. ولا شك في أن النهي عنه من يأتيه أقبح من لا يأتيه، ولذلك يدور في جهنم كما يدور الحمار بالرَّحى، كما بيناه في البقرة عند قوله تعالى «**أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْإِيمَانِ**».

الرابعة: أجمع المسلمين فيما ذكر ابن عبد البر أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه. وأنه إذا لم يلحقه بتغييره إلا اللوم الذي لا يتعدى إلى الأذى فإن ذلك لا يجب أن يمنعه من تغييره؛ فإن لم يقدر فلبسانه، فإن لم يقدر بقلبه ليس عليه أكثر من ذلك. وإذا أنكر بقلبه فقد أدى ما عليه إذا لم يستطع سوى ذلك. قال: والأحاديث عن النبي ﷺ في تأكيد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جداً ولكنها مقيدة بالاستطاعة. قال الحسن: إنما يكلم مؤمن يرجى أو جاهل يعلم؛ فاما من وضع سيفه أو سوطه فقال: أتَقْنِي أتَقْنِي فما لك وله. وقال ابن مسعود: بحسب المرء إذا رأى منكراً لا يستطيع تغييره أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره. وروى ابن لهيعة عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

[١٦٣٦] «لا يحل لمؤمن أن يذل نفسه». قالوا: يا رسول الله وما إذلاله نفسه؟ قال: «يتعرض من البلاء لما لا يقوم له».

قلت: وخرجه ابن ماجه عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن عن^(١) جندب عن حذيفة عن النبي ﷺ، وكلاهما قد تكلم فيه. وروي عن بعض الصحابة أنه قال: إن الرجل إذا رأى منكراً لا يستطيع النكير عليه فليقل ثلاث مرات «اللهم إِنَّ هذَا مُنْكَرٌ» فإذا قال ذلك فقد فعل ما عليه، وزعم ابن العربي أن من رجا زواله وخف على نفسه من تغييره الضرب أو القتل جاز له عند أكثر العلماء الاقتحام عند هذا الغرر^(٢)، وإن لم يرج زواله فأي فائدة عنده. قال: والذي عندي أن النية إذا خلصت فليقتصر كيف ما كان ولا يبالي.

قلت: هذا خلاف ما ذكره أبو عمر من الإجماع. وهذه الآية تدل على جواز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع خوف القتل. وقال تعالى: «وَأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكُ» [لقمان: ١٧]. وهذا إشارة إلى الإذية.

الخامسة: روى الأئمة عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[١٦٣٧] «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فيقلبه وذلك أضعف الإيمان» قال العلماء: ^(٣) الأمر بالمعروف باليد على النساء، وباللسان على العلماء، وبالقلب على الضعفاء، يعني عوام الناس. فالمنكر إذا أمكنت

[١٦٣٦] أخرجه الترمذى ٢٢٥٤ وابن ماجه ٤٠١٦ وأحمد ٤٠٥/٥ والقضاعى ٨٦٦ و٨٦٧ من حديث جندب بن عبد الله عن حذيفة مرفوعاً.

قال الترمذى: حديث حسن غريب اهـ وذكره ابن أبي حاتم في عللها من هذا الوجه، وقال: قال أبي: هذا حديث منكر اهـ قاله في ١٣٨/٢ وكرره في ٣٠٦ وأعلمه بالانقطاع. وأما حديث أبي هريرة ففي إسناده ابن لهيعة، لا يحتاج به، فالخبر واهـ، كما قال أبو حاتم، وقد تعرض الصحابة بلال وعمار وغيرهم للباء شديد.

[١٦٣٧] صحيح. أخرجه مسلم ٤٩ وأبو داود ١١٤٠ و٤٣٤٠ والترمذى ٢١٧٢ والنسائي ١١٢/٨ وابن ماجه ١٢٧٥ و٤٠١٣ والطیالسی ٢١٩٦ وأحمد ٢٠/٣ وابن حبان ٣٠٦ و٣٠٧ من حديث أبي سعيد ولها قصة.

(١) وقع في الأصل «بن» وهو خطأ ظاهر.

(٢) الغرر: الخطأ. وغره يغره: خدعة.

(٣) هذا غير سليم. فربما فسد الأماء، وربما سكت العلماء بل قال الغزالى رحمة الله في الإحياء ٣١٥ ما ملخصه: الآيات والأحاديث تدل على أن كل من رأى منكراً فسكت عليه، عصى، إذ يجب عليه النهي عنه أينما رأه، وكيفما رأه على العموم.

إِذَا تَهُنَّ لِلْسَّانَ لِتَنَاهِي فَلَيَفْعُلَهُ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْهُ إِلَّا بِالْقَتْلِ فَلَيَفْعُلَهُ، فَإِنْ زَالَ بِدْوَنِ الْقَتْلِ لَمْ يَجِزِ الْقَتْلُ؛ وَهَذَا تُلْقِي مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَقَاتِلُوا أَلَّا تَبْغُ حَقَّهُ تَفْسِيَةً إِلَيْهِ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجـرات: ٩]. وَعَلَيْهِ بْنُ الْعَلَمَاءِ أَنَّ إِذَا دَفَعَ الصَّائِلَ عَلَى النَّفْسِ أَوْ عَلَى الْمَالِ عَنْ نَفْسِهِ أَوْ عَنْ مَالِهِ أَوْ نَفْسِ غَيْرِهِ فَلِهِ ذَلِكُّ وَلَا شَيْءٌ عَلَيْهِ. وَلَوْ رَأَى زِيدُ عُمْرًا وَقَدْ قَصَدَ مَالَ بَكْرٍ فَيُجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَدْفَعَهُ عَنْهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ صَاحِبُ الْمَالِ قَادِرًا عَلَيْهِ وَلَا رَاضِيًّا بِهِ؛ حَتَّى لَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ: لَوْ فَرَضْنَا قَوْدًا^(١) وَقَيْلٌ: كُلُّ بَلْدَةٍ يَكُونُ فِيهَا أَرْبَعَةٌ فَأَهْلُهَا مَعْصُومُونَ مِنَ الْبَلَاءِ: إِمَامٌ عَادِلٌ لَا يَظْلِمُ، وَعَالِمٌ عَلَى سَبِيلِ الْهُدَىِ، وَمَشَايخٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحَرِّضُونَ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ، وَنَسَاؤُهُمْ مَسْتَوْرَاتٍ لَا يَتَبَرَّجُنَّ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىِ.

السادسة: روى أنس بن مالك قال: قيل:

[١٦٣٨] يا رسول الله، متى نترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: «إذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم». قلنا: يا رسول الله وما ظهر في الأمم قبلنا؟ قال: «الملك في صغاركم والفاحشة في كباركم والعلم في رذالتكم». قال زيد: ^(٢) تفسير معنى قول النبي ﷺ «والعلم في رذالتكم» إذا كان العلم في الفساق. خرجه ابن ماجه. وسيأتي لهذا الباب مزيد بيان في «المائدة» وغيرها إن شاء الله تعالى. وتقدم معنى **﴿فَبَشِّرُهُمْ﴾** و **﴿وَحَيَّطُتْ﴾** في البقرة فلا معنى للإعادة.

قوله تعالى: **﴿أَؤُتُرَ إِلَى الَّذِينَ أَتُوا نَصِيبَهَا مِنَ الْكِتَابِ يُعَذَّبُونَ إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَوْمَئِلُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُعَرِّضُونَ﴾**^(٣)

فيه ثلاثة مسائل:

الأولى: قال ابن عباس:

[١٦٣٩] هذه الآية نزلت بسبب أنّ رسول الله ﷺ دخل بيت المدرس على جماعة

[١٦٣٨] أخرجه ابن ماجه ٤٠١٥ من حديث أنس. قال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح رجاله ثقات، وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه، وفي إسناده حفص بن غيلان قال في الميزان: وثقه يحيى ودُحيم، وقال أبو حاتم: لا يحتاج به، وقال أبو داود: ليس بالقوي، ومشاه ابن عدي وضعفه إسحاق بن يسار أه. وبقية رجاله ثقات.

[١٦٣٩] ضعيف. أخرجه ابن حجر ٦٧٧٨ من حديث ابن عباس. وفيه محمد بن أبي محمد. قال الذهبي =

(١) أي لو فرضنا أن دفع الجاني أدى إلى موته فأخذ في بالقود فلا عليه.

(٢) هو زيد بن يحيى المخزاعي أحد رجال الإسناد.

من يهود فدعاهم إلى الله. فقال له نعيم بن عمرو والحارث بن زيد: على أي دين أنت يا محمد؟ فقال النبي ﷺ «إني على ملة إبراهيم» فقالا: فإن إبراهيم كان يهودياً. فقال النبي ﷺ «فهلموا إلى التوراة فهي بيننا وبينكم» فأبىا عليه فنزلت الآية. وذكر النقاش أنها نزلت لأن جماعة من اليهود أنكروا نبوة محمد ﷺ؛ فقال لهم النبي ﷺ «هلموا إلى التوراة ففيها صفتني» فأبوا. وقرأ الجمهور «لِيَحْكُمْ» وقرأ أبو جعفر يزيد بن القعقاع «لِيُحْكِمْ» بضم الياء. والقراءة الأولى أحسن؛ لقوله تعالى: «هَذَا كِتَابٌ يَنَطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ» [الجاثية: ٢٩].

الثانية: في هذه الآية دليل على وجوب ارتفاع المدعا إلى الحاكم لأنه دعي إلى كتاب الله؛ فإن لم يفعل كان مخالفًا يتعين عليه الضرر بالأدب على قدر المخالف والمخالف. وهذا الحكم جار عندنا بالأندلس وببلاد المغرب وليس بالديار المصرية. وهذا الحكم الذي ذكرناه مبين في التنزيل في سورة «النور» في قوله تعالى «وَلَذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرَقُ مِنْهُمْ مُّرِضُونَ» [٤٨] - إلى قوله - «بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [٥٠] [٤٨] [٥٠] وأسند الزهري عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال:

[١٦٤٠] «من دعا خصمه إلى حاكم المسلمين فلم يجب فهو ظالم ولا حق له». قال ابن العربي: وهذا حديث باطل. أما قوله «فهو ظالم» فكلام صحيح. وأما قوله «فلا حق له» فلا يصح. ويحتمل أن يريد أنه على غير الحق. قال ابن خويني منداد المالكي: واجب على كل من دُعى إلى مجلس الحاكم أن يجيب مالم يعلم أن الحاكم فاسق، أو يعلم عداوه من المدعى والمدعى عليه.

الثالثة: وفيها دليل على أن شرائع من قبلنا شريعة لنا إلا ما علمتنا نسخه، وأنه يجب علينا الحكم بشرائع الأنبياء قبلنا، على ما يأتي بيانه. وإنما لا نقرأ التوراة ولا نعمل بما فيها لأن من هي في يده غير أمين عليها وقد غيرها وبذلها، ولو علمنا أن شيئاً منها لم يتغير ولم يتبدل جاز لنا قراءته. ونحو ذلك روي عن عمر حيث قال لكتعب^(١):

في الميزان: لا يعرف.

[١٦٤٠] ضعيف. أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المتنور ٥٤/٥ عن الحسن مرسلاً. ومرسلات الحسن واهية كما ذكر ابن حجر وقد تقدم الكلام على ذلك، وقد حكم ابن العربي ببطلانه كما نقل القرطبي عنه.

(١) هو كعب الأحبار الإسرائيلي، تابعي أسلم في عهد عمر، لكن استمر في رواية الإسرائيлик.

إن كنت تعلم أنها التوراة التي أنزلها الله على موسى بن عمران فاقرأها. وكان عليه السلام عالماً بما لم يغير منها فلذلك دعاهم إليها وإلى الحكم بها. وسيأتي بيان هذا في «المائدة» والأخبار الواردة في ذلك إن شاء الله تعالى. وقد قيل: إن هذه الآية نزلت في ذلك. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ يَأْنَهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَعَرَفُوكُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كُانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [٢٤].

إشارة إلى التوبي والإعراض، وأغترار منهم في قولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَجْبَرُوهُ﴾ [١٨] إلى غير ذلك من أقوالهم. وقد مضى الكلام في معنى قولهم: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ﴾ في البقرة.

قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُقِيتَ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [٢٥].

خطاب للنبي ﷺ وأمتة على جهة التوفيق والتعجب، أي فكيف يكون حالهم أو كيف يصنعون إذا حشروا يوم القيمة وأضحمحت عنهم تلك الزخارف التي أدعوها في الدنيا، وجوزوا بما أكتسبوه من كفرهم وأجترائهم^(١) وقيبح أعمالهم. واللام في قوله ﴿لِيَوْمٍ﴾ بمعنى «في»؛ قاله الكسائي. وقال البصريون: المعنى لحساب يوم. الطبرى: لما يحدث في يوم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُهْزِئُ مَنْ تَشَاءُ وَتُشَذِّلُ مَنْ تَشَاءُ يَدِكَ الْغَيْرِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [٦٦].

قال علي رضي الله عنه: قال النبي ﷺ:

[١٦٤١] «لما أراد الله تعالى أن ينزل فاتحة الكتاب وأية الكرسي وشهد الله وقل اللهم مالك الملك إلى قوله بغير حساب تعلقن بالعرش وليس بينهن وبين الله حجاب وقلن يا رب تهبط بنا دار الذنب وإلى من يعصيك فقال الله تعالى: وعزتي وجلالي لا

[١٦٤١] موضوع. أخرجه ابن السنى ١٢٥ في «عمل اليوم والليلة» من حدث علي. قال ابن حبان في المجرودين ٢١٨/١: موضوع لا أصل له. والحارث بن عمير يروى الموضوعات ووافقه ابن الجوزي في الموضوعات ٢٤٥/١ وأمارة الوضع لائحة عليه.

(١) في نسخة «اجترامهم» ومعنى جرم: كسب.

يقرأكَ عبد عَقِبَ كل صلاة مكتوبة إلا أسكنته حظيرة القدس على ما كان منه، وإن نظرت إليه بعيني المكونة في كل يوم سبعين نظرة، وإن قصيتك له في كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة، وإن أغذته من كل عدو ونصرته عليه ولا يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت». وقال معاذ بن جبل:

[١٦٤٢] أحبست عن النبي ﷺ يوماً فلم أصلّ معه الجمعة فقال: «يا معاذ ما منعك من صلاة الجمعة؟» قلت: يا رسول الله، كان ليونا بن باريا اليهودي عليّ أوقية من تبر و كان على بابي يرصدني فأشفقت أن يحبسني دونك. قال: «أتحب يا معاذ أن يقضى الله دينك؟» قلت نعم. قال: «قل كل يوم قل اللهم مالك الملک - إلى قوله - بغير حساب رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما تعطي منهما من تشاء وتمنع منهما من تشاء أقض عنك ديني فلو كان عليك ملء الأرض ذهبا لأداء الله عنك». خرجه أبو نعيم الحافظ، أيضاً عن عطاء الخراساني أن معاذ بن جبل قال: علمي رسول الله ﷺ آيات من القرآن؛ أو كلمات - ما في الأرض مسلم يدعو بهن وهو مكروب أو غارم أو ذو دين إلا قضى الله عنه وفراج همه، أحبست عن النبي ﷺ؛ فذكره^(١). غريب من حديث عطاء أرسله عن معاذ. وقال أبن عباس وأنس بن مالك:

[١٦٤٣] لما أفتتح رسول الله ﷺ مكة ووعد أمته ملك فارس والروم قال المنافقون واليهود: هيئات! من أين لمحمد ملك فارس والروم! هم أعز وأمنع من ذلك، ألم يكف محمداً مكة والمدينة حتى طمع في ملك فارس والروم؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية. وقيل: نزلت دامغة لباطل نصارى أهل نجران في قولهم: إن عيسى هو الله؛ وذلك أن هذه الأوصاف تبيّن لكل صحيح الفطرة أن عيسى ليس في شيء منها. قال ابن إسحاق: أعلم الله عز وجل في هذه الآية بعنادهم وكفرهم، وأن عيسى ﷺ وإن كان الله تعالى أعطاه آيات تدل على نبوته من إحياء الموتى وغير ذلك فإن الله عز وجل هو المنفرد بهذه الأشياء؛ من قوله: ﴿تُؤْقِنُ الْمُلْكَ مَنْ شَاءَ وَتَنْزَعُ الْمُلْكَ مَمَنْ شَاءَ وَيُنَزَّلُ مَنْ شَاءَ﴾. وقوله: ﴿تُولَّجُ الْيَنَلَ فِي الْهَيَارِ وَتُولَّجُ الْهَيَارَ فِي الْيَنَلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مَرْزُوقَ وَلَمْ أَعْرِفْهُ وَابْنَ الْمَسِيبِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مَعَاذِ.

وورد مختصراً بدون قصة اليهودي أخرجه الطبراني في الصغير ٥٥٨ عن أنس، وقال الهيثمي: رجاله ثقات. وقال المنذري في ترغيبه ٦١٤/٢: إسناده جيد. وكذا جوده السيوطي في الدر .٢٦/٢

[١٦٤٣] ذكره الواحدي ١٩٧ بدون إسناد. فهو واه لا حجة فيه.

(١) إسناده ضعيف جداً، عطاء الخراساني فيه ضعف، وهو لم يدرك معاذًا.

مِنَ الْمَيْتَ وَتُغْرِجُ الْمَيْتَ مِنَ الْحَىٰ وَتَرْزُقُ مَنْ شَاءَ يُتَبِّرِ حَسَابٍ ﴿٢٧﴾ فلو كان عيسى إليها كان
هذا إليه؛ فكان في ذلك اعتبار وأية بينة.

قوله تعالى: «**قُلْ اللَّهُمَّ**» أختلف النحويون في تركيب لفظة «الله» بعد إجماعهم أنها مضمومة الهاء مشددة الميم المفتوحة، وأنها منادي؛ وقد جاءت مخففة الميم في قول الأعشى:

كَدُعْوَةٍ مِنْ أَبِي رَبَّاحٍ يَسْمُعُهَا اللَّهُمَّ الْكُبَارَ

قال الخليل وسيبوهه وجميع البصريين: إن أصل اللهم يا الله، فلما استعملت الكلمة دون حرف النداء الذي هو «يا» جعلوا بدلها هذه الميم المشددة فجاؤوا بحرفين وهما الميمان عوضاً من حرفين وما الياء والألف، والضمة في الهاء هي ضمة الاسم المنادى المفرد. وذهب الفراء والkovifion إلى أن الأصل في اللهم يا الله أَمْنَا بخير؛ فحذف وخلط الكلمتين، وأن الضمة التي في الهاء هي الضمة التي كانت في أَمْنَا لما حذفت الهمزة أنتقلت الحركة. قال النحاس: هذا عند البصريين من الخطأ العظيم، والقول في هذا ما قاله الخليل وسيبوهه. قال الزجاج: محال أن يتركضم الذي هو دليل على النداء المفرد، وأن يجعل في أسم الله ضمة أم، هذا إلحاد في أسم الله تعالى. قال ابن عطية: وهذا غلوٌ من الزجاج، وزعم أنه ما سمع قط يا الله أم، ولا تقول العرب يا اللَّهُمَّ. وقال الكوفيون: إنه قد يدخل حرف النداء على «الله» وأنشدوا على ذلك قول الراجز:

غَفَرْتَ أَوْ عَذَّبْتَ يَا اللَّهُمَّ

آخر:

وَمَا عَلَيْكِ أَنْ تَقُولِي كَلْمًا سَبَّحْتَ أَوْ هَلَّتِ يَا اللَّهُمَّ مَا ارْدُدْ عَلَيْنَا شِبَخَنَا مَسَلْمًا فَإِنَّا مِنْ خَيْرِهِ لَنْ نُعَذَّبْمَا

آخر:

إنسي إذا ما حَدَثَ أَمَّا أقول يَا اللَّهُمَّ يَا اللَّهُمَّ قالوا: فلو كان الميم عوضاً من حرف النداء لما اجتمعا. قال الزجاج: وهذا شاذ ولا يعرف قائله، ولا يترك له ما كان في كتاب الله وفي جميع ديوان العرب؛ وقد ورد مثله في قوله:

هَمَا نَقَّا فِي فِي مِنْ فَمَوْيِهِمَا عَلَى التَّابِعِ الْعَاوِي أَشَدَّ رِجَامِ

قال الكوفيون: وإنما تزداد الميم مخففة في فَمَ وَأَبْنُمَ، وأما ميم مشددة فلا تزداد. وقال بعض النحويين: ما قاله الكوفيون خطأ؛ لأنَّه لو كان كما قالوا كان يجب أن يقال:

«اللهم» ويقتصر عليه لأنه معه دعاء. وأيضاً فقد تقول: أنت اللهم الرزاق. فلو كان كما أدعوا لكنت قد فصلت بجملتين بين الابتداء والخبر. قال النضر بن شمئيل: من قال اللهم فقد دعا الله تعالى بجميع أسمائه كلها. وقال الحسن: اللهم تجمع الدعاء.

قوله تعالى: «**مَلِكَ الْمُلْكِ**» قال قتادة^(١): بلغني أن النبي ﷺ سأله عز وجل أن يعطي أمته ملك فارس فأنزل الله هذه الآية. وقال مقاتل^(٢): سأله النبي ﷺ أن يجعل الله له ملك فارس والروم في أمته؛ فعلمته الله تعالى بأن يدعو بهذا الدعاء. وقد تقدم معناه. و«**مَلِكَ**» منصوب عند سيبويه على أنه نداء ثان؛ ومثله قوله تعالى: «**قُلْ لَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**» [الزمر: ٤٦] ولا يجوز عنده أن يوصف لله؛ لأنه قد ضمت إليه الميم. وخالفه محمد بن يزيد وإبراهيم بن السري الزجاج فقالا: «مالك» في الإعراب صفة لاسم الله تعالى، وكذلك «**فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**». قال أبو علي^٣: هو مذهب أبي العباس المبرد؛ وما قاله سيبويه أصوب وأبين؛ وذلك أنه ليس في الأسماء الموصوفة شيء على حد «اللهم» لأن اسم مفرد ضم إليه صوت، والأصوات لا توصف؛ نحو غافق وما أشبهه. وكان حكم الاسم المفرد ألا يوصف وإن كانوا قد وصفوه في مواضع. فلما خُسِّمَ هنا ما لا يوصف إلى ما كان قياسه ألا يوصف صار بمنزلة صوت ضم إلى صوت؛ نحو حَيَّهُل فلم يوصف. و«**الْمُلِكُ**» هنا النبوة؛ عن مجاهد. وقيل، الغلبة. وقيل: المال والعبيد. الزجاج: المعنى مالك العباد وما ملكوا. وقيل: المعنى مالك الدنيا والآخرة. ومعنى «**تُؤْتِي الْمُلْكَ**» أي الإيمان والإسلام. «**مَنْ تَشَاءُ**» أي من تشاء أن تؤتيه إياه، وكذلك ما بعده، ولا بد فيه من تقدير الحذف، أي وتتنزع الملك من من تشاء أن تنزعه منه، ثم حذف هذا، وأنشد سيبويه^(٤):

أَلَا هُلْ لِهَذَا الدَّهْرِ مِنْ مُتَّعَلٍ عَلَى النَّاسِ مِهْمَا شَاءَ بِالنَّاسِ يَقْعُلِ

قال الزجاج: مهما شاء أن يفعل بالناس يفعل. وقوله: «**وَتُعِزُّ مَنْ شَاءَ**» يقال: عز إذا علا وقهراً وغلب؛ ومنه، «**وَعَزَّرَ فِي الْخُطَابِ**» [ص: ٢٣]. «**وَتُذَلُّ مَنْ شَاءَ**» ذل يذل ذلاً إذا غالب وعلا وقهراً. قال طرفة:

بَطِيءٌ عَنِ الْجُلُّ سَرِيعٌ إِلَى الْخَنَّا ذَلِيلٌ بِأَجْمَاعِ الرِّجَالِ مُلَهَّدٌ^(٤)

(١) هذا مرسل، وهو بصيغة التمريض.

(٢) هو معرض ضعيف.

(٣) البيت للأسود بن يعفر النهشلي.

(٤) الخنّا: الفساد والفحش. والأجماع: ظهر الكف. والملهّد: المضروب.

﴿بِيَدِكُ الْخَيْرُ﴾ أي بيديك الخير والشر فحذف؛ كما قال: «سَرِيلَ تَقِيمُ الْحَرَّ» [النحل: ٨١]. وقيل: خص الخير لأنه موضع دعاء ورغبة في فضله. قال النقاش: بيديك الخير، أي النصر والغنية. وقال أهل الإشارات: كان أبو جهل يملك المال الكثير، ووقع في الرس^(١) يوم بدر، والفراء صهيب وبلال وخباب لم يكن لهم مال، وكان ملكهم الإيمان «قُلْ اللَّهُمَّ مَلِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ» تقىم الرسول يتيم أبي طالب على رأس الرس حتى ينادي أبدانا قد أنقلبت إلى القليب: يا عتبة، يا أشيبة «تعز من تشاء وئذل من تشاء» أي صهيب، أبي بلال، لا تعتقدوا أنا منعناكم من الدنيا ببغضكم. «بيديك الخير» ما منعكم من عجز «إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ^(٢) إنعم الحق عامً يتولى من يشاء.

قوله تعالى: «تُولِجُ الْأَيَّلَ فِي الْنَّهَارِ وَتُوْلِجُ الْنَّهَارَ فِي الْأَيَّلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتِ وَتُغْرِجُ الْمَيْتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ» ^(٣).

قال ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة والسدي في معنى قوله «تُولِجُ الْأَيَّلَ فِي الْنَّهَارِ» الآية، أي تدخل ما نقص من أحدهما في الآخر، حتى يصير النهار خمس عشرة ساعة وهو أطول ما يكون، والليل تسع ساعات وهو أقصر ما يكون، وكذا «وَتُوْلِجُ الْنَّهَارَ فِي الْأَيَّلِ» وهو قول الكلبي، وروي عن ابن مسعود. وتحتمل ألفاظ الآية أن يدخل فيها تعاقب الليل والنهر، كان زوال أحدهما ولوح في الآخر. وأختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: «وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتِ» فقال الحسن: معناه تخرج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن، وروي نحوه عن سليمان الفارسي. وروي معمراً عن الزهري أن النبي ﷺ دخل على نسائه فإذا بأمرأة حسنة الهيئة قال:

[١٦٤٤] [«من هذه؟» قلن إحدى خالاتك. قال: «ومن هي؟» قلن: هي خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث. فقال النبي ﷺ: «سبحان الذي يخرج الحي من الميت». وكانت امرأة صالحة وكان أبوها كافراً. فالمراد على هذا القول موت قلب الكافر وحياة قلب المؤمن؛ فالموت والحياة مستعاران. وذهب كثير من العلماء إلى أن الحياة والموت في الآية حققتان؛ فقال عكرمة: هي إخراج الدجاجة وهي حية من البيضة وهي ميتة،

[١٦٤٤] مرسلاً. أخرجه عبد الرزاق ٣٨٦ وابن جرير ٦٨١٦ في تفسيريهما عن الزهري مرسلاً. وورد موصولاً من طرق واهية ذكرها الحافظ في الإصابة ٢٨٠/٤.

(١) البتر المطوية بالحجارة.

ولِخَرْجِ الْبَيْضَةِ وَهِيَ مِيتَةٌ مِنَ الدِّجَاجَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ. وَقَالَ أَبْنُ مُسَعُودٍ: هِيَ النَّطْفَةُ تَخْرُجُ مِنَ الرَّجُلِ وَهِيَ مِيتَةٌ وَهُوَ حَيٌّ، وَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنْهَا حَيًّا وَهِيَ مِيتَةٌ. وَقَالَ عِكْرَمَةُ وَالسَّدِيُّ: هِيَ الْحَبَّةُ تَخْرُجُ مِنَ السَّبِيلَةِ وَالسَّبِيلَةُ تَخْرُجُ مِنَ الْحَبَّةِ، وَالنَّوَافِذُ مِنَ النَّخْلَةِ وَالنَّخْلَةُ تَخْرُجُ مِنَ النَّوَافِذِ؛ وَالْحَيَاةُ فِي النَّخْلَةِ وَالسَّبِيلَةِ تَشْبِيهٌ. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^{٢٧} أَيْ بِغَيْرِ تَضِيقٍ وَلَا تَقْتِيرٍ؛ كَمَا تَقُولُ: فَلَمْ يُعْطِي بِغَيْرِ حِسَابٍ؛ كَأَنَّهُ لَا يَحْسِبُ مَا يُعْطِي.

قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْلَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيَسْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَكْتُفُوا مِنْهُمْ تُفْلِئَةً وَيَمْدُرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾^{٢٨}

فِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

الأولى: قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: نَهَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَلَاطِفُوا الْكُفَّارَ فِي تَخْدِيْهُمْ أُولَيَاءَ؛ وَمِثْلُهُ ﴿لَا تَنْخِذُوا بِطَائِهَةً مِنْ دُونِكُمْ﴾ [آل عمران: ١١٨] وَهُنَّا يَأْتِي بِيَانُ هَذَا الْمَعْنَى. وَمَعْنَى ﴿فَلَيَسْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ أَيْ فَلَيَسْ مِنْ حَزْبِ اللَّهِ وَلَا مِنْ أُولَيَائِهِ فِي شَيْءٍ؛ مَثَلًا ﴿وَسَلَلَ الْفَرِيَّةَ﴾ [يُوسُف: ٨٢]. وَحَكَى سَيِّدُهُ «هُوَ مِنِي فَرَسَخِين» أَيْ مِنْ أَصْحَابِي وَمَعِي. ثُمَّ أَسْتَشِنُ وَهِيَ:

الثانية: فَقَالَ: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْتُفُوا مِنْهُمْ تُفْلِئَةً﴾ قَالَ معاذُ بْنُ جَبَلَ وَمُجَاهِدُهُ: كَانَ التَّقِيَّةُ فِي جِدَّةِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ قُوَّةِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَأَمَّا الْيَوْمُ فَقَدْ أَعْزَزَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ أَنْ يَتَّقَوْا مِنْ عَدُوِّهِمْ. قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ أَنْ يَتَكَلَّمُ بِلِسَانِهِ وَقُلُوبُهُ مَطْمَئِنَّ بِالْإِيمَانِ، وَلَا يُقْتَلُ وَلَا يَأْتِي مَأْتِيًّا. وَقَالَ الْحَسَنُ: التَّقِيَّةُ جَائِزَةٌ لِلْإِنْسَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقِيَّةٌ فِي الْقَتْلِ. وَقَرَأَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَمُجَاهِدُهُ وَالضَّحَّاكُ: «إِلَّا أَنْ تَكْتُفُوا مِنْهُمْ تَقْيِيَّةً» وَقَيْلٌ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ قَائِمًا بَيْنَ الْكُفَّارِ فَلَهُ أَنْ يَدَارِيهِمْ بِاللِّسَانِ إِذَا كَانَ خَائِفًا عَلَى نَفْسِهِ وَقُلُوبُهُ مَطْمَئِنَّ بِالْإِيمَانِ. وَالْتَّقِيَّةُ لَا تَحِلُّ إِلَّا مَعَ خَوْفِ الْقَتْلِ أَوِ الْقِطْعِ أَوِ الْإِيْذَاءِ الْعَظِيمِ. وَمَنْ أَكْرَهَ عَلَى الْكُفَّرِ فَالصَّحِيحُ أَنْ لَهُ أَنْ يَتَصَلَّبَ وَلَا يَجِيبَ إِلَى التَّلْفُظِ بِكَلْمَةِ الْكُفَّرِ؛ بَلْ يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ عَلَى مَا يَأْتِي بِيَانَهُ فِي «النَّحْل» إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَمَّا حِمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ «تَقَاءُ»، وَفَخِمُ الْبَاقِونُ؛ وَأَصْلُ «تَقَاءُ» وَقِيَّةٌ عَلَى وَزْنِ فُعْلَةٍ؛ مَثَلُ تُؤَدَّةٍ وَتَهْمَةٍ، قَلْبُ الْوَاوِ تَاءُ وَالْيَاءُ أَلْفَانِ. وَرَوَى الضَّحَّاكُ^(١) عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةِ نَزَّلَتْ فِي عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ بِدْرِيًّا

(١) ضَعِيفٌ جَدًا. ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ ٢٠٢ عَنْ جَوَيْرٍ عَنِ الضَّحَّاكِ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ، وَجَوَيْرٌ مُتَرَوِّكٌ، وَالضَّحَّاكُ لَمْ يُلْقَ أَبْنِ عَبَّاسٍ.

تقىً وكان له حِلْفٌ من اليهود؛ فلما خرج النبي ﷺ يوم الأحزاب قال عبادة: يا نبى الله، إن معي خمسمائة رجل من اليهود، وقد رأيت أن يخرجوها معي فأستظرهم بهم على العدو. فأنزل الله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ أَكْفَارَ أُولَئِكَاءِ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية. وقيل^(١): إنها نزلت في عمار بن ياسِر حين تكلم بعض ما أراد منه المشركون، على ما يأتي بيانه في «النحل».

قوله تعالى: ﴿وَيُحَدِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَكُمْ﴾ قال الزجاج: أي ويُحَدِّرُكم الله إياه. ثم أستغنا عن ذلك بما وصار المستعمل؛ قال تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦] فمعناه تعلم ما عندي وما في حقيقتي ولا أعلم ما عندك ولا ما في حقيقتك. وقال غيره: المعنى ويُحَدِّرُكم الله عقابه؛ مثل ﴿وَسَلَّلَ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]. وقال: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾ أي مغيّبي، فجعلت النفس في موضع الإضمار لأنها فيها يكون. ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ أي وإلى جزاء الله المصير. وفيه إقرار بالبعث.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ بَتُُدُوهُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَوِيرٌ﴾.

فهو العالم بخفيات الصدور وما أشتملت عليه، وبما في السموات والأرض وما أحتوه عليه، علام الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة ولا يغيب عنه شيء، سبحانه لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ تُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ أَنَّ يَبْيَهَا وَيَبْيَهَا أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَدِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ زَوْفُ يَالْعِبَادِ﴾.

«يوم» منصوب متصل بقوله: ﴿وَيُحَدِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ تَجِدُ﴾. وقيل: هو متصل بقوله: ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ يَوْمَ تَجِدُ﴾. وقيل: هو متصل بقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَوِيرٌ يَوْمَ تَجِدُ﴾. ويجوز أن يكون منقطعاً على إضمار أذكر؛ ومثله قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو أَنْتِقَامَ يَوْمَ تَبَدَّلُ الْأَرْضُ﴾ [إبراهيم: ٤٧، ٤٨]. وـ«مُحْضَرًا» حال من الضمير المحذوف من صلة «ما» تقديره يوم تجد كل نفس ما عملته من خير محضراً. هذا على أن يكون «تجد» من وجdan الضالة. وـ«ما» من قوله ﴿وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ﴾ عطف على «ما» الأولى. وـ«تَوَدُّ» في موضع الحال من «ما» الثانية. وإن جعلت «تجد»

(١) هذا بعيد جداً، السورة مدنية، وخبر عمار مكي وقد ذكر الواحدى ٢٠٠ عن ابن عباس سبباً آخر لذلك.

بمعنى تعلم كان «محضراً» المفعول الثاني، وكذلك تكون «تَوَدَّ» في موضع المفعول الثاني؛ تقديره يوم تجد كل نفس جزء ما عملت محضراً. ويجوز أن تكون «ما» الثانية رفعاً بالابداء، و«تَوَدَّ» في موضع رفع على أنه خبر الابداء، ولا يصح أن تكون «ما» بمعنى الجزاء؛ لأن «تَوَدَّ» مرفوع، ولو كان ماضياً لجاز أن يكون جزاء، وكان يكون معنى الكلام: وما عملت من سوء وذلت لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً، أي كما بين المشرق والمغرب. ولا يكون المستقبل إذا جعلت «ما» للشرط إلا مجزوماً؛ إلا أن تحمله على تقدير حذف الفاء، على تقدير: وما عملت من سوء فهي تود. أبو علي: هو قياس قول الفراء عندي؛ لأنه قال في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١]؛ إنه على حذف الفاء. والأمد: الغاية، وجمعه آماد. ويقال: أستولى على الأمد، أي غلب سابقاً. قال النابغة:

إِلَّا لِمِثْلِكَ أَوْ مِنْ أَنْتَ سَابِقُهُ
سَبَقَ الْجَوَادِ إِذَا أَسْتَولَى عَلَى الْأَمْدِ
وَالْأَمْدُ: الْغَضْبُ. يقال: أَمِدَّ أَمْدًا، إِذَا غَضَبَ غَضْبًا.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُجْبُونَ اللَّهَ فَاتَّعُونِي يُحِبِّنُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [٢١].

الحب: المحبة، وكذلك الحب بالكسر. والحب أيضاً الحبيب؛ مثلُ الخدين والخدرين؛ يقال أحبه فهو محبٌّ، وحبه يحبه (بالكسر) فهو محبوب. قال الجوهرى: وهذا شاذ؛ لأنَّه لا يأتي في المضارع يفعل بالكسر. قال أبو الفتح: والأصل فيه حبٌّ كظرف، فأسكنت الباء وأدغمت في الثانية. قال ابن الدهان سعيد: في حَبٍ لعنان: حَبٌ وأحَبٌ، وأصل «حب» في هذا البناء حَبٌ كظرف؛ يدل على ذلك قولهم: حَبِّيتُ، وأكثر ما ورد فعل من فعل. قال أبو الفتح: والدلالة على أحَبٍ قوله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٤٥] بضم الياء. و﴿فَاتَّعُونِي يُحِبِّنُكُمُ اللَّهُ﴾ و«حب» يرد على فعل لقولهم حَبِّي. وعلى فعل كقولهم محبوب: ولم يرد أسم الفاعل من حَبٍ المتعدى، فلا يقال: أنا حَابٌ. ولم يرد أسم المفعول من أ فعل إلا قليلاً؛ كقوله:

مِنِّي بِمِنْزَلَةِ الْمُحَبِّ الْمُكْرَمِ

وَحَكَى أَبُو زِيدٍ: حَبِّيْهُ أَحَبُّهُ. وَأَنْشَدَ:
فَوَاللَّهِ لَوْلَا تَمْرَةٌ مَا حَبِّيْهُ وَلَا كَانَ أَدْنَى مِنْ عُوَيْفٍ وَهَاشِمٍ

وأنشد:

لعمْرُكَ إِنِّي وطِلَابَ مِصْرِ لَكَ الْمُرْزَدَادِ مَمَا حَبَّ بُعْدًا

وحتى الأصماعي فتح حرف المضارعة مع الياء وحدها. والحب الخابية، فارسي معرب، والجمع حباب وحبّه؛ حكاہ الجوھري. والأية نزلت في وفد نجران إذ زعموا أن ما أدعوه في عيسى حبُّ الله عز وجل؛ قاله محمد بن جعفر بن الزبير. وقال الحسن وأب ابن جرير: نزلت في قوم من أهل الكتاب قالوا: نحن الذين تحبّ ربنا^(١). وروي^(٢) أن المسلمين قالوا: يا رسول الله، والله إنما تُحب ربنا؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾. قال أبن عرفة: المحبة عند العرب إرادة الشيء على قصد له. وقال الأزهرى: محبة العبد لله ورسوله طاعته لهما وأتباعه أمرهما؛ قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾. ومحبة الله للعباد إنعامه عليهم بالغفران؛ قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكُفَّارِ﴾^(٣) أي لا يغفر لهم. وقال سهل بن عبد الله: علامة حب الله حب القرآن، وعلامة حب القرآن حب النبي ﷺ، وعلامة حب النبي ﷺ حب السنة، وعلامة حب الله وحب القرآن وحب النبي وحب السنة حب الآخرة، وعلامة حب الآخرة أن يحب نفسه، وعلامة حب نفسه أن يبغض الدنيا، وعلامة بغض الدنيا ألا يأخذ منها إلا الرزق والبلوغة. وروى أبو الدرداء:

[١٦٤٥] عن رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمْ اللَّهُ﴾ قال: «على البر والتقوى والتواضع وذلة النفس» خرجه أبو عبد الله الترمذى. وروى عن النبي ﷺ أنه قال:

[١٦٤٦] «من أراد أن يحبه الله فعليه بصدق الحديث وأداء الأمانة وألا يؤذى جاره». وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

[١٦٤٧] «إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل فقال إني أحب فلاناً فأحبه قال فيحبه جبريل ثم ينادي في السماء فيقول: إن الله يحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء - قال -

[١٦٤٥] ضعيف. أخرجه الحكيم الترمذى في نوادره ص ٣٥٦ من حديث أبي الدرداء بایسناه ضعيف.

[١٦٤٦] أخرجه.

[١٦٤٧] صحيح. أخرجه البخارى ٣٢٠٩ ومسلم ٢٦٣٧ ومالك ١٢٨/٣ وعبدالرازاق ١٩٦٧٣ وأحمد ٢٦٧ والطیالسى ٢٤٣٦ وابن حبان ٣٦٤ و٣٦٥ من حديث أبي هريرة.

(١) ذكره الواحدى ٢٠٣ عنهم بلا سند.

(٢) عزاه السيوطي في «الأسباب» ١٩٧ لابن المنذر عن الحسن، ومراسيل الحسن واهية.

ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض عبداً دعا جبريل فيقول إني أبغض فلاناً فأبغضه قال فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه - قال - فيبغضونه ثم توضع له البغضاء في الأرض». وسيأتي لها مزيد بيان في آخر سورة «مريم» إن شاء الله تعالى. وقرأ أبو رجاء العطاردي «فاتّبعوني» بفتح الباء، «وَيَقُولُ لِكُلِّهِ» عطف على «يَعِيشُكُمْ» وروى محبوب عن أبي عمرو بن العلاء أنه أدغم الراء من «يغفر» في اللام من «لكم». قال النحاس: لا يجوز الخليل وسيبوه إدغام الراء في اللام، وأبو عمرو أجل من أن يغلط في مثل هذا، ولعله كان يخفى الحركة كما يفعل في أشياء كثيرة.

قوله تعالى: «**قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ** فَإِنْ تُؤْلَمُوا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكُفَّارَ» (٢١).

قوله تعالى: «**قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ**» يأتي بيانه في «النساء».

«**فَإِنْ تُؤْلَمُوا**» شرط، إلا أنه ماض لا يعرب. والتقدير فإن تولوا على كفرهم وأعرضوا عن طاعة الله ورسوله «**فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكُفَّارَ**» أي لا يرضي فعلهم ولا يغفر لهم كما تقدم. وقال «**فَإِنَّ اللَّهَ**» ولم يقل «فإنه» لأن العرب إذا عظمت الشيء أعادت ذكره؛ وأنشد سيبوه^(١):

لا أرى الموت يسبق الموت شيء نَفَصَ الموت ذَا الغَنَى والْفَقِيرَا

قوله تعالى: «**إِنَّ اللَّهَ أَصَطَّفَنَّ أَدَمَ وَنُوحًا وَمَا لَإِبْرَاهِيمَ وَمَا لَعِمَرَنَ عَلَى الْعَالَمِينَ**» (٣٣).

قوله تعالى: «**إِنَّ اللَّهَ أَصَطَّفَنَّ أَدَمَ وَنُوحًا**» أصطفى اختار، وقد تقدم في البقرة. وتقدم فيها أشتقاق آدم وكنيته، والتقدير إن الله أصطفى دينهم وهو دين الإسلام؛ فخذل المضاف. وقال الزجاج: اختارهم للنبوة على عالمي زمانهم. «**وَنُوحًا**» قيل: إنه مشتق من ناح ينوح، وهو اسم أعمجي إلا أنه انصرف لأنه على ثلاثة أحرف، وهو شيخ المرسلين، وأول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض بعد آدم عليه السلام بتحريم البنات والأخوات والعمات والخالات وسائر القرابات، ومن قال: إن إدريس كان قبله من المؤرخين فقد وهم على ما يأتي بيانه في «الأعراف» إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: «**وَمَا لَإِبْرَاهِيمَ وَمَا لَعِمَرَنَ عَلَى الْعَالَمِينَ**» (٣٣) تقدم في البقرة معنى الآل وعلى ما يطلق مستوفى. وفي البخاري عن ابن عباس قال:

(١) هو أراكة بن عبد الله الثقفي، يرثي رسول الله ﷺ.

[١٦٤٨] آل إبراهيم وآل عمران المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد؛ يقول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَفْلَى النَّاسِ بِإِيمَانِهِمْ لِلَّذِينَ أَتَبْعَوْهُ وَهُنَّا أَنْتَيْ وَالَّذِينَ أَمْسَأُوا وَاللَّهُ وَلِيُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨] وقيل: آل إبراهيم إسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط، وأن مخداماً ﷺ من آل إبراهيم. وقيل: آل إبراهيم نفسه، وكذا آل عمران؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَبِقِيَّةٍ مِّمَّا تَرَكَ أَهْلُ مُوسَى وَأَهْلُ هَارُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٨]. وفي الحديث:

[١٦٤٩] «لقد أُعْطِي مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوِدْ»؛ وقال الشاعر^(١):
ولا تَبْكِي مَيْتًا بَعْدَ مَيْتِ أَحَبْهِ عَلَيْ وَعْبَاسٌ وَآلُ أَبِي بَكْرٍ
وقال آخر:

يُلَاقِي مَنْ تَذَكَّرِ آلَ لَيْلَى كَمَا يَلَقَى السَّلِيمُ مِنَ الْعِدَادِ^(٢)

أراد من تذكر ليلي نفسها. وقيل: آل عمران آل إبراهيم؛ كما قال: ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾. وقيل: المراد عيسى، لأن أمّه أبنة عمران. وقيل: نفسه كما ذكرنا. قال مقاتل: هو عمران أبو موسى وهارون، وهو عمران بن يصهر بن فاهات بن لاوى بن يعقوب. وقال الكلبي: هو عمران أبو مريم، وهو من ولد سليمان عليه السلام. وحكى السهيلي: عمران بن ماتان، وأمرأته حنة (بالنون). وخص هؤلاء بالذكر من بين الأنبياء لأن الأنبياء والرسل بقضائهم^(٣) وقضي عليهم. ولم ينصرف عمران لأن في آخره ألفاً ونوناً زائدتين. ومعنى قوله: ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ أي على عالي زمانهم، في قول أهل التفسير. وقال الترمذى الحكيم أبو عبد الله محمد بن علي: جميع الخلق كلهم. وقيل: ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ على جميع الخلق كلهم إلى يوم الصور، وذلك أن هؤلاء رسل وأنبياء فهم صفوة الخلق؛ فأما محمد ﷺ فقد جازت مرتبته الاصطفاء لأنه حبيب ورحمة. قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] فالرسل

[١٦٤٨] موقف. أخرجه الطبرى ٦٨٤٦ بسنده عن ابن عباس وزاد السيوطي نسبته لابن المنذر وابن أبي حاتم انظر الدر ١٧/٢ ولم أره في البخاري ولا عزاه إليه السيوطي.

[١٦٤٩] صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٤٨ ومسلم ٧٩٣ والترمذى ٣٨٥٥ وابن حبان ٧١٩٧ من حديث أبي موسى. والنمسائى ١٨٠/٢ وأحمد ٣٦٩/٢ من حديث أبي هريرة، وأحمد ٣٧/٦ والدارمى ٣٤٩/١ وابن حبان ٧١٩٥ من حديث عائشة فهذا حديث مشهور. قاله ﷺ لأبي موسى الأشعري =

(١) البيت لأراكة بن عبد الله الثقفي يرثي النبي ﷺ.

(٢) العداد: اهتياج وجع اللدغ.

(٣) القرض: الحصى الصغار، والقضيض: الكبار، فالمراد بالكبير والصغرى.

خلقوا للرحمة^(١)، ومحمد ﷺ خلق بنفسه رحمةً، فلذلك صار أماناً للخلق، لمّا بعثه الله أمنَ الخلقُ العذابَ إلى نفحةِ الصور. وسائر الأنبياء لم يحلوا هذا المحل؛ ولذلك قال عليه السلام:

[١٦٥٠] «أنا رحمة مهداة» يخبر أنه بنفسه رحمة للخلق من الله. وقوله «مهداة» أي هدية من الله للخلق. ويقال: اختار آدم بخمسة أشياء: أولها أنه خلقه بيده في أحسن صورة بقدرته، والثاني أنه علّمه الأسماء كلها، والثالث أمر الملائكة بأن يسجدوا له، والرابع أسكنه الجنة، والخامس جعله أبا البشر. وأختار نوحًا بخمسة أشياء: أولها أنه جعله أبا البشر؛ لأن الناس كلهم غرقوه وصار ذريته هم الباقين، والثاني أنه أطال عمره؛ ويقال:

[١٦٥١] «طوبى لمن طال عمره وحسن عمله» والثالث أنه أستجاب دعاءه على الكافرين والمؤمنين، والرابع أنه حمله على السفينية، والخامس أنه كان أول من نسخ الشرائع؛ وكان قبل ذلك لم يحرم تزويج الخالات والعمات. وأختار إبراهيم بخمسة أشياء: أولها أنه جعله أبا الأنبياء؛ لأنّه روى أنه خرج من صلبه ألف نبيٍّ من زمانه إلى زمان النبي ﷺ، والثاني أنه أتّخذه خليلاً، والثالث أنه أتجاه من النار، والرابع أنه جعله إماماً للناس، والخامس أنه أبتلاه بالكلمات فوقته حتى أتمهن. ثم قال: ﴿وَإِنَّ عُمَرَةَ﴾ فإن كان عمران أباً موسى وهارون فإنما اختارهما على العالمين حيث بعث على قومه الملة والسلوى وذلك لم يكن لأحد من الأنبياء في العالم. وإن كان أباً مريم فإنه اصطفى له مريم بولادة عيسى بغير أب ولم يكن ذلك لأحد في العالم. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ذَرِيهِ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَيِّعُ عَلَيْهِ﴾.

تقديم في البقرة معنى الذرية وأشتقاقها. وهي نصب على الحال؛ قاله الأخفش.

حينما تلا عليه القرآن.

[١٦٥٠] أخرجه الطبراني في الصغير ٢٦٤ والبيهقي في الدلائل ١٥٨/١ من حديث أبي هريرة. وقال الهيثمي في المجمع ٢٥٧/٨: ورواه البزار ورجال البزار رجال الصحيح اهـ وفي الباب أحاديث. وستأتي.

[١٦٥١] ورد مرفوعاً. أخرجه الديلمي ٣٩٢٥ بهذا اللفظ وأبو نعيم في الحلية ١١١/٦ من حديث عبد الله بن بسر وفيه ضعف لكن له شواهد فقد أخرجه ابن المبارك في الزهد ١٣٤٠ من حديث أبي هريرة. وإسناده ضعيف أيضاً وأخرجه الترمذى ٢٣٣٠ من حديث أبي بكرة بأتم منه، وقال: حسن صحيح. مع أن فيه علي بن زيد، لكن الحديث حسن بشواهده كما ذكرت، والله أعلم.

(١) هو من الإسرائيлик.

أي في حال كون بعضهم من بعض، أي ذرية بعضها من ولد بعض. الكوفيون: على القطع. الزجاج: بدل، أي أصطفى ذرية بعضها من بعض، ومعنى بعضها من بعض، يعني في التناصر في الدين؛ كما قال: ﴿الْمُنْتَفِقُونَ وَالْمُنْتَقَلُونَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ [النوبة: ٦٧] يعني في الضلاله؛ قاله الحسن وقتادة. وقيل: في الاجتباء والاصطفاء والنبوة. وقيل: المراد به التناسل، وهذا أضعفها.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتْ أُمَّارَاتُ عُمَرَنَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ ^{٢٥} فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّي إِنِّي وَضَعَتْهَا أُنْثَى وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ اللَّهُ كَانَ لِنِئَشْ فَإِنِّي سَمِّيَّهَا مَرْيَمَ فَلَيَقُولَيْ أَعْيُدُهَا لَكَ وَذُرِّيَّهَا مِنَ الشَّيْطَنِ الرَّجِيمِ﴾ ^{٢٦}

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتْ أُمَّارَاتُ عُمَرَنَ﴾ قال أبو عبيدة: «إذ» زائدة. وقال محمد بن يزيد: التقدير أذكر إذ. وقال الزجاج: المعنى وأصطفى آل عمران إذ قالت أمراة عمران. وهي حنة (بالحاء المهملة والنون) بنت فاقود بن قنبيل أم مریم جدة عيسى عليه السلام، وليس باسم عربي ولا يعرف في العربية حنة اسم امرأة. وفي العربية أبو حنة البدرى، ويقال فيه: أبو حبة (بالباء بواحدة) وهو أصح، وأسمه عامر، ودير حنة بالشام، ودير آخر أيضاً يقال له كذلك؛ قال أبو ثؤوس:

يا دَيْرَ حَنَّةَ مِنْ ذَاتِ الْأَكْيَارِ^(١) مَنْ يَصْحُّ عَنْكَ فَإِنِّي لَسْتُ بِالصَّاحِي

وحبة في العرب كثير، منهم أبو حبة الأنصاري، وأبو السنابل بن بعكك المذكور في حديث ^(٢) سُبْيَة حبة، ولا يعرف حنة بالخاء المعجمة إلا بنت يحيى بن أكشم القاضي، وهي أم محمد بن نصر، ولا يعرف جنة (بالجيم) إلا أبو جنة، وهو حال ذي الرمة الشاعر. كل هذا من كتاب ابن ماكولا.

الثانية: قوله تعالى: ﴿رَبِّي إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ تقدم معنى النذر، وأنه لا يلزم العبد إلا بأن يلزم نفسه. ويقال: إنها لما حملت قالت: لئن نتجاني الله ووضعت ما في بطني لجعلته محرراً. ومعنى «لك» أي لعبادتك. «محرراً» نصب على الحال، وقيل: نعت لمفعول محفوظ، أي إنني نذرت لك ما في بطني غلاماً محرراً، والأول أولى من جهة التفسير وسيأتي الكلام والإعراب: أما الإعراب فإن إقامة النعت مقام

(١) قباب صغار يسكنها رهبان، الواحد منها: كرح.

(٢) تقدم تخرجه في سورة البقرة.

المنعوت لا يجوز في مواضع، ويجوز على المجاز في أخرى، وأما التفسير فقيل إن سبب قول أمّة عمران هذا أنها كانت كبيرة لا تلد، وكانت أهل بيته بمكان، وأنّها كانت تحت شجرة فبصرت بطائر يُرْقِ فَرَخاً فتحرّكت نفسها لذلك، ودعت ربها أن يهب لها ولداً، وندرت إن ولدت أن تجعل ولدها محّراً: أي عتيقاً خالصاً لله تعالى، خادماً للكنيسة حبيساً عليها، مفرغاً لعبادة الله تعالى. وكان ذلك جائزًا في شريعتهم، وكان على أولادهم أن يطعوهم. فلما وضع مريم قالت: ﴿رَبِّي وَضَعْتُهَا أُنْثِي﴾ يعني أن الأنثى لا تصلح لخدمة الكنيسة. قيل: لما يصيبها من الحِيْضُن والأذى. وقيل: لا تصلح لمخالطة الرجال. وكانت ترجو أن يكون ذكراً فلذلك حررت.

الثالثة: قال أبن العربي: «لا خلاف أن أمّة عمران لا يتطرق إلى حملها نذر لكونها حرة، فلو كانت أمّة عبداً فلا خلاف أن المرأة لا يصح له نذر في ولده وكيفما تصرفت حاله؛ فإنه إن كان النادر عبداً فلم يترّر له قول في ذلك؛ وإن كان حرّاً فلا يصح أن يكون مملاً له، وكذلك المرأة مثله: فأيّ وجه للنذر فيه؟ وإنما معناه - والله أعلم - أن المرأة إنما يريد ولده للأئس به والاستصار والتسلّي، فطلبت هذه المرأة ولدَ أئسَّا به وسُكُوناً إلَيْهِ؛ فلما منَّ الله تعالى عليها به ندرت أن حظّها من الأئس به متروك فيه، وهو على خدمة الله تعالى موقوف، وهذا نذر الأحرار من الأبرار. وأرادت به محرّراً من جهتي، محرراً من رق الدنيا وأشغالها؛ وقد قال رجل من الصوفية لأمه: يا أمّة: ذَرِينِي لِللهِ أَتَعْبُدُ لَهُ وَأَتَعْلَمُ الْعِلْمَ، فقالت نعم. فسار حتى تبصر ثم عاد إليها فدقّ الباب، فقالت مَنْ؟ فقال لها: أَبْنُكَ فلان، قالت: قد تركناك الله ولا نعود فيك.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿مُحَرَّرًا﴾ مأخوذه من الحرية التي هي ضد العبودية؛ من هذا تحرير الكتاب، وهو تخليصه من الاضطراب والفساد. وروى خصيف عن عكرمة ومجاهد: أن المحرر الخالص لله عز وجل لا يشوبه شيء من أمر الدنيا. وهذا معروف في اللغة أن يقال لكل ما خلص: حُرّ، ومحرر بمعناه؛ قال ذو الرؤمة:

والقرط في حُرّة الدُّفْرَى^(١) معلقة تبعد الجبل منه فهو يضطرب

وطين حُرّ لا رمل فيه، وباتت فلانة بليلة حُرّة إذا لم يصل إليها زوجها أوّل ليلة؛ فإن تمكّن منها فهي بليلة شنياء.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّي وَضَعْتُهَا أُنْثِي﴾ قال أبن عباس: إنما

(١) الذفريان: ما بين يمين العنق ويساره.

قالت هذا لأنه لم يكن يُقبل في النذر إلا الذكور، فقيل الله مريم. «وأُنثى» حال، وإن شئت بدل. فقيل: إنها ربّتها حتى ترعرعت وحيثند أرسلتها؛ رواه أشهب عن مالك، وقيل: لفتها في خرقتها وأرسلت بها إلى المسجد، فوفت بنذرها وتبرأت منها. ولعل الحجاب لم يكن عندهم كما كان في صدر الإسلام؛ ففي البخاري ومسلم:

[١٦٥٢] أن امرأة سوداء كانت تَقْعِدُ المسجد على عهد رسول الله ﷺ فماتت.

الحديث.

السادسة: قوله تعالى: **﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتُ﴾** هو على قراءة من قرأ «وضعت» بضم التاء من جملة كلامها؛ فالكلام متصل. وهي قراءة أبي بكر وأبن عامر، وفيها معنى التسليم لله والخضوع والتنتزه له أن يخفى عليه شيء، ولم تقله على طريق الإخبار لأن علم الله في كل شيء قد تقرر في نفس المؤمن، وإنما قالته على طريق التعظيم والتنتزه لله تعالى. وعلى قراءة الجمهور هو من كلام الله عز وجل قدّم، وتقديره أن يكون مؤخراً بعد **(وَإِنِّي أَعِنْدُهَا بِكَ وَدُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)**. «والله أعلم بما وضعت» قال المهدوي. وقال مكي: هو إعلام من الله تعالى لنا على طريق التشبيث فقال: والله أعلم بما وضعت أم مريم قالته أو لم تقله. ويقوّي ذلك أنه لو كان من كلام أم مريم لكان وجه الكلام: وأنت أعلم بما وضعت؛ لأنها نادته في أول الكلام في قولها: «رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى». وروي عن ابن عباس «بما وضعت» بكسر التاء، أي قيل لها هذا.

السابعة: قوله تعالى: **﴿وَلَيَسَ اللَّهُ كَالْأَنْثَى﴾** أستدل به بعض الشافعية على أن المطاوعة في نهار رمضان لزوجها على الوطء لا تساويه في وجوب الكفارة عليها، أبن العربي: وهذه منه غفلة، فإن هذا خبر عن شرع من قبلنا وهم لا يقولون به، وهذه الصالحة إنما قصدت بكلامها ما تشهد له به بيته حالها ومقطع كلامها، فإنها نذرت خدمة المسجد في ولدها، فلما رأته أُنثى لا تصلح وأنها عوره أعتذر إلى ربّها من وجودها لها على خلاف ما قصدته فيها. ولم ينصرف «مريم» لأنه مؤنث معرفة، وهو أيضاً أعمجي؛ قاله النحاس. والله تعالى أعلم.

[١٦٥٢] صحيح. أخرجه البخاري ٤٥٨ ومسلم ٩٥٦ وأبو داود ٣٢٠٣ من حديث أبي هريرة وتمامه «فَسَأَلَ عَنْهَا قَوْلًا: ماتت. قَالَ: أَفَلَا كَتَمْ آذِنَتُمُونِي، فَقَالَ: دُلُونِي قَبْرَهَا - أو قَبْرَهُ فَاتَّى قَبْرَهَا، فَصَلَّى عَلَيْهَا» وفي الحديث شكٌّ من الرواية هل كان صاحب القصة رجلاً أو امرأة. ويرجح كونها امرأة ما أخرجه أحمد ٤/٣٨٨ وابن حبان ٣٠٨٧ وابن ماجه ١٥٢٨ من حديث يزيد بن ثابت، وفيه أنها امرأة.

الثامنة: قوله تعالى: «وَإِنِّي سَمِّيْتُهَا مَرِيمًا» يعني خادم الرب في لغتهم. «وَإِنِّي أُعِيدُهَا إِلَكَ» يعني مريم. «وَدُرِّيْتَهَا» يعني عيسى؛ وهذا يدل على أن الذريّة قد تقع على الولد خاصة. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

[١٦٥٣] «ما من مولود يولد إلا نَحْسَه الشيطان فيستهِل صارخاً من نَحْسَة الشيطان إلا ابن مريم وأمّه» ثم قال أبو هريرة: أقرؤوا إن شئتم «وَإِنِّي أُعِيدُهَا إِلَكَ وَدُرِّيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانَ الْجَيْمِ» [٢٧]. قال علماؤنا: ف affid هذا الحديث أن الله تعالى أستجاب دعاء أم مريم، فإن الشيطان ينَحْسَ جميع ولد آدم حتى الأنبياء والأولياء إلا مريم وأبنها. قال قتادة: كل مولود يطعن الشيطان في جنبه حين يولد غير عيسى وأمّه جُعل بينهما حجاب فأصابت الطعنة الحجاب ولم ينفذ لهما منه شيء، قال علماؤنا: وإن لم يكن كذلك بطلت الخصوصية بهما، ولا يلزم من هذا أن نَحْسَ الشيطان يلزم منه إضلال الممسوس وإغواوه فإن ذلك ظنٌّ فاسد؛ فكم تعرض الشيطان للأنبياء والأولياء بأنواع الإفساد والإغواء ومع ذلك فعصمهم الله مما يرُوّمه الشيطان، كما قال تعالى: «إِنَّ عِبَادَى لَئِسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ» [الحجر: ٤٢]. هذا مع أن كل واحد منبني آدم قد وُرِكَ به قُرْينه من الشياطين؛ كما قال رسول الله ﷺ: فَمَرِيمٌ وَأَبُّهَا وَإِنْ عُصِّمَا مِنْ نَحْسَهْ فَلَمْ يُعْصِمَا مِنْ مَلَازِمِهِ لَهُمَا وَمَقَارِنَتِهِ. والله أعلم.

قوله تعالى: «فَنَقْبَلَهَا رَبُّهَا يُقْبُلُ حَسَنٌ وَأَبْتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَلَهَا زَكَرِيَاً كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَاً أَلْمَحَرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَعْرِمُ أَنَّ الدَّى هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرَوُقُ مِنْ يَشَاءُ يُعِيرُ حِسَابَهُ هُنَالِكَ دَعَاهُ زَكَرِيَاً رَبِّهِ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ دُرِّيَّةً طَيْبَةً إِنَّكَ سَمِيعٌ الْمُدْعَلَّ» [٢٨]

قوله تعالى: «فَنَقْبَلَهَا رَبُّهَا يُقْبُلُ حَسَنٌ» المعنى: سلك بها طريق السعداء؛ عن ابن عباس. وقال قوم: معنى التقبيل التكفل في التربية والقيام بشأنها. وقال الحسن: معنى التقبيل أنه ما عذبها ساعةً قطًّا من ليل ولا نهار. «وَأَبْتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا» يعني سوي خلقها من غير زيادة ولا نقصان، فكانت تنبت في اليوم ما ينت بـ المولود في عام واحد. والقبول والنبات مصدران على غير المصدر، والأصل تقبلاً وإنباتاً. قال الشاعر:

أَكُفَّرَا بَعْدَ رَدِّ الْمَوْتِ عَنِّي وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمَائِهَ الرِّتَاعِ

[١٦٥٣] صحيح. أخرجه البخاري ٣٤٣١ و ٤٥٤٨ ومسلم ٢٣٦٦ وأحمد ٢٣٣/٢ وابن حبان ٦٢٣٥ من حديث أبي هريرة .

أراد بعد إعطائك، لكن لما قال «أنبتها» دل على نبت؛ كما قال أمرؤ القيس:
 فصِرْنَا إلى الحسنى ورقَ كلامُنا ورُضْتُ فذلت صعبَةً أيِّ إذلالٍ
 وإنما مصدر ذلت ذلٌّ، ولكنه رده على معنى أذلَّت؛ وكذلك كل ما يرد عليك في
 هذا الباب. فمعنى تقبَّل وقِيل واحد، فالمعنى فقبلها ربُّها بقبول حَسَن. ونظيره قول
 رُؤبة:

وقد تَطَوَّتْ أَنْطَوَاءَ الْحَضْبِ^(١)

- الأفعى - لأن معنى تطويت وأنطوطيت واحد؛ ومثله قول القاطامي:
 وخير الأمر ما أستقبلت منه وليس بأن تتبعَه اتباعا
 لأن تتبعَت وأتبعت واحد. وفي قراءة ابن مسعود «وأنزل الملائكة تنزيلاً»^(٢) لأن
 معنى نزَل وأنزل واحد. وقال المفضل: معناه وأنبتها فنبتَتْ نباتاً حَسَنَاً. ومراعاة المعنى
 أُولى كما ذكرنا. والأصل في القبول الضم؛ لأنَّ مصدر مثل الدخول والخروج، والفتح
 جاء في حروف قليلة؛ مثل الوَلُوعُ والوَزُوعُ؛ هذه الثلاثة لا غُيرُ؛ قاله أبو عمرو
 والكسائي والأئمة. وأجاز الزجاج «بِقُولُ» بضم القاف على الأصل.

قوله تعالى: «وَكَفَلَهَا زَكْرِيَاً» أي ضَمَّها إليه. أبو عبيدة: ضَمِّنَ القيام بها. وقرأ
 الكوفيون «وكفلها» بالتشديد، فهو يتعدى إلى مفعولين؛ والتقدير وكفلها ربُّها زكرياً، أي
 أَلْزَمَهُ كفالتها وقدر ذلك عليه ويسره له. وفي مصحف أبي «وأكفلها» والهمزة كالتشديد
 في التعدي؛ وأيضاً فإن قُبْلَه «فتقبلها، وأنبتها» فأخبر تعالى عن نفسه بما فعل بها؛ فجاء
 «كَفَلَهَا» بالتشديد على ذلك. وخففه الباقيون على إسناد الفعل إلى زكريا. فأخبر الله تعالى
 أنه هو الذي توَلَّ كفالتها والقيام بها؛ بدلالة قوله: «أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيمَ» [آل عمران:
 ٤٤]. قال مَكْيٌ: وهو الاختيار؛ لأن التشديد يرجع إلى التخفيف، لأن الله تعالى إذا
 كفلها زكرياً كفلها بأمر الله، ولأن زكرياً إذا كفلها فعن مشيئة الله وقدرته؛ فعلَ ذلك
 فالقراءتان متداخلتان. وروى عمرو بن موسى عن عبد الله بن كثير وأبي عبد الله المُرْنَيِّ
 «وَكَفَلَهَا» بكسر الفاء. قال الأخفش: يقال كَفَلَ يَكْفُلُ وَكَفِلَ يَكْفُلُ ولم اسمع كَفُلَ، وقد
 ذُكِرت. وقرأ مجاهد «فتقبلها» بإسكان اللام على المسألة والطلب. «ربَّها» بالنصب نداء
 مضاف. «وأنبتها» بإسكان الناء «وَكَفَلَهَا» بإسكان اللام «زكرياً» بالمد والنصب. وقرأ
 حفص وحمزة والكسائي «زكرياً» بغير مد ولا همز، ومدَّ الباقيون وَهَمْزُوهُ. وقال القراء:

(١) الحَضْبُ: بكسر الحاء وفتحها.

(٢) هي من سورة الفرقان آية ٢٥ وهي قراءة شادة والمحفوظ «وَنَزَلَ الملائكة تنزيلاً».

أهل الحجاز يمدّون «زكرياء» ويُقصرونه، وأهل نَجْد يحذفون منه الألف ويصرفوه فيقولون: زكْرٍيٰ. قال الأخفش: فيه أربع لغات: المد والقصر، وزكْرٍيٰ بتشديد الياء والصرف، وزكْرٍ ورأيت زكرياء. قال أبو حاتم: زكرى بلا صرف لأنَّه أجميٌ وهذا غلط؛ لأنَّ ما كان فيه «يا» مثل هذا أنصرف مثل كرسى ويحيى، ولم ينصرف زكرياء في المد والقصر لأنَّ فيه ألف تأنيث والعجمة والتعريف.

قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَا الْمِحْرَابَ رَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّكَ سَيِّعُ الدُّعَاءَ﴾ .^{٣٨}

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَا الْمِحْرَابَ﴾ المحراب في اللغة أكرم موضع في المجلس. وسيأتي له مزيد بيان في سورة «مريم» وجاء في الخبر: إنها كانت في غرفة كان زكرياء يصعد إليها بُسلم. قال وَضَاحَ اليمن:

رَبَّةُ مِحْرَابٍ إِذَا جَئَتْهَا لَمْ أَلْقَهَا حَتَّى أَرْتَقِي سُلْمًا

أي رَبَّةُ غرفة. روى أبو صالح عن أَبْنَ عَبَّاسَ قَالَ: حملت امرأة عمران بعد ما أَسْتَنَتْ فندرت ما في بطنهما محررًا فقال لها عمران: ويحلِّكِ! ما صنعت؟ أَرَيْتَ إِنْ كَانَتْ أَنْثِي؟ فاغتماً لِذَلِكَ جَمِيعاً. فهلك عمران وَحْتَهُ حَامِلٌ فولدتْ أَنْثِي فتقبلها الله بقبول حَسَنٍ، وَكَانَ لَا يُحْرِرُ إِلَّا العَلَمَانُ فَتَسَاهِمُ عَلَيْهَا الْأَحْبَارُ بِالْأَفْلَامِ الَّتِي يَكْتُبُونَ بِهَا الْوَحْيَ، عَلَى مَا يَأْتِي. فَكَفَلَهَا زَكَرِيَا وَأَخْذَ لَهَا مَوْضِعًا فَلَمَّا أَسْتَنَتْ جَعَلَ لَهَا مِحْرَابًا لَا يَرْتَقِي إِلَيْهِ إِلَّا بُسْلَمٌ؛ وَأَسْتَأْجِرَ لَهَا ظِثْرًا^(١) وَكَانَ يُغْلِقُ عَلَيْهَا بَابًا، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا إِلَّا زَكَرِيَا حَتَّى كَبَرَتْ، فَكَانَتْ إِذَا حَاضَتْ أَخْرَجَهَا إِلَى مَنْزِلِهِ فَتَكُونُ عَنْدَ خَالِتِهَا وَكَانَتْ خَالِتِهَا اُمِّ اِمْرَأَ زَكَرِيَا فِي قَوْلِ الْكَلْبِيِّ. قَالَ مُقاَتِلٌ: كَانَتْ أَخْتَهَا اُمِّ اِمْرَأَ زَكَرِيَا، وَكَانَتْ إِذَا طَهَرَتْ مِنْ حِيْضُتِهَا وَأَغْتَسَلَتْ رَدْهَا إِلَى الْمِحْرَابِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَتْ لَا تَحِضُّ وَكَانَتْ مَطْهَرَةً مِنْ الْحِيْضُ. وَكَانَ زَكَرِيَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا يَجِدُ عِنْدَهَا فَاكِهَةَ الشَّتَاءِ فِي الْقَيْظَ^(٢) وَفَاكِهَةَ الْقِيَظَ في الشَّتَاءِ فَقَالَ: يَا مَرِيمَ أَتَى لَكَ هَذَا؟ فَقَالَتْ: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. فَعِنْدَ ذَلِكَ طَمِعٌ زَكَرِيَا فِي الْوَلَدِ وَقَالَ: إِنَّ الَّذِي يَأْتِيَهَا بِهَذَا قَادِرٌ أَنْ يَرْزُقَنِي وَلَدًا. وَمَعْنَى «أَتَى» مِنْ أَينْ؟ قَالَهُ أَبُو عَبِيدَةَ. قَالَ النَّحَاسُ: وَهَذَا فِيهِ تَسَاهُلٌ؛ لَأَنَّ «أَتَى» سُؤَالٌ عَنِ الْمَوَاضِعِ وَ«أَتَى» سُؤَالٌ

(١) الظَّرُّ: هِيَ الْحَاضِنَةُ، تَرْضِعُ الْوَلَدَ وَتَقْوِيمُ بَشَانَهُ.

(٢) شَدَّةُ الْحَرِّ فِي الصِّيفِ.

عن المذهب والجهات. والمعنى من أي المذاهب ومن أي الجهات لك هذا. وقد فرق الْكُمَيْتَ بينهما فقال:

أَنَّى وَمِنْ أَبْنَ آبَكَ الطَّرَبَ مِنْ حِثَ لَا صَبْوَةَ وَلَا رِيبَ
وَ «كَلَمًا» مَنْصُوبَ بـ «وَجَدًا»، أَيْ كُلَّ دَخْلَةَ. ﴿إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ يُعَيِّنُ
حِسَابَ﴾^{٤٧} قيل: هو من قول مريم، ويجوز أن يكون مستأنفًا؛ فكان ذلك سبب دعاء
زكريا وسؤاله للولد.

الثانية: قوله تعالى ﴿هُنَالِكَ دَعَازَ كَرِبَارِبَةَ﴾ هنالك في موضع نصب؛ لأنَّه ظرف
يُستعمل للزمان والمكان وأصله للمكان. وقال المفضل بن سلمة: «هنالك» في الزمان
و«هنالك» في المكان، وقد يجعل هذا مكان هذا. و﴿هَبْ لِي﴾ أعطني. ﴿مِنْ لَدُنِكَ﴾
مِنْ عِنْدِكَ. ﴿دُرِيَّةَ طَيِّبَةَ﴾ أَيْ نَسْلًا صالحًا. والذرية تكون واحدة وتكون جمًعاً ذكرًا
وأنثى، وهو هنا واحد. يدل عليه قوله ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنِكَ وَلِيَّا﴾^٥ [مريم: ٥] ولم
يقل أولياء، وإنما أنت «طَيِّبَةَ» لتأنيث لفظ الذرية؛ كقوله:

أَبُوكَ خَلِيفَةَ وَلَدْتَهُ أَخْرَى وَأَنْتَ خَلِيفَةَ ذَكَ الْكَمالِ
فَأَنْتَ وَلَدْتَهُ لتأنيث لفظ الخليفة. وروي من حديث أنس قال قال النبي ﷺ:

[١٦٥٤] «أَيْ رَجُلٌ ماتَ وَتَرَكَ ذُرْيَةَ طَيِّبَةَ أَجْرَى اللَّهُ لَهُ مُثْلَ أَجْرِ عَمَلِهِمْ وَلَمْ يَنْقُصْ
مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا». وقد مضى في «البقرة» أشتاق الذرية. و﴿طَيِّبَةَ﴾ أَيْ صالحَةَ
مباركة. ﴿إِنَّكَ سَيِّعُ الدُّعَاءَ﴾^{٢٨} أي قابله؛ ومنه: سمع الله لمن حَمِدَه.

الثالثة: دلت هذه الآية على طلب الولد، وهي سُنة المرسلين والصديقين، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَدُرِيَّةَ﴾ [الرعد: ٣٨] وفي صحيح
مسلم عن سعد بن أبي وَقَاص قال:

[١٦٥٥] أراد عثمان أن يتبنّى فناء رسول الله ﷺ، ولو أجاز له ذلك لاختصينا.
وخرج ابن ماجه عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ:

[١٦٥٦] «النَّكَاحُ مِنْ سُتُّيٍّ فَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بُسْتَيٍّ فَلِيُسَمِّنْيَ وَتَزَوَّجُوا فَإِنِّي مَكَاشِرٌ

[١٦٥٤] لم أره بعد بحث.

[١٦٥٥] صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٧٣ و٥٠٧٤ ومسلم ١٤٠٢ والدارمي ١٣٣ / ٢ والترمذى ١٠٨٣
وابن ماجه ١٨٤٨ وأحمد ١٧٥ وابن حبان ٤٠٢٧ من حديث سعد.

[١٦٥٦] حسن لشهادته. أخرجه ابن ماجه ١٨٤٦ من حديث عائشة بهذا اللفظ، قال البرصيري: إسناده

بكم الأمم ومن كان ذا طول فَلَيُنْكِح و من لم يجد فعليه بالصوم فإنه له وجاء». وفي هذا رد على بعض جهال المتصوفة حيث قال: الذي يطلب الولد أحمق، وما عرف أنه هو الغبي الآخر؟ قال الله تعالى مخبراً عن إبراهيم الخليل: «وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدِّيقٍ فِي الْآخَرِينَ» [الشعراء: ٨٤] وقال: «وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذَرِّينَا فُرَّةَ أَعْيُنٍ» [الفرقان: ٧٤]. وقد ترجم البخاري على هذا «باب طلب الولد». وقال عليه السلام لأبي طلحة حين مات أبنه:

[١٦٥٧] «أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» قال نعم. قال: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَابِرِ لِيْلَتَكُمَا» قال فحملت. في البخاري: قال سفيان فقال رجل من الأنصار: فرأيت تسع أولاد كلهم قد قرؤوا القرآن. وترجم أيضاً «باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة» وساق حديث أنس بن مالك قال قالت أم سليم:

[١٦٥٨] يا رسول الله، خادمك أنس أدع الله له. فقال: «اللَّهُمَّ أَكْثُرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ». وقال عليه السلام:

[١٦٥٩] «اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَأَرْفَعْ دَرْجَتَهُ فِي الْمَهْدَىْنِ، وَأَخْلِفْهُ فِي عَقِبَهِ فِي الْغَابِرِيْنِ». أخرجه البخاري ومسلم. وقال عليه السلام:

[١٦٦٠] «تزوِّجُوا الْوَلَدَ الْوَدُودَ فَإِنِّي مَكَاشِرُ بَكْمَ الْأَمْمَ». أخرجه أبو داود. والأخبار في هذا المعنى كثيرة تحت على طلب الولد وتندب إليه؛ لما يرجوه الإنسان من نفعه في حياته وبعد موته. قال عليه السلام:

ضعيف لضعف عيسى بن ميمون أهـ قلت: لكن لكل فقرة من فقراته شواهد فالحديث حسن إن شاء الله. وقد حسن الألباني في صحيح ابن ماجه ١٤٩٦.

[١٦٥٧] صحيح. أخرجه البخاري ٥٤٧٠ ومسلم ٢١٤٤ وعبد الرزاق ١٠٤١٧ والطیالسي ٢٠٥٦ وابن سعد ٤٢٦ وأحمد ٣١٠٦ وابن حبان ٧١٨٧ من حديث أنس في أثناء خبر مطول.

[١٦٥٨] صحيح. أخرجه البخاري ٢٣٧٨ و مسلم ٢٤٨٠ والترمذى ٣٨٢٩ وابن حبان ٧١٧٧ و ٧١٧٨ من حديث أنس، وتقديم.

[١٦٥٩] صحيح. أخرجه مسلم ٩٢٠ وأبو داود ٣١١٨ وأحمد ٦٢٩٧ وابن حبان ٧٠٤١ وابن ماجه ١٤٥٤ من حديث أم سلمة. ولم أره في البخاري، والله أعلم، ولم ينسبه إليه الأرناؤوط.

[١٦٦٠] صحيح. أخرجه أبو داود ٢٠٥٠ والنمساني ٦٥٦ - ٦٦ وابن حبان ٤٠٥٦ و ٤٠٥٧ والحاكم ٤٠٢٨ من حديث مقلوب بن يسار وإسناده جيد رجاله كلهم ثقات. وأخرجه ابن حبان ٤٠٢٨ وسعيد بن منصور ٤٩٠ وأحمد ٣١٥٨ من حديث أنس، وحسنه الهيثي في المجمع ٤٢٥٢ وآخرجه أحمد ٢/١٧١ - ١٧٢ من حديث عبد الله بن عمرو. وله شواهد أخرى.

[١٦٦١] «إذا مات أحدكم انقطع عمله إلا من ثلات» فذكر «أو ولد صالح يدعوه». ولو لم يكن إلا هذا الحديث لكان فيه كفاية

الرابعة: فإذا ثبت هذا فالواجب على الإنسان أن يتضرع إلى خالقه في هداية ولده وزوجه بالتوفيق لهما والهداية والصلاح والعفاف والرعاية، وأن يكونا معيينين له على دينه ودنياه حتى تعظم منفعته بهما في أولاه وأخراء؛ ألا ترى قول زكريا ﷺ **وَاجْعَلْهُ رَبَّ رَضِيَّاتَا** [مريم: ٦] وقال: **دُرْيَةَ طَيْبَةَ**. وقال: **هَبْ لَنَا مِنْ أَنْوَارِنَا وَذُرْرَتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنِ**. [الفرقان: ٧٤] ودعا رسول الله ﷺ لأنس فقال:

[١٦٦٢] «اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه». خرجه البخاري ومسلم، وحسنوك.

قوله تعالى: **فَنَادَهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحَرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِحَيَّيِّ مُصَدِّقًا بِكَلْمَكَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَكِيدًا وَحَصُورًا وَتَبِيَّاً مِّنَ الْأَصْكَلِحِينَ** [٢٥]

قوله تعالى: **فَنَادَهُ الْمَلَائِكَةُ** قرأ حمزة والكسائي «فناداه» بالألف على التذكرة، ويعيلانها لأنّ أصلها الياء، ولأنّها رابعة. وبالألف قراءة أبن عباس وأبن مسعود، وهو اختيار أبي عبيد. وروي عن جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان عبد الله^(١) يذكر الملائكة في كل القرآن. قال أبو عبيد: نراه اختار ذلك خلافاً على المشركين لأنّهم قالوا: الملائكة بنات الله. قال النحاس: هذا احتجاج لا يحصل منه شيء؛ لأنّ العرب تقول: قالت الرجال، وقال الرجال، وكذا النساء، وكيف يحتاج عليهم بالقرآن، ولو جاز أن يحتاج عليهم بالقرآن بهذا لجاز أن يتحجّوا بقوله تعالى: **وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ** [آل عمران: ٤٢] ولكن الحجة عليهم في قوله عز وجل: **أَشَهَدُوكُمْ بِخَلْقِهِمْ** [الزخرف: ١٩] أي فلم يشاهدوها، فكيف يقولون إنّهم إناث فقد علم أنّ هذا ظن وھوى. وأما «فناداه» فهو جائز على تذكير الجمع، «ونادته» على تأنيث الجماعة. قال مكي: والملائكة من يعقل في التكثير فجري في التأنيث مجرى ما لا يعقل، تقول: هي الرجال، وهي الجنوّ، وهي الجمال، وقالت الأعراب. ويقوّي ذلك قوله: **وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ** وقد ذكر في موضع آخر فقال: **وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ**

[١٦٦١] صحيح. أخرجه مسلم ١٦٢١ والبخاري في الأدب المفرد ٣٨ وأبو داود ٣٨٨٠ والترمذني ١٣٧٦ والنسائي ٢٥١/٦ وابن حبان ٣٠١٦ من حديث أبي هريرة.

[١٦٦٢] تقدم برقم ١٦٥٨ متفق عليه.

(١) هوابن مسعود.

[الأنعام: ٩٣] وهذا إجماع. وقال تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾ [الرعد: ٢٣] فتأتيت هذا الجمع وتنذير حسانان. وقال السدي: ناداه جبريل وحده؛ وكذا في قراءة ابن مسعود. وفي التنزيل ﴿يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ﴾ [النحل: ٢] يعني جبريل، والروح الوحي. وجائز في العربية أن يخبر عن الواحد بلفظ الجمع. وجاء في التنزيل ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] يعني نعيم بن مسعود؛ على ما يأتي. وقيل: ناداه جميع الملائكة، وهو الأظهر. أي جاء النساء من قبلهم.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ قَالِمٌ يُصْلِي فِي الْمَحَارِبِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ﴾ «وهو قائم» أبتداء وخبر «يُصْلِي» في موضع رفع، وإن ثبتت كان نصباً على الحال من المضمر. «أن الله» أي بأن الله. وقرأ حمزة والكسائي «إن» أي قالت إن الله؛ فالنداء بمعنى القول. «يُبَشِّرُك» بالتشديد قراءة أهل المدينة. وقرأ حمزة «يُبَشِّرُك» مخففاً؛ وكذلك حميد بنقيس المكي إلا أنه كسر الشين وضم الباء وخفف الباء. قال الأخفش: هي ثلاثة لغات بمعنى واحد. دليل الأولى هي قراءة الجماعة أن ما في القرآن من هذا من فعل ماض أو أمر فهو بالتشقيق؛ كقوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عَبَادًا﴾ [الزمر: ١٧] ﴿فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ﴾ [يس: ١١] ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ﴾ [هود: ٧١] ﴿قَالُوا بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ﴾ [الحجر: ٥٥]. وأما الثانية وهي قراءة عبد الله بن مسعود فهي من بشر يُبَشِّر وهي لغة تهامة؛ ومنه قول الشاعر:

بَشَّرْتُ عِيالِي إِذْ رأَيْتُ صَحِيفَةً
أَتَكَ مِنَ الْحَجَاجِ يَتَلَى كَتَابَهَا
وَقَالَ آخَرُ^(١):

وَإِذَا رَأَيْتَ الْبَاهْشِينَ^(٢) إِلَى النَّدِي
فَأَعْنَهُمْ وَأَبْشِرْ بِمَا بَشَّرُوا بِهِ
وَإِذَا هُمْ نَزَّلُوا بِضَنْكٍ فَانِزَلْ
وَأَمَّا الثَّالِثَةُ فَهِيَ مِنْ أَبْشِرْ يُبَشِّرْ إِبْشَارًا قَالَ:
يَا أَمْ عَمْرُو أَبْشِرِي بِالْبُشْرِي مَوْتُ ذَرِيعٌ وَجَرَادٌ عَظَلَى^(٣)

قوله تعالى: ﴿يَحِيَ﴾ كان اسمه في الكتاب الأول حيا، وكان اسم سارة زوجة إبراهيم عليه السلام يسارة، وتفسيره بالعربية لا تلد، فلما بُشِّرت بإسحاق قيل لها: سارة، سماها بذلك جبريل عليه السلام. فقالت: يا إبراهيم لم نقص من أسمى حرف؟ فقال إبراهيم ذلك لجبريل عليهما السلام. فقال: إن ذلك الحرف زيد في اسم ابن لها من

(١) هو الشاعر عطية بن زيد.

(٢) يقال للإنسان إذا نظر إلى شيء، فاعجبه، فاسرع نحوه: بهش إليه.

(٣) جراد عاذلة: أي لا تبرح.

أفضل الأنبياء أسمه حيٌّ وسمى بـ«يحيى»^(١). ذكره النقاش. وقال قتادة سمي بـ«يحيى» لأن الله تعالى أحياه بالإيمان والنبوة. وقال بعضهم: سُمي بذلك لأن الله تعالى أحيا به الناس بالهُدَى. وقال مُقاتل: أشتق أسمه من اسم الله تعالى حيٌّ فسمى بـ«يحيى». وقيل: لأنه أحيا به رحم أمه.

﴿مُصَدِّقًا بِكَلْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ يعني عيسى في قول أكثر المفسرين. وسمى عيسى كلمة لأنها كان بكلمة الله تعالى هي «كن» فكان من غير أب. وقرأ أبو السمال العَدَوِي **«بِكَلْمَةٍ»** مكسورة الكاف ساكنة اللام في جميع القرآن، وهي لغة فصيحة مثل كتف وفخذ. وقيل: سُمي كلمة لأن الناس يهتدون به كما يهتدون بكلام الله تعالى. وقال أبو عبيد: معنى **﴿بِكَلْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾** بكتاب من الله. قال: والعرب تقول أنشدني كلمة أي قصيدة؛ كما روي أن **الحويدرة**^(٢) ذُكر لحسان فقال: لعن الله كلمنه، يعني قصيده. وقيل غير هذا من الأقوال. والقول الأول أشهر وعليه من العلماء الأكثر. و«يحيى» أول من آمن بعيسى عليهما السلام وصدقه، وكان يحيى أكبر من عيسى بثلاث سنين ويقال بستة أشهر. وكان أبني خالة، فلما سمع زكريا شهادته قام إلى عيسى فضممه إليه وهو في خرقه. وذكر الطبرى أن مريم لما حملت بعيسى حملت أيضاً اختها بـ«يحيى»؛ فجاءت اختها زائرة فقالت: يا مريم أشعرت أني حملت؟ فقالت لها مريم: أشعرت أنت أني حملت؟ فقالت لها: وإنني لأجد ما في بطني يسجد لما في بطنك. وذلك أنه روى أنها أحست حينها بخربرأسه إلى ناحية بطن مريم. قال السدي: فذلك قوله **﴿مُصَدِّقًا بِكَلْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾** و**﴿مُصَدِّقًا﴾** نصب على الحال. **﴿وَسَيِّدًا﴾** السيد؛ الذي يسود قومه ويئتمه إلى قوله، وأصله سَيِّد يقال: فلان سَيِّد من فلان، أفعل من السيدة؛ ففيه دلالة على جواز تسمية الإنسان سيداً كما يجوز أن يسمى عزيزاً أو كريماً. وكذلك روى عن النبي ﷺ أنه قال لبني ^(٣) قريظة:

[١٦٦٣] «قوموا إلى سيدكم». وفي البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال في الحسن:

[١٦٦٣] صحيح. أخرجه البخاري ٣٠٤٣ و٣٨٠٤ و٤١٢١ و٦٢٦٢ وMuslim ١٧٦٨ وأبو داود ٥٢١٥ و٥٢١٦ وأحمد ٢٢/٣ - ٧١ وابن حبان ٧٠٢٦ من حديث أبي سعيد في خبر تحكيم سعد بن معاذ الأنصاري، في اليهود من بني قريظة، وفيه «فجاء سعد على حمار، فلما دنا من المسجد، قال رسول الله ﷺ للأنصار: قوموا إلى سيدكم - أو - خيركم...». الحديث.

(١) هذا الأثر متلقٍ عن أهل الكتاب لا حجة فيه.

(٢) هو قطبة بن محسن بن جرول، والحويدرة: لقب له.

(٣) كذا وقع للمصنف والصواب «قال للأنصار».

[١٦٦٤] «إن أبني هذا سيد ولعل الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» وكذلك كان، فإنه لما قُتل علي رضي الله عنه بايعه أكثر من أربعين ألفاً وكثير من تخلف عن أبيه ومن نكث بيته، فبقي نحو سبعة أشهر خليفة بالعراق وما وراءها من خراسان، ثم سار إلى معاوية في أهل الحجاز وال العراق وسار إليه معاوية في أهل الشام؛ فلما تراءى الجماعان بموضع يقال له «مسكناً» من أرض الشواد بناحية الأنبار كره الحسن القتال لعلمه أن إحدى الطائفتين لا تغلب حتى تهلك أكثر الأخرى فيهلك المسلمين؛ فسلم الأمر إلى معاوية على شرطها عليه، منها أن يكون الأمر له من بعد معاوية؛ فالالتزام كل ذلك معاوية فصدق قوله عليه السلام: «إن أبني هذا سيد»^(١) ولا أسود من سودة الله تعالى ورسوله. قال قتادة في قوله تعالى «وَسَيِّدًا» قال: في العلم والعبادة. ابن حبيب والضحاك: في العلم والثني. مجاهد: السيد الكريم. ابن زيد: الذي لا يغلبه الغضب. وقال الزجاج: السيد الذي يفوق أقرانه في كل شيء من الخير. وهذا جامع. وقال الكسائي: السيد من المعز المحسن. وفي الحديث:

[١٦٦٥] «ثُنُجٌ من الصَّانِينَ خَيْرٌ مِّنَ السَّيِّدِ الْمَعْزِ». قال:
 سَوَاءٌ عَلَيْهِ شَاءٌ عَامٌ دَنَتْ لَهُ لِيذْبَحَهَا لِلضَّيْفِ أَمْ شَاءَ سَيِّدٌ
 «وَحَصُورًا» أَصْلُهُ مِنَ الْحَصَرِ وَهُوَ الْحَبْسُ. حَصَرَنِي الشَّيْءُ وَأَحَصَرَنِي إِذَا حَبَسَنِي.
 قال ابن ميادة: وما هجر لي أن تكون تباعدت عليك ولا أن أحصرتك شغول
 ونافقة حصور: ضيق الإليل^(٢). والحصور الذي لا يأتي النساء كأنه محجم
 عنهن؛ كما يقال: رجل حصور وحصير إذا حبس رفده ولم يخرج ما يخرجه الندامى.
 يقال: شرب القوم فحصر عليهم فلان، أي بخل؛ عن أبي عمرو. قال الأخطل:
 وشارب مُرْبِحٍ بِالْكَأسِ نَادِمِيٌّ لَا بِالْحَصُورِ وَلَا فِيهَا بِسْوَارٌ^(٣)

[١٦٦٤] صحيح. أخرجه البخاري ٢٧٠٤ و ٣٦٢٩ و ٣٧٤٦ و ٧١٠٩ وأبو داود ٤٦٦٢ والترمذى ٣٧٧٣
 وأبن حبان ٦٩٦٤ وأحمد ٤٩٥ من حديث أبي بكرة.
 تنبية: عزاه القرطي لمسلم، ولم أجده فيه، فالله أعلم.

[١٦٦٥] أخرجه أحمد ٤٠٢ من حديث أبي هريرة وصدره «الجَدُّ...» بمثله. وفيه أبو ثفال مقبول،
 وأخرجه البزار ١٢٠٧ من حديث أبي هريرة مطولاً، وإسناده ضعيف لضعف إسحاق الحنفي قاله
 الهيثمي في المجمع ١٨/٤ - ١٩ والثني في إشياه هو الجزع.

(١) هو بعض المقتدم.

(٢) وقع في الأصل «الإليل» وهو خطأ.

(٣) سوار: معربد وثواب.

وفي التنزيل «وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكُفَّارِ حَصِيرًا» [الإسراء: ٨] أي محبساً. والمحسir الملك لأنّه محجوب . وقال ليد:

وَقَمَاقِمٌ^(١) غُلْبُ الرِّقَابِ كَأَنَّهُمْ جِنٌّ لَدِي بَابِ الْحَصِيرِ قِيَامٌ
فيحيى عليه السلام حصور، فعول بمعنى مفعول لا يأتي النساء؛ كأنه مننوع مما يكون في الرجال؛ عن ابن مسعود وغيره. وفعول بمعنى مفعول كثير في اللغة، من ذلك حلوب بمعنى محلوبة؛ قال الشاعر:

فِيهَا أَنْتَانَ وَأَرْبَعُونَ حَلْوَةً سُودَا كَخَافِيَةَ الْغَرَابِ الأَسْحَمِ^(٢)
وقال ابن مسعود أيضاً وأبن عباس وأبن جُبِير وقتادة وعطاء وأبو الشعناء والحسن والسدي وأبن زيد: هو الذي يكُفّ عن النساء ولا يقربهن مع القدرة. وهذا أصح الأقوال لوجهين: أحدهما أنه مَدْحُونٌ وثناءً عليه، والثانية إنما يكون عن الفعل المكتسب دون الجِلَّة في الغالب. الثاني أن فعولاً في اللغة من صيغ الفاعلين؛ كما قال^(٣):
ضِرُوبٌ بِنَصْلِ السَّيْفِ سُوقٌ سِمَانِهَا إِذَا عَدِمُوا زَادَا فِيْنَكَ عَاِقِرُ

فالمعنى أنه يحصر نفسه عن الشهوات. ولعل هذا كان شرعاً؛ فأما شرعاً فالنكاح، كما تقدم. وقيل: الحصور العَنْيَنُ الذي لا ذَكَرَ له يتاتى له به النكاح ولا يُنْزَل^(٤)؛ عن ابن عباس أيضاً وسعيد بن المسيب والضحاك. وروى أبو صالح عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[١٦٦٦] «كُلُّ أَبْنَ آدَمَ يُلقِي اللَّهَ بِذَنْبٍ قَدْ أَذْنَبَهُ يُعَذِّبُهُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ أَوْ يَرْحَمَهُ إِلَّا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا فَإِنَّهُ كَانَ سِيدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ» - ثم أهوى النبي بيده إلى قَذَّة^(٥) من الأرض فأخذها وقال: «كَانَ ذَكَرَهُ هَكُذا مِثْلُ هَذِهِ الْقَذَّةِ». وقيل:

[١٦٦٦] منكر والصواب موقف. أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير ٣٦٩/١ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً وقال ابن كثير: هذا غريب جداً، ثم كرره ابن أبي حاتم موقفاً وهو أصح، وأخرجه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: في إسناد حديث أبي هريرة حجاج بن سليمان قال أبو زرعة: منكر الحديث، انظر الميزان، ورجح السيوطي في «الدر» ٢٢/٢ الواقع فيه، ومع ذلك هو منكر، وهو من الإسرائيليات.

(١) القمام من الرجال: السيد الكثير الخير.

(٢) البيت لعترة. والخوافي: أواخر ريش الجناح.

(٣) هو لأبي طالب بن عبد المطلب يمدح رجالاً بالكرم.

(٤) هذا لا يصح عن ابن عباس ولا غيره وسيأتي بيانه عقب الحديث.

(٥) ما يقع في العين أو الشراب، من تراب وتين وغير ذلك.

معناه^(١) الحابس نفسه عن معاصي الله عز وجل. ﴿ وَنَبِيًّا مِّنَ الْمُصَلِّحِينَ ﴾ ﴿ ٢٦ ﴾ قال الزجاج: الصالح الذي يؤدي ما أفترض عليه، وإلى الناس حقوقهم.

قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّيْ أَنِّي يَكُونُ لِي عُلَمٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْحِكْمَةُ وَأَمْرَأَيِّ عَاقِرٍ قَالَ كَذَّالِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾ ﴿ ٤٦ ﴾

قيل: ^(٢) الرب هنا جبريل، أي قال لجبريل: رب - أي يا سيد - أني يكون لي غلام؟ يعني ولداً؛ وهذا قول الكلبي. وقال بعضهم: قوله «رب» يعني الله تعالى. «أني» بمعنى كيف، وهو في موضع نصب على الظرف. وفي معنى هذا الاستفهام وجهان: أحدهما أنه سأله هل يكون له الولد وهو وأمرأته على حاليهما أو يرثان إلى حال من يلد؟. الثاني سأله هل يُرزق الولد من أمرأته العاقر أو من غيرها. وقيل: المعنى بأي منزلة أستوجب هذا وأنا وأمرأتي على هذه الحال؛ على وجه التواضع. ويرى أنه كان بين دعائه والوقت الذي بُشّر فيه أربعون^(٣) سنة، وكان يوم بشر ابن تسعين سنة وأمرأته قريبة السن منه. وقال ابن عباس والضحاك: كان يوم بشر ابن عشرين ومائة سنة وكانت أمرأته بنت ثمان وتسعين سنة؛ فذلك قوله ﴿ وَأَمْرَأَيِّ عَاقِرٍ ﴾ أي عقيم لا تلد. يقال: رجل عاقر وأمرأة عاقر بنت العقر. وقد عُقرت وعُقر (بضم القاف فيهما) تعُقر عُقرًا صارت عاقرًا، مثل حسنة تحسن حسناً عن أبي زيد. وعقاره أيضًا. وأسماء الفاعلين من فعل فعلية، يقال: عظمت فهي عظيمة، وظرفت فهي ظريفة. وإنما قيل عاقر لأنّه يراد به ذات عقر على النسب، ولو كان على الفعل لقال: عقرت فهي عقيرة لأنّ بها عقرًا، أي كبراً من السن يمنعها من الولادة. والعاقر: العظيم من الرمل لا ينبع شيئاً. والعقر أيضًا مهر المرأة إذا وُطئت على شبهة. وبيبة العقر: زعموا هي بيبة الديك؛ لأنّه يبيض في عمره بيبة واحدة إلى الطول. وعقر النار أيضًا وسطها ومعظمها. وعقر الحوض: مؤخره حيث تقف الإبل إذا وردت؛ يقال: عقر وعقر مثل عشر وعشر، والجمع الأعقار فهو لفظ مشترك. والكاف في قوله «كذلك» في موضع نصب، أي يفعل الله ما يشاء مثل

(١) فائدة: قال ابن كثير في تفسيره /١٣٧٠: قال عياض في الشفاء: ليس كما قاله بعضهم: إنه كان لا ذكر له أو هو يبدأ بل قد أنكر ذلك حذاق المفسرين، ونقاد العلماء، وقالوا: هذه تقىصة وعيب، لا تليق بالأنبياء عليهم السلام، وإنما معناه أنه معصوم عن الذنوب، ثم إنّ عدم القدرة على النكاح نقص، وإنما الفضل في وجود الشهوة لكن يمنعها اهـ ملخصاً.

(٢) هذا القول غير سديد والكلبي لا يحتاج به بل اتهمه غير واحد.

(٣) هذا قول باطل، وظاهر الآيات يرده، فإن الآية جاءت بالفاء، وهي تفيد التعقيب وعدم التراخي «هناك دعا... فنادته الملائكة...».

ذلك . والغلام مشتق من الغلْمَة وهو شدّة طلب النكاح . وأغتلم الفحل غلْمَة هاج من شهوة الضُّراب . وقالت ليلٍ الأخْيَلِيَّة :

شفاها من الداء العُضال الذي بها غلامٌ إذا هَرَّ القناة سقاها
والغلام الطَّارِ (١) الشارب . وهو بين الغلْمَة والعلْمَة ، والجمع الغلْمَة والغلمان .
ويقال: إن الغَيْلَم الشاب والجاري أيضاً . والغَيْلَم: ذكر السُّلْحُفَة . والغَيْلَم موضع .
وأغتلم البحر هاج وتلاطمت أمواجه .

قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّي أَجْعَلَ لَيْ إِيمَانَهُ فَالْإِيمَانُكَ أَلَا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا وَأَذْكُرْ رَبِّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشَرِ وَالْإِبْكَارِ ﴾ .
فيه ثلاثة مسائل :

الأولى: قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّي أَجْعَلَ لَيْ إِيمَانَهُ ﴾ «جعل» هنا بمعنى صير لتعديه إلى مفعولين . و «لي» في موضع المفعول الثاني . ولما بُشِّرَ بالولد ولم يَبْعُدْ عنده هذا في قدرة الله تعالى طلب آية - أي علامة - يعرف بها صحة هذا الأمر وكونه من عند الله تعالى ، فعاقبه الله تعالى بأن أصحابه السكوت عن كلام الناس لسؤاله الآية بعد مشافهة الملائكة إياه؛ قاله أكثر المفسرين . قالوا: وكذلك إن لم يكن من مرض خرس أو نحوه فقيه على كل حال عقاب ما . قال ابن زيد: إن ذكريها عليه السلام لما حملت زوجه منه يبحى أصبح لا يستطيع أن يكلم أحداً ، وهو مع ذلك يقرأ التوراة ويدرك الله تعالى ؛ فإذا أراد مقاولة أحد لم يطقه .

الثانية: قوله تعالى: ﴿ إِلَّا رَمَزًا ﴾ الرمز في اللغة الإيماء بالشفتين ، وقد يستعمل في الإيماء بالجاجبين والعينين واليدين ؛ وأصله الحركة . وقيل: طلب تلك الآية زيادةطمأنينة . المعنى: تَمَّ النعمة بأن تجعل لي آية ، وتكون تلك الآية زيادة نعمة وكرامة ؛ فقيل له: ﴿ إِيمَانُكَ أَلَا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ﴾ أي تمنع من الكلام ثلاثة ليالٍ؛ دليل هذا القول قوله تعالى بعد بشري الملائكة له: ﴿ وَقَدْ خَفَقْتُكَ مِنْ قَبْلٍ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا ﴾ [مريم: ٩] أي أوجدتك بقدرتي فكذلك أوجد لك الولد . وأختار هذا القول النحاس وقال: قول قتادة إن ذكريها عوقب بترك الكلام قول مرغوب عنه؛ لأن الله عز وجل لم يخبرنا أنه أذنب ولا أنه نهاد عن هذا؛ والقول فيه أن المعنى أجعل لي علامة تدل على كون الولد ، إذ كان ذلك مغيباً عنني . و ﴿ رَمَزًا ﴾ نصب على الاستثناء المنقطع؛ قاله الأخفش . وقال الكسائي: رمز يرمز ويرمز . وقرئ «إلا رمزاً» بفتح الميم

(١) هو من نسب شاربه حدثاً.

و «رمزاً» بضمها وضم الراء، الواحدة رمزة.

الثالثة: في هذه الآية دليل على أن الإشارة تنزل منزلة الكلام وذلك موجود في كثير من السنة، وأكد الإشارات ما حكم به النبي ﷺ من أمر السوداء حين قال لها: [١٦٦٧] «أين الله؟» فأشارت برأسها إلى السماء فقال: «أعتقها فإنها مؤمنة». فأجاز الإسلام بالإشارة الذي هو أصل الديانة الذي يحرز الدم والمال وتستحق به الجنة وينجي به من النار، وحكم بآيمانها كما يحكم بنطق من يقول ذلك؛ فيجب أن تكون الإشارة عاملة فيسائر الديانة، وهو قول عامة الفقهاء. وروى ابن القاسم عن مالك أن الآخرين إذا أشار بالطلاق إنه يلزمهم. وقال الشافعي في الرجل يمرض فيختل لسانه فهو كالآخرين في الرجعة والطلاق. وقال أبو حنيفة: ذلك جائز إذا كانت إشارته تعرف، وإن شك فيها فهي باطل، وليس ذلك بقياس وإنما هو أستحسان. والقياس في هذا كله أنه باطل؛ لأنه لا يتكلم ولا تعقل إشارته. قال أبو الحسن بن بطال: وإنما حمل أبا حنيفة على قوله هذا أنه لم يعلم السنن التي جاءت بجواز الإشارات في أحكام مختلفة في الديانة. ولعل البخاري حاول بترجمته «باب الإشارة في الطلاق والأمور» الرد عليه. وقال عطاء: أراد بقوله ﴿أَلَا تُكَلِّمُ النَّاسَ﴾ صوم ثلاثة أيام. وكانوا إذا صاموا لا يتكلمون إلا رمزاً. وهذا فيه بُعدٌ. والله أعلم.

الرابعة: قال بعض من يجيز نسخ القرآن بالسنة: إن زكريا عليه السلام منع الكلام وهو قادر عليه، وإنه منسوخ بقوله عليه السلام:

[١٦٦٨] «لا صمتَ يوماً^(١) إلى الليل». وأكثر العلماء على أنه ليس بمنسوخ، وأن زكريا إنما منع الكلام بأفة^(٢) دخلت عليه منعه إياه، وتلك الأفة عدم القدرة على الكلام

[١٦٦٧] صحيح. أخرجه مسلم ٥٣٧ وأبو داود ٩٣٠ و٣٢٨٢ وأحمد ٤٤٧/٥ وابن حبان ١٦٥ من حديث معاوية بن الحكم، وله قصة، وأخرجه أبو داود ٣٢٨٣ والنسائي ٢٥٢/٦ وابن حبان ١٨٩ من حديث الشريذ بن سعيد التقي.

[١٦٦٨] حسن. أخرجه أبو داود ٢٨٧٣ والطحاوي في المشكّل ١/٢٨٠ والبيهقي ٣٢٠/٧ والخطيب ٢٩٩ من ثلاثة طرق عن علي مرفوعاً. وفي هذه الوجوه مقال، لكن قال الهيثمي في المجمع ٤/٣٣٤ عن أحدهما: ورجاله ثقات.

وورد من حديث جابر عند عبدالرزاق ١٣٨٩٩ وإسناده ضعيف لضعف حرام بن عثمان، لكنه شاهد لما قبله.

(١) أكثر الروايات «لا صمتَ يوم» وبعضها «لا صمات يوم» وانظر ذلك في اللسان مادة «صمت».

(٢) هذا مروي عن السدي وغيره، وكل ذلك غير صواب، وهو مردود بقوله تعالى «واذكر ربك كثيراً وسبح بالعشري والإبكار» فلسانه لم يعقد كما قالوا، وإنما هو متلقٍ عن أهل الكتاب.

مع الصحة؛ كذلك قال المفسرون. وذهب كثير من العلماء إلى أنه:

[١٦٦٩] [«لَا صَمْتَ يَوْمًا إِلَى اللَّيلِ» إنما معناه عن ذكر الله، وأما عن الْهَذَرِ وما لا فائدة فيه، فالصمت عن ذلك حسن.]

قوله تعالى: ﴿وَإِذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَيِّئَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبَكَرِ﴾ أمره بـألا يترك الذكر في نفسه مع اعتقال لسانه؛ على القول الأول. وقد مضى في البقرة معنى الذكر. وقال محمد بن كعب القرظي: لو رخص لأحد في ترك الذكر لرخص لنزكريا بقول الله عز وجل ﴿أَلَا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا دَمَرًا وَإِذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا﴾ ولرخص للرجل يكون في الحرب بقول الله عز وجل: ﴿إِذَا لَقِيْتُمْ فَعَكَةً فَاتَّبِعُوهَا وَإِذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأفال]: ٤٤. وذكره الطبرى. ﴿وَسَيِّئَ﴾ أي صلٌّ؛ سميت الصلاة سُبْحةً لما فيها من تزييه الله تعالى عن السوء. و﴿بِالْعَشِيِّ﴾ جمع عشيٍّة. وقيل: هو واحد. وذلك من حين تزول الشمس إلى أن تغيب؛ عن مجاهد. وفي الموطأ عن القاسم بن محمد قال: ما أدركت الناس إلا وهم يصلون الظهر بعشىٍ. ﴿وَالْإِبَكَرِ﴾ من طلوع الفجر إلى وقت الضحى.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَمْرِئُ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَنَاكَ وَطَهَرَكَ وَأَصْطَفَنَاكَ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَنَاكَ﴾ أي اختارك، وقد تقدم. ﴿وَطَهَرَكَ﴾ أي من الكفر؛ عن مجاهد والحسن. الزجاج: من سائر الأدناس من الحيض والنفاس وغيرهما، وأصطفاك لولادة عيسى ﴿عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ يعني عالِمي زمانها؛ عن الحسن وأبن جُريج وغيرهما. وقيل: ﴿عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ أجمع إلى يوم الصور، وهو الصحيح على ما نبيه، وهو قول الزجاج وغيره. وكرر الاصطفاء لأن معنى الأول الاصطفاء لعبادته، ومعنى الثاني لولادة عيسى. وروى مسلم عن أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ:

[١٦٧٠] «كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وأسمية أمراً فرعون وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام». قال علماؤنا رحمة الله عليهم: الكمال هو التناهي والتمام؛ ويقال في ماضيه «كمل» بفتح الميم

[١٦٦٩] حسن هو المتقدم.

[١٦٧٠] صحيح. أخرجه البخاري ٣٤١١ و٣٤٣٣ و٣٧٦٩ و٥٤١٨ ومسلم ٢٤٤٤ و٢٤٤٥ وأحمد ٣٩٤ والنمساني ٦٨/٧ وابن حبان ٧١١٤ من حديث أبي موسى.

وضمها، ويكمel في مصارعه بالضم، وكمال كل شيء بحسبه. والكمال المطلق إنما هو لله تعالى خاصة. ولا شك أن أكمل نوع الإنسان الأنبياء ثم يليهم الأولياء من الصدّيقين والشهداء والصالحين. وإذا تقرر هذا فقد قيل: إن الكمال المذكور في الحديث يعني به النبوة فيلزم عليه أن تكون مریم عليها السلام وأسيّة نبیتین، وقد قيل بذلك. وال الصحيح أن مریم نبیة^(١); لأن الله تعالى أوحى إليها بواسطه الملك كما أوحى إلى سائر النبيين حسب ما تقدّم و يأتي بيانه أيضاً في «مریم». وأما آسيّة فلم يرد ما يدل على نبوتها دلالة واضحة بل على صدّيقتها وفضلها، على ما يأتي بيانه في «التحریم». وروي من طرق صحیحة أنه عليه السلام قال فيما رواه عنه أبو هریرة:

[١٦٧١] «خیر نساء العالمین أربع مریم بنت عمران وأسيّة بنت مزارح امرأة فرعون و خدیجة بنت خویلد و فاطمة بنت محمد». ومن حديث ابن عباس عن النبي ﷺ:

[١٦٧٢] «أفضل نساء أهل الجنة خدیجة بنت خویلد و فاطمة بنت محمد و مریم بنت عمران وأسيّة بنت مزارح امرأة فرعون». وفي طریق آخر عنه:

[١٦٧٣] «سيدة نساء أهل الجنة بعد مریم فاطمة و خدیجة». فظاهر القرآن والأحادیث يقتضی أن مریم أفضل من جميع نساء العالم من حواء إلى آخر امرأة تقوم عليها الساعة؛ فإن الملائكة قد بلغتها الوحي عن الله عز وجل بالتكلیف والإخبار والبشرة كما بلغت سائر الأنبياء؛ فهي إذا نبیة والنبیي أفضل من الولي فهي أفضل من كل النساء: الأولین والآخرين مطلقاً. ثم بعدها في الفضیلة فاطمة ثم خدیجة ثم آسيّة. وكذلك رواه موسی بن عقبة عن كریب عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ:

[١٦٧٤] «سيدة نساء العالمین مریم ثم فاطمة ثم خدیجة ثم آسيّة». وهذا حديث

[١٦٧١] حسن. أخرجه الترمذی ٣٨٧٨ وابن ماردویه كما في تفسیر ابن کثیر ١ / ٣٧٠ - ٣٧١ من حديث أنس قال الترمذی: حسن صحيح. وهو كما قال رجاله كلهم ثقات. وشاهدته الآتي.

[١٦٧٢] حسن. أخرجه أحمد ١ / ٢٩٣ وفی الفضائل ٢٥٠ و ٢٥٢ والطحاوی فی المشکل ١٤٨ بترقیم شعیب، وأبو یعلی ٢٧٢٢ وابن حبان ٧٠١٠ والحاکم ٢ / ٥٩٤ و ٣ / ١٦٠ من حديث ابن عباس. وصححه الحاکم، ووافقه الذھبی.

وآخرجه الحاکم ٣ / ١٨٥ - ١٨٦ من حديث عائشة وسكت عليه، وقال الذھبی: على شرطهما.
[١٦٧٣] انظر الآتي.

[١٦٧٤] ضعیف بهذا اللفظ. أخرجه الطبرانی كما في المجمع ٩ / ٢٢٣ من حديث ابن عباس، وقال الھیشی: فيه محمد بن زبالة متروک اهروتقید ما یعني عنه.

(١) ليس كما قال المصنف، وهو معارض بقوله تعالى «وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً...».

حسن يرفع الإشكال. وقد خصّ الله مريم بما لم يؤته أحداً من النساء؛ وذلك أن روح القدس كلّها وظهر لها ونفح في درعها ودنا منها للنفحة؛ فليس هذا لأحد من النساء. وصدقت بكلمات ربها ولم تسأل آية عندما بُشرت كما سأله زكريا عليه السلام من الآية؛ ولذلك سماها الله في تنزيله صديقة فقال: ﴿وَأَمْمُ صِدِيقَةٌ﴾ [المائدः ٧٥]. وقال: ﴿وَصَدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ، وَكَانَتْ مِنَ الْقَنِينَ﴾ [التحريم: ١٢] فشهد لها بالصادقية وشهد لها بالتصديق لكلمات البشري وشهد لها بالقُنوت. وإنما بشر زكريا بغلام فلحظ إلى كبر سنه وعقامته رحم أمّه فقال: أني يكون لي غلام وأمرأتي عاقر؛ فسأل آية؛ وبشرت مريم بالغلام فلحظت أنها يُكْرِرُ ولم يمسسها بشر فقيل لها: ﴿كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ﴾ [مريم: ٢١] فاقتصرت على ذلك، وصدقت بكلمات ربها ولم تسأل آية من يعلم كُنه هذا الأمر، ومن لامرأة في جميع نساء العالمين من بنات آدم ما لها من هذه المناقب!. ولذلك روي أنها سبقت السابقين مع الرسل إلى الجنة؛ جاء في الخبر عنه عليه السلام:

[١٦٧٥] «لو أقسمت لبرئت لا يدخل الجنة قبل سابقي أمتي إلا بضعة عشر رجالاً منهم إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأساطير وموسى وعيسى ومريم ابنة عمران». وقد كان يتحقق على من انت حل علم الظاهر وأستدل بالأشياء الظاهرة على الأشياء الباطنة أن يعرف قول رسول الله عليه السلام:

[١٦٧٦] «أنا سيد ولد آدم ولا فخر» قوله حيث يقول:

[١٦٧٧] «لِوَاءُ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِيَدِي وَمَفَاتِيحُ الْكَرْمِ بِيَدِي وَأَوْلُ خَطِيبٍ وَأَوْلُ شَفِيعٍ وَأَوْلُ مُبَشِّرٍ وَأَوْلُ وَأَوْلَ». فلم يَكُنْ هذَا السُّؤُدُدُ فِي الدُّنْيَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا لِأَمْرِ عَظِيمٍ فِي الْبَاطِنِ. وكذلك شأن مريم لم تُنَلْ شهادة الله في التنزيل بالصادقية والتصديق بالكلمات إلا لمرتبة قريبة دانية. ومن قال لم تكن نبية قال: إن رؤيتها للملك كما رأي جبريل عليه السلام في صفة دحية الكلبي حين سُؤلَه عن الإسلام والإيمان ولم تكن

[١٦٧٥] ضعيف. أخرجـه الطبراني كما في المجمع ٦٩/١٠ من حديث عبد الله بن عبد الشمالي، وقال الهيثمي: فيه بقية ثقة لكنه مدلـس اـهـ وـزاد السـيـوطـيـ في درـهـ ١٤٠/١ نـسبـتـهـ لأـبـيـ نـعـيمـ وـابـنـ عـسـاـكـرـ.

[١٦٧٦] صحيحـهـ مـسـلـمـ ٢٢٧٦ـ وـالـترـمـذـيـ ٣٦٠٥ـ وـ٣٦٠٦ـ وـأـحـمـدـ ١٠٧/٤ـ وـابـنـ حـبـانـ ٦٢٤٢ـ منـ حـدـيـثـ وـائـلـةـ بـأـتـمـ مـهـ.

وـمـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـةـ عـنـ الـبـخـارـيـ ٣٣٤٠ـ وـالـترـمـذـيـ ٢٤٣٤ـ .

[١٦٧٧] غـرـبـ بـهـذـاـ اللـفـظـ. وـانـظـرـ أـحـادـيـثـ الشـفـاعـةـ فـيـ مـجـمـعـ الزـوـاـجـ ٣٧١/١٠ـ – ٣٧٧ـ .

الصحابة بذلك أنبياء والأول أظهر وعليه الأكثر. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَتَمَرِّمُ أَقْتُلُ لَيْكَ وَأَسْجُدُ لَيْكَ وَأَرْكُعُ مَعَ الْرَّكَعَيْنَ﴾ .

أي أطلي القيام في الصلاة؛ عن مجاهد. قتادة: أديمي الطاعة. وقد تقدم القول في القنوت. قال الأوزاعي: لما قالت لها الملائكة ذلك قامت في الصلاة حتى ورمت قدماها وسالت دماً وقيحاً عليها السلام. ﴿وَأَسْجُدُ لَيْكَ وَأَرْكُعُ﴾ قدم السجود ها هنا على الركوع لأن الواو لا توجب الترتيب؛ وقد تقدم الخلاف في هذا في البقرة عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]. فإذا قلت: قام زيد وعمرو جاز أن يكون عمرو قام قبل زيد، فعلى هذا يكون المعنى وأركعي وأسجدي. وقيل: كان شرعاً لهم السجود قبل الركوع. ﴿مَعَ الْرَّكَعَيْنَ﴾ قيل: معناه أفعلي كفعلهم وإن لم تصلي معهم. وقيل: المراد به صلاة الجمعة. وقد تقدم في البقرة.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ تُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقَوْنَ أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِّمُونَ﴾ .

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ﴾ أي الذي ذكرنا من حديث زكريا ويعينه ومرير عليهم السلام من أخبار الغيب. ﴿تُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾ فيه دلالة على نبوة محمد ﷺ حيث أخبر عن قصة زكريا ومرير ولم يكن قرأ الكتب؛ وأخبر عن ذلك وصدقه أهل الكتاب بذلك؛ فذلك قوله تعالى: ﴿تُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾ فرد الكناية إلى «ذلك» فلذلك ذكر. والإيحاء هنا الإرسال إلى النبي ﷺ. والوحي يكون إلهاماً وإيماء وغير ذلك. وأصله في اللغة إعلام في خفاء؛ ولذلك صار الإلهام يسمى وحياً، ومنه ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَيْهِ الْحَوَارِيْتَنَ﴾ [المائدة: ١١١] وقوله: ﴿وَأَوْحَيْتُ رَبِّكَ إِلَيْكَ الْحَقَّ﴾ [النحل: ٦٨] وقيل: معنى ﴿أَوْحَيْتُ إِلَيْهِ الْحَوَارِيْتَنَ﴾ أمرتهم؛ يقال: وحي وأوحي، ورمي وأرمى معناه. قال العجاج:

أوحي لها القرار فاستقرت

أي أمر الأرض بالقرار. وفي الحديث:

[١٦٧٨] «الوحي الوحي» وهو السرعة؛ وال فعل منه توحيت توحياً. قال ابن

[١٦٧٨] موقف. هو من قول أبي بكر. انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١٦٣/٥.

فارس: الولي الإشارة والكتابة والرسالة، وكل ما ألقاها إلى غيرك حتى يعلمك وحي كيف كان. والولي السريع. والولي الصبور؛ ويقال: أستوحيناهم أي أستصرخناهم.
قال:

أوحيت ميموناً لها والأزرق

الثانية: قوله تعالى ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ﴾ أي وما كنت يا محمد لديهم، أي بحضورتهم وعندتهم. ﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ﴾ جمع قلم؛ من قلمه إذا قطعه. قيل: قد أحهم وسهدهم. وقيل: أقلامهم التي كانوا يكتبون بها التوراة، وهو أجود؛ لأن الأسلام قد نهى الله عنها فقال ﴿ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾ [المائدة: ٣]. إلا أنه يجوز أن يكونوا فعلوا ذلك عن غير الجهة التي كانت عليها الجاهلية تفعلها. ﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيمَ﴾ أي يحضنها، فقال زكرياء: أنا أحق بها، خالتها عندي. وكانت عنده أشيع بنت فاقود أخت حنة بنت فاقود أم مريم. وقال بنو إسرائيل: نحن أحق بها، بنت عالمنا. فاقترعوا عليها وجاء كل واحد بقلمه، وأنفقو أن يجعلوا الأقلام في الماء الجاري فمن وقف قلمه ولم يجره الماء فهو حاضنها. قال النبي ﷺ:

[١٦٧٩] «فجرت الأقلام وعال قلم ذكرياء». وكانت آية له؛ لأنه نبي تجري الآيات على يديه. وقيل غير هذا. و﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيمَ﴾ أبداء وخبر في موضع نصب بالفعل المضمر الذي دل عليه الكلام؛ التقدير: ينظرون أيهم يكفل مريم. ولا يعمل الفعل في لفظ «أي» لأنها استفهام.

الثالثة: أستدل بعض علمائنا بهذه الآية على إثبات القرعة، وهي أصل في شرعاً لكـل من أراد العدل في القسمة، وهي سنة عند جمهور الفقهاء في المستويين في الحجة ليعدل بينهم وتطمئن قلوبهم وترتفع الظنـة عنـمـن يتولـى قسمـتهمـ، ولا يفضل أحدـمـنـهم على صاحـبهـ إـذـاـ كانـ المـقـسـومـ مـنـ جـنـسـ وـاحـدـ أـتـبـاعـاـ لـلـكـتـابـ وـالـسـنـةـ. وـرـدـ الـعـلـمـ بـالـقـرـعـةـ أـبـوـ حـنـيفـةـ وـأـصـحـابـهـ، وـرـدـواـ الـأـحـادـيـثـ الـوارـدـةـ فـيـهاـ^(١)ـ، وـزـعـمـواـ أـنـهـ لـاـ معـنـىـ لـهـ وـأـنـهـ تـشـبـهـ الـأـلـاـمـ الـتـيـ نـهـيـ اللـهـ عـنـهــ. وـحـكـيـ أـبـنـ المـنـذـرـ عـنـ أـبـيـ حـنـيفـةـ أـنـهـ جـوـزـهـاـ وـقـالـ: الـقـرـعـةـ فـيـ الـقـيـاسـ لـاـ تـسـتـقـيمـ، وـلـكـنـاـ تـرـكـنـاـ الـقـيـاسـ فـيـ ذـلـكـ وـأـخـذـنـاـ بـالـأـثـارـ وـالـسـنـةـ. قـالـ

[١٦٧٩] غـريبـ لمـ أـرـهـ مـرـفـوعـاـ، وـإـنـماـ ذـكـرـهـ السـيـوطـيـ فـيـ الدـرـ المـشـورـ ٢٤/٢ـ، فـقـالـ: أـخـرـجـهـ أـبـنـ جـرـيرـ وـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ عـنـ عـكـرـمـةـ مـنـ قـوـلـهـ اـهـ وـلـوـ وـرـدـ مـرـفـوعـاـ لـذـكـرـهـ السـيـوطـيـ وـالـطـبـرـيـ وـغـيـرـهـماـ.

(١) هي الآية مرتبة وكلها صلاح.

أبو عبيد: وقد عمل بالقرعة ثلاثة من الأنبياء: يونس وذكريا ونبينا محمد ﷺ. قال ابن المتندر: وأستعمال القرعة كالإجماع من أهل العلم فيما يقسم بين الشركاء، فلا معنى لقول من ردها. وقد ترجم البخاري في آخر كتاب الشهادات (باب القرعة في المشكلات) وقول الله عز وجل «إذ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ») وساق حديث النعمان بن بشير:

[١٦٨٠] «مثل القائم على حدود الله والمُدْهِن فيها مثل قوم أستهموا على سفينه». الحديث. وسيأتي في «الأنفال» إن شاء الله تعالى، وفي سورة «الزخرف» أيضاً بحول الله سبحانه، وحديث أم العلاء، وأن عثمان بن مظعون طار لهم سهمه في السُّكُنَى حين أقرعت الأنصار سُكُنَى المهاجرين^(١)، الحديث، وحديث عائشة قالت:

[١٦٨١] كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتها خرج سهمها خرج بها؛ وذكر الحديث.

وقد اختلفت الرواية عن مالك في ذلك؛ فقال مرتاً: يقرع للحديث. وقال مرتاً: يسافر بأوفنهن له في السفر. وحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

[١٦٨٢] «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا». والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. وكيفية القرعة مذكورة في كتب الفقه والخلاف. وأحتج أبو حنيفة بأن قال: إن القرعة في شأن ذكريا وأزواج النبي ﷺ كانت مما لو تراضوا عليه دون قرعة لجاز. قال ابن العربي: «وهذا ضعيف، لأن القرعة إنما فائدتها استخراج الحكم الخفي عند التشاح^(٢)؛ فأما ما يخرجه التراضي فيه فباب آخر، ولا يصح لأحد أن يقول: إن القرعة تجري مع موضع التراضي، فإنها لا تكون أبداً مع التراضي» وإنما تكون فيما يتشاش الناس فيه ويُرضَّنُ به. وصفة القرعة عند الشافعي ومن قال بها: أن تقطع رقاع صغار مستوية فيكتب في كل رقعة أسم ذي السهم ثم تجعل في

[١٦٨٠] صحيح. أخرجه البخاري ٢٤٩٣ و ٢٦٨٦ والترمذني ٢١٧٣ وأحمد ٢٦٨/٤ وابن حبان ٢٩٧ و ٢٩٨ من حديث النعمان بن بشير. وتمام لفظه يأتي في سورة الأنفال.

[١٦٨١] صحيح. أخرجه البخاري ٢٦٦١ و ٤١٤١ و ٤٧٥٠ ومسلم ٢٧٧٠ وأحمد ١٩٤/٦ وابن حبان ٤٢١٢ من حديث عائشة في خبر حديث الإفك المطول وهذا صدره.

[١٦٨٢] صحيح. أخرجه البخاري ٦١٥ باب الاستهام في الأذان و ٦٥٤ و ٧٢١ و ٢٦٨٩ و مسلم ٤٣٧ والترمذني ٢٢٥ والنمسائي ٢٦٩/١ ومالك ٦٨/١ و ١٣١ و عبد الرزاق ٢٠٠٧ وأحمد ٢٣٦ وابن حبان ١٦٥٩ من حديث أبي هريرة.

(١) هو عند البخاري ٢٦٨٧.

(٢) تشاح الخصم: أراد كل واحد أن يكون هو الغالب.

بنادق طين مستوية لا تفاوت فيها ثم تجفف قليلاً ثم تلقي في ثوب رجل لم يحضر ذلك ويغطي عليها ثوبه ثم يدخل يده ويخرج، فإذا أخرج اسم رجل أعطي الجزء الذي أقرع عليه.

الرابعة: دلت الآية أيضاً على أن الخالة أحق بالحضانة من سائر القراءات ما عدا الجدة، وقد قضى النبي ﷺ في أبنة حمزة - وأسمها أمّة الله - لجعفر وكانت عنده خالتها، وقال:

[١٦٨٣] [إنما الخالة بمنزلة الأم] وقد تقدمت في البقرة هذه المسألة. وخرج أبو داود عن عليّ قال: خرج زيد بن حارثة إلى مكة فقدم بأبنته حمزة فقال جعفر: أنا أخذها أنا أحق بها أبنة عمي وخالتها عندي، وإنما الخالة أم. فقال عليّ: أنا أحق بها أبنة عمي وعندي أبنة رسول الله ﷺ فهي أحق بها. وقال زيد: أنا أحق بها، أنا خرجت إليها وسافرت وقدمت بها؛ فخرج النبي ﷺ فذكر حديثاً قال: «وأما الجارية فأقضى بها لجعفر تكون مع خالتها وإنما الخالة أم». وذكر ابن أبي خيثمة أن زيد بن حارثة كان وصيّ حمزة، ف تكون الخالة على هذا أحق من الوصيّ ويكون ابن العم إذا كان زوجاً غير قاطع بالخالة في الحضانة وإن لم يكن محراً لها.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلِئَكَةُ يَهْرِيم إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلْمَةٍ مِّنْ أَسْمَهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنْ الْمُقْرَبِينَ ﴾ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهَدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الشَّيْلِحِينَ﴾

دليل على نبوتها كما تقدم. و «إذ» متعلقة بـ «يختصمون» ويجوز أن تكون متعلقة بقوله: «وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ». «بِكَلْمَةٍ مِّنْهُ» وقرأ أبو السمال^(١) «بِكَلْمَةٍ منه»، وقد تقدم. «أَسْمَهُ الْمَسِيحُ» ولم يقل أسمها لأنّ معنى الكلمة معنى ولد. والمسيح لقب ليعسى ومعناه الصديق؛ قاله إبراهيم النخعي. وهو فيما يقال معرّب وأصله الشين وهو مشترك. وقال ابن فارس: والمسيح العرق، والمسيح الصديق، والمسيح الدرهم الأطلس^(٢) لا نقش فيه. والممسح الجمام؛ يقال مسحها. والأمسح: المكان الأملس. والمسحاء المرأة الرسّحاء التي لا أشتَّ لها. وبغلان مسحة من جمال. والمسائح قسيٌّ جياد، واحدتها مسيحة. قال:

[١٦٨٣] ماضٍ تخرجه.

(١) وقع في الأصل «السمان» وهو تصحيف من الناصخ.

(٢) الأطلس: المحرو. وهنا: الدرهم الأملس لا نقش عليه.

لها مسائِحُ زُورٌ في مراكِضها لِينٌ وليس بها وَهْنٌ ولا رَقَّ^(١)

وأختلف في المسيح ابن مريم لماذا أخذ؟ فقيل: لأنَّه مسح الأرض، أي ذهب فيها فلم يستكِنْ بِكِنْ. وروي عن ابن عباس أنه كان لا يمسح ذات عاهة إلا بِرِيءٍ؛ فكأنَّه سمي مسيحاً لذلك، فهو على هذا فعيلٌ بمعنى فاعل. وقيل: لأنَّه ممسوح بدهن البركة، كانت الأنبياء تمسح به، طيب الرائحة؛ فإذا مسح به عُلم أنهنبيٌّ. وقيل: لأنَّه كان ممسوح الأخصميين. وقيل: لأنَّ الجمال مسحه، أي أصابه وظهر عليه. وقيل: إنما سمي بذلك لأنَّه مسح بالطهر من الذنوب. وقال أبو الهيثم: المسيح ضد المسيح؛ يقال: مسحة الله أي خلقه خلقاً حسناً مباركاً، ومسخه أي خلقه خلقاً ملعوناً قبيحاً. وقال ابن الأعرابي: المسيح الصديق، والمسيح الأعور، وبه سمي الدجال. وقال أبو عبيد: المسيح أصله بالعبرانية مسيحاً بالشين فعرّب كما عرب موسى بموسى. وأما الدجال فسمي مسيحاً لأنَّه ممسوح إحدى العينين. وقد قيل في الدجال مسيح بكسر الميم وشد السين. وببعضهم يقول كذلك بالخاء المنقوطة. وببعضهم يقول مسيح بفتح الميم وبالخاء والتخفيف؛ والأول أشهر وعليه الأكثر. سمي به لأنَّه يمسح في الأرض أي يطوفها ويدخل جميع بلدانها إلا مكة والمدينة وبيت المقدس؛ فهو فعيل بمعنى فاعل، فالدجال يمسح الأرض مِحْنَةً، وأنَّ مريم يمسحها مِنْحَةً. وعلى أنه ممسوح العين فعيل بمعنى مفعول. وقال الشاعر:

إنَّ المَسِيحَ يَقْتَلُ الْمَسِيقَا

وفي صحيح مسلم عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ:

[١٦٨٤] «ليس من بلد إلا سيطئه الدجال إلا مكة والمدينة» الحديث. ووقع في حديث عبد الله بن عمرو:

[١٦٨٥] «إلا الكعبة وبيت المقدس» ذكره أبو جعفر الطبراني. وزاد أبو جعفر الطحاوي:

[١٦٨٤] صحيح. أخرجه البخاري ١٨٨١ ومسلم ٢٩٤٣ وأحمد ١٩١/٣ وابن أبي شيبة ١٨١/١٢ وابن حبان ٦٨٠٣ من حديث أنس بأتم منه.

[١٦٨٥] ضعيف بهذا النظْر. أخرجه الطبراني كما في المجمع ١٢٥٥ من حديث عبد الله بن عمرو. وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفهم اهـ. قلت: المستغرب فيه لفظ «بيت المقدس» والصواب المسجد الأقصى كما هو الآتي لا القدس كلها، فالحديث الصحيح الذي تقدم يشملها بالدخول.

(١) الرقق: ضعف العظام.

[١٦٨٦] «ومسجد الطور»؛ رواه من حديث جنادة بن أبي أمية عن بعض أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ. وفي حديث أبي بكر بن أبي شيبة عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ:

[١٦٨٧] « وأنه سيظهر على الأرض كلها إلا الحرم وبيت المقدس وأنه يحضر المؤمنين في بيت المقدس ». وذكر الحديث. وفي صحيح مسلم:

[١٦٨٨] «فيينا هو كذلك إذ بعث الله المسيح ابن مريم فنزل عند المنارة البيضاء شرقى دمشق بين مهرودتين^(١) واضعاً كفيه على أجنحة ملكين إذا طأطاً رأسه قطر وإذا رفعه تحدّر منه جمآن^(٢) كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات ، وتفسّه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد^(٣) «فيقتله» الحديث بطوله . وقد قيل : إن المسيح أسم لعيسى غير مشتق سماه الله به . فعلى هذا يكون عيسى بدلاً من المسيح من البديل الذي هو هو . وعيسى أسم أعمى فلذلك لم ينصرف وإن جعلته عريباً لم ينصرف في معرفة ولا نكرة ؛ لأن فيه ألف تأنيث . ويكون مشتقاً من عاسه يعوسه إذا ساسه وقام عليه . ﴿وَجِئْهَا﴾ أي شريفاً ذا جاه وقدر ، وأنتصب على الحال ؛ قاله الأخفش . ﴿وَمَنْ الْمُفَرِّيْنَ﴾ عند الله تعالى وهو معطوف على ﴿وَجِئْهَا﴾ أي ومُقرّباً ؛ قاله الأخفش . وجمع وجيه وجهاء ووجهاء . ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ﴾ عطف على «وجيهاً» ؛ قاله الأخفش أيضاً . و﴿الْمَهْدَ﴾ مضجع الصبي في رضاعه . ومهدت الأمر هيأته ووطأته . وفي التنزيل ﴿فَلِأَنفُسِهِمْ يَمْهُدُونَ﴾ [الروم: ٤٤] . وأمتد الشيء أرتفع كما يمتد سنام البعير . ﴿وَكَهْلًا﴾ الكهل بين حال الغلوة وحال الشيخوخة . وأمرأة كهله . وأكتهلت

[١٦٨٦] أخرجه أحمد ٥/٣٦٤ و ٤٣٤ من حديث جنادة بن أبي أمية عن بعض أصحاب النبي ﷺ . قال الهيثمي في المجمع ١٢٥٢٣ : رجاله رجال الصحيح . وكرره أحمد ٣/٣٦٧ ، وقال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح . قلت وهذا المتن فيه «لا يقرب أربعة مساجد : مسجد الحرام ، ومسجد المدينة ، ومسجد الطور ، ومسجد الأقصى».

[١٦٨٧] أخرجه أحمد ٥/١٦ والبزار ٣٣٩٨ والطبراني في الكبير ٦٧٩٨ من حديث سمرة مطولاً . وقال الهيثمي في المجمع ١٢٥١٩ : رجال أحمد رجال الصحيح ، غير ثعلبة بن عبادة وثقة ابن حبان فهو يشهد له ما قبله فهو حسن إن شاء الله .

[١٦٨٨] صحيح . هو بعض حديث أخرجه مسلم ١٩٣٧ من حديث النواس بن سمعان في خبر طويل .

(١) أي في شقتين أو حلتين . والمراد الغرطتين اللتين في دمشق .

(٢) الجمان : جبات من الفضة .

(٣) بلدة في فلسطين .

الروضة إذا عمتها النّور. يقول: يكلم الناس في المهد آية، ويكلّمهم كهلاً بالوحى والرسالة. وقال أبو العباس: كلامهم في المهد حين برأ أمّه فقال: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ [مريم: ٣٠ الآية]. وأما كلامه وهو كهل فإذا أنزله الله تعالى من السماء أنزله على صورة ابن ثلاثين وثلاثين سنة وهو الكهل فيقول لهم: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ كما قال في المهد. فهاتان آياتان وحجتان. قال المهدوي: وفائدة الآية أنه أعلمهم أن عيسى عليه السلام يكلّمهم في المهد ويعيش إلى أن يكلّمهم كهلاً، إذ كانت العادة أن من تكلّم في المهد لم يعش. قال الزجاج: ﴿وَكَهْلًا﴾ بمعنى ويكلّم الناس كهلاً. وقال الفراء والأخفش: هو معطوف على ﴿وَجِيهَا﴾. وقيل: المعنى ويكلّم الناس صغيراً وكهلاً. وروى ابن جرير عن مجاهد قال: الكهل الحليم. قال النحاس: هذا لا يُعرف في اللغة، وإنما الكهل عند أهل اللغة من ناهز الأربعين. وقال بعضهم: يقال له حَدَثَ إلى سَتَّ عشرة سنة. ثم شابَ إلى ثنتين وثلاثين. ثم يَكْهُلُ في ثلاثين وثلاثين؛ قاله الأخفش. ﴿وَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ عطف على ﴿وَجِيهَا﴾ أي وهو من العباد الصالحين. ذكر أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن إدريس عن حُسين عن هلال بن يساف. قال: لم يتكلّم في المهد إلا ثلاثة: عيسى وصاحب يوسف وصاحب جرير، كذا قال: «وصاحب يوسف». وهو في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

[١٦٨٩] «لم يتكلّم في المهد إلا ثلاثة» عيسى ابن مريم وصاحب جرير وصاحب الجبار^(١) وبينما صبيٌ يرضع من أمّه وذكر الحديث بطوله. وقد جاء من حديث صهيب في قصة الأخدود:

[١٦٩٠] «أنّ امرأة حيّء بها لُتُقْنَى في النار على إيمانها ومعها صبيٌ». في غير كتاب مسلم «يرضع فتقاعست أن تقع فيها فقال الغلام يا أمّه أصبري فإنك على الحق». وقال الضحاك: تكلّم في المهد ستة: شاهد يوسف^(٢) وصبيٌ ماشِطة أمّرة فرعون وعيسى ويعيى وصاحب جرير وصاحب الجبار. ولم يذكر الأخدود، فأسقط صاحب الأخدود وبه يكون المتكلّمون سبعة. ولا معارضة بين هذا وبين قوله عليه السلام:

[١٦٨٩] صحيح. أخرجه البخاري ٤٨٢ و ٣٤٣٦ ومسلم ٢٥٥٠ وأحمد ٣٠٧ - ٣٠٨ وابن حبان ٦٤٨٩ من حديث أبي هريرة مطولاً.

[١٦٩٠] صحيح يأتي في سورة البروج رواه مسلم وغيره.

(١) اختصره المصنف. وذكر الواو ه هنا مشكل، لأنّه ربما ظنّ ظان أن صاحب الجبار غير الصبي الذي يرضع، وليس كذلك، بل هو نفسه، وإنّ صار تعدادهم أربعة، فتبه.

(٢) لا يصح ذكر شاهد يوسف، وهو من أوهام الضحاك، وشاهد يوسف لم يكن صغيراً، وسيأتي.

[١٦٩١] «لم يتكلّم في المهد إلّا ثلاثة» بالحصّر فإنه أخبر بما كان في علمه مما أوحى إليه في تلك الحال، ثم بعد هذا أعلمته الله تعالى بما شاء من ذلك فأخبر به.

قلت: أما صاحب يوسف ف يأتي الكلام فيه، وأما صاحب جُريج وصاحب الجبار وصاحب الأخدود ف في صحيح مسلم. وستأتي قصة الأخدود في سورة «البروج» إن شاء الله تعالى: وأما صبي ماشطة امرأة فرعون، فذكر البيهقي عن ابن عباس قال قال النبي ﷺ :

[١٦٩٢] «لما أسرى بي سرت في رائحة طيبة فقلت ما هذه الرائحة؟ قالوا ماشطة ابنة فرعون وأولادها سقط مشطها من يديها فقالت: بسم الله فقالت ابنة فرعون: أبي؟ قالت: ربّي وربّك وربّ أبيك قالت أوليك ربّ غير أبي؟ قالت: نعم ربّي وربّك وربّ أبيك الله - قال - فدعاهما فرعون فقال: ألك ربّ غيري؟ قالت: نعم ربّي وربّك الله - قال - فأمر بنقرة من تُحاس فاحميت ثم أمر بها لتلقى فيها قالت: إن لي إليك حاجةً قال: ما هي؟ قالت: تجمع عظامي وعظام ولدي^(١) في موضع واحد قال: ذلك لك لما لك علينا من الحق. فأمر بهم فألقوا واحداً بعد واحد حتى بلغ رضيعاً فيهم فقال قعي يا أمّه ولا تقاعسي فإننا على الحق - قال^(٢) - وتكلّم أربعة وهم صغار: هذا وشاهد يوسف وصاحب جُريج وعيسي ابن مريم.

قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رَبِّي أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾.

قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رَبِّي﴾ أي يا سيدتي. تخطّب جبريل عليه السلام؛ لأنّه لما تمثّل لها قال لها: إنما أنا رسول ربّك ليهب لك غلاماً زكيّاً. فلما سمعت ذلك من قوله أسفهّمت عن طريق الولد فقالت: أَنَّى يكون لي ولد ولم يمسني بشر؟ أي بنكاح. في سوريتها^(٣) ﴿وَلَمْ أَكُنْ يَعْلَمَ﴾ [مريم: ٢٠] ذكرت هذا تأكيداً؛ لأنّ قولها ﴿لَمْ

[١٦٩١] تقدّم قبل حديث واحد.

[١٦٩٢] آخرجه البيهقي في الدلائل ٣٨٩/٢ وأحمد ٢٨١٧ و ٢٨١٨ و ٢٨١٩ و ٢٨٢٠ من حديث ابن عباس. ومداره على عطاء بن السائب، اختلط بأخرّة. فالإسناد ضعيف.

(١) أي أولادي.

(٢) عند أحمد القائل هو ابن عباس ذكره صريحاً. وأما عند البيهقي، فالظاهر أنه من المرفوع. وليس كذلك فإن شاهد يوسف كان كبيراً. وسيأتي بيانه.

(٣) أي سورة مريم.

يَسْكُنُ فِي بَشَرٍ» يشمل الحرام والحلال. تقول: العادة الجارية التي أجرها الله في خلقه أن الولد لا يكون إلاً عن نكاح أو سفاح. وقيل: ما أستبعدت من قدرة الله تعالى شيئاً، ولكن أرادت كيف يكون هذا الولد: أمن قبل زوج في المستقبل أم يخلق الله أبتداء؟ فروي أن جبريل عليه السلام حين قال لها: «كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ» قال كذلك
 قال رَبِّيْكَ هُوَ عَلَىَّ هَيْنَ» [مريم: ٢١]. نفح في جَبَرِيل درعها وكُمْها؛ قال ابن جُريج. قال ابن عباس: أخذ جبريل رُدُن^(١) قميصها بأصبعه فتفتح فيه فحملت من ساعتها بعيسى. وقيل غير ذلك على ما يأتي بيانه في سورة إن شاء الله تعالى. وقال بعضهم: وقع نفح جبريل في رحمها فعلقت بذلك. وقال بعضهم: لا يجوز أن يكون الخلق من نفح جبريل لأنه يصير الولد بعضه من الملائكة وبعضه من الإنس، ولكن سبب ذلك أن الله تعالى لما خلق آدم وأخذ الميثاق من ذُرِّيَّته فجعل بعض الماء في أصلاب الآباء وبعضه في أرحام الأمهات فإذا اجتمع الماءان صارا ولداً، وأن الله تعالى جعل الماءين جمِيعاً في مريم بعضه في رَحْمِها وبعضه في صُلْبِها، فتفتح فيه جبريل لتهيج شهوتها؛ لأن المرأة ما لم تهيج شهوتها لا تحبل، فلما هاجت شهوتها بفتح جبريل وقع الماء الذي كان في صُلْبِها في رَحْمِها فاختلط الماءان فعلقت بذلك؛ فذلك قوله تعالى: «إِذَا قَضَىَ أَمْرًا» يعني إذا أراد أن يخلق خلقاً «فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» [٤٧]. وقد تقدم في «البقرة» القول فيه مستوفى.

قوله تعالى: «وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ وَالْتَّوْرِثَةُ وَالْإِنْجِيلُ وَرَسُولًا إِلَىٰ يَقِنَ إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِتَابِعَتِيْقَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلَقَ لَكُمْ مِّنَ الْطَّيْرِ فَأَنْفَخْتُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا يَأْذِنُ اللَّهُ وَأَنْزَىَ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَأَنْتَيَ الْمُؤْمَنَ يَأْذِنُ اللَّهُ وَأَنْيَشَكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي يُورِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَكَيْدَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ» [٤٨]

قوله تعالى: «وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ وَالْتَّوْرِثَةُ وَالْإِنْجِيلُ» قال ابن جُريج: الكتاب الكتابة والخط. وقيل: هو كتاب غير التوراة والإنجيل علمه الله عيسى عليه السلام. «وَرَسُولًا» أي ونجله رسولًا. أو يكلمهم رسولًا. وقيل: هو معطوف على قوله «وَجِيَهًا». وقال الأخفش: وإن شئت جعلت الواو في قوله «وَرَسُولًا» مُضْحِمةً والرسول حالاً للهاء، تقديره ويعلمه الكتاب رسولًا. وفي حديث أبي ذر الطويل: [١٦٩٣] «وَأَوْلُ أَنبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُوسَى وَآخِرُهُمْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ». «أَنِّي أَخْلَقُ

[١٦٩٣] تقدم تخرجه.

(١) الرُّدُن: أصل الكلم.

لَكُمْ أي أصور وأقدّر لكم **﴿مِنَ الطِّينِ كَهْيَةٌ الطَّيْرُ﴾** قرأ الأعرج وأبو جعفر «كهية» بالتشديد. الباقيون بالهمز. والطير يذكر ويؤثر. **﴿فَأَنْفَخْ فِيهِ﴾** أي في الواحد منه أو منها أو في الطين فيكون طائراً. وطائر وطيير مثل تاجر وتاجر. قال وهب: كان يطير ما دام الناس ينظرون إليه فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتاً ليتميز فعل الخلق من فعل الله تعالى. وقيل: لم يخلق غير الحفاش لأنـه أكمل الطير خلقاً ليكون أبلغ في القدرة، لأنـ لها ثدياً وأسناناً وأذناً، وهي تحيس وتظهر وتلد. ويقال: إنـما طلبوا خلق حفاش لأنه أعجب من سائر الخلق؛ ومن عجائبـ أنه لحم ودم يطير بغير ريش ويلد كما يلد الحيوان ولا يبيض كما يبيض سائر الطيور، فيكون له الصـرخ يخرج منه اللـبن، ولا يبصر في ضوء النـهار ولا في ظلمـة اللـيل، وإنـما يرى في ساعـتين: بعد غـروب الشـمس ساعـة وبعد طـلوع الفـجر ساعـة قبل أنـ يـسفر جداً، ويـضـحـكـ كما يـضـحـكـ الإنسان، ويـحـيـضـ كما تحـيـضـ المرأة. ويـقـالـ إنـ سـؤـالـهـمـ كـانـ لـهـ عـلـىـ وـجـهـ التـعـتـ فـقـالـواـ: أـخـلـقـ لـنـاـ حـفـاشـاـ وـأـجـعـلـ فـيـ رـوـحـاـ إـنـ كـنـتـ صـادـقاـ فـيـ مـقـالـتـكـ؛ فـأـخـذـ طـيـناـ وـجـعـلـ مـنـهـ خـفـاشـاـ ثـمـ نـفـخـ فـيـهـ فـإـذـاـ هـوـ يـطـيرـ بـيـنـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ؛ وـكـانـ تـسوـيـةـ الطـينـ وـالـنـفـخـ مـنـ عـيـسـيـ وـالـخـلـقـ مـنـ اللهـ. كما أنـ النـفـخـ مـنـ جـبـرـيلـ وـالـخـلـقـ مـنـ اللهـ.

وقولـهـ تـعـالـىـ: **﴿وَأَتَرَىٰ الْأَكْمَهَ وَالْأَبَرَصَ وَأَتَحِي الْمَوْقَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾** الأكمـهـ: الذي يـولـدـ أـعـمـىـ؛ عنـ أـبـنـ عـبـاسـ. وكـذاـ قـالـ أـبـوـ عـبـيدـةـ قـالـ: هـوـ الـذـيـ يـولـدـ أـعـمـىـ؛ وـأـنـشـدـ لـرـؤـيـةـ:

فـأـرـتـدـ أـرـتـدـ الأـكـمـهـ

وقـالـ أـبـنـ فـارـسـ: الـكـمـهـ الـعـمـىـ يـولـدـ بـهـ الإـنـسـانـ وـقـدـ يـعـرـضـ. قـالـ سـُوـيدـ:

كـمـهـتـ عـيـنـاهـ حـتـىـ أـيـضـسـاـ

مجـاهـدـ: هـوـ الـذـيـ يـبـصـرـ بـالـنـهـارـ وـلـاـ يـبـصـرـ بـالـلـيلـ. عـكـرـمـةـ: هـوـ الـأـعـمـشـ، وـلـكـنـهـ فـيـ اللـغـةـ الـعـمـىـ؛ يـقـالـ كـمـهـ يـكـمـهـ كـمـهـاـ وـكـمـهـتـهاـ أـنـاـ إـذـاـ أـعـمـيـتـهاـ. وـالـبـرـصـ مـعـرـوفـ وـهـوـ بـيـاضـ يـعـتـرـيـ الـجـلـدـ، وـالـأـبـرـصـ الـقـمـرـ، وـسـاـمـ أـبـرـصـ مـعـرـوفـ، وـيـجـمـعـ عـلـىـ الـأـبـارـصـ. وـخـصـنـ هـذـانـ بـالـذـكـرـ لـأـنـهـمـ عـيـاءـانـ. وـكـانـ الـغـالـبـ عـلـىـ زـمـنـ عـيـسـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ الطـبـ فـأـرـاهـمـ اللهـ الـمـعـجـزـةـ مـنـ جـنـسـ ذـلـكـ **﴿وَأَتَحِي الْمَوْقَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾** قـيلـ⁽¹⁾: أـحـيـأـرـبـعـ أـنـفـسـ: الـعـاذـرـ وـكـانـ صـدـيقـاـ لـهـ، وـأـبـنـ الـعـجـوزـ وـأـبـنـةـ الـعـاـشـرـ وـسـاـمـ بـنـ نـوـحـ؛ فـالـلـهـ أـعـلـمـ، فـأـمـاـ الـعـاذـرـ فـإـنـهـ كـانـ قـدـ تـوـفـيـ قـبـلـ ذـلـكـ بـأـيـامـ فـدـعـاـ اللـهـ فـقـامـ بـإـذـنـ اللـهـ وـوـدـكـهـ يـقـطـرـ فـعـاـشـ وـوـلـدـ لـهـ، وـأـمـاـ أـبـنـ الـعـجـوزـ فـإـنـهـ مـرـ بـهـ يـحـمـلـ عـلـىـ سـرـيرـهـ فـدـعـاـ اللـهـ فـقـامـ وـلـبـسـ ثـيـابـهـ وـحـمـلـ السـرـيرـ عـلـىـ عـنـقـهـ وـرـجـعـ إـلـىـ أـهـلـهـ، وـأـمـاـ بـنـتـ الـعـاـشـرـ فـكـانـ أـتـيـ عـلـيـهـاـ لـيـلـةـ فـدـعـاـ اللـهـ فـعـاـشـتـ بـعـدـ ذـلـكـ وـوـلـدـ لـهـ؛

(1) هذا القول متلقـىـ عنـ أـهـلـ الـكـتـابـ، فـهـوـ لـيـسـ بـحـجـةـ.

فلما رأوا ذلك قالوا: إنك تحبى من كان موته قريباً فلعلهم لم يموتوا فأصابتهم سكتة فأحى لنا سام بن نوح. فقال لهم: دلّوني على قبره فخرج وخرج القوم معه حتى أنتهى إلى قبره فدعا الله فخرج من قبره وقد شاب رأسه. فقال له عيسى: كيف شاب رأسك ولم يكن في زمانكم شيئاً؟ فقال: يا روح الله، إنك دعوتي فسمعت صوتاً يقول: أجب روح الله، فظننت أن القيمة قد قامت، فمن هول ذلك شاب رأسى. فسأله عن النزع فقال: يا روح الله، إن مراراة النزع لم تذهب عن حنجرتى؛ وقد كان من وقت موته أكثر من أربعة آلاف سنة، فقال للقوم: صدقوه فإنه نبىٌ؛ فآمن به بعضهم وكذبه بعضهم وقالوا: هذا سحر^(۱). وروي من حديث إسماعيل بن عياش قال: حدثني محمد بن طلحة^(۲) عن رجل: أن عيسى ابن مريم كان إذا أراد أن يحيى الموتى صلى ركعتين يقرأ في الأولى ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي يُبَدِّيُ الْمُلْكَ﴾. وفي الثانية «تنزيل السجدة» فإذا فرغ حمد الله وأثنى عليه ثم دعا بسبعة أسماء: يا قديم يا خفي يا دائم يا فرد يا توْ يا أحد يا صمد؛ ذكره البيهقي وقال: ليس إسناده بالقوي.

قوله تعالى: ﴿وَأَنِيشُكُمْ بِمَا تَأْكُونَ وَمَا تَذَخَّرُونَ فِي بُؤْتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِيَّةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ أي بالذى تأكلونه وما تذخرون. وذلك أنهم لما أحيا لهم الموتى طلبوا منه آية أخرى وقالوا: أخبرنا بما نأكل في بيوتنا وما نذخر للغد: فأخبرهم فقال: يا فلان أنت أكلت كذا وكذا، وأنت أكلت كذا وكذا وأدخرت كذا وكذا؛ فذلك قوله ﴿وَأَنِيشُكُمْ﴾ الآية. وقرأ مجاهد والزهري والسختيانى «وما تذخرون» بالذال المعجمة مخففاً. وقال سعيد بن جبير وغيره: كان يخبر الصبيان في الكتاب بما يذخرون حتى منهم آباءهم من الجلوس معه. قتادة: أخبرهم بما أكلوه من المائدة وما أذخروه منها خفية.

قوله تعالى: ﴿وَمُصَرِّقًا لِمَا يَبْتَدَئِ يَدَى مِنَ التَّورِيدَةِ وَلَا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَيْنَكُمْ وَجِئْنَتُكُمْ بِيَاءَةً مِنْ رَيْكُمْ فَأَنْقَوْا اللَّهَ وَأَطِيعُونَ﴾ إِنَّ اللَّهَ رَبِّكُمْ وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ^(۳)

﴿وَمُصَرِّقًا﴾ عطف على قوله: ﴿وَرَسُولًا﴾. وقيل: المعنى وجئتم بمصدقاً. **﴿لِمَا يَبْتَدَئِ يَدَى﴾** لما قبلى **﴿وَلَا حِلَّ لَكُمْ﴾** فيه حذف، أي ولا حل لكم جئتم.

(۱) هذا الأثر متلقى عن أهل الكتاب لا حجة فيه.

(۲) هذا الأثر ليس بشيء، وهو غريب جداً بذلك سورة الملك، والسجدة، ثم هو ليس بمرفوع ولا حتى موقف، وقول البيهقي: ليس إسناده بالقوي. يوهم أنه مرفوع متصل وليس كذلك كما ترى.

﴿بَعْضُ الَّذِي حَرَمَ عَلَيْكُمْ﴾ يعني من الأطعمة. قيل: إنما أحل لهم عيسى عليه السلام ما حرم عليهم بذنبهم ولم يكن في التوراة، نحو أكل الشحوم وكل ذي ظفر. وقيل: إنما أحل لهم أشياء حرمتها عليهم الأخبار ولم تكن في التوراة محرومة عليهم. قال أبو عبيدة: يجوز أن يكون «بعض» بمعنى كل؛ وأنشد ليد:
 تَرَاكُ أُمْكِنَةً إِذَا لَمْ أَرْضُهَا أَوْ يَرْتَبِطُ بَعْضُ النُّفُوسِ حِمَامُهَا

وهذا القول غلط عند أهل النظر من أهل اللغة؛ لأن البعض والجزء لا يكونان بمعنى الكل في هذا الموضع، لأن عيسى ﷺ إنما أحل لهم أشياء مما حرمتها عليهم موسى من أكل الشحوم وغيرها ولم يحل لهم القتل ولا السرقة ولا الفاحشة. والدليل على هذا أنه روي عن قتادة أنه قال: جاءهم عيسى باليمن مما جاء به موسى صلى الله عليهما وعلى نبينا؛ لأن موسى جاءهم بتحريم الإبل وأشياء من الشحوم فجاءهم عيسى بتحليل بعضها. وقرأ التخريجي «بعض الذي حرم عليكم» مثل كرم، أي صار حراماً. وقد يوضع البعض بمعنى الكل إذا أنيضمت إليه قرينة تدل عليه؛ كما قال الشاعر^(١):

أبا مُنْدِرِ أَفْتَيْتَ فَاسْتَبِقِ بَعْضَنَا حَنَانِيكَ بَعْضُ الشَّرِ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِ
يَرِيدُ بَعْضُ الشَّرِ أَهْوَنُ مِنْ كَلِهِ . ﴿وَجَتَكُمْ بِيَابِيَّةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ إِنَّمَا وَحْدَهُ وَهِيَ
آيات لأنها جنس واحد في الدلالة على رسالته.

قوله تعالى: **﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِسَمَ مِنْهُمُ الْكُفَّرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَكَهُوَ الْحَوَارِيُونَ تَحْنَ أَنْصَارِ اللَّهِ أَمَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ إِنَّا مُسْلِمُونَ﴾**
٥٧

قوله تعالى: **﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِسَمَ مِنْهُمُ الْكُفَّرَ﴾** أي من بني إسرائيل. وأحس معناه علم ووجد؛ قاله الزجاج. وقال أبو عبيدة: معنى «أحس» عرف، وأصل ذلك وجود الشيء بالحسنة. والإحساس: العلم بالشيء؛ قال الله تعالى: **﴿هَلْ تُحِسِّنُ مِنْهُمْ مَنْ أَحَدٌ﴾** [مريم: ٩٨] والحسن القتل؛ قال الله تعالى: **﴿إِذَا تَحْسُنُهُمْ بِإِذْنِهِ﴾** [آل عمران: ١٥٢]. ومنه الحديث في الجراد:

[١٦٩٤] «إذا حَسَّهُ الْبَرْدُ». **﴿مِنْهُمُ الْكُفَّرَ﴾** أي الكفر بالله. وقيل: سمع منهم كلمة الكفر. وقال الفراء: أرادوا قتله. **﴿قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾** أستنصر عليهم. قال

[١٦٩٤] لا أصل له في المرفوع، وإنما هو من كلام العرب وانظر ص ٢٣٠ من هذا الجزء.

(١) هو طرفة بن العبد، خاطب عمرو بن هند الملك حين أمر بقتله.

النبي والثوري وغيرهما: المعنى مع الله، فإلى بمعنى مع، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَّا نَأْمَلُكُمْ﴾ [النساء: ٢] أي مع. والله أعلم. وقال الحسن: المعنى من أنصاري في السبيل إلى الله؛ لأنَّه دعاهم إلى الله عز وجل. وقيل: المعنى من يضم نصرته إلى نصرة الله عز وجل. فإلى على هذين القولين على بابها، وهو الجيد. وطلب النصرة ليحتمي بها من قومه ويظهر الدعوة؛ عن الحسن ومجاهد. وهذه سنة الله في أنبيائه وأوليائه. وقد قال لوط: ﴿لَوْ أَنَّ لِي يَكُنْ فَوْءَ أَوْ اَوْيَ إِلَّا رَكِنْ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠] أي عشيرة وأصحاب ينصروني. ﴿قَالَ الْحَوَارِيُونَ مَنْ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ أي أنصار نبيه ودينه. والحواريون أصحاب عيسى عليه السلام، وكانوا أثني عشر رجلاً؛ قاله الكلبي وأبو روق.

وأختلف في تسميتهم بذلك؛ فقال ابن عباس: سمو بذلك لبياض ثيابهم، و كانوا صيادين. ابن أبي تَحِيج وابن أرطاة: كانوا قصارين فسموا بذلك لتبسيتهم الثياب. قال عطاء: أسلمت مريم عيسى إلى أعمال شتى، وآخر ما دفعته إلى الحواريين و كانوا قصارين وصباغين، فأراد معلم عيسى السفر، فقال لعيسى: عندي ثياب كثيرة مختلفة الألوان وقد علمتك الصبغة فأصبغها. فطبع عيسى حُبَّا^(١) واحداً وأدخله جميع الثياب وقال: كوني بإذن الله على ما أريد منك. فقدِّم الحواري والثياب كلها في الحُبَّ فلما رأها قال: قد أفسدتها؛ فأنخرج عيسى ثوباً أحمر وأصفر وأخضر إلى غير ذلك مما كان على كل ثوب مكتوب عليه صبغة؛ فعجب الحواري، وعلم أن ذلك من الله ودعا الناس إليه فآمنوا به؛ فهم الحواريون. قادة والضحاك: سموا بذلك لأنهم كانوا خاصة الأنبياء. يريdan لنقاء قلوبهم. وقيل: كانوا ملوكاً، وذلك أن الملك صنع طعاماً فدعا الناس إليه فكان عيسى على قصعة فكانت لا تنقص، فقال الملك له: من أنت؟ قال عيسى ابن مريم. قال: إني أترك ملكي هذا وأتبعك. فانطلق بمن أتبعه معه، فهم الحواريون؛ قاله ابن عون. وأصل الحَوَر في اللغة البياض، وحُورت الثياب بيضتها، والحوارى من الطعام ما حُور، أي بيض، وأحْوَرَ أبيض، والجَهَّة المحوَّرة: المبيضة بالسنان، والحواري أيضاً الناصر؛ قال رسول الله ﷺ:

[١٦٩٥] «لكلَّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيٌّ الزَّبِير». وَالْحَوَارِيَاتُ: النَّسَاءُ لَبِيَاضِهِنْ؛

وقال:

[١٦٩٥] صحيح. أخرجه البخاري ٢٨٤٦ و ٤١١٣ و مسلم ٢٤١٥ والترمذني ٣٧٤٥ والنسائي في فضائل الصحابة ١٠٧ وأحمد ٣١٤/٣ من حديث جابر. ولله قصة.

(١) الحُبَّ: بالضم: الجرة الضخمة.

فُلْ لِلْحَوَارِيَّاتِ يَنْكِينُ غَيْرَنَا وَلَا تَبْكِنَا إِلَّا الْكَلَابُ التَّوَابُ
 قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿رَبَّنَا آءَ امْتَكَآ بِمَا أَزَّلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَأَكَتْبْنَا مَعَ
 الشَّهِيدِينَ﴾ .

قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا آءَ امْتَكَآ بِمَا أَزَّلْتَ﴾ أي يقولون ربنا آمنا . ﴿بِمَا أَزَّلْتَ﴾ يعني في كتابك وما أظهرته من حكمك . ﴿وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ﴾ يعني عيسى . ﴿فَأَكَتْبْنَا مَعَ الشَّهِيدِينَ﴾ يعني أمة محمد ﷺ عن أبن عباس . والمعنى أثبت أسماءنا مع أسمائهم واجعلنا من جملتهم . وقيل : المعنى فاكتبنا مع الذين شهدوا لأنبيائك بالصدق .

قوله تعالى : ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَنْكِرِينَ﴾ .

قوله تعالى : ﴿وَمَكَرُوا﴾ يعني كفاربني إسرائيل الذين أحسن منهم الكفر ، أي قتلهم . وذلك أن عيسى عليه السلام لما أخرجه قومه وأمه من بين أظهرهم عاد إليهم مع الحواريين وصاح فيهم بالدعوة فهموا بقتله وتواظروا على الفتاك به ، فذلك مكرهم . ومكر الله : أستدراجه لعباده من حيث لا يعلمون ؛ عن الفراء وغيره . قال أبن عباس : كلما أحدثوا خطيبة جددنا لهم نعمة . وقال الزجاج : مكر الله مجازاتهم على مكرهم ؛ فسمى الجزاء باسم البداء ؛ فقوله : ﴿اللَّهُ يَسْتَهِزُ بِهِمْ﴾ ، ﴿وَهُوَ خَدِيلُهُمْ﴾ . وقد تقدم في البقرة . وأصل المكر في اللغة الاحتيال والخداع . والمكر : خدالة^(١) الساق . وأمرأة ممکورة الساقين . والمكر : ضرب من الثياب . ويقال : بل هو المغرة^(٢) ؛ حكاه أبن فارس . وقيل : ﴿وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ إلقاء شبه عيسى على غيره ورفع عيسى إليه ، وذلك أن اليهود لما أجمعوا على قتل عيسى دخل البيت هارباً منهم فرفعه جبريل من الكوة إلى السماء ، فقال ملكهم لرجل منهم خبيث يقال له يهودا : أدخل عليه فاقته ، فدخل الخوخة فلم يجد هناك عيسى وألقى الله عليه شبه عيسى ، فلما خرج رأوه على شبه عيسى فأخذوه وقتلوه وصلبوه . ثم قالوا : وجهه يشبه وجه عيسى ، وبذنه يشبه بدن صاحبنا ؛ فإن كان هذا صاحبنا فain عيسى ! وإن كان هذا عيسى فain صاحبنا ! فوقع بينهم قتال فقتل بعضهم بعضاً ؛ وذلك قوله تعالى : ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ . وقيل غير هذا على ما يأتي . ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَنْكِرِينَ﴾ أسم فاعل من مكر يمكر مكرأ . وقد عده بعض العلماء في أسماء الله تعالى فيقول إذا دعا به : يا خير الماكرين أمكر لي . وكان عليه السلام يقول في دعائه :

(١) أي امتلاؤها واستدارتها .

(٢) المغرة : طين أحمر - بسكون الغين وجواز تحريرها ، وانظر القاموس .

[١٦٩٦] «اللهم ألمك لي ولا تمكر علي». وقد ذكرناه في الكتاب الأسئلة في شرح أسماء الله الحسنى. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيَكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعَلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيَكَ﴾ العامل في «إذ» مكرروا، أو فعل مضمر. وقال جماعة من أهل المعانى منهم الضحاك والفراء في قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيَكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ على التقاديم والتأخير؛ لأن الواو لا توجب الرتبة. والمعنى: إني رافعك إلى ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد أن تنزل من السماء؛ كقوله: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةً سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَاماً وَأَجْلٌ مُسْمَى﴾ [١٢٩] [طه: ١٢٩]. والتقدير ولو لا كلمة سبقت من ربك وأجل مسمى لكان لزاماً. قال الشاعر:

أَلَا يَا نَخْلَةً مِنْ ذَاتِ عِزْقٍ عَلَيْكِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ السَّلَامُ

أي عليك السلام ورحمة الله. وقال الحسن وأبن جريج: معنى متوفيك قابضك ورافعك إلى السماء من غير موت؛ مثل توفيت مالي من فلان أي قبضته. وقال وهب بن منبه: توفى الله عيسى عليه السلام ثلاث ساعات من نهار ثم رفعه إلى السماء. وهذا فيه بعد؛ فإنه صح في الأخبار عن النبي ﷺ نزوله وقتله الدجال^(١) على ما بناه في كتاب التذكرة، وفي هذا الكتاب حسب ما تقدم، ويأتي. وقال أبن زيد: متوفيك قابضك، ومتوفيك ورافعك واحد ولم يمت بعد. وروى أبن طلحة عن أبن عباس معنى متوفيك مميتك. الربيع بن أنس: وهي وفاة نوم؛ قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّكُمْ بِإِلَيْنِي﴾ [الأنعام: ٦٠] أي يُتِيمِكم لأن النوم أخوه الموت؛ كما قال ﷺ لما سئل:

[١٦٩٧] أفي الجنة نوم؟ قال: «لا، النوم أخوه الموت، والجنة لا موت فيها».

[١٦٩٦] يأتي تخرجه برقم ٣١٤٧ وصدره «رب أعني ولا تعن علي...».

[١٦٩٧] أخرجه البزار ٤/١٩٣ والطبراني في الأوسط كما في المجمع ١٠/٤١٥ من حديث جابر، وقال الهيثمي: رجال البزار رجال الصحيح اهـ وأخرجه البهقي في البصائر ٤٨٤ متصلاً، و٤٨٥ مرسلاً.

أخرجه الدارقطني . وال الصحيح أن الله تعالى رفعه إلى السماء من غير وفاة ولا نوم كما قال الحسن وأبن زيد، وهو اختيار الطبرى، وهو الصحيح عن أبن عباس ، وقاله الضحاك . قال الضحاك : كانت القصة لما أرادوا قتل عيسى أجمع الحواريون في غرفة وهم أثنا عشر رجلاً فدخل عليهم المسيح من مشكاة الغرفة، فأخبر إبليس جمع اليهود فركب منهم أربعة آلاف رجل فأخذوا باب الغرفة . فقال المسيح للحواريين : أيكم يخرج ويقتل ويكون معي في الجنة؟ فقال رجل : أنا يا نبى الله؛ فألقى إليه مدْرَعَة^(١) من صوف وعمامة من صوف وناوله عكاذه وألقى عليه شَبَهَ عيسى ، فخرج على اليهود فقتلوه وصلبوه . وأما المسيح فكساه الله الرِّيش وألبسه النور وقطع عنه لذة المطعم والمشرب فطار مع الملائكة . وذكر أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبیر عن أبن عباس قال : لما أراد الله تبارك وتعالى أن يرفع عيسى إلى السماء خرج على أصحابه وهم أثنا عشر شرعة مرة بعد أن آمن بي ، ثم قال : أيكم يُلْقَى عليه شَبَهِي فقتل مكاني ويكون معي في درجتي؟ فقام شاب من أحدهم فقال أنا . فقال عيسى : أجلس ، ثم أعاد عليهم قمام الشاب فقال أنا . فقال عيسى : أجلس . ثم أعاد عليهم قمام الشاب فقال أنا . فقال نعم أنت ذاك . فألقى الله عليه شبه عيسى عليه السلام . قال : ورفع الله تعالى عيسى من رَوْزَنَة^(٢) كانت في البيت إلى السماء . قال : وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبيه فقتلوه ثم صلبوه ، وكفر به بعضهم أثنتي عشرة مرة بعد أن آمن به ؛ فتفرقوا ثلاثة فرق : قالت فرقـةـ : كان فينا الله ما شاء ثم صعد إلى السماء ، وهؤلاء العَقُوبـيةـ . قالت فرقـةـ : كان فينا أبن الله ما شاء الله ثم رفعه الله إليه ، وهؤلاء السُّسْطُورـيةـ . وقـالتـ فرقـةـ : كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء الله ثم رفعه إليه ، وهؤلاء المسلمين . فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلـوهـ ، فلم يزل الإسلام طابسـاـ حتى بعث الله محمداً ﷺ فقتلـوهـ ؛ فأنزل الله تعالى ﴿فَأَمَّتَ طَائِفَةً مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةً فَإِنَّمَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الصف : ١٤] أي آمن آباءـهمـ في زمان عيسى ﴿عَلَى عَدُوِّهِمْ﴾ بإظهار دينهم على دين الكفار ﴿فَأَصْبَحُوا لَهُمْ بَرِيئِينَ﴾ . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ :

[١٦٩٨] «وَالله ليـنـزلـنـ أـبـنـ مـرـيمـ حـكـمـاـ عـادـلـاـ فـلـيـكـسـرـنـ الـصـلـيـبـ وـلـيـقـتـلـنـ الـخـنزـيرـ»

= [١٦٩٨] صحيح . أخرجـهـ مـسـلـمـ حـ ١٥٥ـ ٢٤٣ـ وأـحـمـدـ ٤٩٣ـ /ـ ٢ـ وـابـنـ حـبـانـ ٦٨١٦ـ منـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيرـةـ ،

(١) بكسر الميم - ثوب من كتاب .

(٢) الرَّوْزَنَةـ : الكوة والنافذة .

وليضعن الجِزْيَة ولتُترْكَنِ الْقِلَاصُ^(١) فلا يسعى عليها ولتَدْهَبَ الشحناء والتباغض والتحاسد وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد». وعنَه أيضًا عن النبي ﷺ قال:

[١٦٩٩] «والذِي نفسي بيده لِيُهْلِنَّ أَبْنَ مَرِيمَ بَفَجَّ الرُّوحَاء»^(٢) حاجاً أو معتمراً أو لِيُشْبِهَنَّهُمَا^(٣) ولا ينزل بشرع مبتداً فينسخ به شريعتنا بل ينزل مجددًا لما درس منها متبوعها. كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

[١٧٠٠] «كَيْفَ أَتَمْ إِذَا نَزَلَ أَبْنَ مَرِيمَ فِيكُمْ وَإِمَامَكُمْ مِنْكُمْ». وفي رواية: «فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ». قال أَبْنُ أَبِي ذِئْبٍ: تدرِي مَا أَمَّكُمْ مِنْكُمْ؟ قلت: تخِيرِنِي. قال: فَأَمَّكُمْ بِكتابِ ربِّكُمْ تبارَكَ وَتَعَالَى وَسَنَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ. وقد زدنا هذا الباب ببيانًا في كتاب (الذكرة) والحمد لله. و«مُتَوَقِّيْكَ» أصله متوفِّيكَ حذفت الضمة أستقالاً، وهو خبر إن. «وَرَافِعُكَ» عطف عليه، وكذا «مُطَهَّرُكَ» وكذا «وَجَاعِلُ الَّذِينَ أَتَبَعُوكَ». ويجوز «وَجَاعِلُ الَّذِينَ» وهو الأصل. وقيل: إن الوقف التام عند قوله: «وَمُطَهَّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا». قال النحاس: وهو قول حسن. «وَجَاعِلُ الَّذِينَ أَتَبَعُوكَ» يا محمد «فَوَقَ الَّذِينَ كَفَرُوا» أي بالحجَّة وإقامة البرهان. وقيل بالعز والغلبة. وقال الصحاك ومحمد أَبْنَ أَبِانَ: المراد الحواريون. والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: «فَمَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعْذِبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصِيرٍ^(٤) وَمَنِ الَّذِينَ أَمْسَنُوا وَعَمِلُوا أَصْنَاعَتٍ فَيُؤْفَقُهُمْ أَجُورُهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ^(٥) ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرُ الْحَكِيمُ^(٦)

قوله تعالى: «فَمَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعْذِبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» يعني بالقتل والصلب والسببي والجزية، وفي الآخرة بالنار. «ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ» «ذلك» في

= وأخرجه البخاري ٢٢٢ و ٢٤٧٦ ومسلم ١٥٥ ح ٢٤٢ والترمذى ٢٢٣ وابن ماجه ٤٠٧٨ وابن حبان ٦٨١٨ وأحمد ٥٣٧ من حديث أبي هريرة. مع اختلاف يسير.

[١٦٩٩] صحيح. أخرجه مسلم ١٢٥٢ وعبد الرزاق ٢٠٨٤٢ وأحمد ٢٤٠ / ٢ - ٥١٣ والحميدي ١٠٠٥ وابن حبان ٦٨٢٠ من حديث أبي هريرة.

[١٧٠٠] صحيح. أخرجه مسلم ١٥٥ ح ٢٤٦ وعبد الرزاق ٢٠٨٤١ وأحمد ٣٣٦ / ٢ وابن حبان ٦٨٠٢ من حديث أبي هريرة، ومن وجه آخر أخرجه البخاري ٣٤٤٩ ومسلم ١٥٥ ح ٢٤٤ و ٢٤٥ عن أبي هريرة أيضاً.

(١) الناقة الشابة. واحدتها قلوص.

(٢) طريق بين مكة والمدينة.

(٣)

أي يقرن بينهما.

موضع رفع بالابتداء وخبره «نسلوه». ويجوز: الأمر ذلك، على إضمار المبتدأ.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمُثَلِّ إِادَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾٦١﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونُ مِنَ الْمُمْرَنِينَ ﴾٦٢﴾ .

قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمُثَلِّ إِادَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ دليل على صحة القىاس. والتشبيه واقع على أن عيسى خلق من غير أبٍ كآدم، لا على أنه خلق من تراب. والشيء قد يشبه بالشيء وإن كان بينهما فرق كبير بعد أن يجتمعوا في وصف واحد؛ فإن آدم خلق من تراب ولم يخلق عيسى من تراب فكان بينهما فرق من هذه الجهة، ولكن شبه ما بينهما خلقهما من غير أبٍ؛ ولأن أصل خلقهما كان من تراب لأن آدم لم يخلق من نفس التراب، ولكنه جعل التراب طيناً ثم جعله صلصالاً ثم خلقه منه، فكذلك عيسى حوله من حال إلى حال، ثم جعله بشراً من غير أبٍ. ونزلت هذه الآية بسبب وفـ نجران حين أنكروا على النبي ﷺ قوله:

[١٧٠١] [إن عيسى عبد الله وكلمته] فقالوا: أرنا عبداً خلق من غير أبٍ؛ فقال لهم النبي ﷺ: «آدم من كان أبوه أعجبتم من عيسى ليس له أبٌ؟ فآدم عليه السلام ليس له أبٌ ولا أمٌ». فذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ﴾ أي في عيسى ﴿إِلَّا جَنَّاكَ بِالْحَقِّ﴾ في آدم ﴿وَأَحَسَنَ تَفْسِيرًا﴾ . [الفرقان: ٣٣]. وروي أنه عليه السلام.

[١٧٠٢] لما دعاهم إلى الإسلام قالوا: قد كنا مسلمين قبلك. فقال: «كذبتم يمنعكم من الإسلام ثلاث: قولكم أتخذ الله ولداً، وأكلكم الخنزير، وسجودكم للصلب». فقالوا: من أبو عيسى؟ فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمُثَلِّ إِادَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ إلى قوله: ﴿فَنَجَّكُلَ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾٦١﴾ . فدعاهم النبي ﷺ، فقال بعضهم لبعض: إن فعلتم أضرتم الوادي عليكم ناراً. فقالوا: أما تعرّض علينا سوى هذا؟ فقال: «الإسلام أو الجزية أو الحرب» فأقرروا بالجزية على ما يأتي. وتم الكلام عند قوله «آدم». ثم قال: ﴿خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾٦٢﴾ أي فكان. والمستقبل يكون في موضع الماضي إذا عرف المعنى. قال الفراء: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ مرفوع بإضمار هو. أبو عبيدة: هو استئناف كلام وخبره في قوله ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾ . وقيل هو

[١٧٠١] مرسـل. رواه ابن أبي حاتم عن الحسن مرسـلاً، قاله السيوطي في أسباب التزول ١٩٨.

[١٧٠٢] مرسـل. أستـنه الواحدـي ٢٠٨ عن الحسن مرسـلاً، وذـكره السـيوطي في الأـسبـاب، فقال: رواه ابن سـعد عن الأـزرـق بن قـيس.

فاعل، أي جاءك الحق. ﴿فَلَا تَكُنْ مِّنَ الْمُمْتَنَّينَ﴾ الخطاب للنبي ﷺ والمراد أمهاته؛ لأنه ﷺ لم يكن شاكاً في أمر عيسى عليه السلام.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْ نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنَسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلُ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَذَّابِينَ﴾.

فيه ثلاث مسائل:

الأولى - قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ﴾ أي جادلك وخاصمرك يا محمد «فيه»، أي في عيسى ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ بأنه عبد الله ورسوله. ﴿فَقُلْ تَعَالَوْ﴾ أي أقبلوا. وضع لمن له جلالة ورفة ثم صار في الاستعمال لكل داع إلى الإقبال، وسيأتي له مزيد بيان في «الأنعام». ﴿نَدْعُ﴾ في موضع جزم. ﴿أَبْنَاءَنَا﴾ دليل على أن أبناء البنات يسمون أبناء؛ وذلك:

[١٧٠٣] أن النبي ﷺ جاء بالحسن والحسين وفاطمة تمشي خلفه وعلى خلفها وهو يقول لهم: «إن أنا دعوت فأمنوا» وهو معنى قوله ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾ أي تتضرع في الدعاء؛ عن ابن عباس. أبو عبيدة والكسائي: نلتعن. وأصل الابتهاج الاجتهاد في الدعاء باللعن وغيره. قال لييد:

في كهول سادة من قومه نظر الدهر إليهم فابتله

أي أجهده في إهلاكهم. يقال: بهله الله أي لعنه. وبالبهل اللعن. وبالبهل الماء القليل. وأبهلته إذا خلنته وإرادته. وبهله أيضاً. وحكي أبو عبيدة: بهله الله يبهله بهلة أي لعنه. قال ابن عباس: هم أهل نجران: السيد والعاقب وأبن الحارث رؤساؤهم. ﴿فَنَجْعَلُ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَذَّابِينَ﴾.

الثانية: هذه الآية من أعلام نبوة محمد ﷺ؛ لأنه دعاهم إلى المباهلة فأبوا منها ورضوا بالجزية بعد أن أعلمهم كبيرهم العاقب أنهم إن باهلوه أضطربوا عليهم الوادي ناراً فإن محمداً نبي مرسلاً، ولقد تعلمون أنه جاءكم بالفصل في أمر عيسى؛ فتركوا المباهلة

[١٧٠٣] غريب بهذا اللفظ. وإنما هو عند مسلم ٢٤٠٤ ح ٣٢ من حديث سعد بن أبي وقاص. في خبر طويل، وعجزه «ولما نزلت هذه الآية ﴿فَقُلْ تَعَالَوْ نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً، فقال: اللهم هؤلاء أهلي». وأخرجه الحاكم ٥٩٣ / ٢ - ٥٩٤ من حديث جابر باتفاقه، وصححه على شرط مسلم، ووافقته الذهبي.

وأنصرفوا إلى بلادهم على أن يؤذوا في كل عام ألف حلة في صفر وألف حلة في رجب فصالحهم رسول الله ﷺ على ذلك بدلاً من الإسلام.

الثالثة: قال كثير من العلماء: إن قوله عليه السلام في الحسن والحسين لما باهل «ندع أبناءك وأبناءك كفر» قوله في الحسن:

[١٧٠٤] [إن ابني هذا سيد] مخصوص بالحسن والحسين أن يسمياً ابني النبي ﷺ دون غيرهما؛ لقوله عليه السلام:

[١٧٠٥] [كل سبب ونسب ينقطع يوم القيمة إلا نسيبي ونبي] ولهذا قال بعض أصحاب الشافعي فيمن أوصى لولد فلان ولم يكن له ولد لصلبه وله ولد أبن وولد أبنة: إن الوصية لولد ابن دون ولد الابنة؛ وهو قول الشافعي. وسيأتي لهذا مزيد بيان في «الأنعام والزخرف» إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: «إِنَّ هَذَا لَهُ الْقَصْصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١﴾ فَإِنْ تَوَلُّوْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ بِالْمُفْسِدِينَ ﴿١٢﴾».

قوله تعالى: «إِنَّ هَذَا لَهُ الْقَصْصُ الْحَقُّ» الإشارة في قوله «إِنَّ هَذَا» إلى القرآن وما فيه من الأقايس، سميت قصصاً لأن المعاني تتتابع فيها؛ فهو من قولهم: فلان يقص أثر فلان، أي يتبعه. «وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ» «من» زائدة للتوكيد، والمعنى وما إله إلا الله «العزيز» أي الذي لا يغلب. «الْحَكِيمُ ﴿١٢﴾» ذو الحكمة. وقد تقدم مثله والحمد لله.

قوله تعالى: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْ إِلَى كَلْمَةٍ سَوَامِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَقْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا شَرِيكَ لَهُ شَيْئًا وَلَا يَتَخَذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْ فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿١١﴾».

فيه ثلاثة مسائل:

الأولى: قوله تعالى: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ» الخطاب في قول الحسن وأبن

[١٧٠٤] تقدم برقم: ١٦٦٤ رواه البخاري وغيره.

[١٧٠٥] حسن. أخرجه الحاكم ١٤٢/٢ والطبراني ٢٦٣٣ و٢٦٣٥ وابن سعد ٤٦٣/٨ وأبو نعيم ٣٤/٢ من حديث عمر وصححه الحاكم، وتعقبه الذبيبي، فقال: منقطع اهـ.

قلت: لأن زين العابدين لم يدرك عمر. وهو عند الحاكم كذلك، وهو عند الطبراني موصول بذلك زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر، وعن جابر بن عبد الله عن عمر، فالخبر متصل عنه، وقد قال الهيثمي في المجمع ١٧٣/٩: رجال الطبراني رجال الصحيح غير الحسن بن سهل، وهو ثقة اهـ وله شواهد يحسن بها.

زيد والسدى لأهل نجران. وفي قول قتادة وأبن جريج وغيرهما ليهود المدينة، خوطبوا بذلك لأنهم جعلوا أخبارهم في الطاعة لهم كالأرباب. وقيل: هو لليهود والنصارى جميعاً. وفي كتاب النبي ﷺ إلى هرقل:

[١٧٠٦] «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - مِنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هَرْقَلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَى مَنْ أَتَيَ الْهُدَىٰ أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدُعَائِيَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمْ تَسْلِمْ وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرُكَ مَرْتَيْنَ وَإِنْ تُوْلِيتَ فَإِنْ عَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرْيَسِيْنَ^(١)، وَ«يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةِ سَلَامٍ بَيْتَنَا وَبَيْتَكُمْ أَلَا تَقْبُدُ إِلَّا اللَّهُ»^(٢) إِلَى قَوْلِهِ: «فَقُولُوا أَشْهَدُوا إِنَّا مُسْلِمُونَ^(٣)». لفظ مسلم. والسواء العدل والنصفة؛ قاله قتادة. وقال زهير:

أَرَوْنِي خُطَّةٌ لَا ضِيْمٌ فِيهَا يُسْوِي بَيْتَنَا فِيهَا السَّوَاءِ
الْفَرَاءُ: وَيَقَالُ فِي مَعْنَى الْعَدْلِ سَوْيٌ وَسُوْيٌ، فَإِذَا فَتَحَتِ السَّيْنَ مَدَدَتْ وَإِذَا كَسَرَتْ أَوْ ضَمَّمَتْ قَصْرَتْ؛ كَقُولَهُ تَعَالَى: «مَكَانًا سُوْيٌ^(٤)». قَالَ: وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ «إِلَى الْكَلْمَةِ عَدْلٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ» وَقَرَا قَعْنَبَ^(٥). «كَلْمَة» بِإِسْكَانِ الْلَّامِ، أَلْقَى حَرْكَةَ الْلَّامِ عَلَى الْكَافِ؛ كَمَا يَقَالُ كَبِدٌ. فَالْمَعْنَى أَجْبَيْوْا إِلَى مَا دَعَيْتُمْ إِلَيْهِ، وَهُوَ الْكَلْمَةُ الْعَادِلَةُ الْمُسْتَقِيمَةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا مِيلٌ عَنِ الْحَقِّ؛ وَقَدْ فَسَرَهَا بِقُولَهُ تَعَالَى: «أَلَا تَقْبُدُ إِلَّا اللَّهُ» فَمَوْضِعُ «أَنْ» خَفَضَ عَلَى الْبَدْلِ مِنْ «كَلْمَة»، أَوْ رَفَعَ عَلَى إِضْمَارِ مِبْتَدَأٍ، التَّقْدِيرُ هُوَ أَنْ لَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ. أَوْ تَكُونُ مَفْسِرَةً لَا مَوْضِعٍ لَهَا، وَيُجَوزُ مَعَ ذَلِكَ فِي «نَعْبُدُ» وَمَا عَطَفَ عَلَيْهِ الرَّفَعُ وَالْجَزْمُ. فَالْجَزْمُ عَلَى أَنْ تَكُونَ «أَنْ» مَفْسِرَةً بِمَعْنَى أَيِّ؛ كَمَا قَالَ عَزْ وَجَلَ: «أَنِ امْشُوا^(٦)» وَتَكُونُ «لَا» جَازِمَةً. هَذَا مَذَهَبُ سَبِيُّوِيَّهُ. وَيُجَوزُ عَلَى هَذَا أَنْ تَرْفَعَ «نَعْبُدُ» وَمَا بَعْدَهُ يَكُونُ خَبْرًا. وَيُجَوزُ الرَّفَعُ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا نَعْبُدُ؛ وَمُثَلُهُ «أَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُهُمْ صَرَّاً وَلَا نَفْعًا^(٧)». وَقَالَ الْكَسَائِيُّ وَالْفَرَاءُ: «وَلَا تُشْرُكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذُ» بِالْجَزْمِ عَلَى التَّوْهِمِ أَنَّهُ لَيْسَ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ أَنْ.

الثانية: قوله تعالى: «وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ» أي لا تتبعه في تحليل شيء أو تحريم إلا فيما حلله الله تعالى. وهو نظير قوله تعالى: «أَتَخَذُوا

[١٧٠٦] صحيح. أخرجه البخاري (٧) عن ابن عباس عن أبي سفيان في خبر لقاءه مع هرقل وتقديم في البسملة.

. طه: ٥٨.

(٢) طه: ٥٨.

(١) الأكارين الفلاحين والخدم ونحوهم.

. ص: ٦.

(٤) طه: ٦.

(٣) هو أبو السماء العدوية.

. طه: ٨٩. (٥)

أَحْبَارُهُمْ وَرَهْبَنَّهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُوْتِ اللَّهِ ﴿التوبه: ٣١﴾ معناه أنهم أنزلوهم منزلة ربهم في قبول تحريمهم وتحليلهم لما لم يحرمه الله ولم يحله الله. وهذا يدل على بطلان القول بالاستحسان المجرد الذي لا يستند إلى دليل شرعي؛ قال الكيا الطبرى: مثل استحسانات أبي حنيفة في التقديرات التي قدرها دون مستندات بيته. وفيه رد على الروافض الذين يقولون: يجب قبول قول الإمام دون إبانة مستند شرعي، وأنه يحل ما حرّم الله من غير أن يبين مستندًا من الشريعة. وأرباب جمع رب. و «دون» هنا بمعنى غير.

الثالثة - قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلُوا أَعْرَضُوا عَمَّا دَعَا إِلَيْهِ﴾ ﴿فَقُولُوا أَشْهُدُوا إِنَّا مُسْلِمُونَ﴾ ﴿١٦﴾ أي متصفون بدين الإسلام منقادون لأحكامه معترفون بما لـله علينا في ذلك من المِنَّ والإِنْعَامِ، غير متخدّين أحدًا ربًا لا عيسى ولا عَزِيزًا ولا الملائكة؛ لأنهم بشر مثلنا محدث كحدوثنا، ولا نقبل من الرّهبان شيئاً بتحريمهم علينا ما لم يحرّم الله علينا، فنكرون قد أخذناهم أرباباً. وقال عكرمة: معنى «يَتَّخِذُ» يسجد. وقد تقدم أن السجود كان إلى زمن النبي ﷺ ثم نهى النبي ﷺ معاذًا لما أراد أن يسجد^(١)؛ كما مضى في البقرة بيانه. وروى أنس بن مالك قال:

[١٧٠٧] قلنا يا رسول الله، أينحنى بعضنا لبعض؟ قال «لا» قلنا: أيعانق بعضنا بعضاً؟ قال «لا ولكن تصافحوا» أخرجه ابن ماجه في سنته. وسيأتي لهذا المعنى زيادة بيان في سورة «يوسف» إن شاء الله، وفي^(٢) «الواقعة» مس القرآن أو بعضه على غير طهارة إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿يَتَاهَلَ الْحَكَمَ لِمَ تُحَاجُونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أَنْزَلَتِ التَّورَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ﴿١٥﴾.

قوله تعالى: ﴿يَتَاهَلَ الْحَكَمَ لِمَ تُحَاجُونَ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ الأصل «لما» فحذفت الألف فرقاً بين الاستفهام والخبر. وهذه الآية نزلت بسبب دعوى كل فريق من اليهود والنصارى أن إبراهيم كان على دينه، فأكذبهم الله تعالى بأن اليهودية والنصرانية إنما كانتا

[١٧٠٧] حسن. أخرجه ابن ماجه ٣٧٠٢ من حديث أنس. وفي إسناده حنظلة السدوسي، ضعفه أحمد، وله شاهد أخرجه ابن ماجه ٣٧٠٣ وهو حسن، وبه يحسن الحديث.

(١) تقدم.

(٢) أي ويأتي في الواقعة، لكن إيراد هذه العبارة، هتها لا مناسبة لها.

من بعده؛ فذلك قوله: ﴿وَمَا أَنْزَلْتِ التُّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ﴾ . قال الزجاج: هذه الآية أبىء حجة على اليهود والنصارى؛ إذ التوراة والإنجيل أنزوا من بعده وليس فيهما أسم لواحد من الأديان، وأسم الإسلام في كل كتاب. ويقال: كان بين إبراهيم وموسى ألف سنة، وبين موسى وعيسى أيضاً ألف سنة. ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ دحوض حجتكم وبطلان قولكم. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿هَتَانُمْ هَوْلَاءِ حَجَّتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلَمَّا تَعَاجُونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٣).

فیہ مسالتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿هَتَانُمْ هَؤُلَاءِ حَجَّتُمْ﴾ يعني في أمر محمد ﷺ لأنهم كانوا يعلمونه فيما يجدون من نعنة في كتابهم فحاجروا فيه بالباطل. ﴿فَلَمْ تَحَاجُونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ يعني دعواهم في إبراهيم أنه كان يهودياً أو نصراانياً. والأصل في «ها أنت» فأبدل من الهمزة الأولى هاء لأنها اختها؛ عن أبي عمرو بن العلاء والأخفش. قال النحاس: وهذا قول حسن. وقرأ قتيل عن ابن كثير «هأنتم» مثل هعنتم. والأحسن منه أن يكون الهاء بدلاً من همزة فيكون أصله أنتم. ويجوز أن تكون ها للتبنيه دخلت على «أنتم» وحذفت الألف لكثره الاستعمال. وفي «هؤلاء» لغتان المد والقصر ومن العرب من يقصرها. وأنشد أبو حاتم:

لعمُرَكِ إِنَا وَالْأَحَالِيفُ هَاؤُلَا لِفِي مِنْهُ أَظْفَارُهَا لَمْ تُقْلَمْ

وهو لاءُ هُنَا في موضع النداء يعني يا هؤلاء. ويجوز هؤلاء خبر أنتم، على أن يكون أولاء بمعنى الذين وما بعده صلة له. ويجوز أن يكون خبر «أنتم» حاججتم. وقد تقدم هذا في «البقرة» والحمد لله.

الثانية: في الآية دليل على المنع من الجدال لمن لا علم له، والمحظى على من لا تحقيق عنده فقال عز وجل: ﴿هَتَانِمْ هُوَلَّا حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمْ تُحَاجِجُونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ . وقد ورد الأمر بالجدال لمن علم وأيقن فقال تعالى: ﴿وَجَنِدُهُمْ بِأَقِبَّ هِيَ أَحْسَنُ﴾ [التحل: ١٢٥]. وروي عن النبي ﷺ أنه أتاه رجل أنكر ولده فقال: [١٧٠٨] يا رسول الله، إن أمراً بي ولدت غلاماً أسود. فقال رسول الله ﷺ: [هل

[١٧٠٨] صحيح. أخرجه البخاري ٥٣٠٥ و ٦٨٤٧ و ٧٣١٤ ومسلم ١٥٠٠ وأبو داود ٢٢٦١ و ٢٢٦٢ والترمذى ٢١٢٨ والنسائى ٦١٧٨ وابن ماجه ٢٠٠٢ والحميدى ١٠٨٤ والشافعى ٣١/٢ وأحمد وابن حيان ٤١٠٦ وابن عباس ٤١٠٧ من حديث أبي هريرة «أن رجلاً من بنى فضرة...».

لك من إبل؟» قال نعم. قال: «ما ألوانها؟» قال: حُمْرٌ: قال. «هل فيها من أَوْرَقٍ»^(١)؟ قال نعم. قال: «فمن أين ذلك؟» قال: لعل عِرقاً نَزَعَهُ. فقال رسول الله ﷺ: «وهذا الغلام لعل عِرقاً نَزَعَهُ». وهذا حقيقة الجدال ونهاية في تبيين الاستدلال من رسول الله ﷺ.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصَارَائِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٢).

نَزَهَهُ تَعَالَى مِنْ دُعَاوِيهِمُ الْكاذِبَةِ، وَبَيْنَ أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْحَنِيفِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَلَمْ يَكُنْ مُشْرِكًا. وَالْحَنِيفُ: الَّذِي يَوْحِدُ وَيَحْجُجُ وَيَضْحِيُّ وَيَخْتَنُ وَيَسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةَ. وَقَدْ مَضَى فِي «الْبَقْرَةَ» أَشْتَقَاقَهُ. وَالْمُسْلِمُ فِي الْلُّغَةِ: الْمُتَذَلِّلُ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُنْطَاعُ لَهُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي «الْبَقْرَةَ» مَعْنَى الْإِسْلَامِ مُسْتَوْفِيًّا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ أُولَئِكَ النَّاسَ يَأْتِيُّهُم مَّا أَتَيْهُمْ وَهَذَا أَنَّهُمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣).

وَقَالَ أَبْنَ عَبَّاسٍ: قَالَ رُؤْسَاءُ الْيَهُودِ: وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدَ لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّا أَوْلَى النَّاسِ بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ مِنْكَ وَمِنْ غَيْرِكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَهُودِيًّا وَمَا بَكَ إِلَّا الْحَسْدُ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ. ﴿أَوْلَئِكَ﴾ مَعْنَاهُ أَحْقَ، قِيلَ: بِالْمَعْوَنَةِ وَالنَّصْرَةِ. وَقِيلَ بِالْحَجَّةِ. ﴿لِلَّذِينَ أَتَبَعُوهُ﴾ عَلَى مِلْتَهُ وَسَتْهُ. ﴿وَهَذَا أَنَّهُمْ﴾ أَفْرَدُ ذَكْرَهُ تَعْظِيْمًا لَهُ؛ كَمَا قَالَ ﴿فِيهِمَا فَلَكَهُ وَنَخْلُ وَرَقَان﴾^(٤) [الرَّحْمَن: ٦٨] وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي «الْبَقْرَةَ» هَذَا الْمَعْنَى مُسْتَوْفِيًّا. وَ«هَذَا» فِي مَوْضِعِ رُفْعِ عَطْفِ عَلَى الْذِينَ، وَ«النَّبِيُّ» نَعْتَ لَهُنَّا أَوْ عَطْفَ بِيَانِ، وَلَوْ نَصَبَ لَكَانَ جَائِزًا فِي الْكَلَامِ عَطْفًا عَلَى الْهَاءِ فِي «أَتَبَعُوهُ». ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٥) أَيْ نَاصِرُهُمْ، وَعَنْ أَبْنَ مُسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

- ١٧٠٩] «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَلَاتَةً مِنَ النَّبِيِّنَ وَإِنَّ وَلِيَّ مِنْهُمْ أَبِي وَخَلِيلَ رَبِّي - ثُمَّ قَرَأَ - إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ أَتَبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ».

[١٧٠٩] أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ ٢٩٩٥ وَابْنُ جَرِيرٍ ٧٢١٢ وَالحاكِمُ ٢٩٢ / ٥٥٣ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَقْبَ الرِّوَايَةِ الْأُولَى، وَأَمَّا التَّرْمِذِيُّ فَكَرَرَهُ عَنْ أَبِي الضَّحْيَى عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، وَقَالَ: هَذَا أَصْحَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي الضَّحْيَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ.

قَلْتَ: وَمَعَ ذَلِكَ هُوَ مَوْصُولٌ بِرِوَايَةِ الثَّقَاتِ، فَالْحَدِيثُ حَسْنٌ فِي أَقْلَى مَرَاتِبِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) الذي لونه بين السواد والعتبرة.

قوله تعالى: ﴿ وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْيُصِلُونَكُمْ وَمَا يُصِلُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ .

نزلت^(١) في معاذ بن جبل وحذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر حين دعاهم اليهود من بني النضير وقريظة وبني قينقاع إلى دينهم. وهذه الآية نظير قوله تعالى: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْيُرْدُونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا ﴾ [البقرة: ١٠٩]. و «من» على هذا القول للتبسيط. وقيل: جميع أهل الكتاب، فتكون «من» لبيان الجنس. ومعنى ﴿ لَوْيُصِلُونَكُمْ ﴾ أي يكسبونكم المعصية بالرجوع عن دين الإسلام والمخلافة له. وقال ابن جرير: ﴿ يُصِلُونَكُمْ ﴾ أي يهلكونكم؛ ومنه قول الأخطل:

كُنْتَ الْقَدَى فِي مَوْجٍ أَكْدَرَ مُرْدِي قَذْفَ الْأَتَى بِهِ فَضْلَ ضَلاً

أي هلك هلاكاً. ﴿ وَمَا يُصِلُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ ﴾ نفي وإيجاب. ﴿ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ أي يفطنون أنهم لا يصلون إلى إضلal المؤمنين. وقيل: ﴿ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ أي لا يعلمون بصحة الإسلام وواجب عليهم أن يعلموا؛ لأن البراهين ظاهرة والحجج باهرة، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ يَتَأَهَّلُ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ يَعَايِنُ اللَّهَ وَأَنْتُمْ تَشَهِّدُونَ ﴾ .

أي بصحة الآيات التي عندكم في كتابكم؛ عن قاتدة والستي. وقيل: المعنى وأنتم تشهدون بمثلها من آيات الأنبياء التي أنت مقررون بها.

قوله تعالى: ﴿ يَتَأَهَّلُ الْكِتَابِ لِمَ تَلِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ .

الليس: الخلط، وقد تقدم في البقرة^(٢). ومعنى هذه الآية والتي قبلها معنى ذلك. ﴿ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ ﴾ ويجوز «تكتموا» على جواب الاستفهام. ﴿ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ جملة في موضع الحال.

قوله تعالى: ﴿ وَقَاتَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَمْنَوْا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ أَمْنَوْا وَجَهَهُ الْنَّهَارِ وَأَفْرَوْا إِغْرَاءً لِعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ .

نزلت في كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف وغيرهما، قالوا للسفلة من قومهم: آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار، يعني أوله. وسمي وجهاً لأنه أحسنه،

(١) ذكره الواحدي ٢١٣ بدون إسناد وبدون عزو لأحد، فهو ضعيف جداً.

(٢) لعل صواب العبارة «وقد تقدم في البقرة معنى هذه الآية» وانظر الآية (٤٢).

وأول ما يواجه منه أوله. قال الشاعر:

كجمانة البحري سُلّ نظامها
وتضيء في وجه النهار منيرة

وقال آخر:

من كان مسروراً بمقتل مالك فليأت نسوانا بوجه نهار

وهو منصوب على الظرف، وكذلك «آخره». ومذهب قتادة أنهم فعلوا ذلك ليشكروا المسلمين. والطائفة الجماعة، من طاف يطوف، وقد يستعمل للواحد على معنى نفس طائفة. ومنعى الآية أن اليهود قال بعضهم لبعض: أظهروا الإيمان بمحمد في أول النهار ثم أكفروا به آخره؛ فإنكم إذا فعلتم ذلك ظهر لمن يتبعه أرتيا بفي دينه فيرجعون عن دينه إلى دينكم، ويقولون إن أهل الكتاب أعلم به منا. وقيل: المعنى آمنوا بصلاته في أول النهار إلى بيت المقدس فإنه الحق، وأكفروا بصلاته آخر النهار إلى الكعبة لعلهم يرجعون إلى قبلتكم؛ عن ابن عباس وغيره. وقال مقاتل: معناه أنهم جاؤوا محمداً في أول النهار ورجعوا من عنده فقالوا للسفلة: هو حق فاتبعوه، ثم قالوا: حتى ننظر في التوراة ثم رجعوا في آخر النهار فقالوا: قد نظرنا في التوراة فليس هو به. يقولون إنه ليس بحق، وإنما أرادوا أن يلبسو على السفلة وأن يشكّلوا فيه.

قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا مَنْ تَبَعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْفَقَ أَحَدٌ مِثْلُ مَا أُوتِيَتُمْ أَوْ يُحَاجَوْهُ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ ﴾^{٧٦}

قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا مَنْ تَبَعَ دِينَكُمْ ﴾ هذا نهي، وهو من كلام اليهود بعضهم البعض، أي قال ذلك الرؤساء للسفلة. وقال السدي: من قول يهود خير ليهود المدينة. وهذه الآية أشكل ما في السورة. فروي عن الحسن ومجاهد أن معنى الآية ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، ولا تؤمنوا أن يجاجوكم عند ربكم لأنهم لا حجة لهم فإنكم أصلح منهم ديناً. و«أن» و«يجاجوكم» في موضع خفض، أي بأن يجاجوكم أي باحتجاجهم، أي لا تصدقونهم في ذلك فإنهم لا حجة لهم. ﴿ أَنْ يُؤْفَقَ أَحَدٌ مِثْلُ مَا أُوتِيَتُمْ ﴾ من التوراة والمن والسلوى وفرق البحر وغيرها من الآيات والفضائل. فيكون ﴿ أَنْ يُؤْفَقَ ﴾ مؤخراً بعد ﴿ أَوْ يُحَاجَوُهُ ﴾، وقوله ﴿ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ ﴾ اعتراض بين كلامين. وقال الأخنس: المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم ولا تؤمنوا أن يؤتي أحد مثل ما أتيتم ولا تصدقوا أن يجاجوكم؛ يذهب إلى أنه معطوف. وقيل: المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم أن يؤتي أحد مثل ما أتيتم؛ فالمعنى على الاستفهام أيضاً تأكيد للإنكار الذي قالوه إنه لا يؤتي أحد مثل ما أتوه؛ لأن علماء اليهود قالت لهم: لا

تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم أن يؤتى أحد مثل ما أوتاكم؛ أي لا يؤتى أحد مثل ما أوتاكم فالكلام على نسقه. و «أن» في موضع رفع على قول من رفع في قوله أزيد ضربته، والخبر ممحوف تقديره أن يؤتى أحد مثل ما أوتاكم تصدقون أو تقررون، أي إيتاء موجود مصدق أو مقرر به، أي لا تصدقون بذلك. ويجوز أن تكون «أن» في موضع نصب على إضمار فعل؛ كما جاز في قوله أزيداً ضربته، وهذا أقوى في العربية لأن الاستفهام بالفعل أولى، والتقدير أتقرون أن يؤتى، أو أتشيرون ذلك، أو أذكرون ذلك ونحوه. وبالجملة قرأ ابن كثير وأبن محيصن وحميد. وقال أبو حاتم: «أن» معناه «الآن»، فحذفت لام الجر استخفافاً وأبدلت مدةً؛ القراءة من قرأ **«أَنْ كَانَ ذَاماَلٌ»** [القلم: ١٤] أي الآن. وقوله **«أَوْ بِعَاجُوكُرْ»** على هذه القراءة رجوع إلى خطاب المؤمنين؛ أو تكون «أو» بمعنى «أن» لأنهما حرفَا شك وجزاء يوضع أحدهما موضع الآخر. وتقدير الآية: وأن يجاجوكم عند ربكم يا معشر المؤمنين، فقل: يا محمد إن الهدي هدى الله ونحن عليه. ومن قرأ بترك المد قال: إن النفي الأول دل على إنكارهم في قولهم ولا تؤمنوا. فالمعنى أن علماء اليهود قالت لهم: لا تصدقوا بأن يؤتى أحد مثل ما أوتاكم، أي لا إيمان لهم ولا حجة؛ فعطض على المعنى من العلم والحكمة والكتاب والحججة والمن والسلوى وفلق البحر وغيرها من الفضائل والكرامات، أي إنها لا تكون إلا فيكم فلا تؤمنوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتاكم إلا من تبع دينكم. فالكلام فيه تقديم وتأخير على هذه القراءة واللام زائدة. ومن أستثنى ليس من الأول، وإن لم يجز الكلام. ودخلت **«أَحَدٌ»** لأن أول الكلام نفي، فدخلت في صلة «أن» لأنه مفعول الفعل المنفي؛ فإن في موضع نصب لعدم الخاضض. وقال الخليل: (أن) في موضع خفض بالخاضض الممحوف. وقيل: إن اللام ليست بزائدة، و **«تَؤْمِنُوا»** محمول على تقرروا. وقال ابن جريج: المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم كراهة أن يؤتى أحد مثل ما أوتاكم. وقيل: المعنى لا تخبروا بما في كتابكم من صفة محمد **ﷺ** إلا لمن تبع دينكم لثلا يكون طريقاً إلى عبادة الأوثان إلى تصديقه. وقال الفراء: يجوز أن يكون قد انقطع كلام اليهود عند قوله عز وجل **«إِلَّا لَمَنْ تَبَعَ دِينَكُورْ»** ثم قال لمحمد **ﷺ** **«قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهُ»**. أي إن البيان الحق هو بيان الله عز وجل **«أَنْ يُوقَنَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ»** بين الآية يؤتى أحد مثل ما أوتاكم، أو «لا» مقدرة بعد «أن» أي لثلا يؤتى؛ قوله **«يُبَيِّنُ اللَّهُ كُلُّمَا أَنْ تَضَلُّوا»** [السباء: ١٧٦] أي لثلا تضلوا، فلذلك صلح دخول «أحد» في الكلام. و «أو» بمعنى «حتى» و «إلا أن»؛ كما قال أمرو القيس:

فقلت له لا تبك عينك إنما نحاول ملكاً أو نموت فنعتذر

وقال آخر^(١):

وَكُنْتُ إِذَا غَمَرْتُ قَنَةً قَوْمًا كُسْرُتْ كُعُوبَهَا أَوْ تَسْتَقِيمَا

ومثله قولهم: لا نلتقي أو تقوم الساعة، بمعنى «حتى» أو «إلى أن»؛ وكذلك مذهب الكسائي. وهي عند الأخفش عاطفة على ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوا ﴾ وقد تقدم. أي لا إيمان لهم ولا حجة؛ فعطف على المعنى. ويحتمل أن تكون الآية كلها خطاباً للمؤمنين من الله تعالى على جهة التشكيت لقلوبهم والتشحيد لبصائرهم؛ لئلا يشكوا عند تلبيس اليهود وتزويرهم في دينهم. والمعنى لا تصدقوا يا معاشر المؤمنين إلا من تبع دينكم، ولا تصدقوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيا من الفضل والدين، ولا تصدقوا أن يحاججكم في دينكم عند ربكم من خالفكم أو يقدر على ذلك، فإن الهدى هدى الله وإن الفضل بيد الله. قال الضحاك: إن اليهود قالوا إنا نحاج عن ربنا من خالقنا في ديننا؛ فيبين الله تعالى أنهم هم المدحضون المعدّبون وأن المؤمنين هم الغالبون. ومحاجتهم خصومتهم يوم القيمة. ففي الخبر عن رسول الله ﷺ:

[١٧١٠] «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يَحْاجُونَا عَنْ رَبِّنَا فَيَقُولُونَ أَعْطَيْنَا أَجْرًا وَاحِدًا وَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرِينَ فَيَقُولُ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حُقُوقِكُمْ شَيْئًا قَالُوا لَا قَالَ فَإِنَّ ذَلِكَ فَضْلِيُّ أَوْتِيهِ مِنْ أَشْاءِ». قال علماؤنا: فلو علموا أن ذلك من فضل الله لم يجاجونا عند ربنا؛ فأعلم الله نبيه ﷺ أنهم يجاجونكم يوم القيمة عند ربكم، ثم قال: قل لهم الآن ﴿ إِنَّ الْفَضْلَ يِبَدِّلُ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَكِبِيرٌ عَلَيْهِمْ ﴾^(٢). وقرأ ابن كثير «آن يؤتى» بالمد على الاستفهام؛ كما قال الأعشى:

أَنْ رَأَتْ رَجُلًا أَعْشَى أَصْرَرَهُ رَبِّ الْمُثُونَ وَدَهْرٌ مُثِيلٌ خَيْلٌ

وقرأ الباقيون غير مد على الخبر. وقرأ سعيد بن جبير «إن يؤتى» بكسر الهمزة، على معنى التفي؛ ويكون من كلام الله تعالى كما قال الفراء. والمعنى: قل يا محمد ﴿ إِنَّ الْهَدَى هُدَى اللَّهُ أَنْ يُؤْتَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أَوْتِيْتُمْ أَوْ بِحَاجَوْكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ ﴾ يعني اليهود - بالباطل يقولون نحن أفضل منكم. ونصب ﴿ أَوْ بِحَاجَوْكُمْ ﴾ يعني بإضمار «أن» و«أو» تضم بعدها «أن» إذا كانت بمعنى «حتى» و«إلا أن». وقرأ الحسن «أن يؤتى» بكسر التاء وباء مفتوحة، على معنى أن يؤتى أحد أحداً مثل ما أوتيا من، فحذف المفعول.

[١٧١٠] هو عندي البخاري ٧٤٦٧ من حديث ابن عمر وقد ساقه المصطفى بالمعنى.

(١) هو زياد الأعجم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ﴾ فيه قوله:

أحدهما: أن الهُدَى إلى الخير والدلالة إلى الله عز وجل بيد الله جل شأنه يؤتى به أنبياءه، فلا تنكروا أن يُؤتى أحد سواكم مثل ما أُوتِيتم، فإن أنكروا ذلك فقل لهم ﴿إِنَّ الْفَضْلَ يِبَدِ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ . والقول الآخر: قل إن الهُدَى هدى الله الذي آتاه المؤمنين من التصديق بـمحمد ﷺ لا غيره. وقال بعض أهل الإشارات في هذه الآية: لا تعاشروا إلا من يوافقكم على أحوالكم وطريقتكم فإن من لا يوافقكم لا يرافقكم والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَخْصُصُ بِرَحْمَةِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ .

أي بنبوته وهدايته؛ عن الحسن ومجاهم وغيرهما. ابن جُريج: بالإسلام والقرآن ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ . قال أبو عثمان: أجمل القول ليقوى معه رجاء الراجي وخوف الخائف، ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ .

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ يُقْنَاطِرُ بِيُؤْدِهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ يُدِينَارٍ لَا يُؤْدِهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دَمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِإِنَّهُمْ قَاتُلُوا لِيُسْعَىٰ فِي الْأَمْمَكَنَ سَكِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ .

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ يُقْنَاطِرُ بِيُؤْدِهِ إِلَيْكَ﴾ مثل عبد الله بن سلام. ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ يُدِينَارٍ لَا يُؤْدِهِ إِلَيْكَ﴾ وهو فتحناص بن عازوراء اليهودي، أو دفعه رجل ديناراً فخانه. وقيل: كعب بن الأشرف وأصحابه. وقرأ ابن وثاب والأشهب العقيلي «من إِنْ تَيَمَّنَهُ» على لغة من قرأ «نِسْتَعِينَ» وهي لغة بكر وتميم. وفي حرف عبد الله «مالك لَا تَيَمَّنَا على يوسف» والباقيون بالألف. وقرأ نافع والكسائي «يُؤْدِهِ هي» بباء في الإدراج. قال أبو عبيدة: واتفق أبو عمرو والأعمش وعاصم وحمزة في رواية أبي بكر على وقف الهاء، فقرعوا «يُؤْدِهِ إِلَيْكَ». قال النحاس: ياسكان الهاء لا يجوز إلا في الشعر عند بعض النحوين، وبعضهم لا يجيئه أبئه ويرى أنه غلط من قرأ به، وأنه توهم أن الجزم يقع على الهاء، وأبو عمرو أجلس من أن يجوز عليه مثل هذا. والصحيح عنه أنه كان يكسر الهاء؛ وهي قراءة يزيد بن القعقاع. وقال الفراء: مذهب بعض العرب يجزمون الهاء إذا تحرك ما قبلها، يقولون: ضربته ضرباً شديداً، كما يسكنون ميم أنتم وأصلها الرفع؛ كما قال الشاعر:

لما رأى ألا دعَهُ ولا شَبَعَ مال إلى أرْطَاه^(١) حِقْفٌ فاضطجع

وقيل: إنما جاز إسكان الهاء في هذا الموضع لأنها وقعت في موضع الجزم وهي الياء الظاهرة. وقرأ أبو المُنذر سلام والرُّهري «يؤدّه» بضم الهاء بغير واو. وقرأ فتادة وحميد ومجاحد «يؤدّهُ» بواو في الإدراجه، اختير لها الواو لأن الواو من الشفة والهاء بعيدة المخرج. قال سيبويه: الواو في المذكّر بمنزلة الألف في المؤنث ويبدل منها ياء لأن الياء أخف إذا كان قبلها كسرة أو ياء، وتحذف الياء وتبقى الكسرة لأن الياء قد كانت تحذف والفعل مرفوع فأثبتت بحالها.

الثانية: أخبر تعالى أن في أهل الكتاب الخائن والأمين، والمؤمنون لا يميزون ذلك، فينبغي اجتناب جميعهم. وخصص أهل الكتاب بالذكر وإن كان المؤمنون كذلك؛ لأن الخيانة فيهم أكثر، فخرج الكلام على الغالب. والله أعلم. وقد مضى تفسير القنطرار. وأما الدينار فأربعة وعشرون قيراطاً والقيراط ثلات حبات من وسط الشعير، فمجموعهُ أثنتان وسبعون حبة، وهو مُجْمَع عليه. ومن حفظ الكثير وأدّاه فالقليل أولى، ومن خان في اليسير أو منعه بذلك في الكثير أكثر. وهذا أدلة دليل على القول بمفهوم الخطاب. وفيه بين العلماء خلاف كثير مذكور في أصول الفقه. وذكر تعالى قسمين: من يؤدّي ومن لا يؤدّي إلا بالملازمة عليه؛ وقد يكون من الناس من لا يؤدّي وإن دمت عليه قائماً. فذكر تعالى القسمين لأنّه الغالب والمعتاد والثالث نادر؛ فخرج الكلام على الغالب. وقرأ طلحة بن مصطفى وأبو عبد الرحمن السُّلْمي وغيرهما «دِمْت» بكسر الدال وهما لغتان، والكسر لغة أزد السّرة؛ من «دِمْت تَدَام» مثل خفت تخف. وحكى الأخفش دمت تدوم، شاذًا.

الثالثة: أستدل أبو حنيفة على مذهبه في ملازمة الغريم بقوله تعالى: «إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا» وأباه سائر العلماء، وقد تقدم في البقرة. وقد أستدل بعض البغداديين من علمائنا على حبس المديان بقوله تعالى: «وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمِنَهُ يُدِينَكِ لَا يُؤْدِي إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا» فإذا كان له ملازمه ومنعه من التصرف، جاز حبسه. وقيل: إن معنى «إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا» أي بوجهك فيها بآلك ويستحي منك، فإن الحياة في العينين؛ إلا ترى إلى قول ابن عباس رضي الله عنه: لا تطلبوا من الأعمى حاجة فإن الحياة في العينين. وإذا طلبت من أخيك حاجة فانظر إليه بوجهك حتى يستحي فيقضيها. ويقال: «قَائِمًا» أي ملازماً له؛ فإن أنظرته أنكرك. وقيل: أراد بالقيام إدامة المطالبة لا عين القيام.

(١) الأرطة: نوع من الشجر، وقيل: شجر الرمل، والحقف: ما اعوج من الرمل.

والدينار أصله دينار فعوّضت من إحدى النونين ياء طلباً للتحفيف لكثره استعماله. يدل عليه أنه يجمع دنانير ويصغر دينار.

الرابعة: الأمانة عظيمة القدر في الدين، ومن عظم قدرها أنها تقوم هي والرّحيم على جنبي الصراط^(١)؛ كما في صحيح مسلم. فلا يمكن من الجواز إلا من حفظهما. وروى مسلم عن حذيفة قال حدثنا النبي ﷺ عن رفع الأمانة، قال:

[١٧١١] «يَنَامُ الرَّجُلُ النُّومَةَ فَتَبِعْضُ الْأَمَانَةِ مِنْ قَلْبِهِ» الحديث. وقد تقدم بكماله أول البقرة. وروى ابن ماجه حدثنا محمد بن المصنف حدثنا محمد بن حرب عن سعيد بن سنان عن أبي الزاهري عن أبي شجرة كثير بن مُرّة عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال:

[١٧١٢] «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَهْلِكَ عَبْدًا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ فَإِذَا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا مَقِيتًا مُمْقِنًا فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا مَقِيتًا مُمْقِنًا نَزَعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةَ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا خَاتَنًا مُحْكَوَنًا فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا خَاتَنًا مُخْوَنًا نَزَعَتْ مِنْهُ الرَّحْمَةَ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا رَجِيمًا مُلْعَنًا فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا رَجِيمًا مُلْعَنًا نَزَعَتْ مِنْهُ رِبْقَةُ الْإِسْلَامِ». وقد مضى في البقرة معنى قوله عليه السلام:

[١٧١٣] «أَذْ أَمَانَةَ إِلَى مَنْ أَتَمْنَكَ وَلَا تَخْنُ مِنْ خَانَكَ». والله أعلم.

الخامسة: ليس في هذه الآية تعديل لأهل الكتاب ولا لبعضهم خلافاً لمن ذهب إلى ذلك؛ لأن فُساق المسلمين يوجد فيهم من يؤدي الأمانة ويؤمن على المال الكثير ولا يكونون بذلك عدولًا. فطريق العدالة والشهادة ليس يجزئ فيه أداء الأمانة في المال من جهة المعاملة والوديعة؛ ألا ترى قولهم: «لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأَمْيَانِ سَكِيلٌ» فكيف يعدل من يعتقد أستباحة أموالنا وحرمنا بغير حرج عليه؛ ولو كان ذلك كافياً في تعديلهم لسمعت شهادتهم على المسلمين.

السادسة: قوله تعالى: «ذَلِكَ يَأْنَهُمْ قَالُوا» يعني اليهود «لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأَمْيَانِ

[١٧١١] صحيح. أخرجه مسلم ١٤٣ وقد تقدم.

[١٧١٢] ضعيف جداً. أخرجه ابن ماجه ٤٠٤ من حديث ابن عمر قال أبو صير في الروايد: في إسناده سعيد بن سنان وهو ضعيف أهبل هو متروك متهماً.

[١٧١٣] مضى تخرجه.

(١) يشير المصنف لحديث حذيفة في صحيح مسلم برقم ١٩٥ وفيه: «وَتَرْسَلُ الْأَمَانَةَ وَالرَّحْمَةَ فَتَقْوَمَانِ جَنْبَتِي الصِّرَاطِ يَمِينًا وَشَمَالًا، فَيَمِرُّ أَوْلَكُمْ كَالْبَرْقِ».

سَكِيلٌ» قيل: إن اليهود كانوا إذا بايعوا المسلمين يقولون: ليس علينا في الأميين سبيل - أي حرج في ظلمهم - لمخالفتهم إيانا. وأدعوا أن ذلك في كتابهم؛ فأكذبهم الله عز وجل ورد عليهم فقال: «بلى» أي بلى عليهم سبيل العذاب بكذبهم وأستحللهم أموال العرب. قال أبو إسحاق الزجاج: وتم الكلام. ثم قال ﴿مَنْ أَوْفَ بِعَهْدِهِ وَأَتَقَنَ﴾ . ويقال: إن اليهود كانوا قد أستدانا من الأعراب أموالاً فلما أسلم أرباب المحقق قالت اليهود: ليس لكم علينا شيء، لأنكم تركتم دينكم فسقط عنكم دينكم. وأدعوا أنه حكم التوراة فقال الله تعالى: ﴿بَلَى﴾ رداً لقولهم ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمَّيْنَ سَكِيلٌ﴾ . أي ليس كما تقولون، ثم أستأنف فقال: ﴿مَنْ أَوْفَ بِعَهْدِهِ وَأَتَقَنَ﴾ الشرك فليس من الكاذبين بل يحبه الله ورسوله.

السابعة: قال رجل لابن عباس: إننا نصيّب في العمدة من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة ونقول: ليس علينا في ذلك بأس. فقال له: هذا كما قال أهل الكتاب ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمَّيْنَ سَكِيلٌ﴾ إنهم إذا أدوا الجزية لم تحل لكم أموالهم إلا عن طيب أنفسهم؛ ذكره عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق الهمداني عن صعصعة أن رجلاً قال لابن عباس؛ فذكره.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ يدل على أن الكافر لا يجعل أهلاً لقبول شهادته؛ لأن الله تعالى وصفه بأنه كذاب. وفيه رد على الكفرة الذين يحرّمون ويحلّلون غير تحريم الله وتحليله و يجعلون ذلك من الشع. قال ابن العربي: ومن هذا يخرج الرد على من يحكم بالاستحسان من غير دليل، ولست أعلم أحداً من أهل قبلة قاله. وفي الخبر: لما نزلت هذه الآية قال النبي ﷺ:

[١٧١٤] [ما شيء كان في الجاهلية إلا وهو تحت قدمي إلا الأمانة فإنها مؤداة إلى البر والفاجر].

قوله تعالى: ﴿بَلَى مَنْ أَوْفَ بِعَهْدِهِ وَأَتَقَنَ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾

«من» رفع بالابناء وهو شرط. و «أوفي» في موضع جزم. و «أتقى» معطوف عليه، أي وأتقى الله ولم يكذب ولم يستحل ما حرم عليه. ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ أي يحب أولئك. وقد تقدم معنى حب الله لأوليائه. والهاء في قوله «بعهده» راجعة إلى الله عز وجل. وقد جرى ذكره في قوله ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾

[١٧١٤] مرسى. أخرجه ابن جرير ٧٢٦٦ عن ابن جبیر مرسلاً وكرره ٧٢٦٧ عنه أيضاً.

ويجوز أن تعود على الموفّي ومتّقي الكفر والخيانة ونقض العهد. والعهد مصدر يضاف إلى الفاعل والمفعول.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَنَهُمْ ثُمَّنَا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي الْأَخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْتَهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٧٧)

فيه مسألتان:

الأولى: روى الأئمة عن الأشعث بن قيس قال:

[١٧١٥] كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني فقدمته إلى النبي ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: «هل لك بيضة؟» قلت لا، قال لليهودي: «أحلف» قلت: «إذا يحلف فيذهب بما لي؛ فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَنَهُمْ ثُمَّنَا قَلِيلًا﴾ إلى آخر الآية. وروى الأئمة أيضاً عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال:

[١٧١٦] «من أقطع حق أمرىء مسلم بيديه فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة». فقال له رجل: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ قال: «وإن كان قضيماً من أراك». وقد مضى في البقرة معنى ﴿لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْتَهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾.

الثانية: ودللت هذه الآية والأحاديث أن حكم الحاكم لا يُحل المال في الباطن بقضاء الظاهر إذا علم المحكوم له بطلانه؛ وقد روى الأئمة عن أم سلمة قالت قال رسول الله ﷺ:

[١٧١٧] «إنكم تختصمون إلى وإنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون أحن بحجه من بعض وإنما أقضي بينكم على نحو مما أسمع منكم فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذ فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها يوم القيمة». وهذا لا خلاف فيه بين الأئمة، وإنما ناقض أبو حنيفة وغلا وقال: إن حكم الحاكم المبني على الشهادة الباطلة يُحل الفرج لمن كان محراً عليه؛ كما تقدّم في البقرة. وزعم أنه لو شهد شاهداً زوراً

[١٧١٥] صحيح. أخرجه البخاري ٢٣٥٨ و٢٤١٧ و٢٥١٦ و٢٦٦٧ و٤٠٥٠ ومسلم ١٢٨ وأبو داود ٣٢٤٣ والترمذى ٢٩٩٦ والبيهقي ١٨٠/١٠ والواحدى ٢١٦ من حديث الأشعث بن قيس.

[١٧١٦] صحيح. أخرجه مسلم ١٣٧ وأحمد ٢٦٠/٥ كلاهما من حديث أبي أمامة.

[١٧١٧] متفق عليه مضى.

على رجل بطلاق زوجته وحكم الحكم بشهادتهما فإن فرجها يحل لمتزوّجها من يعلم أن القضية باطلة. وقد شُعّر عليه بإعراضه عن هذا الحديث الصحيح الصريح، وبأنه صان الأموال ولم ير أسبابها بالأحكام الفاسدة، ولم يصن الفروج عن ذلك، والفروج أحى أن يحتاط لها وتُصان. وسيأتي بطلان قوله في آية اللعن إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: «وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُنُ الْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَبِ لِتَحْسُبُوهُ مِنَ الْكِتَبِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذَبُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ» (٧٦)

يعني طائفة من اليهود. «يَلْوُنُ الْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَبِ» وقرأ أبو جعفر وشيبة «يلوون» على التكثير. إذا أماله؛ ومنه والممعنى يحرفون الكلم ويعدلون به عن القصد. وأصل اللي الميل. لوبيده، ولوبيرأه قوله تعالى: «لَيَا بِالسِنَتِهِمْ» [النساء: ٤٦] أي عناداً عن الحق وميلاً عنه إلى غيره. ومعنى «وَلَا تَكُونُتْ عَلَى أَحَدٍ» [آل عمران: ١٥٣] أي لا ترجعون عليه؛ يقال لوبي عليه إذا عرج وأقام. واللي المطل. لواه بدئنه يلوبي لياناً ولياناً مطله. قال:

قد كنت دايـنـتـ بـهـ حـسـانـاـ مـخـافـةـ الإـفـلاـسـ وـالـلـيـاـنـ
يـحـسـنـ بـيـعـ الأـصـلـ وـالـعـيـاـنـ

وقال ذو الرمة:

ترى دين ليـانـي وانتـ مـلـيـةـ وأـحـسـنـ ياـ ذاتـ الـوـشـاحـ التـقـاضـيـاـ
وفي الحديث «لَيَ الْوَاجِدُ يُجْلَ عَرْضَهُ وَعَقْوِبَتِهِ»^(١). وألسنة جمع لسان في لغة من ذكر، ومن أنت قال ألسنـ.

قوله تعالى: «مَا كَانَ لِيَسْرِيْ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَبَ وَالْحُكْمَ وَالثِّبَوَةَ ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُوْنُوا عِبَادًا لِيْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُوْنُوا رَبِّيْنِيْكُنْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَبَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرِسُونَ» (٧٧)

«مَا كَانَ» معناه ما ينبغي؛ كما قال: «وَمَا كَارَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً» [النساء: ٩٢] و «مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَخَذَ مِنْ وَلِيٍّ» [مريم: ٣٥]. و «مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمُ بِهَذَا» [النور: ١٦] يعني ما ينبغي. والبشر يقع للواحد والجمع لأنه بمنزلة المصدر؛ والمراد به هنا عيسى في قول الضحاك والسدّي. والكتاب: القرآن. والحكم: العلم والفهم. وقيل أيضاً: الأحكام. أي إن الله لا يصطفى لنبوته الكذبة، ولو فعل ذلك بشر لسلبه الله آيات النبوة وعلاماتتها. ونصب «ثُمَّ يَقُولُ» على الاشتراك بين «أن

(١) تقدم تخرّجه، وهو حديث جيد.

يُؤْتِيهِ ﴿يَقُولُ﴾ أي لا يجتمع لنبي إتیان النبوة قوله: ﴿كُونُوا عِبَادًا لِّي مِنْ دُوْنِ اللَّهِ﴾. ﴿وَلَكُنْ كُوُّا رَبَّنِيْعَنَ﴾ أي ولكن جائز أن يكون النبي يقول لهم كونوا ربانيين. وهذه الآية قيل إنها نزلت في نصارى تجران. وكذلك روی أن السورة كلها إلى قوله: ﴿وَإِذَا عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٢١] كان سبب نزولها نصارى تجران ولكن مُرِجعهم اليهود؛ لأنهم فعلوا من الجحود والعناد فعملهم.

والربانيون واحدتهم رباني منسوب إلى الرب. والرباني الذي يربّي الناس بصغر العلم قبل كباره؛ وكأنه يقتدي بالرب سبحانه في تيسير الأمور؛ روی معناه عن ابن عباس. قال بعضهم: كان في الأصل ربّي فأدخلت الألف والنون للمبالغة؛ كما يقال للعظيم اللحية؛ لحياني ولعظيم الجمة جماني ولغليظ الرقبة ربّاني. وقال المبرد: الربانيون أرباب العلم، واحدتهم ربّان، من قولهم: ربّه ربّه فهو ربّان إذا دبره وأصلحه؛ فمعناه على هذا يدبرون أمور الناس ويصلحونها. والألف والنون للمبالغة كما قالوا ربّان وعطشان، ثم ضمت إليها ياء النسبة كما قيل: لحياني وربّاني وجماني. قال الشاعر:

لو كنتُ مُرَتَّهَا فِي الْجَوَّ أَنْزَلْنِي مِنْهُ الْحَدِيثُ وَرَبَّانِي أَحْبَارِي

فمعنى الرباني العالم بدين الرب الذي يعمل بعلمه؛ لأنّه إذا لم يعمل بعلمه فليس بالعالم. وقد تقدم هذا المعنى في البقرة: وقال أبو رزین: الرباني هو العالم الحكيم. وروی شعبة عن عاصم عن زرع عن عبد الله بن مسعود ﴿وَلَكُنْ كُونُوا رَبَّنِيْعَنَ﴾ قال: حكماء علماء. ابن جعفر: حكماء أتقياء. وقال الضحاك: لا ينبغي لأحد أن يدع حفظ القرآن جهده فإن الله تعالى يقول: ﴿وَلَكُنْ كُونُوا رَبَّنِيْعَنَ﴾. وقال ابن زيد: الربانيون الولاة، والأخبار العلماء. وقال مجاهد: الربانيون فوق الأخبار. قال النحاس: وهو قول حسن؛ لأن الأخبار هم العلماء. والرباني الذي يجمع إلى العلم البصر بالسياسة؛ مأخذو من قول العرب: ربّ أمر الناس، ربّه إذا أصلحه وقام به، فهو ربّ وربّاني على التكثير. قال أبو عبيدة: سمعت عالماً يقول: الرباني العالم بالحلال والحرام والأمر والنهي، العارف بأنباء الأمة وما كان وما يكون. وقال محمد بن الحنفية يوم مات ابن عباس: اليوم مات ربّاني هذه الأمة. وروی عن النبي ﷺ أنه قال:

[١٧١٨] «ما من مؤمن ذكر ولا أنتي حرّ ولا مملوك إلا والله عز وجل عليه حقّ أن

[١٧١٨] لا يصح مرفوعاً هو من رواية الكلبي عن ابن عباس، والكلبي متوفّ متهم، وإنما هو قول الضحاك بن مزاحم كذا ذكره السيوطي في الدر ٤٧/٢ فقال: رواه ابن أبي حاتم وعبد بن حميد عن الضحاك من قوله أهـ والله أعلم.

يتعلم من القرآن ويتفقه في دينه - ثم تلا هذه الآية - **وَلِكُنْ كُونُوا رَبَّانِينَ** الآية. رواه ابن عباس.

قوله تعالى: **وَمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَمَا كُنْتُمْ تَدْرِسُونَ** ﴿٧١﴾ قرأ أبو عمرو وأهل المدينة بالتحفيف من العلم. وأختار هذه القراءة أبو حاتم. قال أبو عمرو: وتصديقها **تَدْرِسُونَ** ﴿٧١﴾ ولم يقل «تدرسون» بالتشديد من التدريس. وقرأ ابن عامر وأهل الكوفة «تعلمون» بالتشديد من التعليم؛ وأختارها أبو عبيد. قال: لأنها تجمع المعنين «تعلمون»، وتدرسون». قال مكي: التشديد أبلغ؛ لأن كل معلم عالم بمعنى يعلم وليس كل من علم شيئاً معلماً، فالتشديد يدل على العلم والتعليم، والتحفيف إنما يدل على العلم فقط، فالتعليم أبلغ وأمده وغيره أبلغ في الذم. أحتاج من رجح قراءة التحفيف بقول ابن مسعود «كونوا ربانيين» قال: حكماء علماء؛ فيبعد أن يقال كونوا فقهاء حكماء علماء بتعليمكم. قال الحسن، كونوا حكماء علماء بعلمكم. وقرأ أبو حيوة «تدرسون» من أدرس يدرس. وقرأ مجاهد «تعلمون» بفتح التاء وتشديد اللام، أي تعلمون.

قوله تعالى: **وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَنْجِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَابًا أَيَّامَكُمْ إِلَكُفْرٍ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** ﴿٨٤﴾ .

قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة بالنصب عطفاً على **أَنْ يُؤْتِيَهُ**. ويقويه أن اليهود قالت للنبي ﷺ: أتريد أن نتخذك يا محمد ربنا؟ فقال الله تعالى: **مَا كَانَ لِشَرِّيْ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالثُّبُوَّةَ** - إلى قوله: **وَلَا يَأْمُرُكُمْ**. وفيه ضمير البشر، أي ولا يأمركم البشر يعني عيسى وعزيرأ. وقرأ الباقون بالرفع على الاستثناف والقطع من الكلام الأول، وفيه ضمير اسم الله عز وجل، أي ولا يأمركم الله أن تخذوا. ويقويه هذه القراءة أن في مصحف عبد الله «ولن يأمركم» فهذا يدل على الاستثناف، والضمير أيضاً الله عز وجل؛ ذكره مكي، وقاله سيبويه والزجاج. وقال ابن جريج وجماعة: ولا يأمركم محمد عليه السلام. وهذه قراءة أبي عمرو والكسائي وأهل الحرمين. **أَنْ تَنْجِذُوا** أي بأن تخذوا الملائكة والنبيين أرباباً. وهذا موجود في النصارى يعظمون الأنبياء والملائكة حتى يجعلوهم لهم أرباباً. **أَيَّامَكُمْ إِلَكُفْرٍ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** ﴿٨٤﴾ على طريق الإنكار والتعجب؛ فحرّم الله تعالى على الأنبياء أن يتخدوا الناس عباداً يتألهون لهم ولكن ألم الخلق حرمتهم. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال:

[١٧١٩] لا يقولن أحدكم عبدي وأمي وليلقل فتاي وفتاتي ولا يقل أحدكم ربى

[١٧١٩] صحيح. أخرجه البخاري ٢٥٥٢ ومسلم ٢٢٤٩ وأبو داود ٤٩٧٥ و٤٩٧٦ وأحمد ٤٢٣ وأبو =

وليقل سيدى». وفي التنزيل «أذكُرْنِي عَنْ دَرِيْلَك» [يوسف: ٤٢]. وهناك يأتي بيان هذا المعنى إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: «وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ لِمَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتَؤْمِنُنَّ بِهِ، وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَفَرَرْتُمْ وَأَخْدَمْتُ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِيْ فَالْمُؤْمِنُ أَفَرَرْنَا قَالَ فَأَشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ» (١).

قيل: أخذ الله تعالى ميثاق الأنبياء أن يصدق بعضهم بعضاً ويأمر بعضهم بالإيمان بعضاً؛ فذلك معنى النصرة بالتصديق. وهذا قول سعيد بن جبير وقادة وطاوس والستي والحسن، وهو ظاهر الآية. قال طاوس: أخذ الله ميثاق الأول من الأنبياء أن يؤمن بما جاء به الآخر. وقرأ ابن مسعود «وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ أَوْثَى الْكِتَابَ». قال الكسائي: يجوز أن يكون «وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ» بمعنى وأذ أخذ الله ميثاق الذين مع النبئين. وقال البصريون: إذا أخذ الله ميثاق النبيين فقد أخذ ميثاق الذين معهم؛ لأنهم قد أتبعوهم وصدقوهم. و«ما» في قوله «لَمَا» بمعنى الذي. قال سيبويه: سألت الخليل بن أحمد عن قوله عز وجل: «وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ لِمَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ» فقال: لما بمعنى الذي. قال النحاس: التقدير على قول الخليل للذي أتيكموه، ثم حذف الهاء لطول الاسم. و«الذى» رفع بالابتداء وخبره «مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ». و«من» لبيان الجنس. وهذا كقول القائل: لزيد أفضل منك؛ وهو قول الأخفش أنها لام الابتداء. قال المهدوي: قوله «ثُمَّ جَاءَكُمْ» وما بعده جملة معطوفة على الصلة، والعائد منها على الموصول محنوف؛ والتقدير ثم جاءكم رسول مصدق به.

قوله تعالى: «ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتَؤْمِنُنَّ بِهِ، وَلَتَنْصُرُنَّهُ» الرسول هنا محمد ﷺ في قول علي وأبن عباس رضي الله عنهم. واللفظ وإن كان نكرة فالإشارة إلى معين؟ كقوله تعالى: «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرِيْبًا كَانَتْ أَمِنَةً مُطْمِنَةً» - إلى قوله «وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَبُوهُ» [النحل: ١١٣]. فأخذ الله ميثاق النبيين أجمعين أن يؤمنوا بمحمد عليه السلام وينصروه إن أدركوه، وأمرهم أن يأخذوا بذلك الميثاق على أنفسهم ^(١). واللام من قوله «لَتَؤْمِنُنَّ بِهِ» جواب القسم الذي هو أخذ الميثاق، إذ هو

= يعلى ٦٥٠٦ من حديث أبي هريرة.

(١) فائدة: احتاج الإمام الناقد ابن الجوزي بهذه الآية على نفي حياة الخضر، وبأنه لو كان الخضر حياً، لجاء إلى رسول الله ﷺ، ولقاتل معه، وانتفع به، ولكن كل ذلك لم يكن ، وزاد بعضهم =

بمنزلة الاستحلاف. وهو كما تقول في الكلام: أخذت ميثاقي لتفعلنّ كذا، لأنك قلت أستحلفك، وفصل بين القسم وجوابه بحرف الجر الذي هو «لما» في قراءة ابن كثير على ما يأتي. ومن فتحها جعلها متلقيةً للقسم الذي هو أخذ الميثاق. واللام في **﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ﴾** جواب قسم ممحوف، أي والله لتومن به. وقال المبرد والكسائي والزجاج: «ما شرط دخلت عليها لام التحقيق كما تدخل على إن، ومعناه - لمهمما - آتيتكم؛ فموضع «ما» نصب، وموضع «آتيتكم» جزم، و **﴿شَمَّ جَاءَكُمْ﴾** معطوف عليه، **﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ﴾** اللام في قوله **﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ﴾** جواب الجزاء؛ كقوله تعالى: **﴿وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذَهَبَنَّ﴾**. [الإسراء: ٨٦] ونحوه. وقال الكسائي: لتومن به مُعتمد القسم فهو متصل بالكلام الأول، وجواب الجزاء قوله **﴿فَمَنْ تَوَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ﴾**. ولا يحتاج على هذا الوجه إلى تقدير عائد. وقرأ أهل الكوفة **«لِمَا آتَيْتُكُمْ»** بكسر اللام، وهي أيضاً بمعنى الذي وهي متعلقة بأخذ، أي أخذ الله ميثاقي لأجل الذي أتاهم من كتاب وحكمة ثم إن جاءكم رسول مصدق لما معكم لتومنن به من بعد الميثاق: لأن أخذ الميثاق في معنى الاستحلاف كما تقدم. قال النحاس: ولأبي عبيدة في هذا قول حسن. قال: المعنى وإذا أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتومن به لما آتيتكم من ذكر التوراة. وقيل: في الكلام حذف، والمعنى فإذا أخذ الله ميثاق النبيين لتعلّم الناس لما جاءكم من كتاب وحكمة، ولتأخذن على الناس أن يؤمنوا. ودل على هذا الحذف **﴿وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾**. وقيل: إن اللام في قوله **«لِمَا»** في قراءة من كسرها بمعنى بعد، يعني بعد ما آتيتكم من كتاب وحكمة؛ كما قال النابغة:

تسوّهمتُ آيات لها فعرفتها لستَّةِ أعوام وذا العام سابع
 أي بعد ستة أعوام. وقرأ سعيد بن جُبير **«لِمَا»** بالتشديد، ومعناه حين آتيتكم. وأحتمل أن يكون أصلها التخفيف فزيدت **«مِنْ»** على مذهب من يرى زيادتها في الواجب فصارت لمن ما، وقلبت النون مينا للإدغام فاجتمعت ثلاثة ميمات فحذفت الأولى منهن أستخفاضاً. وقرأ أهل المدينة **«آتَيْنَاكُمْ»** على التعظيم. والباقيون **«آتَيْتُكُمْ»** على لفظ الواحد. ثم كل الأنبياء لم يؤتوا الكتاب وإنما أوتى البعض؛ ولكن الغلة للذين أوتوا الكتاب. والمراد أخذ ميثاق جميع الأنبياء فمن لم يؤت الكتاب فهو في حكم من أوتى الكتاب لأنه أُوتى **الحُكْمُ** والنبوة. وأيضاً من لم يؤت الكتاب أمر بأن يأخذ بكتاب من قبله فدخل تحت صفة من أوتى الكتاب.

= أن إلياس والخضر يجتمعان في الموسم بمنى، وهذا مردود، وهو من الإسائليات فتبه، والله تعالى أعلم. انظر موضوعات ابن الجوزي ١٩٥/١ - ١٩٨.

قوله تعالى: ﴿أَفَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي ۖ قَالُوا أَقْرَرْنَا ۖ قَالَ فَأَشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ (٨١) «أقررتهم» من الإقرار، والإصر والأصر لغتان، وهو العهد. والإصر في اللغة الشَّلل؛ فسمى العهد إصرًا لأنَّه مَنْعٌ وتشديد. ﴿قَالَ فَأَشْهَدُوا﴾ أي أعلموا؛ عن ابن عباس. الزجاج: يبنوا لأنَّ الشاهد هو الذي يصحح دعوى المدعى. وقيل: المعنى أشهدوا أنتم على أنفسكم وعلى أتباعكم. ﴿وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ (٨١) عليكم وعليهم. وقال سعيد بن المسيب: قال الله عز وجل للملائكة فأشهدوا عليهم، فتكون نهاية عن غير مذكور.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَوَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيقُونَ﴾ (٨٢). «منْ» شرط. فمن تولى من أمم الأنبياء عن الإيمان بعدأخذ الميثاق ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيقُونَ﴾ (٨٢) أي الخارجون عن الإيمان. والفاقد الخارج. وقد تقدم.

قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ (٨٣) قُلْ عَامِنًا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالْبَيْتُونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نَفِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لِمُسْلِمُونَ﴾ (٨٤)

قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾ قال الكلبي^(١): إن كعب بن الأشرف وأصحابه اختصموا مع النصارى إلى النبي ﷺ فقالوا: أئنا أحق بدين إبراهيم؟ فقال النبي ﷺ: «كلاً الفريقين بريء من دينه». فقالوا: ما نرضى بقضاءك ولا نأخذ بدينه؟ فنزل ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾ يعني يطلبون. ونصبت «غير» بـ«يبغون»، أي يبغون غير دين الله. وقرأ أبو عمرو وحده «يبغون» بالياء على الخبر «إليه ترجعون» بالباء على المخاطبة. قال: لأن الأول خاص والثاني عام ففرق بينهما لافتراقهما في المعنى. وقرأ حفص وغيره «يبغون، ويرجعون» بالياء فيهما؛ لقوله: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيقُونَ﴾ (٨٣). وقرأ الباقون بالباء فيهما على الخطاب؛ لقوله ﴿لَمَّا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحْكَمْتُهُ﴾. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ﴾ أي أسلم وأنقاد وخضع وذل، وكل مخلوق فهو منقاد مستسلم؛ لأنَّه مجبر على ما لا يقدر أن يخرج عنه. قال قتادة: أسلم قتادة: أسلم المؤمن طوعاً والكافر عند موته كرهاً ولا يتفعه ذلك؛ لقوله: ﴿فَمَرِيَّكَ يَنْفَعُهُمْ إِيمَنُهُمْ لَمَّا رَأَوُا

(١) هذا معنى الكلبي غير حجة فالخبر لا شيء.

بَأْسَنَا》 [غافر: ٨٥]. قال مجاهد: إسلام الكافر كرهاً بسجوده لغير الله وسجود ظلله الله، ﴿أَوْلَمْ يرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَنْفِيُوا ظِلَّتِهِ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَاءِ إِلَيْهِ سُجَّدَ اَللَّهُ وَهُنَّ دَارِخُونَ﴾ [التحل: ٤٨]. ﴿وَلَلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظَلَّلُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ﴾ [الرعد: ١٥]. وقيل: المعنى أن الله خلق الخلق على ما أراد منهم؛ فمنهم الحسن والقبيح والطويل والقصير والصحيح والمريض وكلهم منقادون أضطراراً، فالصحيح منقاد طائع محبت لذلك، والمريض منقاد خاضع وإن كان كارهاً. والطوع الانقياد والاتباع بسهولة. والكره ما كان بمشقة وإباء من النفس. و﴿طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ مصدران في موضع الحال، أي طائعين ومكرهين. وروى أنس بن مالك قال:

[١٧٢٠] قال رسول الله ﷺ في قوله عز وجل: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ قال: «الملائكة أطاعوه في السماء والأنصار وعبد القيس في الأرض». وقال عليه السلام:

[١٧٢١] «لا تسبوا أصحابي فإن أصحابي أسلموا من خوف الله وأسلم الناس من خوف السيف». وقال عكرمة: ﴿طَوْعًا﴾ من أسلم من غير محتاجة ﴿وَكَرْهًا﴾ من أضطرته الحجة إلى التوحيد. يدلّ عليه قوله عز وجل: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقُوهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧] ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١]. قال الحسن: هو عموم معناهخصوص. وعنده: ﴿أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ﴾ وتم الكلام. ثم قال: ﴿وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾. قال: والكاره المنافق لا ينفعه عمله. و﴿طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ مصدران في موضع الحال. عن مجاهد عن أبي عباس قال: إذا أستصعبت دابة أحدكم أو كانت شموماً^(١) فليقرأ في أذنها هذه الآية: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ إلى آخر الآية.

[١٧٢٠] ضعيف جداً. أخرجه الديلمي ٧١٨١ من حديث أنس. وفي إسناده عثمان بن الهيثم العبدى صدوق، لكن تغير بأخره، فكان يلقن راجع الميزان ٥٩/٣، فيه أيضاً مجاهيل لا يعرفون.

[١٧٢١] لم أره بهذا النقوط، قوله «لا تسبوا أصحابي» هو في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري ٣٦٧٣ ومسلم ٢٥٤١.

(١) دابة شموم: أي جمود تمنع ظهرها.

قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِ بَرَّا﴾ [٨٥].

«غير» مفعول بـ «يَبْتَغِ»، «دِينًا» منصوب على التفسير، ويجوز أن يتصرف ديناً بـ «يَبْتَغِ»، ويتصبب «غير» على أنه حال من الدين. قال مجاهد والسدّي: نزلت هذه الآية في الحارث بن سعيد أخو الجلاس بن سعيد، وكان من الأنصار، أرتد عن الإسلام هو وأئنا عشر معه ولحقوا بمكة كفاراً، فنزلت هذه الآية، ثم أرسل إلى أخيه يطلب التوبة. وروي ذلك عن ابن عباس وغيره. قال ابن عباس: وأسلم بعد نزول الآيات. ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِ﴾ [٨٥] قال هشام: أي وهو خاسر في الآخرة من الخاسرين؛ ولو لا هذا لفرقت بين الصلة والموصول. وقال المازني: الألف واللام مثلها في الرجل. وقد تقدم هذا في البقرة عند قوله: ﴿وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [١١١].

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَسَهَدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [٦١].

قال ابن عباس:

[١٧٢٢] إن رجلاً من الأنصار أسلم ثم أرتد ولحق بالشرك ثم ندم؛ فأرسل إلى قومه: سلوا لي رسول الله ﷺ هل لي من توبة فجاء قومه إلى رسول الله ﷺ فقالوا: هل له من توبة؟ فنزلت ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿عَفُورٌ رَجِيمٌ﴾ [٦١] فأرسل إليه فأسلم. أخرجه النسائي. وفي رواية: أن رجلاً من الأنصار أرتد فلحق بالمرشكين، فأنزل الله ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ فبعث بها قومه إليه، فلما قرئت عليه قال: والله ما كذبني قومي على رسول الله ﷺ، ولا أكذب رسول الله ﷺ عن الله، والله عز وجل أصدق ثلاثة؛ فرجع تائباً، فقبل منه رسول الله ﷺ وتركه. وقال الحسن: نزلت في اليهود لأنهم كانوا يبشرون بالنبي ﷺ ويستفتحون على الذين كفروا؛ فلما بعث عاذدوا وكفروا، فأنزل الله عز وجل ﴿أُولَئِكَ جَرَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَفْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [٦٦]. ثم قيل: «كيف» لفظة أسفهام ومعناه الجحد، أي لا يهدي الله. ونظيره قوله: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ﴾ [التوبه: ٧] أي لا يكون لهم عهد؛ وقال الشاعر:

[١٧٢٢] أخرجه النسائي ٧/١٠٧ والحاكم ١٤٢/٢ والواحدي ٢٢٥ وابن جرير ٧٣٥٨ من طرق عن ابن عباس. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وكرره الطبرى ٧٣٥٩ و٧٣٦٠ و٧٣٦١.

كيف نومي على الفراش ولما يشمل القوم غارة شعواء

أي لا نوم لي. ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^{٨٧} يقال: ظاهر الآية أن من كفر بعد إسلامه لا يهديه الله ومن كان ظالماً، لا يهديه الله؛ وقد رأينا كثيراً من المرتدين قد أسلموا وهداهم الله، وكثيراً من الظالمين تابوا عن الظلم. قيل له: معناه لا يهديهم الله ما داموا مقيمين على كفرهم وظلمهم ولا يقبلون على الإسلام؛ فاما إذا أسلموا وتابوا فقد وفدهم الله لذلك. والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ جَرَأُوهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ خَلِيلِينَ فِيهَا لَا يَخْفَى عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنَظَّرُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^{٨٨}

أي إن داموا على كفرهم. وقد تقدم معنى لعنة الله والناس في «البقرة» فلا معنى لإعادته. ﴿وَلَا هُمْ يُنَظَّرُونَ﴾ أي لا يؤخرون ولا يؤجلون، ثم أستثنى التائبين فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ هو الحارث بن سعيد كما تقدم. ويدخل في الآية بالمعنى كل من راجع الإسلام وأخلص.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَّنْ تُقْبَلَ تُوبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^{٨٩}.

قال قتادة وعطاء الخراصاني والحسن: نزلت في اليهود كفروا بيعسى والإنجيل، ثم أزدادوا كفراً بمحمد ﷺ والقرآن. وقال أبو العالية: نزلت في اليهود والنصارى كفروا بمحمد ﷺ بعد إيمانهم بنته وصفته، ﴿ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ يأقاتهم على كفرهم. وقيل: ﴿أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ بالذنوب التي اكتسبوها. وهذا اختيار الطبرى، وهي عنده في اليهود. ﴿لَنْ تُقْبَلَ تُوبَتُهُمْ﴾ مشكل لقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنِ عِبَادِهِ وَيَعْفُوا عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ [الشورى: ٢٥] فقيل: المعنى لن تقبل توبتهم عند الموت. قال النحاس: وهذا قول حسن؛ كما قال عز وجل: ﴿وَلَيَسْتَ أَلَّوَّبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرُوا هُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تَبَّتْ أَنْفُنِ﴾ [النساء: ١٨]. وروي عن الحسن وقتادة وعطاء. وقد قال ﷺ:

[١٧٢٣] [إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغُرّه]. وسيأتي في «النساء» بيان هذا

[١٧٢٣] حسن. أخرجه الترمذى ٣٥٣٧ وابن ماجه ٤٢٥٣ وأحمد ١٣٢/٢ وابن حبان ٦٢٨ والحاكم ٢٥٧/٤ من حديث ابن عمر. وإسناده حسن، وقد صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وحسنه الترمذى، وله شواهد كثيرة تقويه. انظر مختصر منهاج القاصدين رقم ٣١٣ بتخريجي.

المعنى. وقيل: ﴿لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ التي كانوا عليها قبل أن يكفروا؛ لأن الكفر قد أحبطها. وقيل: ﴿لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ إذا تابوا من كفرهم إلى كفر آخر؛ وإنما قبل توبتهم إذا تابوا إلى الإسلام. وقال قطرب. هذه الآية نزلت في قوم من أهل مكة قالوا: نترى من بمحمد ريب المنون، فإن بدا لنا الرجعة رجعنا إلى قومنا. فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوهُمْ كُفَّارًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ أي لن تقبل توبتهم وهم مقيمون على الكفر؛ فسمها توبة غير مقبولة؛ لأنه لم يصح من القوم عزم، والله عز وجل يقبل التوبة كلها إذا صحيحة العزم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا لَوْا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ أَفْتَدَ يَهُودَ أَوْ لَيْلَاتَكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصِيرٍ﴾ [٦١]

المِلءُ (بالكسر) مقدار ما يملأ الشيء، والمَلءُ (بالفتح) مصدر ملأ الشيء؛ ويقال: أعطني مِلأه ومِلائِيه وثلاثة أَمْلائِه. والواو في ﴿وَلَوْ أَفْتَدَ يَهُودَ﴾ قيل: هي مقحمة زائدة؛ المعنى: فلن يقبل من أحد هم مِلء الأرض ذهباً لو أفتدى به. وقال أهل النظر من النحوين: لا يجوز أن تكون الواو مقحمة لأنها تدل على معنى. ومعنى الآية: فلن يقبل من أحد هم مِلء الأرض ذهباً تبرعاً ولو أفتدى به. و «ذهبًا» نصب على التفسير في قول الفراء. قال المفضل: شرط التفسير أن يكون الكلام تاماً وهو مُبْهَم؛ كقولك عندي عشرون؛ فالعدد معلوم والمعدود مبهم؛ فإذا قلت درهماً فسرت. وإنما نصب التمييز لأنه ليس له ما يخصه ولا ما يرفعه، وكان النصب أخف الحركات فجعل لكل ما لا عامل فيه. وقال الكسائي: نصب على إضمار مِنْ، أي من ذهب؛ كقوله: ﴿أَوَ عَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ [المائدة: ٩٥] أي من صيام. وفي البخاري ومسلم عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال:

[١٧٢٤] «يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له أرأيت لو كان لك مِلء الأرض ذهباً أكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له قد كنت سئلت ما هو أيسر من ذلك». لفظ البخاري. وقال مسلم بدل «قد كنت؛ كذبت، قد سئلت».

قوله تعالى: ﴿لَنْ تَسْأَلُوا الَّرَّحَمَةَ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾.

[١٧٢٤] صحيح. أخرجه البخاري ٦٥٣٨ ومسلم ٢٨٠٥ وأبو يعلى ٢٩٢٦ وابن حبان ٧٣٥١ وأحمد ٢١٨/٣ والطبراني ٧٣٨٤ من حديث أنس.

فيه مسألتان :

الأولى : روى الأئمة واللفظ للنسائي عن أنس قال :

[١٧٢٥] لما نزلت هذه الآية ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ﴾ قال أبو طلحة : إن ربنا ليسأنا من أموالنا فأشهدك يا رسول الله أنني جعلت أرضي لله . فقال رسول الله ﷺ : «أجعلها في قرباتك في حسان بن ثابت وأبي بن كعب». وفي الموطأ «وكانت أحب أمواله إليه بيرحاء^(١) ، وكانت مستقبلة المسجد ، وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب^(٢) ». وذكر الحديث . ففي هذه الآية دليل على استعمال ظاهر الخطاب وعمومه ؛ فإن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين لم يفهموا من فحوى الخطاب حين نزلت الآية غير ذلك . ألا ترى أبا طلحة حين سمع ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا﴾ الآية ، لم يحتاج أن يقف حتى يرد البيان الذي يريد الله أن ينفق منه عباده بأية أخرى أو سنة مبينة لذلك فإنه يحبون أشياء كثيرة . وكذلك فعل زيد بن حارثة :

[١٧٢٦] عمِدَ مما يحب إلى فرس يقال له «سَلْك» وقال : اللهم إنك تعلم أنه ليس لي مال أحب إليّ من فرسي هذه ؛ فجاء بها إلى النبي ﷺ فقال : هذا في سبيل الله . فقال لأسمة بن زيد «أقبضه». فكان زيداً وجد من ذلك في نفسه . فقال رسول الله ﷺ : «إن الله قد قبلها منك». ذكره أسد بن موسى . وأعتقد ابن عمر نافعاً مولاًه ، وكان أعطاه فيه عبد الله بن جعفر ألف دينار . قالت صفية بنت أبي عبيد : أظنه تأول قول الله عز وجل : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ﴾ . وروى شبل عن ابن^(٣) أبي نجح عن مجاهد قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري أن يتابع له جارية من سبئي

[١٧٢٥] صحيح . أخرجه البخاري ١٤٦١ و ٢٣١٨ و ٢٧٥٢ و ٢٧٦٩ و ٤٥٥٤ و ٥٦١١ و مسلم ٩٩٨ و مالك ٩٩٥ / ٢ - ٩٩٦ والترمذى ٢٩٩٧ وأحمد ٢٥٦ / ٣ والطيالسي ٢٠٨٠ والدارمي ٣٩٠ / ١ وأبو داود ١٦٨٩ والنسائي ٢٣١ / ٦ وابن حبان ٧١٨٢ و ٧١٨٣ من طرق كلهم من حديث أنس ، وهذا لفظ النسائي وليس من المرفوع لفظ «حسان وأبي» لا في الصحيحين ولا الموطأ .

[١٧٢٦] مرسى جيد . أخرجه الطبرى ٧٣٩٥ بسنده عن عمرو بن دينار ، وهذا مرسى ، وكرره ٧٣٩٦ عن أيوب السختيانى ، وهذا مرسى أيضاً ، وورد من وجه ثالث مرسلاً ذكره السيوطي في الدر ٩٠ / ٢ .

(١) وقع في الأصل «بِرْ حَاء» والتوصيب من الموطأ وغيره . وبيرحاء : موضع يعرف بقصر بني جديلة قبلى مسجد المدينة .

(٢) كلام أنس هو صدر الحديث عند مالك .

(٣) وقع في الأصل «عن أبي نجح» والتوصيب من الطبرى ٧٣٩٠ و ٧٣٩١ ومن نسخة (د) .

جَلُولَاءِ يوْمَ فَتْحِ مَدَائِنِ كُسْرَى؛ فِي قِتَالٍ^(۱) سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، فَدَعَا بِهَا عُمَرَ فَأَعْجَبَتْهُ، فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «لَنْ تَنَالُوا الْبَرَ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ» فَأَعْتَقَهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَرَوَى عَنِ الشُّورِيِّ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أُمَّةَ وَلَدَ الرَّبِيعِ بْنَ خَيْثَمَ قَالَتْ: كَانَ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ يَقُولُ لَيْ: يَا فَلَانَةَ أَعْطِيَ السَّائِلَ سَكِيرًا، فَإِنَّ الرَّبِيعَ يَحْبُّ السَّكِيرَ. قَالَ سَفِيَانُ: يَتَأَوَّلُ قَوْلُهُ جَلَّ وَعَزَّ: «لَنْ تَنَالُوا الْبَرَ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ». وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ كَانَ يَشْتَرِي أَعْدَالًا مِنْ سَكِيرٍ وَيَتَصَدِّقُ بِهَا. فَقَيْلَ لَهُ: هَلَا تَصَدَّقْتَ بِقِيمَتِهَا؟ قَالَ: لَأَنَّ السَّكِيرَ أَحَبُّ إِلَيَّ فَأَرْدَتْ أَنْ أَنْفَقَ مَا أَحَبَّ. وَقَالَ الْحَسْنُ: إِنْكُمْ لَنْ تَنَالُوا مَا تَحْبُّونَ إِلَّا بِتَرْكِ مَا تَشْتَهُونَ، وَلَا تُدْرِكُوا مَا تَأْمَلُونَ إِلَّا بِالصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُونَ.

الثانية: وَأَخْتَلَفُوا فِي تَأْوِيلِ «الْبَرِّ» فَقَيْلَ الْجَنَّةِ؛ عَنْ أَبْنِ مُسْعُودٍ وَأَبْنِ عَبَّاسٍ وَعَطَاءٍ وَمِجَاهِدٍ وَعُمَرِ بْنِ مِيمُونٍ وَالسَّدِيِّ. وَالتَّقْدِيرُ لَنْ تَنَالُوا ثَوَابَ الْبَرِّ حَتَّى تُنْفِقُوا مَا تَحْبُّونَ. وَالْتَّوَالُ الْعَطَاءُ، مِنْ قَوْلِكَ نُولَّتِهِ تَنْوِيَالًا أَعْطَيْتِهِ. وَنَالَنِي مِنْ فَلَانَ مَعْرُوفٍ يَنْالِنِي، أَيْ وَصَلَ إِلَيَّ. فَالْمَعْنَى لَنْ تَصْلُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَتَعْطُوهَا حَتَّى تُنْفِقُوا مَا تَحْبُّونَ. وَقَيْلُ:

الْبَرِّ الْعَمَلُ الصَّالِحُ. وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ:

[۱۷۲۷] «عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ وَإِنَّ الْبَرِّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ». وَقَدْ مَضَى فِي الْبَقْرَةِ. قَالَ عَطِيَّةُ الْعُوْفِيُّ: يَعْنِي الطَّاعَةَ. عَطَاءُ: لَنْ تَنَالُوا شَرْفَ الدِّينِ وَالْتَّقْوَى حَتَّى تُنْفِقُوا وَأَنْتُمْ أَصْحَاءُ أَشْحَاءٍ تَأْمَلُونَ الْعِيشَ وَتَخْشَوْنَ الْفَقْرَ. وَعَنِ الْحَسْنِ، «حَتَّى تُنْفِقُوا» هِيَ الزَّكَاةُ الْمُفْرُوضَةُ. مَجَاهِدُ وَالْكَلَبِيُّ: هِيَ مَنْسُوخَةُ نَسْخَتِهَا آيَةُ الزَّكَاةِ. وَقَيْلُ: الْمَعْنَى حَتَّى تُنْفِقُوا مَا تَحْبُّونَ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ غَيْرِهَا مِنِ الْطَّاعَاتِ، وَهَذَا جَامِعٌ. وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ صَعْصَعَةَ^(۲) بْنِ مَعَاوِيَةَ قَالَ:

[۱۷۲۸] لَقِيَتْ أَبَا ذَرَّ قَالَ: قَلْتُ حَدَّثْنِي. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ

[۱۷۲۷] صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ۶۰۹۴ وَمُسْلِمٌ ۳۸۴ وَأَحْمَدُ ۱/۲۶۰۷ وَالْطَّيَالِسِيُّ ۲۴۷ وَأَبْرَدَ دَاؤَدُ ۴۹۸۹ وَالْتَّرْمِذِيُّ ۱۹۷۲ وَابْنُ حَبَّانَ ۲۷۲ وَ۲۷۳ وَ۲۷۴ مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ مُسْعُودٍ مَعَ اخْتِلَافِ يَسِيرٍ فِيهِ.

[۱۷۲۸] أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ۴۸/۶ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ. وَرَجَالُ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، سُوئِيُّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْعُودٍ، وَهُوَ ثَقَةٌ كَمَا فِي التَّقْرِيبِ.

(۱) وَقَعَ فِي الأَصْلِ «فَقَالَ سَعْدٌ . . .» وَالتصويبُ مِنْ الطَّبْرَيِّ ۷۳۹۰ وَمِنْ نَسْخَةِ «بِ»، وَجَلُولَاءُ: قَرْيَةٌ قَرْبُ خَانِقَيْنَ بِالْعَرَاقِ عَلَى سَبْعةِ فَرَاسِخٍ مِنْهَا، كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ وَقْعَةً مَعَ الْفَرْسِ.

(۲) هُوَ صَعْصَعَةُ بْنِ مَعَاوِيَةَ التَّمِيِّيِّ، عَمُ الْأَحْنَفِ، لَهُ صَحَّةٌ، وَقَيْلٌ تَابِعٌ مَخْضُرُمٌ أَهْدَى تَقْرِيبَ.

عبد مسلم ينفق من كل ماله زوجين في سبيل الله إلا أستقبلته حجبة الجنة كلهم يدعوه إلى ما عنده». قلت: وكيف ذلك؟ قال: إن كانت إبلاً فغيرين، وإن كانت بقراً فقرتين. وقال أبو بكر الوراق: دلّهم بهذه الآية على الفتوة^(١). أي لن تناولوا بريكم إلا ببركم ياخونكم والإنفاق عليهم من أموالكم وجاهكم؛ فإذا فعلتم ذلك نالكم بري وعطفي. قال مجاهد: وهو مثل قوله: ﴿وَيُطْعِمُونَ الظَّعَامَ عَلَى حُجَّهِ، وَسَكِينَاتِهِ﴾ [الإنسان: ٨]. ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عَلَيْهِمْ﴾ [٢١] أي وإذا علم جازى عليه.

قوله تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامٍ كَانَ حِلًا لِّيَقَاءِ إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ، مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرِيدَةُ قُلْ فَأَتُوْمَا بِالْمُؤْرِيدَةِ فَأَتَلُوْهَا إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَ﴾ [٣] فَمَنْ أَفْرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [٤]

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿حِلًا﴾ أي حلالاً، ثم أستثنى فقال: ﴿إِلَّا مَا حَرَمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ وهو يعقوب عليه السلام. في الترمذى عن ابن عباس أن اليهود قالوا للنبي ﷺ:

[١٧٢٩] أخبرنا، ما حرم إسرائيل على نفسه؟ قال: «كان يسكن البدو فاشتكى عرق النساء فلم يجد شيئاً يلائمه إلا لحوم الإبل وألبانها فلذلك حرمتها». قالوا: صدقت^(٢). وذكر الحديث. ويقال: إنه نذر إن برأ منه ليتركت أحاب الطعام والشراب إليه، وكان أحاب الطعام والشراب إليه لحوم الإبل وألبانها. وقال ابن عباس ومجاهد وفتادة والسدى: أقبل يعقوب عليه السلام من حران يريد بيت المقدس حين هرب من أخيه عيسى، وكان رجلاً بطشاً قويًا، فلقيه ملك فظنّ يعقوب أنه لص فعالجه أن يصرعه، فغمز الملك فخذ يعقوب عليه السلام، ثم صعد الملك إلى السماء ويعقوب ينظر إليه فهاج عليه عرق النساء^(٣)، ولقي من ذلك بلاء شديداً، فكان لا ينام الليل من الوجع

[١٧٢٩] أخرجه الترمذى ٣١١٧ والنمسائي في الكبير ٩٠٧٢ من حديث ابن عباس مطرداً، وهذا عجز الحديث وإسناده لا يأس به فيه عبد الله بن الوليد لتبه الحافظ في التقريب وقال الذهبي في ميزانه: وثبتة يحيى. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وانظر تفسير الشوكاني ٥٢٣ بتخريجي.

(١) المراد: مكارم الأخلاق.

(٢) الصواب أن هذا الخبر هو عجز الحديث المطول، وسياق المصنف يوهم أنه صدره، وليس كذلك. والله الموفق.

(٣) عرق يخرج من الورك فيستطبّن الفخذ.

وبيت قوله زفَّاء أي صياغ، فحلف يعقوب عليه السلام إن شفاء الله جل وعز ألا يأكل عرقاً^(١)، ولا يأكل طعاماً فيه عرق فحرّمها على نفسه؛ فجعل بنوه يتبعون بعد ذلك العرق فيخرجونها من اللحم. وكان سبب غمز الملك ليعقوب أنه كان نذر إن وهب الله له أثني عشر ولداً وأتى بيت المقدس صحّيحاً أن يذبح آخرهم. فكان ذلك للمخرج من نذره؛ عن الضحاك^(٢).

الثانية: وأختلف هل كان التحرير من يعقوب باجتهاد منه أو بإذن من الله تعالى؟ وال الصحيح الأول؛ لأن الله تعالى أضاف التحرير إليه بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا حَرَمَ﴾ وأن النبي إذا أداء أجتهاده إلى شيء كان ديناً يلزمـنا أتباعـه لتقرير الله سبحانه إيمـاه على ذلك. وكما يوحـي إلـيهـ ويلـزمـ أـتبـاعـهـ، كذلكـ يـؤـذـنـ لـهـ وـيـجـتـهـدـ، وـيـعـتـيـعـ مـوـجـبـ أـجـتـهـادـ إـذـ قـدـرـ عـلـيـهـ، وـلـوـلاـ تـقـدـمـ الـإـذـنـ لـهـ فـيـ تـحـرـيـرـ ذـلـكـ ماـ تـسـوـرـ^(٣) عـلـىـ التـحـلـيلـ وـالـتـحـرـيـرـ. وـقـدـ حـرـمـ نـبـيـنـاـ ﷺـ العـسـلـ عـلـىـ الرـوـاـيـةـ الصـحـيـحةـ^(٤)ـ، أوـ خـادـمـهـ مـارـيـةـ فـلـمـ يـقـرـرـ اللهـ تـحـرـيـرـهـ وـنـزـلـ ﴿لَمْ تَحْرِمْ مـاـ أـحـلـ اللـهـ لـكـ﴾ـ عـلـىـ مـاـ يـأـتـيـ بـيـانـهـ فـيـ (ـالـتـحـرـيـرـ).ـ قـالـ الـكـيـاـ الطـبـرـيـ:ـ فـيمـكـنـ أـنـ بـقـالـ:ـ مـطـلـقـ قـولـهـ تـعـالـىـ:ـ ﴿لَمْ تَحْرِمْ مـاـ أـحـلـ اللـهـ﴾ـ [ـالـتـحـرـيـرـ:ـ ١ـ]ـ يـفـتـضـيـ أـلـاـ يـخـتـصـ بـمـارـيـةـ؛ـ وـقـدـ رـأـيـ الشـافـعـيـ أـنـ وجـوبـ الـكـفـارـةـ فـيـ ذـلـكـ غـيرـ مـعـقـولـ الـمـعـنـىـ،ـ فـجـعـلـهـ مـخـصـوصـاـ بـمـوـضـعـ النـصـ،ـ وـأـبـوـ حـنـيفـةـ رـأـيـ ذـلـكـ أـصـلـاـ فـيـ تـحـرـيـرـ كـلـ مـبـاحـ وـأـجـرـاهـ مـعـرـىـ الـيـمـينـ.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿قُلْ فَأَتُوا بِالْتَّورَةِ فَأَتَلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٥) قال ابن عباس: لما أصابـ يعقوـبـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـرـقـ النـسـاـ وـصـفـ الـأـطـبـاءـ لـهـ أـنـ يـجـتـبـ لـحـومـ الإـبـلـ فـحـرـمـهـ عـلـىـ نـفـسـهـ.ـ فـقـالـ الـيـهـودـ:ـ إـنـمـاـ نـحـرـمـ عـلـىـ أـنـفـسـنـاـ لـحـومـ الإـبـلـ؛ـ لـأـنـ يـعـقـوبـ حـرـمـهـاـ وـأـنـزـلـ اللـهـ تـحـرـيـرـهـ فـيـ التـوـرـةـ؛ـ فـأـنـزـلـ اللـهـ هـذـهـ الـآـيـةـ.ـ قـالـ الضـحـاكـ:ـ فـكـذـبـهـ اللـهـ وـرـدـ عـلـيـهـمـ فـقـالـ:ـ يـاـ مـحـمـدـ ﴿قُلْ فَأَتُوا بِالْتَّورَةِ فَأَتَلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٦)ـ فـلـمـ يـأـتـواـ.ـ فـقـالـ عـزـ وـجـلـ:ـ ﴿فَمَنْ أَفْرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٧)ـ قـالـ الـرـاجـاجـ:ـ فـيـ هـذـهـ الـآـيـةـ أـعـظـمـ دـلـالـةـ لـنـبـوـةـ مـحـمـدـ نـبـيـنـاـ ﷺـ،ـ أـخـبـرـهـ أـنـ لـيـسـ فـيـ كـتـابـهـ،ـ وـأـمـرـهـ أـنـ يـأـتـواـ بـالـتـوـرـةـ فـأـبـواـ؛ـ يـعـنـيـ عـرـفـواـ أـنـ قـالـ ذـلـكـ بـالـوـحـيـ.ـ وـقـالـ عـطـيـةـ الـعـوـفـيـ:ـ إـنـمـاـ كـانـ ذـلـكـ حـرـاماـ عـلـيـهـمـ بـتـحـرـيـرـ يـعـقـوبـ ذـلـكـ عـلـيـهـمـ.ـ وـذـلـكـ أـنـ إـسـرـائـيلـ قـالـ حـينـ أـصـابـهـ عـرـقـ النـسـاـ:ـ وـالـلـهـ لـئـنـ عـافـانـيـ اللـهـ مـنـهـ لـاـ يـأـكـلـهـ لـيـ وـلـدـ؛ـ وـلـمـ يـكـنـ ذـلـكـ مـحـرـماـ

(١) العظم بلحمه.

(٢) أثر الضحاك لا حجة فيه كان يروي عن أهل الكتاب.

(٣) تسوّر: هجم.

(٤) يأتي في سورة التحرير إن شاء الله.

عليهم. وقال الكلبي: لم يحرمه الله عز وجل في التوراة عليهم وإنما حرمه بعد التوراة بظلمهم وكفرهم، وكانت بنو إسرائيل إذا أصابوا ذنباً عظيماً حرم الله تعالى عليهم طعاماً طيباً، أو صب عليهم رجزاً وهو الموت؛ فذلك قوله تعالى: ﴿فَيُظْلَمُونَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَبِيبَتِ أَحْلَاتٍ لَهُم﴾ [النساء: ١٦٠] الآية. وقوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ الآية - إلى قوله: ﴿ذَلِكَ جَرِيَّتُهُمْ بِغَيْرِهِمْ وَإِنَّا لَصَدِّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦].

الرابعة: ترجم ابن ماجه في سنته «دواء عرق النساء» حدثنا هشام بن عمارة وراشد بن سعيد الرملي قالا حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا هشام بن حسان حدثنا أنس بن سيرين أنه سمع أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[١٧٣٠] «شفاء عرق النساء أالية شاة أعرابية تذاب ثم تُجزأ ثلاثة أجزاء ثم يشرب على الريق في كل يوم جزء». وأخرجه الشعبي في تفسيره أيضاً من حديث أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ في عرق النساء: «تؤخذ أالية كبش عربي لا صغير ولا كبير فتقطع صغاراً فتخرج إهالتة^(١) فتقسم ثلاثة أقسام في كل يوم على ريق النفس ثلثاً» قال أنس: فوصفت لأكثر من مائة فبراً بإذن الله تعالى. شعبة: حدثني شيخ في زمن الحاجاج بن يوسف في عرق النساء: أقسم لك بالله الأعلى لئن لم تته لأكونتك بنار أو لأحلقتك بموسى. قال شعبة: قد جربته، تقوله، وتمسح على ذلك الموضع.

قوله تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [١٥].

أي قلى يا محمد صدق الله؛ إنه لم يكن ذلك في التوراة محراً. ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ أمر باتباع دينه. ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ رد عليهم في دعواهم الباطل كما تقدم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لِلَّذِي يَبَكُّهُ مُبَارَّكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ٩٦﴾ فيه أياتٌ يَبَكُّهُ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ إِيمَانَهُ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنْ أَسْتَطَعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِ الْمُنَاجِيِّنَ﴾ [٩٧]

[١٧٣٠] أخرجه ابن ماجه ٣٤٦٣ والديلمي ٣٥٩٧ والحاكم ٢٠٦/٤ وأحمد ٢١٩ من حديث أنس، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي، وكذا صححه البوصيري في الزوائد، وقال: رجاله ثقات.

(١) الإهالة: الشحم المذاب، أو كل ما يؤتدم به من الأدهان.

فيه خمس مسائل:

الأولى: ثبت في صحيح مسلم عن أبي ذر قال:

[١٧٣١] سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع في الأرض قال: «المسجد الحرام». قلت: ثم أي؟ قال: «المسجد الأقصى». قلت: كم بينهما؟ قال: «أربعون عاماً^(١) ثم الأرض لك مسجد فحيثما أدركتك الصلاة فصل». قال مجاهد وقتادة: لم يوضع قبله بيت. قال عليّ رضي الله عنه: كان قبل البيت بيوت كثيرة، والمعنى أنه أول بيت وضع للعبادة. وعن مجاهد قال: تفاخر المسلمون واليهود فقالت اليهود: بيت المقدس أفضل وأعظم من الكعبة؛ لأنّه مهاجر الأنبياء وفي الأرض المقدسة. وقال المسلمون: بل الكعبة أفضّل؛ فأنزل الله هذه الآية. وقد مضى في البقرة ببيان البيت وأول من بناه. قال مجاهد: خلق الله موضع هذا البيت قبل أن يخلق شيئاً من الأرض بآلف سنة، وأن قواعده لفي الأرض السابعة^(*) السفلی. وأما المسجد الأقصى فبناء سليمان عليه السلام؛ كما خرجه النسائي بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمرو عن ^(٢) النبي ﷺ:

[١٧٣٢] «أن سليمان بن داود عليه السلام لما بني بيت المقدس سأله خلالة ثلاثة: سأله عز وجل حُكْمًا يصادف حكمه فأوتته، وسأل الله عز وجل ملْكًا لا ينبغي لأحد من بعده فأوتته، وسأل الله عز وجل حين فرغ من بناء المسجد ألا يأتيه أحد لا ينْهَزِه^(٣) إلا الصلاة فيه أن يخرجه من خطيبته كيوم ولدته أمّه فأوتته». فجاء إشكالٌ بين الحديثين؛ لأن بين إبراهيم وسلمان أماداً طويلاً. قال أهل التواریخ: أكثر من ألف سنة. فقيل^(٤): إن إبراهيم وسلمان عليهما السلام إنما جدداً ما كان أسسه غيرهما. وقد

[١٧٣١] صحيح. أخرجه البخاري ٣٣٦٦ وMuslim ٣٤٢٥ وعبدالرازق ١٥٧٨ والحمidi ١٣٤ وابن أبي شيبة ٤٠٢/٢ وأحمد ١٦٠/٥ وابن ماجه ٧٥٣ وابن حبان ١٥٩٨ من حديث أبي ذر.

[١٧٣٢] صحيح. أخرجه النسائي في الكبرى ٧٧٢ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. وإسناده صحيح كما قال المصنف القرطبي، وابن حجر في الفتح ٦/٤٠٨ يأثر حديث ٣٣٧١.

(١) قال الإمام ابن القيم في زاد المعاد ٤٩/١: أشكل هذا الحديث على من لم يعرف المراد به، فقال: معلوم أن سليمان هو الذي بنى المسجد الأقصى، وبينه وبين إبراهيم أكثر من ألف عام، وهذا جهل من هذا القائل، فإن سليمان إنما جدد المسجد الأقصى، والذي أسسه أو لا يعقوب بن إسحاق.

(٢) وقع في الأصل «وعن» والذي يقتضيه السياق ما أتبه.

(٣) النهز: الدفع.

(٤) هذا جواب عن الإشكال، وتقدم نحوه عن ابن القيم قبل قليل، وكذلك عن ابن حجر في الفتح = أثر مجاهد مردود، وكأنه أخذ من الإسرائيليات.

*

روي أن أول من بنى البيت آدم عليه السلام كما تقدم. فيجوز أن يكون غيره من ولده وضع بيت المقدس من بعده بأربعين عاماً، ويجوز أن تكون الملائكة أيضاً بنته بعد بنائها البيت بإذن الله؛ وكل محتمل. والله أعلم. وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أمر الله تعالى الملائكة ببناء بيت في الأرض وأن يطوفوا به؛ وكان هذا قبل خلق آدم، ثم إن آدم بنى منه ما بنى وطاف به، ثم الأنبياء بعده، ثم أستتم بناءه إبراهيم عليه السلام.

الثانية: قوله تعالى: ﴿لَلَّهُمَّ بِكَهُ﴾ خبر «إن» واللام توكيده. و«بكة» موضع البيت، ومكة سائر البلد؛ عن مالك بن أنس. وقال محمد بن شهاب: بكة المسجد، ومكة الحرم كلها، تدخل فيه البيوت. قال مجاهد: بكة هي مكة. فالمير على هذا مُبَدَّلة من الباء؛ كما قالوا: طين لازبٌ ولازم. وقاله الضحاك والمورج. ثم قيل: بكة مشتقة من البك وهو الازدحام. تباكَ القوم أزدحموا. وسميت بكة لازدحام الناس في موضع طوافهم. والبك دق العنق. وقيل: سميت بذلك لأنها كانت تدق رقاب الجبارية إذا أُحدروا فيها بظلم. قال عبد الله بن الزبير: لم يقصدها جبار قطْ بسوء إلا وقصه^(١) الله عز وجل. وأما مكة فقيل: إنها سميت بذلك لقلة مائتها وقيل: سميت بذلك لأنها تمكَّنَت من العظم مما ينال قاصدتها من المشقة؛ من قولهم: مكنت العظم إذا أخرجت ما فيه. ومك الفصيل ضرع أمّه وأمنتكم إذا أمتّص كل ما فيه من اللبن وشربه؛ قال الشاعر:

مَكَتْ فَلْمُ تُبِقِّ في أَجْوافِهَا دِرَأً

وقيل: سميت بذلك لأنها تمكَّنَت من ظلم فيها، أي تهلكه وتنهشه. وقيل: سميت بذلك لأن الناس كانوا يمكُونُ ويضحكون فيها؛ من قوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلَامُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءٌ وَتَصْدِيَةٌ﴾ [الأفال: ٣٥] أي تصفيقاً وتضفيراً. وهذا لا يوجبه التصريف؛ لأن «مكة» ثنائية مضاعف و«مكاء» ثلاثي معتل.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مُبَارَكًا﴾ جعله مباركاً لتضاعف العمل فيه؛ فالبركة كثرة الخير، ونصب على الحال من المضر في «وضع» أو بالظرف من «بكة»، المعنى: الذي أستقر **﴿بِكَهُ مُبَارَكًا﴾** ويجوز في غير القرآن «مبارك»؛ على أن يكون خبراً ثانياً، أو على البدل من الذي، أو على إضمار مبتدأ. **﴿وَهُدَى لِلْعَالَمِينَ ١١﴾** عطف عليه، ويكون بمعنى وهو هدى للعالمين. ويجوز في غير القرآن «مبارك» بالخض يكون نعتاً للبيت.

= ٤٠٨/٦، وذكر كلام القرطبي.

(١) الوقف: الكسر والدق.

الرابعة: قوله تعالى: «فِيهِ مَائِتُ بَيْنَتٌ» رفع بالابتداء أو بالصفة. وقرأ أهل مكة وأبن عباس ومجاحد وسعيد بن جبیر «آیة بینة» على التوحید، يعني مقام إبراهيم وحده. قالوا: أثر قدميه في المقام آیة بینة. وفسر مجاهد مقام إبراهيم بالحرم كله؛ فذهب إلى أن من آياته الصفا والمروة والركن والمقام. والباقيون بالجمع. أرادوا مقام إبراهيم والحجر الأسود والخطيم وزرمزم والمشاعر كلها. قال أبو جعفر النحاس: من قرأ «مَائِتُ بَيْنَتٌ» فقراءته أبين؛ لأن الصفا والمروة من الآيات، ومنها أن الطائر لا يعلو البيت صحيحاً، ومنها أن الجارح يتطلب الصيد فإذا دخل الحرم تركه، ومنها أن الغيث إذا كان ناحية الركن اليماني كان الخصب باليمن، وإذا كان بناحية الشامي كان الخصب بالشام، وإذا عم البيت كان الخصب في جميع البلدان، ومنها أن الجمار على ما يُزاد عليها تُرى على قدر واحد. والمقام من قولهم: قمت مقاماً، وهو الموضع الذي يُقام فيه. والمقام من قولك: أقمت مقاماً. وقد مضى هذا في البقرة، ومضى الخلاف أيضاً في المقام والصحيح منه. وأرتفع المقام على الابتداء والخبر محدث؛ والتقدير منها مقام إبراهيم؛ قاله الأخفش. وحکي عن محمد بن يزيد أنه قال: «مَقَامٌ» بدل من «مَائِتُ بَيْنَتٌ» وفيه قول ثالث بمعنى هي مقام إبراهيم. وقول الأخفش معروف في كلام العرب. كما قال زهير:

لَهَا مَتَاعٌ وَأَعْوَانٌ غَدَوْنَ بِهِ قِبَّةٌ^(۱) وَغَرْبٌ إِذَا مَا أَفْرَغَ أَسْحَاقًا

أي مضى وبَعْدَ سيلانه. وقول أبي العباس: إن مقاماً بمعنى مقامات؛ لأنه مصدر. قال الله تعالى: «خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ»^(۲). وقال الشاعر^(۳):

إِنَّ الْعَيْنَ الَّتِي فِي طَرْفِهَا مَرَضٌ

أي في أطرافها. ويقوّي هذا الحديث المروي:

«الحج^(۴) كله مقام إبراهيم»^(۴).

الخامسة: قوله تعالى: «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ مَأْمَنًا» قال قتادة: ذلك أيضاً من آيات

(۱) أداة السانية من حبال وغير ذلك. والغرب: الدلو الكبيرة.
(۲) البيت لجرير.

(۳) كذا وقع في الأصل وقد صوب ابن كثير لفظ «الحجر» بدل «الحج» وانظر ما قبله.

(۴) لا أصل له في المروي. وإنما هو قول سعيد بن جبیر كما قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ۳۹۲/۱ وقال أيضاً ورواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس: الحرم كله مقام إبراهيم، ورواية أخرى: الحجر كله مقام إبراهيم، وورد عن مجاهد من قوله.

الحرم. قال النحاس: وهو قول حسن؛ لأن الناس كانوا يُتَخَطَّفون من حواليه، ولا يصل إليه جبار، وقد وصل إلى بيت المقدس وخرب، ولم يوصل إلى الحرم. قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: ١]. وقال بعض أهل المعاني: صورة الآية خبر ومعناها أمر، تقديرها ومن دخله فأمنوه؛ قوله: ﴿فَلَا رَفَقَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَارَ فِي الْحَجَّ﴾ [البقرة: ١٩٧] أي لا ترثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا. ولهذا المعنى قال الإمام السابق النعمان بن ثابت: من أفترض ذنبًا وأستوجب به حداً ثم لجأ إلى الحرم عصمه، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾؛ فأوجب الله سبحانه الأمان لمن دخله. وروي ذلك عن جماعة من السلف منهم ابن عباس وغيره من الناس. قال ابن العربي: «وكل من قال هذا فقد وهم من جهتين: إحداهما أنه لم يفهم من الآية أنها خبر عما مضى، ولم يقصد بها إثبات حكم مستقبل، الثاني أنه لم يعلم أن ذلك الأمان قد ذهب وأن القتل والقتال قد وقع بعد ذلك فيها، وخبر الله لا يقع بخلاف مخبره؛ فدل ذلك على أنه كان في الماضي هذا. وقد ناقض أبو حنيفة فقال: إذا لجأ إلى الحرم لا يطعن ولا يُستقي ولا يُعامل ولا يُكلم حتى يخرج، فاضطراره إلى الخروج ليس يصح معه أمن». وروي عنه أنه قال: يقع القصاص في الأطراف في الحرم ولا أمن أيضًا مع هذا». والجمهور من العلماء على أن الحدود تقام في الحرم، وقد أمر النبي ﷺ بقتل ابن خطل^(١) وهو متعلق بأستار الكعبة.

قلت: وروى الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس: من أصاب حداً في الحرم أقيم عليه فيه، وإن أصابه في الحجل ولجأ إلى الحرم لم يُكلم ولم يبایع حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد؛ وهو قول الشعبي. فهذه حجة الكوفيين، وقد فهم ابن عباس ذلك من معنى الآية، وهو حبر الأمة وعالماها. وال الصحيح أنه قصد بذلك تعديل التعم على كل من كان بها جاهلاً ولها منكراً من العرب: كما قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيَتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧]; فكانوا في الجاهلية من دخله ولجأ إليه أمن من الغارة والقتل؛ على ما يأتي بيانه في «المائدة» إن شاء الله تعالى. قال قتادة: ومن دخله في الجاهلية كان آمناً. وهذا حسن. وروي أن بعض المُلْحِدَة قال لبعض العلماء: أليس في القرآن ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ فقد دخلناه وفعلنا كذا وكذا فلم يأمن من كان فيه! قال له: ألسْت من العرب! ما الذي يريد القائل من دخل داري كان آمناً؟ أليس أن يقول لمن أطاعه: كف عنه فقد أمنته وكففت عنه؟ قال

(١) أسلم ثم ارتد، انظر قصته في سيرة ابن هشام.

بلى . قال : فكذلك قوله ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ مَاءِنًا﴾ . وقال يحيى بن جعده : معنى ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ مَاءِنًا﴾ يعني من النار^(١) .

قلت : وهذا ليس على عمومه ؛ لأن في صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري حديث الشفاعة الطويل :

[١٧٣٣] «فَوَالذِّي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدِ مُتَائِشَدَةِ اللَّهِ فِي أَسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْرَاجِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ يَقُولُونَ رَبَّنَا كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيَصُلُونَ وَيَحْجُّونَ فَيُقَالُ لَهُمْ أَخْرِجُوهَا مِنْ عِرْفَتِمْ» الحديث . وإنما يكون آمناً من النار من دخله لقضاء النسك معظماً له عارفاً بحقه متقرراً إلى الله تعالى . قال جعفر الصادق : من دخله على الصفاء كما دخله الأنبياء والأولياء كان آمناً من عذابه . وهذا معنى قوله عليه السلام :

[١٧٣٤] «مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيْوَمْ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ وَالْحَجَّ الْمُبَرُورُ لِيَسْ لَهُ جَزَاءُ إِلَّا الْجَنَّةُ». قال الحسن : الحج المبرور هو أن يرجع زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة . وأنشد :

يَا كَعْبَةَ اللَّهِ دُعْوَةُ الْلَّاجِي
وَدُعَ أَحْبَابَهُ وَمَسْكَنَهُ
إِنْ يَقْبَلُ اللَّهُ سَعْيَهُ كَرْمًا
وَأَنْتَ مَمْنُ تُرْجِي شَفَاعَتَهُ

دُعْوَةُ مُسْتَشْعِرٍ وَمُحْتَاجٍ
فَجَاءَ مَا بَيْنَ خَائِفٍ رَاجِي
نَجَا، وَإِلَّا فَلِيَسْ بِالنَّاجِي
فَأَعْطَفْتُ عَلَى وَافِدِ بْنِ حَجَاجٍ

وقيل : المعنى ومن دخله عام عمرة القضاء مع محمد ﷺ كان آمناً . دليله قوله تعالى : ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَمَّا يَشَاءُ﴾ [الفتح : ٢٧] . وقد قيل : إن «من هنـا لـمـن لا يـعقلـ؛ والـآيةـ فـي أـمـانـ الصـيدـ؛ وـهـوـ شـاذـ؛ وـفـي التـنزـيلـ: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْرِيهِ﴾ [النور : ٤٥] الآية .

قوله تعالى : ﴿وَلَلَّهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ أَسْتَطَعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(١) فيه تسعة مسائل :

[١٧٣٣] صحيح . أخرجه الإمام مسلم ١٨٣ ح ٢٠٣ من حديث أبي سعيد . في خبر طويل ، في صفة يوم القيمة والمرور على الصراط .

[١٧٣٤] أخرجه مسلم أخرج مسلم صدره برقم ١٣٤٩ وعجزه برقم ١٣٥٠ وتقدم .

(١) هذا بعيد . إذ مجرد دخول الحرم أو حتى الحج لا يكفل الجنة بهما .

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَهُ﴾ اللام في قوله «ولله» لام الإيجاب والإلزام، ثم أكد بقوله تعالى: ﴿عَلَى﴾ التي هي من أكد ألفاظ الوجوب عند العرب؛ فإذا قال العربي: لفلان عليّ كذا؛ فقد وکده وأوجبه. فذكر الله تعالى الحج بأبلغ ألفاظ الوجوب تأكيداً لحقيقته وتعظيمها لحرمتها. ولا خلاف في فريضته، وهو أحد قواعد الإسلام، وليس يجب إلا مرّة في العمر. وقال بعض الناس: يجب في كل خمسة أعوام مرّة؛ ورووا في ذلك حديثاً أسنده إلى النبي ﷺ^(١)، والحديث باطل لا يصح، والإجماع صادق في وجوههم.

قلت: وذكر عبد الرزاق قال: حدثنا سفيان الشوري عن العلاء بن المسيب عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال:

[١٧٣٥] «يقول رب جلّ وعزّ إن عبداً أوسعت عليه في الرزق فلم يعد إلّي في كل أربعة أعوام لمحروم» مشهور من حديث العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي الكوفي من أولاد المحدثين، روی عنه غير واحد، منهم من قال: في كل خمسة أعوام، ومنهم من قال: عن العلاء عن يونس بن خبّاب عن أبي سعيد، في غير ذلك من الاختلاف. وأنكرت الملحدة الحجّ، فقالت: إن فيه تجريد الثياب وذلك يخالف الحياة، والمعنى وهو ينافق الواقار، ورمي الجمار لغير مرمى وذلك يضاد العقل؛ فصاروا إلى أن هذه الأفعال كلها باطلة؛ إذ لم يعرفوا لها حكمة ولا علة، وجعلوا أنه ليس من شرط المولى مع العبد، أن يفهم المقصود بجميع ما يأمره به، ولا أن يطلع على فائدة تكليفه، وإنما يتعمّن عليه الامثال، ويلزمها الانقياد من غير طلب فائدة ولا سؤال عن مقصود. ولهذا المعنى كان عليه السلام يقول في تلبية:

[١٧٣٦] «لبيك حقاً تعبداً ورقاً لبيك إله الحق». وروى الأئمّة عن أبي هريرة قال:

[١٧٣٥] الراجح وقفه. أخرجه ابن حبان ٣٧٠٣ وأبو يعلى ١٠٣١ والخطيب ٣٢٨/٨ والبيهقي ٢٦٢/٥ من حديث أبي سعيد، وفي إسناده خلف بن خليفة صدوق، لكن اختلط قبل موته وتغير، تكلم فيه ابن عيينة وأحمد. انظر الميزان، وهو عند عبد الرزاق ٨٨٢٦ عن أبي سعيد قال: «يقول الله عزوجل» ليس فيه ذكر النبي ﷺ.

[١٧٣٦] الراجح وقفه. أخرجه البزار ١٠٩٠ و١٠٩١ عن أنس مرفوعاً وموقاً، قال الهيثمي في المجمع ٥٣٦٦: ولم يسم شيخه في المرفوع. وذكره الحافظ في التلخيص ٢/٢٤٠ وقال: وذكر الدارقطني في علل الاختلاف فيه، ورجح وقفه.

(١) مراوحة الحديث ١٧٣٥.

[١٧٣٧] خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «أيها الناس قد فَرِضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحَجُّوَا». فقال رجل: كُلَّ عام يا رسول الله؟ فسكت، حتى قالها ثلاثة، فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوْ جَبْتُ وَلَمَا أَسْتَطَعْتُمْ» ثم قال: «ذُرُونِي مَا ترکتُكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم وأختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما أستطيعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه» لفظ مسلم. فيبين هذا الحديث أن الخطاب إذا توجه على المكلفين بفرض أنه يكفي منه فعل مرة ولا يتضمن التكرار؛ خلافاً للأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني وغيره. وثبت أن النبي ﷺ قال له أصحابه:

[١٧٣٨] يا رسول الله، أَحْجَنَا لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبْدِ؟ فقال: «لَا بَلْ لِلْأَبْدِ». وهذا نص في الرد على من قال: يجب في كل خمس سنين مرة. وقد كان الحج معلوماً عند العرب مشهوراً لديهم، وكان مما يرغب فيه لأسواقها وتبريرها^(١) وتحتها؛ فلما جاء الإسلام خوطبوا بما علموا وألزموا بما عرفوا. وقد حج النبي ﷺ قبل حج الفرض، وقد وقف بعرفة ولم يغير من شرع إبراهيم ما غيروا؛ حين كانت قريش تقف بالمشعر الحرام ويقولون؛ نحن أهل الحرم فلا نخرج منه؛ ونحن الحمس^(٢). حسب ما تقدم بيانه في «البقرة».

قلت: من أغرب مارأيته أن النبي ﷺ حج قبل الهجرة مرتين وأن الفرض سقط عنه بذلك؛ لأنه قد أجاب نداء إبراهيم حين قيل له: «وَادِنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ» [الحج: ٢٧]. قال الكبيا الطبرى: وهذا بعيد؛ فإنه إذا ورد في شرعه: «وَلَلَّهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ» فلا بد من وجوبه عليه بحكم الخطاب في شرعه. ولئن قيل: إنما خاطب من لم يحج، كان تحكماً وتخصيصاً لا دليل عليه، ويلزم عليه ألا يجب بهذا الخطاب على من حج على دين إبراهيم، وهذا في غاية البعد.

[١٧٣٧] صحيح. أخرجه مسلم ١٣٣٧ وأحمد ٥٠٨/٢ وابن حبان ٣٧٠٤ والطبرى ١٢٨٠٥ و١٢٨٠٦ من حديث أبي هريرة. وفي الباب من حديث ابن عباس.

[١٧٣٨] صحيح. هو طرف حديث أخرجه مسلم ١٢١٦ ح ١٤١ من حديث جابر، والسائل هو سراقة بن مالك.

(١) التبر: الطاعة.

(٢) هم قريش وكنانة وجذيلة قيس، وتقدم الكلام على ذلك.

(٣) هذا غير موجود في شيء من كتب الحديث والأثر، فلا حاجة فيه وهو غريب، كما ذكر القرطبي رحمة الله تعالى.

الثانية: ودلل الكتاب والسنّة على أن الحج على التراخي لا على الفور؛ وهو تحصيل مذهب مالكٍ فيما ذكر ابن خويز مُندَاد، وهو قول الشافعى ومحمد بن الحسن وأبي يوسف في رواية عنه. وذهب بعض البغداديين من المتأخرین من المالکیین إلى أنه على الفور، ولا يجوز تأخيره مع القدرة عليه؛ وهو قول داود. والصحيح الأول؛ لأن الله تعالى قال في سورة الحج: ﴿وَأَوْنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ يَأْتُوكُرِجَا لَا﴾ [الحج: ٢٧] وسورة الحج مكية. وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجَّ الْبَيْتِ﴾ الآية. وهذه السورة نزلت عام أُحد بالمدينة سنة ثلاط من الهجرة ولم يحج رسول الله ﷺ إلى سنة عشر. أما السنّة:

[١٧٣٩] فحديث ضمام بن ثعلبة السعدي من بني سعد بن بكر قدِم على النبي ﷺ فسألَه عن الإسلام فذكر الشهادة والصلوة والزكاة والصيام والحج. رواه أبو عباس وأبو هريرة وأنس، وفيها كلها ذكر الحج، وأنه كان مفروضاً، وحديث أنس أحسنها سياقاً وأتمها. وأختلف في وقت قدومه؛ فقيل: سنة خمس. وقيل: سنة سبع. وقيل: سنة تسعة؛ ذكره أبن هشام عن أبي عبيدة الواقدي عام الخندق بعد انتصار الأحزاب. قال أبن عبد البر: ومن الدليل على أن الحج على التراخي إجماع العلماء على ترك تفسيق القادر على الحج إذا أخره العام والعامين ونحوهما، وأنه إذا حج من بعد أعوام من حين أُستطاعته فقد أدى الحج الواجب عليه في وقته، وليس هو عند الجميع كمن فاتته الصلاة حتى خرج وقتها فقضاهما بعد خروج وقتها، ولا كمن فاته صيام رمضان لمرض أو سفر فقضاه، ولا كمن أفسد حجه فقضاه، فلما أجمعوا على أنه لا يقال لمن حج بعد أعوام من وقت أُستطاعته: أنت قاضٍ لما وجب عليك؛ علمينا أن وقت الحج مُوسَع فيه وأنه على التراخي لا على الفور. قال أبو عمر: كل من قال بالتراخي لا يُحذَّ في ذلك حدأ؛ إلا ما روي عن سحنون وقد سئل عن الرجل يجد ما يحج به فيؤخِّر ذلك إلى سنين كثيرة مع قدرته على ذلك هل يُسقَّ بتأخيره الحج وتُرَد شهادته؟ قال: لا وإن مضى من عمره ستون سنة، فإذا زاد على الستين فُسقَ وردت شهادته. وهذا توقيف وحده، والحدود في الشرع لا تؤخذ إلاً عنمن له أن يشرع.

[١٧٣٩] صحيح. أخرجه البخاري ٦٣ ومسلم (١٢) من حديث أنس مطولاً. وذكر الحج وقع عند مسلم دون البخاري، وذكره الحافظ في الإصابة ٤١٧٨ فقال: ضمام بن ثعلبة من بني سعد وقع حديثه الصحيحين عن أنس، وأخرجه النسائي والبغوي من حديث أنس، وأبو داود من حديث ابن عباس، وذكر ابن هشام أن قدومه كان سنة تسعة أهـ.

قلت: وحكاية ابن خويز منداد عن ابن القاسم. قال ابن القاسم وغيره: إن آخره ستين سنة لم يحرج، وإن آخره بعد الستين حرج؛ لأن النبي ﷺ قال:

[١٧٤٠] «أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين وقل من يتجاوزها» فكأنه في هذا العشر قد يتضاعف عليه الخطاب. قال أبو عمر: وقد أحتاج بعض الناس كصحنون بقوله عليه السلام:

[١٧٤١] «معترك أمتي بين الستين إلى السبعين وقل من يتجاوز ذلك». ولا حجة فيه؛ لأن كلام خرج على الأغلب من أعمار أمته لو^(١) صحيحة الحديث. وفيه دليل على التوسيع إلى السبعين لأنه من الأغلب أيضاً، ولا ينبغي أن يقطع بتفسيق من صحت عدالته وأمانته بمثل هذا من التأويل الضعيف. وبالله التوفيق.

الثالثة: أجمع العلماء على أن الخطاب بقوله تعالى: **﴿وَلَلّهُ عَلَى النّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾** عام في جميعهم مسترسل على جملتهم. قال ابن العربي: «وإن كان الناس قد اختلفوا في مطلق العمومات يئذ أنهم أنفقوا على حمل هذه الآية على جميع الناس ذكرهم وأنثاهما، خلا الصغير فإنه خارج بالإجماع عن أصول التكليف، وكذلك العبد لم يدخل فيه؛ لأن آخرجه عن مطلق العموم قوله تعالى في التمام: **﴿مَنْ أَسْطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾** والعبد غير مستطيع؛ لأن السيد يمنعه لحقوقه عن هذه العبادة. وقد قدم الله سبحانه حق السيد على حقه رفقاً بالعباد ومصلحة لهم. ولا خلاف فيه بين الأمة ولا بين الأئمة، فلا تهرب^(٢) بما لا نعرف، ولا دليل عليه إلا الإجماع». قال ابن المنذر: أجمع عامة أهل العلم إلا من شدّ منهم ممن لا يعد خلافاً، على أن الصبي إذا حج في حال صغره، والعبد إذا حج في حال رقه، ثم بلغ الصبي وعنت العبد أنّ عليهما حجّة الإسلام إذا

[١٧٤٠] حسن. أخرجه الترمذى ٢٣٣١ و ٣٥٥٠ وابن ماجه ٤٢٣٦ وابن حبان ٢٩٨٠ والحاكم ٤٢٧/٢ والبيهقي ٣٧٠/٣ من حديث أبي هريرة. حسنة الترمذى، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقة النهانى، وكذا حسنة الحافظ في الفتح ١١/٢٤٠.

[١٧٤١] ضعيف بهذا اللفظ. أخرجه القضاوى ٢٥١ والراويمى فى الأمثال ص ٦١ والخطيب ٤٧٦/٥ من طريق إبراهيم بن سليمان عن المقبرى عن أبي هريرة مرفوعاً. وإسناده ضعيف لضعف إبراهيم هذا. قال يحيى: لا يكتب حدثه. وقال النسائي وجماعة: متوك. انظر الميزان، وما قبله أحسن منه وأصح.

(١) تقدم أنه حسن وذلك قبل حديث واحد.

(٢) الهراف: شبه الهذيان من الإعجاب بالشيء.

و جداً إليها سبلاً . وقال أبو عمر : خالف داود جماعة فقهاء الأمصار وأئمة الأثر في المملوك وأنه عنده مخاطب بالحج ، وهو عند جمهور العلماء خارج من الخطاب العام في قوله تعالى : ﴿ وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ بدليل عدم التصرف ، وأنه ليس له أن يحج بغير إذن سيده ؛ كما خرج من خطاب الجمعة وهو قوله تعالى : ﴿ يَكَاهُ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تُوْدِعُ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴾ [الجمعة : ٩] الآية - عند عامة العلماء إلا من شدّ . وكما خرج من خطاب إيجاب الشهادة ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَا يَأْبَ الْتَّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ [البقرة : ٢٨٢] فلم يدخل في ذلك العبد . وكما جاز خروج الصبي من قوله : ﴿ وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾ [آل عمران : ٩٧] وهو من الناس بدليل رفع القلم عنه . وخرجت المرأة من قوله : ﴿ يَكَاهُ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تُوْدِعُ لِلصَّلَاةِ ﴾ وهي ممن شمله أسم الإيمان ، وكذلك خروج العبد من الخطاب المذكور . وهو قول فقهاء الحجاز والعراق والشام والمغرب ، ومثلهم لا يجوز عليهم تحريف تأويل الكتاب . فإن قيل : إذا كان حاضر المسجد الحرام وأذن له سيده فلِم لا يلزمـه الحجـ؟ قيل لهـ: هذا سؤـال على الإجماع وربـما لا يعلـل ذلكـ، ولكنـ إذا ثبتـ هذاـ الحكمـ علىـ الإجماعـ أـستدلـلـناـ بهـ علىـ أنهـ لاـ يعتـدـ بـحجـهـ فيـ حالـ الرـقـ عنـ حـجـةـ الإـسـلامـ؛ـ وقدـ روـيـ عنـ أـبـنـ عـبـاسـ عنـ النـبـيـ ﷺـ أـهـ قـالـ:

[١٧٤٢] «أيـماـ صـبـيـ حـجـ ثمـ أـدـرـكـ فـعـلـيهـ أـنـ يـحـجـ حـجـةـ أـخـرـىـ وـأـيـماـ أـعـرـابـيـ حـجـ ثمـ هـاجـرـ فـعـلـيهـ أـنـ يـحـجـ حـجـةـ أـخـرـىـ وـأـيـماـ عـبـدـ حـجـ ثمـ أـعـتـقـ فـعـلـيهـ أـنـ يـحـجـ حـجـةـ أـخـرـىـ». قالـ أـبـنـ العـرـبـيـ:ـ «ـوـقـدـ تـسـاهـلـ بـعـضـ عـلـمـائـنـاـ فـقـالـ:ـ إـنـمـاـ لـمـ يـثـبـتـ الـحـجـ عـلـىـ الـعـبـدـ إـنـ أـذـنـ لـهـ السـيـدـ لـأـنـ كـانـ كـافـرـاـ فـيـ الـأـصـلـ وـلـمـ يـكـنـ حـجـ الـكـافـرـ مـعـتـدـاـ بـهـ،ـ فـلـمـ ضـرـبـ عـلـيـ الـرـقـ ضـرـبـاـ مـؤـبـداـ لـمـ يـخـاطـبـ بـالـحـجـ؛ـ وـهـذاـ فـاسـدـ مـنـ ثـلـاثـةـ أـوـجـهـ فـأـعـلـمـوهـ:ـ أـحـدـهــ أـنـ الـكـافـرـ عـنـدـنـاـ مـخـاطـبـوـنـ بـفـرـوـعـ الـشـرـعـيـةـ،ـ وـلـاـ خـلـافـ فـيـ قـوـلـ مـالـكــ أـلـثـانـيــ أـنـ سـائـرـ الـعـبـادـاتـ تـلـزـمـهـ مـنـ صـلـاـةـ وـصـومـ مـعـ كـونـهـ رـقـيـقاـ،ـ وـلـوـ فـعـلـهـاـ فـيـ حـالـ كـفـرـهـ لـمـ يـعـتـدـ بـهـاـ،ـ

[١٧٤٢] أـخـرـجـهـ الـحـاـكـمـ /ـ ١ـ وـالـخطـيـبـ /ـ ٨ـ وـالـطـبـرـانـيـ فـيـ الـأـوـسـطـ بـكـماـ فـيـ الـمـجـمـعـ ٥٢٥٤ـ وـالـبـيـهـقـيـ /ـ ٤ـ ٣٢٥ـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ وـقـالـ الـحـاـكـمـ:ـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـهـماـ،ـ وـوـافـقـهـ الـذـهـبـيـ،ـ وـقـالـ الـهـيـثـمـيـ:ـ رـجـالـ الطـبـرـانـيـ رـجـالـ الصـحـيـحـ.ـ وـقـالـ الـحـاـفـظـ فـيـ التـلـخـيـصـ /ـ ٢ـ ٢٢٠ـ:ـ وـصـحـحـهـ اـبـنـ حـزـمـ،ـ وـرـجـحـ اـبـنـ خـزـيـمـةـ الـوـقـفـ،ـ وـيـؤـيدـ الـرـفـعـ ماـ روـاهـ اـبـنـ أـبـيـ شـيـةـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ.ـ قـوـلـهـ:ـ اـحـفـظـرـاـ عـنـيـ،ـ وـلـاـ تـقـولـواـ:ـ قـالـ اـبـنـ عـبـاسـ.ـ فـذـكـرـهـ،ـ وـظـاهـرـهـ هـذـاـ الرـفـعـ اـهـوـمـعـ ذـلـكـ فـمـثـلـ هـذـاـ لـاـ يـقـالـ بـالـرـأـيـ فـهـوـ حـسـنـ إـنـ شـاءـ اللـهـ.

فوجب أن يكون الحج مثلاً. الثالث - أن الكفر قد أرتفع بالإسلام فوجب أرتفاع حكمه. فتبين أن المعتمد ما ذكرناه من تقدم حقوق السيد»، والله الموفق.

الرابعة - قوله تعالى: ﴿مَنْ أَسْتَطَعَ إِلَيْهِ سِيرًا﴾ «من» في موضع خفض على بدل البعض من الكل؛ هذا قول أكثر النحوين. وأجاز الكسائي أن يكون «من» في موضع رفع بـ«حج»، التقدير أن يحج البيت من. وقيل هي شرط. وـ«أستطيع» في موضع جزم، والجواب محدود، أي من أستطيع إليه سيرًا فعليه الحج. روى الدارقطني عن أبي عباس قال:

[١٧٤٣] قيل يا رسول الله الحج كل عام؟ قال: «لا بل حجة»؟ قيل: فما السبيل، قال: «الزاد والراحلة». ورواه عن أنس وأبي مسعود وأبي عمر وجابر وعائشة وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ: ﴿وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ أَسْتَطَعَ إِلَيْهِ سِيرًا﴾ قال فسئل عن ذلك فقال النبي ﷺ: «أن تجد ظهره بعيداً». وأخرج حديث ابن عمر^(٢) أيضاً ابن ماجه في سنته، وأبو عيسى الترمذى في جامعه وقال: «حديث حسن، والعمل عليه عند أهل العلم أن الرجل إذا ملك زاداً وراحلة وجب عليه الحج. وإبراهيم بن يزيد هو الخوزي المكي، وقد تكلم فيه بعض أهل الحديث من قبل حفظه». وأخرجاه عن وكيع والدارقطنى عن سفيان بن سعيد قالوا: حدثنا إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عبد الله عن أبي عمر قال:

[١٧٤٤] قام رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما يوجب الحج؟ قال:

[١٧٤٣] أخرجه الدارقطنى ٢١٨ من حديث ابن عباس ومن حديث أنس وأبي مسعود وأبي عمر وجابر وعائشة وعلى عبد الله بن عمرو بن العاص. أخرجها كلها في أول كتاب الحج، وذكر الحافظ في التلخيص ٢٢١ طرق كلها، وقال: كلها ضعيفة، وقد قال عبد الحق: إن طرقها كلها ضعيفة، وقال ابن المنذر: لا يثبت مسندًا وال الصحيح من الروايات عن الحسن مرسلًا أهدر مثل الحسن إذا اعتمد بروايات ضعيفة يرقى إلى الحسن وهو من هذا القبيل وقد حسن الترمذى وانظر مزيد الكلام عليه في تفسير ابن كثير ١١٩١ بتعليقه.

[١٧٤٤] هو عند الترمذى ٢٩٩١ وأبي ماجه ٢٨٩٦ والطبرى ٧٤٨٥ والشافعى ٢٨٣ / ١ والدارقطنى ٢١٧ والبيهقي ٤ / ٣٣ من حديث ابن عمر. وحسن الترمذى، مع أن مداره على إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو ضعيف. لكن للحديث شواهد عدة كما تقدم، يحسن بها إن شاء الله، والله أعلم.

(١) هنا لفظ حديث علي عند الدارقطنى ٢١٨ / ٢ - ٢١٩ ورواية الباقيين بمثل سياق ابن عباس مع اختصار أحياناً.

(٢) هو الآتي.

«الزاد والراحلة» قال: يا رسول الله، فما الحاج؟ قال: «الشَّعْثُ التَّتِلُ». وقام آخر فقال: يا رسول الله وما الحاج؟ قال: «العَجُّ وَالشَّجُّ». قال وكيع: يعني بالحج العجيج بالتليل والشج يحر البدن؛ لفظ ابن ماجه. ومنن قال إن الزاد والراحلة شرط في وجوب الحج: عمر بن الخطاب وأبنته عبد الله وعبد الله بن عباس والحسن البصري وسعيد بن جبير وعطاء ومجاهد. وإليه ذهب الشافعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأحمد وإسحاق وعبد العزيز بن أبي سلمة وأبن حبيب، وذكر عبدالوس^(١) مثله عن سخنون. قال الشافعي: الاستطاعة وجهان: أحدهما أن يكون مستطيناً بيدهنا واجداً من ماله ما يبلغه الحج. والثاني أن يكون مغضوباً^(٢) في بيته لا يثبت على مركبه وهو قادر على من يطيعه إذا أمره أن يحج عنه بأجرة وبغير أجرة، على ما يأتي بيانه. أما المستطاع بيدهنه فإنه يلزم فرض الحج بالكتاب بقوله عز وجل: «مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا». وأما المستطاع بالمال فقد نزمه فرض الحج بالشنة بحديث الختنمية على ما يأتي^(٣). وأما المستطاع بنفسه وهو القوي الذي لا تلحقه مشقة غير محتملة في الركوب على الراحلة؛ فإن هذا إذا ملك الزاد والراحلة لزمه فرض الحج بنفسه، وإن عدم الزاد والراحلة أو أحدهما سقط عنه فرض الحج؛ فإن كان قادراً على المشي مطيقاً له ووجد الزاد أو قدر على كسب الزاد في طريقه بصنعة مثل الخرز والحجامة أو نحوهما فالمستحب له أن يحج ماشياً رجلاً كان أو امرأة. قال الشافعي: والرجل أقل عذراً من المرأة لأنها أقوى. وهذا عندهم على طريق الاستحباب لا على طريق الإيجاب، فاما إن قدر على الزاد بمسألة الناس في الطريق كرهت له أن يحج لأنه يصير كلاماً على الناس. وقال مالك بن أنس رحمة الله: إذا قدر على المشي ووجد الزاد فعليه فرض الحج، وإن لم يجد الراحلة وقدر على المشي نظر؛ فإن كان المالكاً للزاد وجب عليه فرض الحج، وإن لم يكن المالكاً للزاد ولكنه يقدر على كسب حاجته منه في الطريق نظر أيضاً؛ فإن كان من أهل المروءات من لا يكتسب بنفسه لا يجب عليه، وإن كان ممن يكتسب كفايته بتجارة أو صناعة لزمه فرض الحج، وهكذا إن كانت عادته مسألة الناس لزمه فرض الحج. وكذلك أوجب مالك على المطيق المشي الحج، وإن لم يكن معه زاد وراحلة. وهو قول عبد الله بن الزبير والشعبي وعكرمة. وقال الضحاك: إن كان شاباً قوياً صحيحاً ليس له مال فعليه أن يؤجر نفسه بأكله أو عقبه حتى يقضي حاجته. فقال له مقاتل: كلف الله الناس أن يمشوا

(١) وهي نسخة (ب) ابن عبدالوس هو أحد علماء المالكية.

(٢) المريض الذي لا حرراك به.

(٣) سيفاني.

إلى البيت؟ فقال: لو أن لأحدهم ميراثاً بمكة أكان تاركه؟! بل ينطلق إليه ولو حبواً، كذلك يجب عليه الحج. واحتاج هؤلاء بقوله عز وجل: ﴿وَأَدِنَّ فِي النَّاسِ يَأْلَحُّ يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ [الحج: ٢٧] أي مشاة. قالوا: ولأن الحج من عبادات الأبدان من فرائض الأعيان، فوجوب ألا يكون الزاد من شروط وجوبها ولا الراحلة كالصلة والصيام. قالوا: ولو صح حديث **الخوزي** الزاد والراحلة لحملناه على عموم الناس والغالب منهم في الأقطار البعيدة. وخروج مطلق الكلام على غالب الأحوال كثيرٌ في الشريعة وفي كلام العرب وأشعارها. وقد روى ابن وهب وأبن القاسم وأشهب عن مالك أنه سئل عن هذه الآية فقال: الناس في ذلك على قدر طاقتهم ويسرهم وجلدهم. قال أشهب لمالك: أهو الزاد والراحلة؟ قال: لا والله، ما ذاك إلا على قدر طاقة الناس، وقد يجد الزاد والراحلة ولا يقدر على السير، وأآخر يقدر أن يمشي على رجليه.

الخامسة: إذا وُجدت الامتناع وتوجه فرض الحج فقد يعرض ما يمنع منه كالغريم يمنعه عن الخروج حتى يؤدي الدين؛ ولا خلاف في ذلك. أو يكون له عيال يجب عليه نفقتهم فلا يلزمهم الحج حتى يكون لهم نفقتهم مدة غيبته لذهابه ورجوعه، لأن هذا الإنفاق فرض على الفقير، والحج فرض على التراخي، فكان تقديم العيال أولى. وقد قال النبي ﷺ :

[١٧٤٥] «كَفَى بالمرء إثماً أن يُضيئَ من يقوت». وكذلك الأبوان يخاف الضياعة عليهم وعدم العوض في التلطف بهما، فلا سبيل له إلى الحج؛ فإن معناه لأجل الشوق والوحشة فلا يلتفت إليه. والمرأة يمنعها زوجها، وقيل لا يمنعها. والصحيح المنع؛ لا سيما إذا قلنا إن الحج لا يلزم على الفقير. والبحر لا يمنع الوجوب إذا كان غالبه السلامة - كما تقدم بيانه في البقرة - وَيَعْلَمُ من نفسه أنه لا يُمْدِد^(١). فإن كان الغائب عليه العَطَب أو المَيْد حتى يعطّل الصَّلَاة فلَا. وإن كان لا يجد موضعًا لسجوده لكثره الراكب وضيق المكان فقد قال مالك: إذا لم يستطع الركوع والسجود إلا على ظهر أخيه فلا يركبه. ثم قال: أيركب حيث لا يصلّي! ويل من ترك الصَّلَاة! ويسقط الحج إذا كان في الطريق عدو يطلب الأنفس أو يطلب من الأموال ما لم يتحدد بحد مخصوص أو

[١٧٤٥] صحيح. أخرجه مسلم ٩٩٦ والحميدي ٥٩٩ والطيالسي ٢٢٨١ وأحمد ١٩٣ / ٢ وأبو داود ١٦٩٢ وابن حبان ٤٢٤٠ و ٤٢٤١ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

(١) الماء: الذي يركب البحر، فتغشى نفسه من نتن الماء، حتى يدار به.

يتحدد بقدر **مُجحِّف**. وفي سقوطه بغير **المُجحِّف** خلاف. وقال الشافعى: لا يعطى حبة ويسقط فرض الحج. ويجب على المتسول إذا كانت تلك عادته وغلب على ظنه أنه يوجد من يعطيه. وقيل لا يجب، على ما تقدم من مراعاة الاستطاعة.

السادسة: إذا زالت الموانع ولم يكن عنده من الناكس^(١) ما يحتجّ به وعنده عروض فيلزمه أن يبيع من عروضه للحجج ما يُباع عليه في الدين. وسئل أبن القاسم عن الرجل تكون له الغربة ليس له غيرها، أبى بيعها في حجة الإسلام ويترك ولده ولا شيء لهم يعيشون به؟ قال: نعم، ذلك عليه ويترك ولده في الصدقة. والصحيح القول الأول؛ لقوله عليه السلام:

[١٧٤٦] «كفى بالمرء إثماً أن يُضيّع من يقوت» وهو قول الشافعي . والظاهر من مذهبة أنه لا يلزم الحج إلا من له ما يكفيه من النفقة ذاتهاً وراجعاً - قاله في الإملاء - وإن لم يكن له أهل وعيال . وقال بعضهم: لا يعتبر الرجوع لأنه ليس عليه كبير مشقة في تركه القيام بيده؛ لأنه لا أهل له فيه ولا عيال وكلُّ البلاد له وطن . والأول أصوب؛ لأن الإنسان يستوحش لغلاق وطنه كما يستوحش لفارق سنته . ألا ترى أن الْبَكْرِ إذا زنا جُلد وغُرِّب عن بلده سواء كان له أهل أو لم يكن . قال الشافعي في الأم: إذا كان له مسكن وخدم وله نفقة أهله بقدر غيبته يلزمته الحج . وظاهر هذا أنه اعتبر أن يكون مال الحج فاضلاً عن الخادم والمسكن؛ لأنه قدمه على نفقة أهله، فكانه قال: بعد هذا كله . وقال أصحابه: يلزمته أن يبيع المسكن والخدم ويُكتَرِي مسكنًا وخداماً لأهله، فإن كان له بضاعة يتَّجر بها وربحها قدر كفايته وكفاية عياله على الدوام، ومتى أنفق من أصل البضاعة اختلَّ عليه ربحها ولم يكن فيه قدر كفايته، فهل يلزمته الحج من أصل البضاعة أم لا؟ قوله: الأول للجمهور وهو الصحيح المشهور؛ لأنه لا خلاف في أنه لو كان له عقار تكفيه غلته لزمه أن يبيع أصل العقار في الحج، فكذلك البضاعة . وقال ابن شریع: لا يلزمته ذلك ویُبَقِّي البضاعة ولا يصح من أصلها؛ لأن الحج إنما يجب عليه في الفاضل من كفايته . فهذا الكلام في الاستطاعة بالبدن والمال .

السابعة: المريض والمعضوب، والعَصْبُ القطع، ومنه سُمِّي السيف عَصْبَاً، وكان من أنتهى إلى ألا يقدر أن يستمسك على الراحلة ولا يثبت عليها بمنزلة من قُطعت أعضاؤه؛

[١٧٤٦] هو المتقدم.

(١) الدرّاهم والدّقانير.

إذ لا يقدر على شيء. وقد أختلف العلماء في حكمهما بعد إجماعهم أنه لا يلزمهما المسير إلى الحج، لأن الحج إنما فرضه الله على المستطيع إجماعاً، والمريض والمعرضوب لا تستطاعة لهما. فقال مالك: إذا كان معرضوباً سقط عنه فرض الحج أصلاً، سواء كان قادراً على من يحج عنه بالمال أو بغير المال لا يلزمه فرض الحج. ولو وجب عليه الحج ثم عُصِّبَ وزُمِّنَ سقط عنه فرض الحج؛ ولا يجوز أن يُحجَّ عنه في حال حياته بحال، بل إن أوصى أن يُحجَّ عنه بعد موته حُجَّةٌ عنه من الثالث، وكان تطوعاً؛ وأحتاج بقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ لَيْسَ لِلإِنْسَنِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩] فأخبر أنه ليس له إلَّا ما سعى. فمن قال: إنه له سعي غيره فقد خالف ظاهر الآية. وبقوله تعالى: ﴿وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ وهذا غير مستطيع؛ لأن الحج هو قصد المكلف البيت بنفسه، ولأنها عبادة لا تدخلها النيابة مع العجز عنها كالصلوة. وروى محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله ﷺ:

[١٧٤٧] «إن الله عز وجل ليُدخل بالحجّة الواحدة ثلاثة الجنة: الميت والحاج عنه والمنفذ ذلك». خرجه الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد قال حدثنا عمرو بن حصين السدوسي قال حدثنا أبو معشر عن محمد بن المنكدر؛ فذكره:

قلت: أبو معشر أسمه نجيج وهو ضعيف عندهم. وقال الشافعى: في المريض الرّئـنـ والمعرضـبـ والشـيخـ الكـبـيرـ يـكـونـ قـادـرـاـ عـلـىـ مـنـ يـطـيـعـهـ إـذـاـ أـمـرـهـ بـالـحـجـ عـنـهـ فـهـوـ مـسـطـعـيـعـ أـسـطـاعـةـ مـاـ.ـ وـهـوـ عـلـىـ وـجـهـيـنـ:ـ أـحـدـهـمـ أـنـ يـكـونـ قـادـرـاـ عـلـىـ مـالـ يـسـتـأـجـرـ بـهـ مـنـ يـحـجـ عـنـهـ فـإـنـهـ يـلـزـمـهـ فـرـضـ الـحـجـ؛ـ وـهـذـاـ قـولـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ،ـ رـوـيـ عـنـهـ أـنـهـ قـالـ لـشـيخـ كـبـيرـ لـمـ يـحـجـ:ـ جـهـزـ رـجـلـاـ يـحـجـ عـنـكـ.ـ وـإـلـىـ هـذـاـ ذـهـبـ الثـورـيـ وـأـبـوـ حـنـيفـةـ وـأـصـحـابـهـ وـأـبـنـ الـمـبـارـكـ وـأـحـمـدـ وـإـسـحـاقـ.ـ وـالـثـانـيـ أـنـ يـكـونـ قـادـرـاـ عـلـىـ مـنـ يـبـذـلـ لـهـ الطـاعـةـ وـالـنـيـابـةـ فـيـحـجـ عـنـهـ،ـ فـهـذـاـ أـيـضـاـ يـلـزـمـهـ الـحـجـ عـنـهـ عـنـ الشـافـعـيـ وـأـحـمـدـ وـابـنـ رـاهـوـيـهـ،ـ وـقـالـ أـبـوـ حـنـيفـةـ لـأـلـزـمـ الـحـجـ بـبـذـلـ الطـاعـةـ بـحـالـ.ـ اـسـتـدـلـ الشـافـعـيـ بـمـاـ روـاهـ أـبـنـ عـبـاسـ:

[١٧٤٨] أن امرأة من خثعم سألت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة، فأباح

[١٧٤٧] ضعيف. أخرجه ابن علي ٥٤/٧ من حديث جابر وأعلمه بأبي معشر. وقال: الذهبي في الميزان: ضعفه على المديني والنسائي والدارقطني، وقال البخاري: منكر الحديث.

[١٧٤٨] صحيح. أخرجه البخاري ١٥١٣ و ١٨٥٥ ومسلم ١٣٣٤ وأبو داود ١٨٠٩ والترمذى ٩٢٨ والنسائي ١١٨/٥ وابن ماجه ٢٩٠٩ والدارمي ٣٩/٢ ومالك ٣٥٩ والشافعى ٩٩٣/١ و ٩٩٤ وأحمد ٣٤٦/١ وابن حبان ٣٩٨٩ من حديث ابن عباس.

عنه؟ قال: «نعم». وذلك في حجّة الوداع. في رواية: لا يستطيع أن يستوي على ظهر بعيره. فقال النبي ﷺ «فحجّي عنه أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيه؟» قالت نعم. قال: «فدين الله أحق أن يقضى». فأوجب النبي ﷺ الحج بطاعة ابنته إيه وبدلها من نفسها له بأن تحج عنه؛ فإذا وجب ذلك بطاعة البنّت له كان بأن يجب عليه بقدرته على المال الذي يستأجر به أولى. فاما إن بدل له المال دون الطاعة فالصحيح أنه لا يلزمه قبوله والحج به عن نفسه ولا يصير ببدل المال له مستطيناً. وقال علماونا: حديث الخُثْمَيْة ليس مقصوده الإيجاب وإنما مقصوده الحث على بر الوالدين والنظر في مصالحهما دُنْيَا وديناً وجلب المنفعة إليهما حِلْةً وشرعاً؛ فلما رأى من المرأة أفعلاً وطوعية ظاهرة ورغبة صادقة في برّها بأبيها وحرضاً على إيصال الخير والثواب إليه، وتأسفت أن تفوته بركة الحج أجابها إلى ذلك. كما قال للأخرى التي قالت:

[١٧٤٩] إن أمي ندرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت فأفاحض عنها؟ قال: «حجّي عنها أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيه؟» قالت نعم. ففي هذا ما يدل على أنه من باب التطوعات وإيصال البر والخيرات للأموات؛ لأنّه قد شبه فعل الحج بالدين. وبالإجماع لو مات ميت وعليه دين لم يجب على ولاته قضاوه من ماله، فإن تطوع بذلك تأدّى الدين عنه. ومن الدليل على أن الحج في هذا الحديث ليس بفرض على أبيها ما صرّحت به هذه المرأة بقولها «لا يستطيع» ومن لا يستطيع لا يجب عليه. وهذا تصريح بمعنى الوجوب ومنع الفريضة؛ فلا يجوز ما أنتهى في أول الحديث قطعاً أن يثبت في آخره ظناً؛ يتحققه قوله: «فدين الله أحق أن يقضى»^(١) فإنه ليس على ظاهره إجماعاً؛ فإن دين العبد أولى بالقضاء؛ وبه يبدأ إجماعاً لفقر الآدمي وأستغنان الله تعالى، قاله ابن العربي. وذكر أبو عمر بن عبد البر أن حديث الخُثْمَيْة عند مالك وأصحابه مخصوص بها. وقال آخرون: فيه أضطراب. وقال ابن وهب وأبو مصعب: هو في حق الولد خاصة. وقال ابن حبيب: جاءت الرخصة في الحج عن الكبير الذي لا منهض له ولم يحج وعمن مات ولم يحج، أن يحج عنه ولده وإن لم يوصي به ويجزئه إن شاء الله تعالى فهذا الكلام على المعرض وشبهه. وحديث الخُثْمَيْة أخرجه الأئمة، وهو يرد على الحسن قوله: إنه لا يجوز حجّ المرأة عن الرجل

[١٧٤٩] صحيح. أخرجه البخاري ١٨٥٢ و ٧٣١٥ والطيالسي ٢٦٢١ وأحمد ٢٣٩ وابن الجارود ٥٠١ والبيهقي ٣٣٥ / ٤ من حديث ابن عباس.

(١) هو طرف الحديث ١٧٤٨.

الثامنة: وأجمع العلماء على أنه إذا لم يكن للمكمل قوت يتزوده في الطريق لم يلزمـه الحجـ. وإن وهـ له أجنبـي مـاً يـحـجـ بهـ لمـ يـلـزـمـهـ قـبـولـهـ إـجـمـاعـاً؛ لـماـ يـلـحـقـهـ منـ الـمـيـنةـ فـيـ ذـلـكـ. فـلـوـ كـانـ رـجـلـ وـهـ لـأـبـيهـ مـاـً فـقـدـ قـالـ الشـافـعـيـ: يـلـزـمـهـ قـبـولـهـ؛ لـأـنـ أـبـنـ الرـجـلـ مـنـ كـسـبـهـ وـلـاـ مـيـنةـ عـلـيـهـ فـيـ ذـلـكـ. وـقـالـ مـالـكـ وـأـبـوـ حـنـيفـةـ: لـاـ يـلـزـمـهـ قـبـولـهـ؛ لـأـنـ فـيـهـ سـقـوـطـ حـرـمـةـ الـأـبـوـةـ؛ إـذـ يـقـالـ: قـدـ جـزـاهـ وـقـدـ وـفـاهـ. وـالـلـهـ أـعـلـمـ

النـاسـعـةـ: قـوـلـهـ تـعـالـىـ: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيمٌ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ ^(١٧) قالـ اـبـنـ عـبـاسـ وـغـيرـهـ: الـمـعـنـىـ وـمـنـ كـفـرـ بـفـرـضـ الـحـجـ وـلـمـ يـرـهـ وـاجـبـاـ. وـقـالـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ وـغـيرـهـ: إـنـ مـنـ تـرـكـ الـحـجـ وـهـ قـادـرـ عـلـيـهـ فـهـوـ كـافـرـ. وـرـوـيـ التـرـمـذـيـ عـنـ الـحـارـثـ عـنـ عـلـيـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ:

[١٧٥٠] «من مـلـكـ زـادـاـ وـرـاحـلـةـ تـبـلـغـهـ إـلـىـ بـيـتـ اللـهـ وـلـمـ يـحـجـ فـلـاـ عـلـيـهـ أـنـ يـمـوتـ يـهـوـديـاـ أـوـ نـصـرـانـيـاـ وـذـلـكـ أـنـ اللـهـ يـقـولـ فـيـ كـتـابـهـ وـلـلـهـ عـلـىـ النـاسـ حـجـ الـبـيـتـ مـنـ أـسـتـطـاعـ إـلـيـهـ سـيـلـاـ» قالـ أـبـوـ عـيـسـىـ: «هـذـاـ حـدـيـثـ غـرـبـ لـاـ نـعـرـفـ إـلـاـ مـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ، وـفـيـ إـسـنـادـهـ مـقـالـ، وـهـلـلـاـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ مـجـهـوـلـ، وـالـحـارـثـ يـضـعـفـ» وـرـوـيـ نـحـوـهـ عـنـ أـبـيـ أـمـامـةـ وـعـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ. وـعـنـ عـبـدـ خـيـرـ بـنـ يـزـيدـ عـنـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ قـالـ فـيـ خـطـبـتـهـ:

[١٧٥١] «يـأـيـهـاـ النـاسـ إـنـ اللـهـ فـرـضـ عـلـيـكـمـ الـحـجـ عـلـىـ مـنـ أـسـتـطـاعـ إـلـيـهـ سـيـلـاـ وـمـنـ لـمـ يـفـعـلـ فـلـيـمـتـ عـلـىـ أـيـ حـالـ شـاءـ إـنـ شـاءـ يـهـوـديـاـ أـوـ نـصـرـانـيـاـ أـوـ مـجـوسـيـاـ إـلـاـ أـنـ يـكـونـ بـهـ

[١٧٥٠] ضـعـيفـ جـداـ. أـخـرـجـهـ التـرـمـذـيـ ٨١٢ـ وـابـنـ عـدـيـ ١٢٠/٧ـ وـابـنـ الجـوزـيـ فـيـ الـمـوـضـوعـاتـ ٢٠٩/٢ـ مـنـ حـدـيـثـ عـلـيـ قـالـ التـرـمـذـيـ: حـدـيـثـ غـرـبـ، وـفـيـ إـسـنـادـهـ مـقـالـ، وـهـلـلـاـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ مـجـهـوـلـ، وـالـحـارـثـ يـضـعـفـ فـيـ الـحـدـيـثـ.

وقـالـ أـبـنـ عـدـيـ: الـحـدـيـثـ لـيـسـ بـمـحـفـوظـ، وـهـلـلـاـ مـنـكـرـ الـحـدـيـثـ كـمـاـ قـالـ الـبـخـارـيـ.
وقـالـ أـبـنـ الجـوزـيـ: الـحـارـثـ كـذـبـ الـشـعـبـيـ وـغـيرـهـ.
وقـالـ الـزـيـلـعـيـ فـيـ نـصـبـ الـرـايـةـ ٤١١/٤ـ: وـقـالـ أـبـنـ الـقطـانـ: عـلـةـ الـحـدـيـثـ ضـعـفـ الـحـارـثـ، وـالـجـهـلـ بـحـالـ هـلـلـاـ اـهـ.

- وـلـهـ شـاهـدـ أـخـرـجـهـ الدـارـمـيـ ١٧٣٣ـ وـالـبـيـهـقـيـ ٤/٣٣٤ـ وـابـنـ الجـوزـيـ فـيـ الـمـوـضـوعـاتـ ٢٠٩/٢ـ ٢١ـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ أـمـامـةـ، وـقـالـ أـبـنـ الجـوزـيـ: فـيـ إـسـنـادـ عـمـرـ بـنـ مـطـرـ، وـهـوـ مـتـرـوـكـ، وـفـيـ الـرـوـاـيـةـ الـثـانـيـةـ لـيـثـ بـنـ أـبـيـ سـلـيـمـ تـرـكـهـ يـحـيـيـ وـأـحـمـدـ وـالـقطـانـ وـابـنـ مـهـدـيـ، وـإـنـمـاـ رـوـيـ عـنـ عـمـرـ مـوـرـفـاـ.

[١٧٥١] لـمـ أـجـدـ بـعـدـ بـحـثـ طـوـيـلـ، وـهـوـ غـرـبـ وـلـاـ يـصـحـ فـالـأـحـادـيـثـ الـمـتـقـدـمـةـ وـاهـيـةـ فـكـيـفـ هـذـاـ
وـالـلـهـ أـعـلـمـ. وـقـدـ صـوـبـ أـبـنـ الجـوزـيـ وـابـنـ كـثـيرـ ١/٣٨٦ـ وـقـفـهـ عـلـىـ عـمـرـ.

عذر من مرض أو سلطان جائز لا نصيب له في شفاعتي ولا ورود حوضي». وقال ابن عباس قال رسول الله ﷺ:

[١٧٥٢] «من كان عنده مال يبلغه الحج فلم يحج أو عنده مال تحل فيه الزكاة فلم يزكيه سأل عند الموت الرجعة». فقيل يا ابن عباس إننا كنا نرى هذا للكافرين. فقال: أنا أقرأ عليكم به قرآنًا ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمُ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَسِرُونَ ۖ وَأَنفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولُ رَبِّ لَوْلَا أَخْرَتَنِي إِلَى أَجَلِ قَرِيبٍ فَاصْدَقْ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ۚ﴾ [المافقون: ٩ - ١٠]، قال الحسن بن صالح في تفسيره: فأزكي وأحج. وعن النبي ﷺ أن رجلاً سأله عن الآية فقال:

[١٧٥٣] «من حج لا يرجو ثواباً أو جلس لا يخاف عقاباً فقد كفر به». وروى قتادة عن الحسن قال: قال عمر رضي الله عنه: لقد همت أن أبعث رجالاً إلى الأمصار فينظرون إلى من كان له مال ولم يحج فيضربون عليه الجزية؛ فذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِ الْعَنَائِمِ ۚ﴾.

قلت: هذا خرج مخرج التغليظ؛ ولهذا قال علماؤنا: تضمنت الآية أن من مات ولم يحج وهو قادر فالوعيد يتوجه عليه، ولا يجزء أن يحج عنه غيره لأن حج الغير لو أسقط عنه الفرض لسقط عنه الوعيد. والله أعلم. وقال سعيد بن جبير: لو مات جار لي وله ميسرة ولم يحج لم أصل عليه.

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَاهُلُ الْكَتَبِ لَمْ تَكْفُرُونَ بِعِيَادَتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا تَعْمَلُونَ ۖ ۗ قُلْ يَتَاهُلُ الْكَتَبِ لَمْ تَصُدُّوْنَ عَنْ سَيِّلِ اللَّهِ مِنْ مَآمِنَ بَغْوَنَهَا عَوْجَأَ وَأَنْتُمْ شَهَدُؤُمْ وَمَا اللَّهُ بِيَغْفِلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ۖ ۗ﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَاهُلُ الْكَتَبِ لَمْ تَصُدُّوْنَ عَنْ سَيِّلِ اللَّهِ﴾ أي تصرفون عن دين الله ﴿مَنْ مَآمِنَ﴾. وقرأ الحسن «تُصِدُّوْنَ» بضم التاء وكسر الصاد وهذا لغتان:

[١٧٥٢] ضعيف جداً أخرجه الترمذى ٣٣١٦ والطبرى ٣٤١٨١ عن ابن عباس موقوفاً. وكرره الترمذى مرفوعاً وقال: رواه جماعة عن ابن عباس موقوفاً. قلت: المرفوع منقطع، الضحاك لم يلق ابن عباس، وفيه يحيى بن أبي حية ضعيف.

[١٧٥٣] باطل مرفوعاً أخرجه ابن جرير ٧٥٠٩ عن أبي داود تقيع مرسلأ، ومع إرساله تقيع بن الحارث هذا متروك، وكذبه يحيى كما في التقريب، والصواب أنه من قول ابن عباس. أخرجه ابن جرير ٧٥١٠ وإسناده إليه حسن.

صَدَّ وَأَصَدَّ؛ مثُل صَدُّ اللَّحْمُ وَأَصَدُّ إِذَا أَتَنَ، وَخَمَّ وَأَخَمَّ أَيْضًا إِذَا تَغَيَّرَ. «بَعْوَنَهَا عَوْجًا»
تطَّلُّونَ لَهَا، فَحَذَفَ اللام؛ مثُل «وَلَذَا كَالْوَهُمْ» [المطففين: ٣]. يقال: بغيت له كذا أي
طلبه. وأبغطيه كذا أي أعتنه. والعوج: التَّمِيلُ وَالزَّيْغُ (بكسر العين) في الدِّينِ والقولِ
وَالْعَمَلِ وَمَا خَرَجَ عَنْ طَرِيقِ الْأَسْتَوَاءِ. وَ(بِالْفَتْحِ) فِي الْحَائِطِ وَالْجَدَارِ وَكُلِّ شَخْصٍ قَائِمٍ؛
عَنْ أَبِي عَبِيدَةِ وَغَيْرِهِ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَتَبَعُونَ الْذَّانِي لَا عَوْجَ لَهُمْ» [طه: ١٠٨] أَيْ
لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَعْوِجُوا عَنْ دُعَائِهِ. وَعَاجَ بِالْمَكَانِ وَعَوْجَ أَقَامَ وَوَقَفَ. وَالْعَاجُ الْوَاقِفُ؛
قال الشاعر:

هلَّ أَنْتَمْ عَائِجُونَ بِنَا لَعَنَّا^(١) نَرِي الْعَرَصَاتِ أَوْ أَنْرِي الْخِيَامِ

والرجل الأعوج: السَّيِّءُ الْخَلْقُ، وَهُوَ يَبْيَّنُ الْعَوْجَ. وَالْعَوْجُ مِنَ الْخِيلِ الَّتِي فِي
أَرْجُلِهَا تَحْنِيبٌ وَالْأَعْوِجَيَّةُ مِنَ الْخِيلِ تُنْسَبُ إِلَيْ فَرْسٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ سَابِقًا. وَيَقُولُ:
فَرْسٌ مُّخَنَّبٌ إِذَا كَانَ بَعِيدًا مَا بَيْنَ الرِّجْلَيْنِ بِغَيْرِ فَحَجَّ، وَهُوَ مَدْحُونٌ. وَيَقُولُ: الْخَنَبُ
أَعْوَجَاجٌ فِي السَّافَقَيْنِ. قَالَ الْخَلِيلُ التَّحْنِيبُ يُوَصَّفُ فِي الشَّدَّةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِاعْوَجَاجٍ.
قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَنَّمِّ شَهَدَاءَ» أَيْ عَقَلَاءَ. وَقَيْلُ: شَهَدَاءُ أَنَّ فِي التُّورَةِ مَكْتُوبًا أَنَّ
دِينَ اللَّهِ الَّذِي لَا يُقْبَلُ غَيْرُهُ إِلَيْ إِسْلَامٍ، إِذَا فِيهِ نَعْتُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: «يَتَأَمَّلُهَا الَّذِينَ أَمَّنُوا إِنْ تُطِيعُوا فِرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرْدُوُكُمْ بَعْدَ
إِيمَانِكُمْ كَفِيرِينَ^(٢)»

نَزَّلَتْ^(٢) فِي يَهُودِي أَرَادَ تَجْدِيدَ الْفِتْنَةَ بَيْنَ الْأُوسِ وَالْخَرْجَ بَعْدَ اِنْقِطَاعِهَا
بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَلَسُوا بَيْنَهُمْ وَأَنْشَدُوهُمْ شِعْرًا قَالَهُ أَحَدُ الْحَبِّيْنِ فِي حَرْبِهِمْ. فَقَالَ الْحَبِّيُّ الْآخَرُ:
قَدْ قَالَ شَاعِرُنَا فِي يَوْمِ كَذَا وَكَذَا، فَكَانُوهُمْ دَخْلُهُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٍ، فَقَالُوا: تَعَالَوْا نَرَدُّ
الْحَرَبَ جَذْعَاءَ كَمَا كَانَتْ. فَنَادَى هُؤُلَاءِ: يَا آلَ أُوسَ، وَنَادَى هُؤُلَاءِ: يَا آلَ خَرْجَ؛
فَاجْتَمَعُوا وَأَخْذُوا السَّلَاحَ وَأَصْطَفُوا لِلقتالِ فَتَرَلتْ هَذِهِ الْآيَةُ؛ فِجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى وَقَفَ
بَيْنَ الصَّفَيْنِ فَقَرَأَهَا وَرَفَعَ صَوْتَهُ، فَلَمَّا سَمِعُوهَا صَوْتَهُ أَنْصَتُوا لَهُ وَجْهَهُمْ وَجَعَلُوهُ يَسْتَمِعُونَ، فَلَمَّا
فَرَغُوا أَلْقَوُا السَّلَاحَ وَعَانِقُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا وَجَعَلُوهُ يَكُونُ؛ عَنْ عَكْرَمَةَ وَابْنِ زَيْدِ وَابْنِ
عَبَّاسِ. وَالَّذِي فَعَلَ ذَلِكَ شَاسِنَ بْنَ قَيْسَ الْيَهُودِيُّ، دَسَّ عَلَى الْأُوسِ وَالْخَرْجَ مِنْ
يَذْكُرُهُمْ مَا كَانَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْحَرُوبِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُمْ وَذَكَرَهُمْ، فَعَرَفَ الْقَوْمُ أَنَّهَا نَزَّعَهُ

(١) لُغَةُ فِي (العلَلِ).

(٢) انظر أسباب التزول للواحدى ٢٣١ و ٢٣٢ والطبرى ٧٥٢٢ رواية عن زيد بن أسلم مرسلاً وعن عكرمة.

من الشيطان، وكيد من عدوهم؛ فألقوا السلاح من أيديهم ويكونوا واعنق بعضهم بعضاً، ثم أنصرفوا مع النبي ﷺ سامعين مطعين؛ فأنزل الله عز وجل ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا﴾ يعني الأوس والخزرج. ﴿إِن تُطِيعُوهُ فَرِبَّا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ يعني شاساً وأصحابه. ﴿يَرُدُوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَفَرِينَ ﴿٦١﴾﴾ قال جابر بن عبد الله^(١) : ما كان طالع أكراة إلينا من رسول الله ﷺ، فأواما إلينا بيده فكفنا وأصلح الله تعالى ما بيننا؛ فما كان شخص أحب إلينا من رسول الله ﷺ، فما رأيت يوما أقبح ولا أوحش أولاً وأحسن آخرأ من ذلك اليوم.

قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَكُفُّرُونَ وَأَنْتُمْ تُتَلَّ عَلَيْكُمْ مَا يَنْهَا اللَّهُ وَفِيْكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صَرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴿٦١﴾﴾.

قاله تعالى على جهة التعجب، أي ﴿وَكَيْفَ تَكُفُّرُونَ وَأَنْتُمْ تُتَلَّ عَلَيْكُمْ مَا يَنْهَا اللَّهُ﴾ يعني القرآن. ﴿وَفِيْكُمْ رَسُولُهُ﴾ محمد ﷺ. قال ابن عباس^(٢) : كان بين الأوس والخزرج قتالاً وشرّ في الجاهلية، فذكروا ما كان بينهم فشار بعضهم على بعض بالسيوف؛ فأتي النبي ﷺ ذكر ذلك له فذهب إليهم؛ فنزلت هذه الآية ﴿وَكَيْفَ تَكُفُّرُونَ وَأَنْتُمْ تُتَلَّ عَلَيْكُمْ مَا يَنْهَا اللَّهُ وَفِيْكُمْ رَسُولُهُ﴾ - إلى قوله تعالى: ﴿فَلَمَنْدَكُمْ مِنْهَا﴾ ويدخل في هذه الآية من لم ير النبي ﷺ؛ لأن ما فيهم من سنته يقوم مقام رؤيته. قال الزجاج: يجوز أن يكون هذا الخطاب لأصحاب محمد خاصة؛ لأن رسول الله ﷺ كان فيهم وهم يشاهدونه. ويجوز أن يكون هذا الخطاب لجميع الأمة؛ لأن آثاره وعلاماته والقرآن الذي أوتي فيينا مكان النبي ﷺ فيينا وإن لم نشاهد. وقال قتادة: في هذه الآية علماً ببيان كتاب الله ونبي الله؛ فاما نبي الله فقد مضى، وأما كتاب الله فقد أبقاء الله بين أظهرهم رحمة منه ونعمته؛ فيه حلاله وحرامه، وطاعته ومعصيته. ﴿وَكَيْفَ﴾ في موضع نصب، وفتحت الفاء عند الخليل وسيويه لالتقاء الساكنين، وأخير لها الفتح لأن ما قبل الفاء ياء فشقّل أن يجمعوا بين ياء وكسرة. قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ﴾ أي يمتنع ويتمسك بيده وطاعته. ﴿فَقَدْ هُدِيَ﴾ وفق وأرشد ﴿إِلَى صَرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴿٦١﴾﴾. ابن جرير ﴿يَعْصِم بِاللَّهِ﴾ يؤمن به. وقيل: المعنى ومن يعصم بالله أي يتمسك بحبل الله، وهو القرآن. يقال: أعصم به واعتصم، وتمسك وأستمسك إذا أمنت به من غيره. وأعتصمت فلاناً

(١) أثر جابر هذا ذكره الواحدى ٢٣٢ بلا سند.
(٢) ذكره الواحدى ٢٣٣ عن ابن عباس وكرره ٢٣٤.

هيأت له ما يعتصم به. وكل متمسّك بشيء مُعْصِمٍ وَمُعْتَصِمٍ. وكل مانع شيئاً فهو عاصم؛
قال الفرزدق :

أنا أبن العاصمين بنى تميم إذا ما أعظم الحدثان نابا
قال النابغة :
يظل من خوفه الملاح معتصماً بالحِيزْرَاتِ^(١) بعد الأئن والثَّجَدِ
وقال آخر^(٢) :

فأشرط فيها نفسه وهو مُعْصِمٌ وألقى بأسباب له وتوكلَّا
وعصمه الطعام: منع الجوع منه؛ تقول العرب: عَصَمَ فلاناً الطعام أي منعه
من الجوع؛ فكَوَّا السُّوِيقَ بآبِي عاصم لذلِكَ . قال أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: العرب تُسَمِّيُّ الخبز
عصماً وجبراً؛ وأنشد:

فلا تلوميني ولُومي جابرَا فجابرُ كلفني الهواجرَا
ويسمونه عامراً . وانشد:
أبو مالك يعتاذني بالظاهير يجيء فيلقي رحله عند عامر
أبو مالك كنية الجوع .

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَاتَلُوكُمْ حَقَّ تُقَاتَلُوكُمْ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾
فيه مسألة واحدة:

روى البخاري^(٣) عن مُرْةٍ عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ :

[١٧٥٤] «حق تقاته أن يطاع فلا يعصى وأن يُذكَرَ فلا يُنسى وأن يُشكِّرَ فلا
يُكْفَرُ». وقال أَبْنُ عَبَّاسٍ: هو أَلَا يُعصِي طرفة عَيْنٍ . وذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّه لِمَا نَزَّلَ هَذِهِ
الآيَةَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ يَقُوِّي عَلَى هَذَا؟ وَشَقَ عَلَيْهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَأَنْقَعُوا

[١٧٥٤] الصواب موقوف، أخرجه الحاكم ٢٩٤ وابن جرير ٧٥٣٤ و٧٥٣٥ و٧٥٣٦ و٧٥٣٧ و٧٥٣٨ و٧٥٣٩ و٧٥٤٠ من طرق عن ابن مسعود موقوفاً . وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه
الذهبى، ولم أره في المستدرك مرفوعاً، إلا أن ابن كثير ذكر في تفسيره ٣٩٦/١ أن الحاكم رواه
مرفوعاً، وصححه وقال ابن كثير: كذا قال الصواب أنه موقوف، وهو كما قال ابن كثير لأن
الطبرى رواه من عدة طرق موقوفاً، وتقدم ذكرها.

(١) هو ذنب السفينة تسكن به . والأئن: الإعياء والتعب.
(٢) العرق من عمل أو كرب وغيره.

(٣) كذا وقع في الأصل . والصواب أن البخاري لم يروه بل الصواب أنه موقوف . وجاء في بعض
النسخ «النحاس» بدل البخاري ، وهو الأقرب .

الله ما أَسْتَطَعْتُمْ》 [التغابن: ١٦] فنسخت هذه الآية؛ عن قتادة والربيع وأبن زيد. قال مقاتل: وليس في آل عمران من المنسوخ شيء إلا هذه الآية. وقيل: إن قوله ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ بيان لهذه الآية. والمعنى: فاقروا الله حق تقاته ما أستطعتم، وهذا أصوب؛ لأن النسخ إنما يكون عند عدم الجمع والجمع ممكناً فهو أولى. وقد روى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: قول الله عز وجل ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْاِيلِهِ﴾ لم تنسخ، ولكن ﴿حَقَّ تَقْاِيلِهِ﴾ أن يجاهد في سبيل الله حق جهاده، ولا تأخذكم في الله لومة لائم، وتقوموا بالقسط ولو على أنفسكم وأبنائكم. قال النحاس: وكل ما ذكر في الآية واجب على المسلمين أن يستعملوه ولا يقع فيه نسخ. وقد مضى في البقرة معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا مُؤْمِنٌ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَإِذْ كُرُوا يَعْمَلُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ يُنْعَيْتُهُ إِخْوَنًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِّنْهَا كَذَلِكَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى ﴿وَأَعْتَصِمُوا﴾ العصمة المئنة؛ ومنه يقال للذرقة: عصمة. والذرقة: الخفارة للقاولة، وذلك بأن يرسل معها من يحميها من يؤذيها. قال ابن خالويه: الذرقة ليست بعربيه وإنما هي كلمة فارسية عربتها العرب؛ يقال: بعث السلطان بذرقة مع القافلة.

والحبل لفظ مشترك، وأصله في اللغة السبب الذي يوصل به إلى البغية وال الحاجة. والحبيل: حبل العائق. والحبيل: مستطيل من الرمل، ومنه الحديث:

[١٧٥٥] والله ما تركت من حبل إلا وفقت عليه، فهل لي من حجّ؛ والحبيل الرسن. والحبيل العهد؛ قال الأعشى: «إذا تجروزها حبال قبيلة أخذت من الأخرى إليك حبالها يريد الأمان. والحبيل الداهية؛ قال كثير: فلا تعجلني يا عرّ أن تفهمي بتصح أتى الواشون أم بمحبولي والحبالة: حبالة الصائد. وكلها ليس مراداً في الآية إلا الذي معنى العهد؛ عن

[١٧٥٥] هو بعض حديث عروة بن مضرّس تقدم.

ابن عباس . وقال ابن مسعود : حبل الله القرآن . ورواه علي وأبو سعيد الخدري^(١) عن النبي ﷺ ، وعن مجاهد وقناة مثل ذلك . وأبو معاوية عن الهجري^(٢) عن أبي الأحوص عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ :

[١٧٥٦] «إن هذا القرآن هو حبل الله». وروى يحيى بن مخلد حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن الشعبي عن عبد الله بن مسعود «واعتصموا بحبل الله جمِيعاً ولا تفرقوا» قال: الجماعة؛ روي عنه وعن غيره من وجوهه، والمعنى كلهم متقارب مُتَدَاخِل؛ فإن الله تعالى يأمر بالآلفة وينهى عن الفرقة فإن الفرقة هلكة والجماعة نجاة. ورحم الله أباً المبارك حيث قال:

إن الجماعة حَبْلُ الله فاعتصموا منه بِعِرْوَتِهِ الْوُثْقَى لِمَنْ دَانَ

الشانية: قوله تعالى: «وَلَا تَفَرَّقُوا» يعني في دينكم كما افترقت اليهود والنصارى في أديانهم؛ عن أبا مسعود وغيره. ويجوز أن يكون معناه ولا تفرقوا متابعين للهوى والأغراض المختلفة، وكونوا في دين الله إخواناً؛ فيكون ذلك منعاً لهم عن التقطاع والتداير؛ ودل عليه ما بعده وهو قوله تعالى «وَأَذْكُرُوا يَنْهَى اللَّهُ عَنِّكُمْ أَعْدَاءَهُ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحُوكُمْ بِنَعْمَتِهِ إِخْوَنًا». وليس فيه دليل على تحريم الاختلاف في الفروع: فإن ذلك ليس اختلافاً إذ الاختلاف ما يتعدى معه الاختلاف والجمع، وأما حكم مسائل الاجتهاد فإن الاختلاف فيها بسبب استخراج الفرائض ودقائق معاني الشرع؛ وما زالت الصحابة يختلفون في أحكام الحوادث، وهم مع ذلك متألفون. وقال رسول الله ﷺ :

[١٧٥٧] «اختلاف أمتی رحمة» وإنما منع الله اختلافاً هو سبب الفساد. روى الترمذى عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

[١٧٥٦] حديث ابن مسعود، مر في المقدمة وأما حديث أبي سعيد فآخرجه الطبرى ٧٥٧٠ وفيه عطية العوفي واه وحديث علي أخرجه الدارمى ٣٢١١ في أثناء خبر طويل وفيه الحارت الأعور واه، وتقدم الكلام عليه في المقدمة.

[١٧٥٧] لا أصل له. قال ابن حزم في الإحکام ٦٤/٥: إنه ليس بحديث. وقال السخاوي في مقاصده ٣٩: ورواه البهقى في المدخل والدليلى والطبرانى عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس مرفقاً وأخرجه: «واختلاف أصحابي لكم رحمة» وجوير ضعيف جداً، والضحاك عن ابن عباس منقطع اهـ.

(١) انظر الآتي.

(٢) هو إبراهيم بن مسلم الهجرى، نسبة إلى هجر.

[١٧٥٨] «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة أو أثنتين وسبعين فرقة والنصارى مثل ذلك وتفرق أمّتي على ثلث وسبعين فرقة». قال الترمذى: هذا حديث صحيح. وأخرجه أيضاً عن ابن عمرو^(١) قال قال رسول الله ﷺ:

[١٧٥٩] «ليأتين على أمّتي ما أتى على بني إسرائيل حذوا النعل بالنعل حتى لو كان منهم من يأتي أمّه علانية لكان من أمّتي من يصنع ذلك وإنّ بني إسرائيل تفرقّت أثنتين وسبعين ملةً وتفرقّت أمّتي على ثلث وسبعين ملةً كلّهم في النار إلا ملة واحدة» قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال «ما أنا علّيه وأصحابي». أخرجه من حديث عبد الله بن زياد الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد عن ابن عمرو، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. قال أبو عمر: وعبد الله الأفريقي ثقة وثقة قومه وأثناوا عليه، وضعفه آخرون. وأخرجه أبو داود في سنته من حديث معاوية بن أبي سفيان عن النبي ﷺ:

[١٧٦٠] «قال ألا إنَّ من قبلكم مِنْ أهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى إِثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلْهَةً وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلْهَةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ شَتَّانَ وَسَبْعَوْنَ فِي النَّارِ وَوَاحِدَةً فِي الْجَنَّةِ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمّتِي أَقْوَامٌ تَجَارِي بَيْنَهُمْ تَلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارِي الْكَلْبُونَ بِصَاحْبِهِ لَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مِفْصَلٌ إِلَّا دَخْلَهُ». وفي سنن أنس مجاه عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ:

[١٧٦١] «من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده وعبادته لا شريك له وإنّ

[١٧٥٨] جيد. أخرجه أبو داود ٤٥٩٦ والترمذى ٢٦٤٠ وابن ماجه ٣٩٩١ وأبو يعلى ٥٩٧٨ و٦١١٧ وابن حبان ٦٢٤٧ والحاكم ١٢٨ من عدة طرق، عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وإسناده جيد، رجاله كلهم ثقات، ومحمد بن عمرو حسن الحديث، وقد حسن الترمذى، وصححه وشهادته الآتية تقويه، وصححه الحاكم على شرط مسلم.

[١٧٥٩] حسن لشهادته. أخرجه الترمذى ٢٦٤١ والحاكم ١٢٩١ والديلمي ٥٣٤٧ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

قال الترمذى: غريب، وسكت عليه الحاكم والذهبي لشهادته، وإلا ففي إسناده عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ضعيف ووثقته بعضهم وله شواهد أخرى يحسن بها انظر المستدرك ٤٤٥/٤.

[١٧٦٠] جيد. أخرجه أبو داود ٤٥٩٧ والحاكم ١٢٨ من حديث معاوية، وقال الحاكم بعد أن ساق معه حديثاً آخر: هذه أسانيد تقوم بها الحجة في تصحيح هذا الحديث.

[١٧٦١] ضعيف. أخرجه ابن ماجه ٧٠ من حديث أنس قال البوصيري في الزوائد (٦): هذا إسناد ضعيف. قال ابن حبان في الثقات: الناس يتقوون حديث الربيع بن أنس ما كان من روایة أبي =

(١) وقع في الأصل «عمر» والتوصيب من سنن الترمذى والمستدرك والفردوس.

(٢) بالتحريك: ذاء يعرض الإنسان من عض كلب يصبه شبه الجنون.

الصلاه وإيتاء الزكاه مات والله عنه راض». قال أنس: وهو دين الله الذي جاءت به الرسل وبلغوه عن ربهم قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء، وتصديق ذلك في كتاب الله في آخر ما نزل، يقول الله: ﴿فَإِن تَابُوا﴾ قال: خلعوا الأواثان وعبادتها ﴿وَأَفَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْوَا الْزَّكُوَةَ﴾ [التوبه: ٥]، وقال في آية أخرى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَفَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْوَا الْزَّكُوَةَ فَإِنَّهُمْ كُمْ فِي الدِّينِ﴾^(١). [التوبه: ١١] أخرجه عن نصر بن علي الجهمي عن أبي أحمد عن أبي جعفر الرازى عن الربع بن أنس عن أنس. قال أبو الفرج الجوزي: فإن قيل هذه الفرق معروفة؛ فالجواب أنا نعرف الافتراق وأصول الفرق وأن كل طائفة من الفرق أنقسمت إلى فرق، وإن لم تُحط بأسماء تلك الفرق ومذاهبها، فقد ظهر لنا من أصول الفرق الحرورية والقدري والمجمحة والمراجحة والرافضة والجبرية. وقال بعض أهل العلم: ^(٢) أصل الفرق الضالة هذه الفرق السُّتُّ، وقد أنقسمت كل فرقة منها أثنتي عشرة فرقة، فصارت اثنتين وسبعين فرقة. انقسمت الحرورية أثنتي عشرة فرقة؛ فأولهم الأزرقية - قالوا: لا نعلم أحداً مؤمناً، وكفروا أهل القبلة إلا من دان بقولهم. والأباضية - قالوا: من أخذ بقولنا فهو مؤمن، ومن أعرض عنه فهو منافق. والعلبية - قالوا: إن الله عز وجل لم يقض ولم يقدر. والخازمية - قالوا: لا ندرى ما الإيمان، والخلق كلهم معذرون. والخلفية - زعموا أن من ترك الجهاد من ذكر أو أشى كفر. والكوزية - قالوا: ليس لأحد أن يمس أحداً لأنه لا يعرف الظاهر من التجسس ولا أنه يؤكله حتى يتوب ويغسل. والكتنرية - قالوا: لا يسع أحداً أن يعطي ماله أحداً، لأنه ربما لم يكن مستحفاً بل يكتنز في الأرض حتى يظهر أهل الحق. والشمارختية - قالوا: لا يأس بمس النساء الأجانب لأنهن رياحين. والأخنسية - قالوا: لا يلحق الميت بعد موته خير ولا شر. والحكمية - قالوا: من حاكم إلى مخلوق فهو كافر. والمعترلة - قالوا: اشتبه علينا أمر علي ومعاوية فنحن نتبرأ من الفريقين. والميمونية - قالوا: لا إمام إلا برضاء أهل محبتنا.

= جعفر الرازى عنه اهـ.

قلت: الربع بن أنس صدوق له أوهام كما في التقريب، وأما الرازى فهو عيسى بن ماهان ضعفه غير واحد، ومع ذلك صححه الحاكم في المستدرك ١٣٣٢/٢ وأقره الذهبي! إلا أن الذهبي أشار إلى أن عجزه مدرج، وهو كما قال وقد بين ذلك القرطبي رحمة الله.

(١) إلى هنا كلام أنس.

(٢) راجع هذه الأبحاث في الملل والنحل للشهرستاني، وفي الفصل لابن حزم، وفي الفرق بين الفرق للبغدادي.

وأنقسمت الفَدَرِيَّةُ أَثْنَيْ عَشْرَ فِرْقَةً: الْأَحْمَرِيَّةُ - وَهِيَ الَّتِي زَعَمَتْ أَنَّ فِي شَرْطِ الْعَدْلِ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَمْلِكَ عَبَادَهُ أُمُورَهُمْ، وَيَحْوِلُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَعَاصِيهِمْ. وَالثَّنَوِيَّةُ - وَهِيَ الَّتِي زَعَمَتْ أَنَّ الْخَيْرَ مِنَ اللَّهِ وَالشَّرُّ مِنَ الشَّيْطَانِ. وَالْمَعْتَزَلَةُ - وَهُمُ الَّذِينَ قَالُوا بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَجَحَدُوا صَفَاتِ الرَّبُوبِيَّةِ. وَالْكَيْسَانِيَّةُ - وَهُمُ الَّذِينَ قَالُوا: لَا نَدْرِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ مِنَ اللَّهِ أَوْ مِنَ الْعَبَادِ، وَلَا نَعْلَمُ أَيْثَابَ النَّاسِ بَعْدُ أَوْ يَعْاقِبُونَ. وَالشَّيْطَانِيَّةُ - قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ الشَّيْطَانَ. وَالشَّرِيكِيَّةُ - قَالُوا: إِنَّ السَّيِّئَاتَ كُلُّهَا مُقدَّرَةٌ إِلَّا الْكُفَرُ. وَالْوَهْمِيَّةُ - قَالُوا: لَيْسَ لِأَفْعَالِ الْخَلْقِ وَكَلَامِهِمْ ذَاتٌ، وَلَا لِلْمُحْسَنَةِ وَالْمُسَيَّئَةِ ذَاتٌ. وَالرَّبُّرِيَّةُ - قَالُوا: كُلُّ كِتَابٍ نَزَلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَالْعَمَلُ بِهِ حَقٌّ، نَاسِخًا كَانَ أَوْ مَنْسُوخًا. وَالْمَسْعُدِيَّةُ - زَعَمُوا أَنَّ مِنْ عَصَى ثُمَّ تَابَ لَمْ تَقْبِلْ تُوبَتِهِ. وَالنَّاكِثِيَّةُ - زَعَمُوا أَنَّ مِنْ نَكَثَ بِيَعْتَدِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ. وَالْقَاسِطِيَّةُ - تَبَعُوا إِبْرَاهِيمَ بْنَ النَّظَامِ فِي قَوْلِهِ: مِنْ زَعْمِ أَنَّ اللَّهَ شَيْءٌ فَهُوَ كَافِرٌ. وَأَنْقَسَمَتِ الْجَهَمِيَّةُ أَثْنَيْ عَشْرَ فِرْقَةً: الْمَعْتَلَةُ - زَعَمُوا أَنَّ كُلَّ مَا يَقْعُدُ عَلَيْهِ وَهُمُ الْإِنْسَانُ فَهُوَ مُخْلُوقٌ، وَأَنَّ مَنْ أَدْعَى أَنَّ اللَّهَ يُرَى فَهُوَ كَافِرٌ. وَالْمَرِيسِيَّةُ - قَالُوا: أَكْثَرُ صَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى مُخْلُوقَةٌ. وَالْمُلْتَزِفَةُ - جَعَلُوا الْبَارِي سَبْحَانَهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ. وَالْوَارِدِيَّةُ - قَالُوا لَا يَدْخُلُ النَّارَ مِنْ عِرْفٍ رَبِّهِ، وَمَنْ دَخَلَهَا لَمْ يَخْرُجْ مِنْهَا أَبَدًا. وَالرَّنَادِفَةُ - قَالُوا: لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَثْبِتْ لِنَفْسِهِ رِبًّا؛ لَأَنَّ الْإِثْبَاتَ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ إِدْرَاكِ الْحَوَاسِ، وَمَا لَا يُدْرِكُ لَا يَثْبِتُ. وَالْحَرْقِيَّةُ - زَعَمُوا أَنَّ الْكَافِرَ تَحْرَقُ النَّارَ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ يَبْقَى مَحْتَرِقًا أَبَدًا لَا يَجِدُ حَرًّا لِلنَّارِ. وَالْمَحْلُوقِيَّةُ - زَعَمُوا أَنَّ الْقُرْآنَ مُخْلُوقٌ. وَالْفَانِيَّةُ - زَعَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ يَقْنِيَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ لَمْ يُخْلُقَا. وَالْعَبْدِيَّةُ - جَحَدُوا الرَّسُولَ وَقَالُوا: إِنَّمَا هُمْ حَكَمَاءُ. وَالْوَاقِفِيَّةُ - قَالُوا: لَا نَقُولُ إِنَّ الْقُرْآنَ مُخْلُوقٌ وَلَا غَيْرُ مُخْلُوقٌ. وَالْقَبْرِيَّةُ - يَنْكِرُونَ عَذَابَ الْقَبْرِ وَالشَّفَاعَةَ. وَالْلَّفْظِيَّةُ - قَالُوا: لَفْظَنَا بِالْقُرْآنِ مُخْلُوقٌ.

وَأَنْقَسَمَتِ الْمَرْجَيَّةُ أَثْنَيْ عَشْرَ فِرْقَةً: التَّارِكِيَّةُ - قَالُوا لَيْسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى خَلْقِهِ فَرِيْضَةُ سُوَى الإِيمَانِ بِهِ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ فَلِيَفْعُلْ مَا شَاءَ. وَالسَّائِبِيَّةُ - قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَبَبَ خَلْقَهِ لِيَفْعُلُوا مَا شَاءُوا. وَالرَّاجِيَةُ - قَالُوا: لَا يُسْمَى الطَّائِعُ طَائِعًا وَلَا الْعَاصِي عَاصِيًّا، لَأَنَّا لَا نَدْرِي مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى. وَالسَّالِبِيَّةُ - قَالُوا: الطَّاعَةُ لَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ. وَالْبَهِيْشِيَّةُ - قَالُوا: الْإِيمَانُ عِلْمٌ وَمَنْ لَا يَعْلَمُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ وَالْحَلَالِ مِنَ الْحَرَامِ فَهُوَ كَافِرٌ. وَالْعَمَلِيَّةُ - قَالُوا: الْإِيمَانُ عَمَلٌ. وَالْمَنْقُوْصِيَّةُ - قَالُوا: الْإِيمَانُ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ. وَالْمَسْتَبِيَّةُ - قَالُوا: الْإِيمَانُ مِنْ الْمُسْتَبِيَّةِ. وَالْمُشَبِّهَةُ - قَالُوا: بَصَرٌ كَبْصَرٍ وَيَدٌ كَيْدٌ. وَالْحَشُوْيَّةُ - قَالُوا: حُكْمُ الْأَحَادِيثِ كُلُّهَا وَاحِدٌ؛ فَعِنْهُمْ أَنْ تَارِكُ النَّفْلِ كَتَارِكُ الْفَرْضِ. وَالظَّاهِرِيَّةُ - الَّذِينَ نَفَوا الْقِيَاسَ. وَالْبِدُوْعِيَّةُ - أَوْلَى مَنْ ابْتَدَعَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وأنقسمت الرافضلة أُثنتي عشرة فرقة: العلوية - قالوا: إن الرسالة كانت إلى عليٍ وإن جبريل أخطأه. والأمرية - قالوا: إن علياً شريك محمد في أمره. والشيعة - قالوا: إن علياً رضي الله عنه وصي رسول الله ﷺ ولئه من بعده، وإن الأمة كفرت بمبايعة غيره. والإسحاقية - قالوا: إن النبوة متصلة إلى يوم القيمة، وكل من يعلم علم أهل البيت فهونبي. والناووية - قالوا: على أفضل الأمة، فمن فضل غيره عليه فقد كفر. والإمامية - قالوا: لا يمكن أن تكون الدنيا بغير إمام من ولد الحسين، وإن الإمام يعلمه جبريل عليه السلام، فإذا مات بدل غيره مكانه. والزیدية - قالوا: ولد الحسين كلهم أئمة في الصلوات، فمتى وُجد منهم أحد لم تجز الصلاة خلف غيرهم، برهن وفاجرهم. والعباسية - زعموا أن العباس كان أولى بالخلافة من غيره. والتتساخية - قالوا: الأرواح تتناسخ؛ فمن كان مُحسناً خرجت روحه فدخلت في خلق يسعد بعيشه. والرجعية - زعموا أن علياً وأصحابه يرجعون إلى الدنيا، ويستقرون من أعدائهم. واللائعة - يلعنون عثمان وطلحة والزبير ومعاوية وأبا موسى وعائشة وغيرهم. والمتربصة - تشبعوا بزيف الشراك ونصبوا في كل عصر رجلاً ينسبون إليه الأمر، يزعمون أنه مهدي هذه الأمة، فإذا مات نصبوا آخر.

ثم أنقسمت الجبالية التي عشرة فرق: فمنهم المضطربة - قالوا: لا فعل للأدمي، بل الله يفعل الكل. والأفعالية - قالوا: لنا أفعال ولكن لا أستطاعة لنا فيها، وإنما نحن كالبهائم نقاد بالحبل. والمفروغية - قالوا: كل الأشياء قد خلقت، والآن لا يخلق شيء. والتجارية - زعمت أن الله تعالى يعذّب الناس على فعله لا على فعلهم. والمتانية - قالوا: عليك بما يخطر بقلبك، فافعل ما توسمت منه الخير. والكتيبة - قالوا: لا يكتب العبد ثواباً ولا عقاباً. والسابقية - قالوا: من شاء فليعمل ومن شاء فلا يعمل، فإن السعيد لا تضره ذنوبه والشقي لا ينفعه بره. والجحية - قالوا: من شرب كأس محبة الله تعالى سقطت عنه عبادة الأركان. والخوفية - قالوا: من أحب الله تعالى لم يسعه أن يخافه؛ لأن الحبيب لا يخاف حبيه. والفكريّة - قالوا: من أزداد علماً أسقط عنه بقدر ذلك من العبادة.

والخشبية - قالوا: الدنيا بين العباد سواء، لا تفاضل بينهم فيما ورثتهم أبوهم آدم. والمئية - قالوا: من الفعل ولنا الاستطاعة. وسيأتي بيان الفرقـة التي زادت في هذه الأمة في آخر سورة «الأنعام» إن شاء الله تعالى. وقال ابن عباس لسمّاك الحنفي: يا حنفي، الجماعة الجماعة!! فإنما هلكت الأمم الخالية لتفرقها؛ أما سمعت الله عز وجل يقول:

﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْفَرُوا ﴾ . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ :

[١٧٦٢] «إن الله يرضي لكم ثلاثة ويكره لكم ثلاثة يرضي لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأن تعتصموا بحبل الله جمِيعاً ولا تفرقوا، ويكره لكم ثلاثة قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال». فأوجب تعالى علينا التمسك بكتابه وسنة نبيه والرجوع إليهما عند الاختلاف، وأمرنا بالاعتصام على الاعتصام بالكتاب والسنة اعتقاداً وعملاً، وذلك سبب اتفاق الكلمة وأنظام الشتات الذي يتم به مصالح الدنيا والدين، والسلامة من الاختلاف، وأمر بالاجتماع ونهى عن الانفراق الذي حصل لأهل الكتابين. هذا معنى الآية على التمام، وفيها دليل على صحة الإجماع حسبما هو مذكور في موضعه من أصول الفقه والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ كُرُوا نَعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصَبَّهُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَاعَ حُرْفَقٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِّنْهَا ﴾ . أمر تعالى بتذكر نعمه وأعظمها الإسلام وأتباع نبيه محمد عليه السلام؛ فإن به زالت العداوة والفرقة وكانت المحبة والألفة. والمراد الأوس والخرج؛ والأية تعم. ومعنى ﴿ فَأَصَبَّهُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَانًا ﴾ أي صرتم بنعمة الإسلام إخواناً في الدين. وكل ما في القرآن «أصبحتم» معناه صرتم؛ كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ أَصَبَّ مَا قَدْ عَوْرًا ﴾ [الملك: ٣٠] أي صار غائراً. والإخوان جمع أخي، وسمى أحنا لأنه يتroxى مذهب أخيه، أي يقصده. وشفا كل شيء حرفة، وكذلك شفирه ومنه قوله تعالى: ﴿ عَلَى شَفَاعَ مُجْرِفِ هَارِبٍ ﴾ [النوبة: ١٠٩]. قال الراجز:

نحن حفرنا للحجيج سجله^(١) نابتة فوق شفاهها بفلة

وأشقى على الشيء أشرف عليه؛ ومنه أشفي المريض على الموت. وما بقي منه إلا شفاً أي قليل. قال ابن السكري: يقال للرجل عند موته وللقمr عند أحماقه وللشمس عند غروبها: ما بقي منه إلا شفاً أي قليل. قال العجاج:

ومَرْبِبًا عَالِ لَمَنْ تَشَرَّفَ أَشْرَفَهُ بِلَا شَفَى أَوْ بِشَفَى

قوله «بلا شفى» أي غابت الشمس. «أو بشفى» وقد بقيت منها بقية. وهو من

[١٧٦٢] صحيح. أخرجه مسلم ١٧١٥ والبخاري في الأدب المفرد ٤٤٢ ومالك ٢/٩٩٠ وأحمد ٢/٣٢٧ وابن حبان ٣٣٨٨ من حديث أبي هريرة.

(١) السجلة: الدلو الضخمة مملوءة ماء، والمراد هنا البئر.

ذوات الياء، وفيه لغة أنه من الواو. وقال النحاس: الأصل في شفاعة شفuo، ولهذا يكتب بالألف ولا يمال. وقال الأخفش: لما لم تجُز فيه الإملالة عُرف أنه من الواو؛ لأن الإملالة بين الياء، وتشتت شفوان. قال المهدوي: وهذا تمثيل يراد به خروجهم من الكفر إلى الإيمان.

قوله تعالى: «**وَلَئِنْ كُنْتُمْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُقْلِبُونَ**» [١١٩].

قد مضى القول في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذه السورة. و«من» في قوله «منكم» للتبعيض، ومعناه أن الأمرين يجب أن يكونوا علماء وليس كل الناس علماء. وقيل: لبيان الجنس، والمعنى لتكونوا كلّكم كذلك.

قلت: القول الأول أصح؛ فإنه يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على الكفاية، وقد عينهم الله تعالى بقوله: «**الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الْصَّلَاةَ**» [الحج: ٤١] الآية. وليس كل الناس مُكَنُّوا. وقرأ ابن الزبير: «**وَلَئِنْ كُنْتُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ**» ويسْتَعِينُونَ اللَّهُ عَلَى مَا أَصَابُوهُمْ». قال أبو بكر الأنصاري: وهذه الزيادة تفسير من ابن الزبير، وكلام من كلامه غلط فيه بعض الناقلين فألحقه بالفاظ القرآن؛ يدل على صحة ما أصيَّ الحديث الذي حدثنيه أبي حدثنا حسن بن عرفة حدثنا وكيع عن أبي عاصم عن أبي عون عن صبيح قال: سمعت عثمان بن عفان يقرأ «**وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ**» ويسْتَعِينُونَ اللَّهُ عَلَى مَا أَصَابُوهُمْ» فما يشك عاقل في أن عثمان لا يعتقد هذه الزيادة من القرآن؛ إذ لم يكتبها في مصحفه الذي هو إمام المسلمين، وإنما ذكرها واعظاً بها ومؤكداً ما تقدمها من كلام رب العالمين جل وعلا.

قوله تعالى: «**وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ عَذَابٌ عَظِيمٌ**» [١٢٠].

يعني اليهود والنصارى في قول جمهور المفسرين. وقال بعضهم: هم المبتدعون من هذه الأمة. وقال أبو أمامة: هم الحبروية؛ وتلا الآية. وقال جابر بن عبد الله: «**الَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ**» اليهود والنصارى. « جاءهم » مذكر على الجمع، وجاءتهم على الجماعة.

قوله تعالى: «**يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَسُودٌ وَجُوَادٌ فَإِمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرُهُمْ بَعْدَ**

إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٥﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضُتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ ﴿١٦﴾

فيه ثلاثة مسائل:

الأولى: قوله تعالى: «يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ» يعني يوم القيمة حين يبعثون من قبورهم تكون وجوه المؤمنين بيضاء ووجوه الكافرين مسودة. ويقال: إن ذلك عند قراءة الكتاب، إذاقرأ المؤمن كتابه فرأى في كتابه حسناته أستبشر وأبيض وجهه، وإذا قرأ الكافر والمنافق كتابه فرأى فيه سيئاته أسود وجهه. ويقال: إن ذلك عند الميزان إذا رجحت حسناته أبيض وجهه، وإذا رجحت سيئاته أسود وجهه. ويقال: ذلك عند قوله تعالى: «وَأَمَّتَرُوا أَلْيَومَ أَيَّهَا الْمُجْرِمُونَ ﴿١٧﴾» [يس: ٥٩]. ويقال: إذا كان يوم القيمة يؤمر كل فريق بأن يجتمع إلى معبوده، فإذا أنهوا إليه حزنوا وأسودت وجوههم، فيبقى المؤمنون وأهل الكتاب والمنافقون؛ فيقول الله تعالى للمؤمنين: «من ربكم؟» فيقولون: ربنا الله عز وجل. فيقول لهم: «أترغبونه إذا رأيتموه». فيقولون: سبحانه! إذا رأينا عرفناه. فيرونـه كما شاء الله. فيـخـرـ المؤمنون سـجـداً لـهـ تـعـالـىـ، فـصـيـرـ وـجـوـهـمـ مـثـلـ الثـلـجـ بيـاضـاـ، وـيـقـىـ الـمـنـاـفـقـوـنـ وـأـهـلـ الـكـتـابـ لـاـ يـقـدـرـوـنـ عـلـىـ السـجـودـ فـيـحـزـنـوـاـ وـتـسـوـدـ وـجـوـهـهـمـ؛ وـذـلـكـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: «يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ» . ويجوز «تبـيـضـ وـتـسـوـدـ» بكسر التاءين؛ لأنـكـ تـقـولـ: أـبـيـضـتـ، فـتـكـسـرـ التـاءـ كـمـاـ تـكـسـرـ الـأـلـفـ، وـهـيـ لـغـةـ تمـيمـ وبـها قـرـأـ يـحـيـيـ بـنـ وـثـابـ . وـقـرـأـ الزـهـرـيـ «يـوـمـ تـبـيـضـ وـتـسـوـدـ» وـيـجـوزـ كـسـرـ التـاءـ أـيـضاـ، وـيـجـوزـ «يـوـمـ يـبـيـضـ وـجـوـهـ» بـالـيـاءـ عـلـىـ تـذـكـيرـ الـجـمـعـ، وـيـجـوزـ «أـجـوـهـ» مـثـلـ «أـفـتـ». وـأـبـيـضـاـضـ الـوـجـوـهـ إـشـرـاقـهـاـ بـالـنـعـيمـ. وـأـسـوـدـادـهـاـ هـوـ مـاـ يـرـهـقـهـاـ مـنـ الـعـذـابـ الـأـلـيـمـ.

الثانية: وأختلفوا في التعين؛ فقال أبن عباس: تبييض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة.

قلت: وقول أبن عباس هذا رواه مالك بن سليمان الھروي أخو غسان عن مالك بن أنس عن نافع عن أبن عمر قال:

[١٧٦٣] قال رسول الله ﷺ في قول الله تعالى: «يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ» قال: «يعني تبييض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة» ذكره أبو بكر أحمد بن

[١٧٦٣] ضعيف جداً. آخرجه الدليلي ٧٩٨٦ من حديث ابن عمر، وفي إسناده الويلد بن مسلم يدلـسـ التـسوـيـةـ، وقد عـنـتـهـ، والصـوابـ أـنـهـ قـوـلـهـ أـبـنـ عـبـاسـ نـسـبـهـ السـيـوطـيـ إـلـيـهـ فـيـ الدـرـ المـتـوـرـ ١١١/٢ـ . ١١٢ـ وقد أنـكـرـهـ الخـطـيـبـ كـمـاـ ذـكـرـ القرـطـبـيـ .

علي بن ثابت الخطيب. وقال فيه: منكر من حديث مالك. قال عطاء: تبيض وجوه المهاجرين والأنصار، وتسود وجوه بني قريظة والنضير. وقال أبي بن كعب: الذين أسودت وجوههم هم الكفار، وقيل لهم: أكفرتم بعد إيمانكم لإقراركم حين أخرجتم من ظهر آدم كالذرّ. هذا اختيار الطبرى. الحسن: الآية في المنافقين. قتادة: هي في المرتدّين. عكرمة: هم قوم من أهل الكتاب كانوا مصدّقين بأنبائهم مصدّقين بمحمد ﷺ قبل أن يبعث فلما بعث عليه السلام كفروا به؛ فذلك قوله: «أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ». وهو اختيار الزجاج. مالك بن أنس: هي في أهل الأهواء. أبو أمامة الباهلي عن النبي ﷺ:

[١٧٦٤] هي في الحرورة. وفي خبر آخر أنه عليه السلام قال:

[١٧٦٥] «هي في القدرة». روى الترمذى عن أبي غالب قال:

[١٧٦٦] رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على درج مسجد^(١) دمشق، فقال أبو أمامة: كلام النار شُرُّ قتلى تحت أديم السماء، خير قتلى من قتلوا - ثم قرأ - «يَوْمَ تُبَيِّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ» إلى آخر الآية. قلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثة - حتى عد سبعاً - ما حدثكموه. قال: هذا حديث حسن. وفي صحيح البخاري عن سهل بن سعد قال قال رسول الله ﷺ:

[١٧٦٧] «إني فرطكم على الحوض من مرّ عليّ شرب ومن شرب لم يظماً أبداً ليردّن عليّ أقوام أعرّفهم ويعرفونني ثم يحال بيني وبينهم». قال أبو حازم^(٢): فسمعني

[١٧٦٤] لا يصح مرفوعاً. وإنما هو موقف، كذا ذكره السيوطي في الدر ٢/١١٢ فقال: رواه ابن جرير وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن أبي أمامة موقفاً اهـ.

[١٧٦٥] لم أجده. ولا يصح مرفوعاً، وقد ورد في ذم القدرة أحاديث كثيرة، وكلها واهية لا تقوم بها حجّة.

[١٧٦٦] أخرجه الترمذى ٣٠٠٠ من حديث أبي أمامة وقال: حسن، وأبو غالب اسمه حُزُور. وقال في التقريب في ترجمته: صدوق يخطيء. وقال الذهبي في الميزان: ضعفة النسائي، وقال ابن حبان: لا يحتاج به اهـ فالخبر رواه.

[١٧٦٧] صحيح. أخرجه البخاري ٦٥٨٣ ومسلم ٢٢٩٠ و ٢٢٩١ من حديث سهل بن سعد به.

(١) وقع في الأصل «عليّ باب دمشق» والتصويب من سنن الترمذى وتفسير ابن كثير ١/٣٩٩.

(٢) هو سلمة بن دينار تابعي ثقة، من أئمة الحديث.

النعمان بن أبي عياش فقال: أهكذا سمعت من سهل بن سعد؟ فقلت نعم. فقال: أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها: «فأقول إنهم مني فيقال إنك لا تدرى ما أحدثوا بعده فأقول سحقاً سحقاً لمن غيره بعدي». وعن أبي هريرة أنه كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال:

[١٧٦٨] «يرد على الحوض يوم القيمة رهطٌ من أصحابي فيجلون عن الحوض فأقول يا رب أصحابي فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعده إنهم أرتدوا على أدبارهم القهقرى». والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. فمن بدّل أو غير أو ابتدأ في دين الله ما لا يرضاه الله ولم يأذن به الله فهو من المطرودين عن الحوض المبتعدين منه المسودي الوجوه، وأشدّهم طرداً وإبعاداً من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم؛ كالخوارج على اختلاف فرقها، والرؤافض على تبain ضلالها، والمعزلة على أصناف أهوائها؛ فهو لاء كلهم مبدّلون ومبتدعون، وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وطمس الحق وقتل أهله وإذلالهم، والمعلتون بالكبائر المستخفون بالمعاصي، وجماعة أهل الرذىغ والأهواء والبدع؛ كلُّ يُخاف عليهم أن يكونوا عُنواناً بالآية، والخبر كما بتنا، ولا يخلد في النار إلا كافر جاحدٌ ليس في قلبه مثقال حبة خردلٍ من إيمان. وقد قال ابن القاسم: وقد يكون من غير أهل الأهواء من هو شرٌّ من أهل الأهواء. وكان يقول: تمام الإخلاص تَجْنِبُ المعاصي.

الثالثة: قوله تعالى: «فَإِنَّمَا الَّذِينَ آتَيْنَا سَوْدَاتُ وُجُوهُهُمْ» في الكلام حذف، أي فيقال لهم «أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ» يعني يوم الميثاق حين قالوا بلى. ويقال: هذا لليهود وكانوا مؤمنين بمحمد ﷺ قبل أن يبعث فلما بعث كفروا به. وقال أبو العالية: هذا للمنافقين، يقال: أكفرتم في السر بعد إقراركم في العلانية. وأجمع أهل العربية على أنه لا بد من القاء في جواب «أما» لأن المعنى في قوله: «أما زيد فمنطلق، مهما يكن من شيء فزيدي منطلق». وقوله تعالى: «وَإِنَّمَا الَّذِينَ آتَيْنَا وُجُوهُهُمْ» هؤلاء أهل طاعة الله عز وجل والوفاء بعهده. «فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ» [١٧٦٩] أي في جنته ودار كرامته خالدون باقون. جعلنا الله منهم وجتنبا طرق البدع والضلالات، ووقفنا لطريق الذين آمنوا وعملوا الصالحات. آمين.

[١٧٦٩] صحيح. أخرجه مسلم ٢٤٩ و٢٣٠٢ و٢٣٠٣ ومالك ٢٨/١ - ٣٠ وأبو داود ٣٢٣٧ والنسائي ٩٣/١ وابن ماجه ٤٣٠٦ وعبدالرازق ٦٧١٩ وأحمد ٣٧٥/٢ وابن حبان ٧٢٤٠ من حديث أبي هريرة بتأم منه. رووه بالفاظ متقاربة، وفي الباب عن جماعة من الصحابة، وحديث الحوض متواتر على رأي بعض أهل العلم.

قوله تعالى: ﴿تِلْكَ مَا إِيْكُتُ اللَّهُ نَتْلُوْهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا أَنَّ اللَّهَ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [١١٩]

قوله تعالى: ﴿تِلْكَ مَا إِيْكُتُ اللَّهُ﴾ أبتداء وخبر، يعني القرآن. ﴿نَتْلُوْهَا عَلَيْكَ﴾ يعني نُنزل عليك جبريل فيقرؤها عليك. ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي بالصدق. وقال الزجاج: ﴿تِلْكَ مَا إِيْكُتُ اللَّهُ﴾ المذكورة حُجَّاجُ اللَّهُ وَدَلَائِلُهُ . وقيل: «تلك» بمعنى هذه ولكنها لما انقضت صارت كأنها بعدها فقيل «تلك» ويجوز أن تكون «آيات الله» بدلاً من «تلك» ولا تكون نعتاً، لأن المبهم لا ينعت بال مضاد. ﴿وَمَا أَنَّ اللَّهَ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾ يعني أنه لا يعذبهم بغیر ذنب. ﴿وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ قال المهدوي: وجه اتصال هذا بما قبله أنه لما ذكر أحوال المؤمنين والكافرين وأنه لا يريد ظلماً للعالمين، وصله بذكر اتساع قدرته وغناه عن الظلم لكون ما في السموات وما في الأرض في قبضته، وقيل: هو أبتداء كلام، يبين لعباده أن جميع ما في السموات وما في الأرض له حتى يسألوه ويعبدوه ولا يعبدوا غيره.

قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَوَمُّونَ بِاللَّهِ وَلَوْلَا إِمَانَ أَهْلَ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَسِيقُونَ﴾ [١١٩]

قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ﴾ فيه ثلاثة مسائل:
الأولى: روى الترمذى عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ﴾:

[١٧٦٩] قال: «أنت تتمون سبعين أمةً أنت خيرها وأكرمها عند الله». وقال: هذا حديث حسن. وقال أبو هريرة: نحن خير الناس للناس نسوقهم بالسلسل إلى الإسلام. وقال ابن عباس: هم الذين هاجروا من مكة إلى المدينة وشهدوا بذرها والحدبية. وقال عمر بن الخطاب: من فعل فعلهم كان مثلهم. وقيل: هم أمة محمد ﷺ، يعني الصالحين منهم وأهل الفضل. وهم الشهداء على الناس يوم القيمة؛ كما تقدم في البقرة. وقال مجاهد: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ﴾ على الشرائط المذكورة في الآية.

[١٧٦٩] حسن. أخرجه الترمذى ٣٠٠١ وابن ماجه ٤٢٨٧ و٤٢٨٨ والحاكم ٨٤/٤ من حديث معاوية بن حيدة. وقال الترمذى: حديث حسن. وصححه الجاكم، ووافقه الذهبي، والصواب أنه حسن للاختلاف في بهز بن حكيم عن أبيه، وقد حسن الحافظ في «الفتح» ٢٢٥/٨.

وقيل: معناه كتم في اللوح المحفوظ. وقيل: كتم مُذْ آمنت خيرَ أُمّةٍ. وقيل: جاء ذلك لتقديم البشرة بالنبي ﷺ وأمته. فالمعنى كتم عند من تقدّمكم من أهل الكتب خيرَ أُمّةٍ. وقال الأخفش: يزيد أهل أُمّةٍ، أي خير أهل دين؛ وأنشد^(١):

حلفت فلم أترك لنفسك ريبةَ وهل يأثمَنْ ذو أُمّةٍ^(٢) وهو طائعُ

وقيل: هي كان التامة، والمعنى خلقتُم ووَجِدْتُم خيرَ أُمّةٍ. «فخير أُمّة» حال.

وقيل: كان زائدة، والمعنى أنتم خير أُمّةٍ. وأنشد سيبويه:

وَجِيرَانِ لَنَا كَانُوا كَرَامٍ^(٣)

ومثله قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تُكَلِّمُونَ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [مريم: ٢٩]. وقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثُرْتُمْ﴾ [الأعراف: ٨٦]. وقال في موضع آخر: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ﴾ [الأنفال: ٢٦]. وروى سفيان عن ميسرة الأشعري عن أبي حازم عن أبي هريرة ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرَجْتُ لِلنَّاسِ﴾ قال: تجرّون الناس بالسلسل إلى الإسلام. قال النحاس: والتقدير على هذا كتم للناس خير أُمّةٍ. وعلى قول مجاهد: كتم خير أُمّةٍ إذ كتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر. وقيل: إنما صارت أُمّة محمد ﷺ خير أُمّةٍ لأن المسلمين منهم أكثر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم أفضى. فقيل: هذا لأصحاب رسول الله ﷺ؛ كما قال ﷺ:

[١٧٧٠] «خَيْرُ النَّاسِ قُرْنَىٰ» أي الذين بعثت فيهم.

الثانية: وإذا ثبت بنَصِّ التنزيل أن هذه الأُمّة خير الأُمّم؛ فقد روى الأئمة من

حديث عمران بن حصين عن النبي ﷺ أنه قال:

[١٧٧١] «خَيْرُ النَّاسِ قُرْنَىٰ ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوِّنُهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوِّنُهُمْ». الحديث. وهذا يدل على أن أول هذه الأُمّة أفضل ممن بعدهم، وإلى هذا ذهب معظم العلماء، وأن من

[١٧٧٠] هو الآتي.

[١٧٧١] صحيح. أخرجه البخاري ٢٦٥١ و ٣٦٥٠ و ٦٤٢٨ و ٦٦٩٥ و مسلم ٢٥٣٥ وأبو داود ٤٦٥٧ والترمذني ٢٢٢ والنسائي ١٧ وابن حبان ٦٧٢٩ من حديث عمران بن حصين. وتمامه «ثُمَّ إن بعدكم قوماً يشهدون، ولا يُسْتَشَهِدون، ويُخْنَون، ولا يُؤْتَمِنُون، وينذرون ولا يُفْنَون، ويُظْهَرُونَ فِيهِمُ السَّمَّ» . وفي الباب أحاديث كثيرة.

(١) البيت: للتابعة الذبياني.

(٢) ذو أُمّة: أي ذو دين واستقامة.

(٣) هذا عجز بيت لفرزدق.

صاحب النبي ﷺ ورأه ولو مرّة في عمره أفضل من يأتي بعده، وأن فضيلة الصحبة لا يغدوها عمل.

وذهب أبو عمر بن عبد البر إلى أنه قد يكون فمن يأتي بعد الصحابة أفضل من كان في جملة الصحابة، وأن قوله عليه السلام:

[١٧٧٢] «خير الناس قرنى» ليس على عمومه بدليل ما يجمع القرن من الفاضل والمفضول. وقد جمع قرنه جماعة من المنافقين المظہرین للإيمان وأهل الكبائر الذين أقام عليهم أو على بعضهم الحدود، وقال لهم: ما تقولون في السارق والشارب والزاني. وقال مواجهةً لمن هو في قرنه:

[١٧٧٣] «لا تسبوا أصحابي». وقال لخالد بن الوليد في عمار:

[١٧٧٤] «لا تسب من هو خير منك» وروى أبو أمامة أن النبي ﷺ قال:

[١٧٧٥] «طوبى لمن رأني وأمن بي طوبى - سبع مرات - لمن لم يرني وأمن بي». وفي مسند أبي داود الطیالسی عن محمد بن أبي حميد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال:

[١٧٧٦] كنت جالساً عند رسول الله ﷺ فقال: «أتدرؤن أي الخلق أفضل إيماناً؟ قلنا الملائكة. قال: «وَحْقٌ لَهُمْ؛ بل غيرهم» قلنا الأنبياء. قال: «وَحْقٌ لَهُمْ بل غيرهم ثم

[١٧٧٢] هو بعض المتقدم.

[١٧٧٣] صحيح. أخرجه البخاري ٣٦٧٣ ومسلم ٢٥٤١ وأبو داود ٤٦٥٨ والترمذى ٣٨٦١ وابن ماجه ١٦١ وأبو يعلى ١١٩٨ وابن حبان ٦٩٩٤ و٢٢٥٥ من حديث أبي سعيد يأتم منه.

[١٧٧٤] غريب هكذا. وهو عند أحمد ٤/٨٩ والنسائي في الكبرى ٨٢٦٩ وابن حبان ٧٠٨١ والحاكم ٣٩٠ من حديث خالد قال: «كان بيني وبين عمار كلام، فأغلظت له، فانطلق عمار يشكوني إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: يا خالد من يسب عماراً، يسبه الله، ومن يعاد عماراً يعاده الله» صححه الحاكم، والذهبي والهيثمي.

[١٧٧٥] صحيح. أخرجه الطیالسی ١١٣٢ وأحمد ٥/٢٤٨ - ٢٥٧ - ٢٦٤ وابن حبان ٧٢٣٣ من حديث أبي أمامة، وإنساده حسن في الشواهد: وأخرجه أبو يعلى ١٣٧٤ وأحمد ٣/٧١ وابن حبان ٧٢٣٠ من حديث أبي سعيد، وإنساده ضعيف.

وآخرجه أبو يعلى ٣٣٩١ وأحمد ٣/١٥٥ من حديث أنس والطیالسی ١٨٤٥ من حديث ابن عمر والحاكم عن عبد الله بن بسر ٤/٨٦، فالحديث صحيح بهذه الشواهد.

[١٧٧٦] أخرجه أبو يعلى ١٦٠ من حديث عمر، والزار ٢٨٣٩ وفي المجمع ١٠/٦٥ قال الهيثمي: أحد إسنادي الزار حسن، وله شواهد أخرى، راجع المجمع، ومنها ما يأتي فهو حسن إن شاء الله.

قال رسول الله ﷺ: «أفضل الخلق إيماناً قوم في أصلاب الرجال يؤمّنون بي ولم يروني يجدون ورقاً فيعملون بما فيها فهم أفضل الخلق إيماناً». وروى صالح بن جبير عن أبي جُمعة قال:

[١٧٧٧] قلنا يا رسول الله، هل أحد خير منا؟ قال: «نعم قوم يجيئون من بعدكم فيجدون كتاباً بين لوحين فيؤمّنون بما فيه ويؤمّنون بي ولم يروني». وقال أبو عمر: وأبو جمعة له صحبة وأسمه حبيب بن سباع، وصالح بن جبير من ثقات التابعين. وروى أبو ثعلبة الخشبي عن النبي ﷺ أنه قال:

[١٧٧٨] «إن أمّاكم أيام الصابر فيها على دينه كالقابض على الجمر للعامل فيها أجر خمسين رجلاً يعمل مثل عمله» قيل: يا رسول الله، منهم؟ قال: «بل منكم». قال أبو عمر: وهذه اللفظة «بل منكم» قد سكت عنها بعض المحدثين فلم يذكرواها. وقال عمر بن الخطاب في تأويل قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرَجْتُ لِلنَّاسِ﴾ قال: من فعل مثل فعلكم كان مثلكم. ولا تعارض بين الأحاديث؛ لأن الأول على الخصوص، والله الموفق.

وقد قيل في توجيه أحاديث هذا الباب: إن قرنه إنما فُضل لأنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثره الكفار وصبرهم على أذاهم وتمسّكهم بدينهم، وإن أواخر هذه الأمة إذا أقاموا الدين وتمسّكوا به وصبروا على طاعة ربهم في حين ظهور الشر والفسق والهرج والمعاصي والكبائر كانوا عند ذلك أيضاً غرباء، وزكت أعمالهم في ذلك الوقت كما زُكِّتُ أعمال أوائلهم، ومما يشهد لهذا قوله عليه السلام:

[١٧٧٩] «بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء». ويشهد له أيضاً حديث أبي ثعلبة، ويشهد له أيضاً قوله ﷺ:

[١٧٨٠] «أُمّتي كالמטר لا يُدرى أوله خير أم آخره». ذكره أبو داود الطيالسي وأبو

[١٧٧٧] أخرجه أبو يعلى ١٥٥٩ والبزار كما في المجمع ٦٦/١٠ وأحمد ٦٦/٤ وإسناده قوي.

[١٧٧٨] هو عجز حديث أخرجه أبو داود ٤٣٤١ والترمذى ٣٥٨ وابن ماجه ٤٠١٤ وهو حديث حسن، وله شواهد بدون لفظ «بل منكم» فإنه غريب شاذ.

[١٧٧٩] صحيح. أخرجه مسلم ١٤٥ وابن ماجه ٣٩٨٦ من حديث أبي هريرة.

[١٧٨٠] حسن، أخرجه الترمذى ٢٨٦٩ وأحمد ١٣٠/٣ - ١٤٣ والطيالسي ٢٠٢٣ والقضاعي ١٣٥١ و ١٣٥٢ وابن عدي ٩١٨/٣ و ١٦٣٨ من حديث أنس وحسنه الترمذى وأخرجه البزار ٢٨٤٣ وأحمد ٣١٩ والطيالسي ٦٤٧ من حديث عمار بن ياسر. وإنستاده لا بأس به، وأخرجه القضاعي ١٢٤٩ و ١٣٥٠ والطبراني كما في المجمع ٦٨/١٠ من حديث ابن عمر، وإنستاده ضعيف لضعف عيسى بن ميمون، لكن يصلح شاهداً، فالحديث حسن بهذه الشواهد.

عيسى الترمذى، ورواه هشام بن عبيد الله الرازى عن مالك عن الزهري عن أنس قال قال
رسول الله ﷺ:

[١٧٨١] مثل أمي مثل المطر لا يُدرى أَوْلَه خَيْرٌ أَمْ آخِرُه». ذكره الدارقطنى في
مسند حديث مالك. قال أبو عمر: هشام بن عبيد الله ثقة لا يختلفون في ذلك. وروى
أن عمر بن عبد العزىز لما ولى الخلافة كتب إلى سالم بن عبد الله أن أكتب إلى بسيرة
عمر بن الخطاب لأعمل بها؛ فكتب إليه سالم: إن عملت بسيرة عمر؛ فأنت أفضل من
عمر لأن زمانك ليس كزمان عمر، ولا رجالك كرجال عمر. وكتب إلى فقهاء زمانه،
فكُلُّهم كتب إليه بمثل قول سالم. وقد عارض بعض الجلة من العلماء قوله ﷺ:

[١٧٨٢] «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنَبِي» بقوله ﷺ:

[١٧٨٣] «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمْرَهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ وَشَرُّ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمْرَهُ وَسَاءَ
عَمَلُهُ». قال أبو عمر: فهذه الأحاديث تقتضي مع تواتر طرقها وحسنها التسويَّة بين أَوْلَى
هذا الأُمَّةِ وآخِرِهَا. والمعنى في ذلك ما تقدَّم ذكره من الإيمان والعمل الصالح في الزمان
الفاسد الذي يرفع فيه من أهل العلم والدين، ويكثر فيه الفسق والهرج، ويُذَلِّ المؤمنُ
ويعزَّ الفاجر ويعود الدين غَرِيباً كما بدأ غَرِيباً ويكون القائمُ فيه كالقابض على الجمر،
فيستوي حينئذ أَوْلَى هذه الأُمَّةِ بآخرها في فضل العمل إلَّا أَهْلُ بَدَرَ وَالْحُدَيْبِيَّةِ، ومن تدبَّرَ
آثار هذا الباب بان له الصواب، والله يؤتي فضله من يشاء.

الثالثة: قوله تعالى: «تَأَمَّرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ» مدح لهذه
الأُمَّةِ ما أقاموا ذلك وأتصفوا به. فإذا تركوا التغيير وتواتروا على المنكر زال عنهم اسم
المدح ولحقهم أسم الذم، وكان ذلك سبباً لهلاكهم. وقد تقدَّم الكلام في الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر في أَوْلَى السورة.

قوله تعالى: «وَلَوْ أَمِنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ» أخبر أن إيمان أهل
الكتاب بالنبي ﷺ خير لهم، وأخبر أن منهم مؤمناً وفاسقاً، وأن الفاسق أكثر.

قوله تعالى: «لَنْ يُضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذَىٰ فَإِنْ يُقْتَلُوكُمْ يُولُوكُمُ الْأَذْبَارُ ثُمَّ لَا
يُنَصِّرُونَ».

[١٧٨١] تقدَّم فيما قبله وهو حسن بشواهدده.

[١٧٨٢] صحيح. أخرجه البخاري ومسلم وتقدم مستوفياً ١٧٧١.

[١٧٨٣] حسن. أخرجه الترمذى ٢٣٢٩ من حديث عبد الله بن مُسْرِ وقال: حسن غريب. ثم أخرجه
والحاكم ٣٣٩/١ من حديث أبي بكرة، دون عجزه، وقال الترمذى: حسن صحيح، وصححه
الحاكم، ووافقه الذهبي.

قوله تعالى: ﴿لَنْ يَضْرُوكُمْ إِلَّا أَذَىٰ﴾ يعني كذبهم وتحريفهم وبهتتهم؛ لا أنه تكون لهم الغلبة؛ عن الحسن وقتادة. فالاستثناء متصل، والمعنى لن يضركم إلا ضرًا يسيرًا؛ فوق الأذى موقع المصدر. فالآية وعد من الله لرسوله ﷺ وللمؤمنين، أن أهل الكتاب لا يغلبونهم وأنهم منصورون عليهم لا ينالهم منهم أصطalam إلا إيذاء بالبهت والتحريف، وأما العاقبة فتكون للمؤمنين. وقيل: هو منقطع، والمعنى لن يضركم البهتان، لكن يؤذونكم بما يسمونكم. قال مقاتل: إن رؤوس اليهود: كعب وعدي والنعمان وأبو رافع وأبو ياسر وكتانة وأبن صوريا عمدوا إلى مؤمنيهم: عبد الله بن سلام وأصحابه فأذوهن لإسلامهم؛ فأنزل الله تعالى: ﴿لَنْ يَضْرُوكُمْ إِلَّا أَذَىٰ﴾ يعني باللسان، وتم الكلام. ثم قال: ﴿وَإِنْ يُفْتَنُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَذْبَارَ﴾ يعني منهزمين، وتم الكلام. ﴿شَمَ لَا يُصْرُونَ﴾ مستأنف؛ فلذلك ثبتت فيه النون. وفي هذه الآية معجزة للنبي عليه السلام؛ لأن من قاتله من اليهود ولاه دره.

قوله تعالى: ﴿ضَرِبَتْ عَلَيْهِمُ الدَّلَلَةُ أَيْنَ مَا تُفْقِدُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحْبَلٍ مِّنَ النَّاسِ وَيَأْءُو وَيَغْضَبُ مِنَ اللَّهِ وَضَرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْسَّكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِشَاهِدَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَئِمَّةَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١﴾ لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَمْ مِّنْ قَوْمٍ يَتَلَوَّنُ أَيْكَتْ اللَّهُ أَنَّهُ أَيْلَ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١٢﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَرِّعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٣﴾ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ حَيْثُ فَلَنْ يُكَفِّرُوهُ وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمُقْرِبَاتِ ﴿١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ضَرِبَتْ عَلَيْهِمُ الدَّلَلَةُ﴾ يعني اليهود. ﴿أَيْنَ مَا تُفْقِدُوا﴾ أي وجدوا ولُقُوا، وتم الكلام. وقد مضى في البقرة معنى ضرب الذلة عليهم. ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ أستثناء منقطع ليس من الأول. أي لكنهم يعتصمون بحبل من الله. ﴿وَحْبَلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾ يعني الذلة التي لهم. والناس: محمد والمؤمنون يؤذون إليهم الخراج فيؤذنونهم. وفي الكلام اختصار، والمعنى: إلا أن يعتصموا بحبل من الله، فحذف؛ قاله الفراء: ﴿وَيَأْءُو وَيَغْضَبُ مِنَ اللَّهِ﴾ أي رجعوا. وقيل أحتملوا. وأصله في اللغة أنه لزمهم، وقد مضى في البقرة. ثم أخبر لم فعل ذلك بهم؛ فقال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِشَاهِدَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَئِمَّةَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١﴾﴾ وقد مضى في البقرة مستوفى. ثم أخبر فقال: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ وتم الكلام. والمعنى: ليس أهل الكتاب

وأمة محمد ﷺ سواء؛ عن ابن مسعود. وقيل: المعنى ليس المؤمنون والكافرون من أهل الكتاب سواء. وذكر أبو خيّمة زهير بن حرب حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شيبان عن عاصم عن زر عن ابن مسعود قال:

[١٧٨٤] أخرّ رسول الله ﷺ ليلة صلاة العشاء ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس ينتظرون الصلاة فقال: «إنه ليس من أهل الأديان أحد يذكر الله تعالى في هذه الساعة غيركم» قال: وأنزلت هذه الآية: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَالَيْمَةٌ﴾ - إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُقْبِرِينَ﴾ وروى ابن وهب مثله. وقال ابن عباس: قول الله عزّ وجلّ ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَالَيْمَةٌ يَتَلَوَنَ إِيمَانَ اللَّهِ إِيمَانَ أَئِلَّا وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ من آمن مع النبي ﷺ. وقال ابن إسحاق عن ابن عباس: لما أسلم عبد الله بن سلام، وثعلبة بن سعية، وأسيد بن عبيدة، وأسيد بن عبيدة، ومن أسلم من يهود؛ فآمنوا وصدقوا ورغبا في الإسلام ورسخوا فيه، قالت أخبار يهود وأهل الكفر منهم: ما آمن بمحمد ولا تبعه إلا شرارنا، ولو كانوا من خيارنا ما تركوا دين آبائهم وذهبوا إلى غيره؛ فأأنزل الله عزّ وجلّ في ذلك من قولهم: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَالَيْمَةٌ يَتَلَوَنَ إِيمَانَ اللَّهِ إِيمَانَ أَئِلَّا وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾. إلى قوله: ﴿وَأَولَئِكَ مِنْ أَصْلَاحِهِنَ﴾. وقال الأخفش: التقدير من أهل الكتاب ذو أمة، أي ذو طريقة حسنة. وأنشد:

وَهُلْ يَأْمَنُ ذُو أُمَّةٍ وَهُوَ طَائِعٌ

وقيل: في الكلام حذف؛ والتقدير من أهل الكتاب أمة قائمة وأخرى غير قائمة، فترك الأخرى أكتفاء بالأولى؛ كقول أبي ذؤيب:

عَصَانِي إِلَيْهَا الْقَلْبُ إِلَّيْ لَأْمِرِهِ مُطْبِعٌ فَمَا أَدِرِي أَرْشُدٌ طِلَابُهَا

أراد: أرشد أم غيء، فحذف. قال الفراء: «أمة» رفع بـ«سواء»، والتقدير: ليس يستوي أمة من أهل الكتاب قائمة يتلون آيات الله وأمة كافرة. قال النحاس: هذا قول خطأ من جهات: إحداها أنه يرفع «أمة» بـ«سواء» فلا يعود على اسم ليس بشيء، ويعرف بما ليس جاريًا على الفعل ويضمّر ما لا يحتاج إليه؛ لأنّه قد تقدّم ذكر الكافر وليس لإضمار هذا وجه. وقال أبو عبيدة: هذا مثل قولهم: أكلوني البراغيث، وذهبوا أصحابك. قال النحاس: وهذا غلط؛ لأنّه قد تقدّم ذكرهم، وأكلوني البراغيث لم يتقدّم

[١٧٨٤] حسن. أخرجه النسائي في التفسير ٩٣ وأحمد ١/٣٩٦ وابن جرير ٣٦/٣ والواحدي ٢٣٨ من حديث ابن مسعود وإسناده حسن، وقد حسنة السيوطي في الدر المثمر ٢/٦٥ وأخرجه الوحداني ٢٣٩ من وجه آخر بحسب ضعيف، لكن يصلح للمتابعة والله أعلم. وهو عند البخاري ٥٦٩ ومسلم =

لهم ذكر. و **﴿إِنَّمَا أَيْلَقُ﴾** ساعاته. واحدها إنّي وأتّي وإليّ، وهو منصوب على الظرف. و **﴿يَسْجُدُونَ﴾** يصلون؛ عن الفراء والزجاج؛ لأن التلاوة لا تكون في الركوع والسجود. نظيره قوله: **﴿وَلَمْ يَسْجُدُوْنَ﴾** [الأعراف: ٢٠٦] أي يصلون. وفي الفرقان: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَسْجَدُوا لِرَحْمَنِ﴾** [الفرقان: ٦٠] وفي التجم **﴿فَأَسْجَدُوا لِهِ﴾** **﴿وَأَعْبُدُوا﴾** [التجم: ٦٢]. وقيل: يُراد به السجود المعروفة خاصة. وسبب التزول يرده، وأن المراد صلاة العتمة كما ذكرنا عن ابن مسعود؛ فعبدة الأوّلان ناموا حيث جن عليهم الليل، والموّحدون قيام بين يدي الله تعالى في صلاة العشاء يتلون آيات الله؛ ألا ترى لما ذكر قيامهم قال **﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾** أي مع القيام أيضاً. الثوري: هي الصلاة بين العشاءين. وقيل: هي في قيام الليل. وعن رجل من بنى شيبة كان يدرس الكتب قال: إنا نجد كلاماً من كلام رب عز وجل: أيحسب راعي إبل أو راعي غنم إذا جنه الليل انخلذ^(١) كمن هو قائم وساجد آناء الليل. **﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾** يعني يقرّون بالله ويصدقون بمحمد ﷺ. **﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾** قيل: هو عموم. وقيل: يُراد به الأمر باتّاباع النبي ﷺ. **﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾** والنهي عن المنكر النهي عن مخالفته. **﴿وَيُسَرِّعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾** التي يعملونها مبادرين غير متأثرين لمعرفتهم بقدر ثوابهم. وقيل: يبادرون بالعمل قبل الفوت. **﴿وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾** أي مع الصالحين، وهم أصحاب محمد ﷺ في الجنة. **﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكَفَّرُوهُ﴾** فرأى الأعمش وأبن وثّاب وحمزة والكسائي وشخص وخلف بالياء فيهما؛ إخباراً عن الأمة القائمة، وهي قراءة ابن عباس وأختيار أبي عبيد. وقرأ الباقيون بالباء فيهما على الخطاب؛ لقوله تعالى: **﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ﴾**. وهي اختيار أبي حاتم، وكان أبو عمرو يرى القراءتين جميعاً الياء والباء. ومعنى الآية: وما تفعلوا من خير فلن تُجحدوا ثوابه بل يُشكّر لكم وتُجازون عليه.

قوله تعالى: **«إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْءًا**
وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ﴾.

قوله تعالى: **«إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾** اسم إن، والخبر **«لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا**
أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْءًا﴾. قال مقاتل: لما ذكر تعالى مؤمني أهل الكتاب ذكر كفارهم وهو قوله **«إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾**. وقال الكلبي: جعل هذا أبتداء فقال: إن الذين كفروا لن

= ٦٣٨ من حديث عائشة، وليس فيه ذكر الآية، وله شواهد أخرى.

(١) انخلذ: انفرد.

تغny عنهم كثرة أموالهم ولا كثرة أولادهم من عذاب الله شيئاً. وخص الأولاد لأنهم أقرب أنسابهم إليهم. ﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ﴾ أبتداء وخبر، وكذا و﴿هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ﴾ . وقد تقدّم جميع هذا.

قوله تعالى: ﴿مَثُلُّ مَا يُنفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صُرُّ أَصَابَتْ حَرَقَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَاهْلَكَهُ وَمَا ظَلَمُوهُمُ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ .

قوله تعالى: ﴿مَثُلُّ مَا يُنفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صُرُّ﴾ «ما» تصلح أن تكون مصدرية، وتصلح أن تكون بمعنى الذي والعائد محفوظ، أي مثل ما ينفقونه. ومعنى ﴿كَمَثَلِ رِيحٍ﴾ كمثل مهت ريح. قال ابن عباس: والصرّ البرد الشديد. قيل: أصله من الصرير الذي هو الصوت، فهو صوت الريح الشديدة. الزجاج: هو صوت لهب النار التي كانت في تلك الريح. وقد تقدّم هذا المعنى في البقرة. وفي الحديث:

[١٧٨٥] إنه نهى عن الجراد الذي قتله الصّ^(١). ومعنى الآية: مثل نفقة الكافرين في بطلانها وذهبها وعدم منفعتها كمثل زرع أصابه ريح باردة أو نار فأحرقته وأهلكته، فلم يتضرع أصحابه بشيء بعدما كانوا يرجون فائدته ونفعه. قال الله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُوهُمُ اللَّهُ﴾ بذلك ﴿وَلَكِنَّ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ بالكفر والمعصية ومنع حق الله تعالى. وقيل: ظلموا أنفسهم بأن زرعوا في غير وقت الزراعة أو في غير موضعها فأدّبهم الله تعالى؛ لوضعهم الشيء في غير موضعه؛ حكاه المهدوي.

قوله تعالى: ﴿يَتَأَكِّلُ الَّذِينَ إِمَّا تَنْهَىٰ لَا تَنْخَدُوا بِطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ حَبَالًا وَدُوَّا مَا عَنْهُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَ لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ .

فيه ست مسائل:

الأولى: أكد الله تعالى الرّجز عن الرّكون إلى الكفار. وهو متصل بما سبق من قوله: ﴿إِنْ تُطِيعُوا فِرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ . والبطانة مصدر، يسمى به الواحد والجمع. وبطانة الرجل خاصةً الذين يستبطلون أمره، وأصله من البطن الذي هو خلاف

[١٧٨٥] ذكره ابن الأثير في النهاية ٢٣/٣ هكذا بلا سند. وأما أبو عبيد فقال في غريب الحديث ٤٤٥/٢: حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء: أنه كره من الجراد ما قتله الصّ اهـ ولم أره مرفوعاً، وقد ذكر البيهقي باباً طويلاً في الجراد، ولم يذكر هذا المتن، انظر سنن البيهقي ٢٥٦/٩.

(١) الصّ هنا: البرد.

الظَّهُورُ. وَيَطْنَ بِفَلَانَ يَبْطُونَ بُطُونًا وَبِطَانَةً إِذَا كَانَ خَاصَّاً بِهِ . قَالَ الشَّاعِرُ: أُولَئِكَ حُلْصَانِي نَعَمْ وَبِطَائِتِي وَهُمْ عَيْتَنِي مِنْ دُونَ كُلِّ فَرِيبٍ

الثانية: نهى الله عز وجل المؤمنين بهذه الآية أن يتَّخذوا من الكفار واليهود وأهل الأهواء دُخَلَاءَ وَوُلَجَاءَ، يفاوضونهم في الآراء، ويستندون إليهم أمورهم. ويُقال: كل من كان على خلاف مذهبك ودينك فلا ينبغي لك أن تتحادثه؛ قال الشاعر: عن الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَسَلْ عَنْ قَرِينِهِ فَكُلْ قَرِينِ بِالْمُقَارَنِ يَقْتَدِي

وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

[١٧٨٦] «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالف». وروي عن ابن مسعود أنه قال: أعتبروا الناس بأخوانهم. ثم بين تعالى المعنى الذي لأجله نهى عن المواصلة فقال: ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ حَبَالًا﴾ يقول فساداً. يعني لا يتركون الجهد في فسادكم، يعني أنهم وإن لم يقاتلوكم في الظاهر فإنهم لا يتركون الجهد في المكر والخداعة، على ما يأتي بيانه. وروي عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ :

[١٧٨٧] في قول الله تعالى: ﴿يَتَأَكِّلُهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا تَنْتَخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ حَبَالًا﴾ قال: «هم الخوارج». وروي أن أبو موسى الأشعري أستكتب ذميماً فكتب إليه عمر يعتقه وتلا عليه هذه الآية. وقدم أبو موسى الأشعري على عمر رضي الله عنهما بحساب فرفعه إلى عمر فأعجبه، وجاء عمر كتابًّا فقال لأبي موسى: أين كاتبك يقرأ هذا الكتاب على الناس؟ فقال: إنه لا يدخل المسجد. فقال: لِمَ أَجُنْبُهُ هو؟ قال: إنه نصراني؛ فانتهروه وقال: لا تُذَنِّهم وقد أقصاهم الله، ولا تُكرِّمُهم وقد أهانهم الله، ولا تأْمِنُهم وقد خوتهم الله. وعن عمر رضي الله عنه قال: لا تستعملوا أهل الكتاب فإنهم يستحلون الرِّشَا. واستعينوا على أموركم وعلى رعيتكم بالذين يخشون

[١٧٨٦] جيد. أخرجه أبو داود ٤٨١٢ والترمذى ٢٤٨٤ والطیالسي ٢١٠٧ وأحمد ٣٠٣ / ٢ - ٣٣٤ والحاكم ١٧١ والقضاعي ١٨٧ و١٨٨ من حديث أبي هريرة. وحسن الترمذى، وصححه الحاكم، ووافقة الذهبي، وكذلك صححه النووى وغيره.

[١٧٨٧] باطل مرفوعاً. والصواب موقف، أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنشور ٦٦ والطبراني في الكبير ٨٠٤٧ و ٨٠٤٨ من حديث أبي أمامة. وقال الهيثمي في المجمع ٢٣٣ / ٦ رجاله ثقات! وقال ٣٢٧ / ٦: إسناده جيد اهـ قلت: مداره على أبي غالب واسمها حزور ضعفه النسائي وقال ابن حبان: لا يصح به، كما في الميزان. ولم يصح عن النبي ﷺ ذكر لفظ «الخوارج» والأشبه أن يكون موقوفاً، وانظر ترجمة أبي غالب في المجرودين لابن حبان ١٥٩ / ٣.

الله تعالى. وقيل لعمر رضي الله عنه: إن ه هنا رجلاً من نصارى الحيرة لا أحد أكتب منه ولا أخط بقلم أفلأ يكتب عنك؟ فقال: لا آخذ بطانة من دون المؤمنين. فلا يجوز استكتاب أهل الذمة، ولا غير ذلك من تصرفاتهم في البيع والشراء والاستئابة إليهم.

قلت: وقد أُنجلبت الأحوال في هذه الأزمان باتخاذ أهل الكتاب كتبه وأمناء وتسوّدوا بذلك عند الجهة الأغبياء من الولاة والأمراء. روى البخاري عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال:

[١٧٨٨] «ما بعث الله من نبيٍ ولا يستخلف من خليفة إلاً كانت له بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه فالمعصوم من عصمه الله تعالى». وروى أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ :

[١٧٨٩] «لا تستضيفوا بنار المشركين ولا تنفسوا في خواتيمكم عرّيبياً»^(١). فسره الحسن^(٢) بن أبي الحسن فقال: أراد عليه السلام لا تستضيفوا المشركين في شيء من أموركم^(٣)، ولا تنفسوا في خواتيمكم محمداً. قال الحسن: وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل: «يَكَاهُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْجِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ» الآية.

الثالثة: قوله تعالى: «مَنْ دُونِكُمْ» أي من سواكم. قال الفراء: «وَيَعْمَلُونَ عَمَلاً دُونَ ذَلِكَ» [الأنياء: ٨٢] أي سوى ذلك. وقيل: «مَنْ دُونِكُمْ» يعني في السير وحسن المذهب. ومعنى «لَا يَأْلُوْنَكُمْ خَبَالًا» لا يقترون فيما فيه الفساد عليكم. وهو في موضع الصفة لـ «بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ». يقال: لا ألو جهداً أي لا أقصّر. وآلوتُ الْوَاقْ قصرت؛ قال أمرؤ القيس:

وَمَا الْمَرْءُ مَا دَامَتْ حُشَاشَةً نَفْسَهُ بِمَدْرَكِ أَطْرَافِ الْخَطُوبِ وَلَا أَلِ

[١٧٨٨] صحيح. أخرجه البخاري ٦٦١١ و٧١٩٨ والنمسائي ١٥٨٧ وأبو يعلى ١٢٢٨ والطحاوي ٢٢/٣ وابن حبان ٦١٩٢ وأحمد ٣٩/٣ من حديث أبي سعيد.

[١٧٨٩] أخرجه النسائي ٨/١٧٧ وأحمد ٩٩/٣ والبيهقي ٤٠٧/١٠ من حديث أنس. وإسناده ضعيف، وذكره ابن كثير في تفسيره ٤٠٧/١ فزاد نسبته لأبي يعلى. وأنخرجه الديلمي ٧٣٩٤ من حديث جابر، وإسناده ضعيف، وانظر الضعيفة ٤٧٨١.

(١) وقع في الأصل «عرّيبياً» والتوصيب من كتب الحديث.

(٢) هو البصري سيد التابعين.

(٣) قال ابن كثير في تفسيره ٤٠٧/١: هذا التفسير فيه نظر، والاستضاعة بنار المشركين. معناه: لا تقاربوا بهم في المنازل، بحيث تكونون معهم في بلادهم، بل تبعاً لهم، وهاجروا من بلادهم وقوله «خواتيمكم عرّيبياً» أي بخط عربي لثلا يشبه نقش خاتم رسول الله ﷺ، مما ذكره الحسن فيه نظر والله أعلم أهـ.

والخَبَال: الخُبُل. والخَبْل: الفساد؛ وقد يكون ذلك في الأفعال والأبدان والعقول. وفي الحديث:

[١٧٩٠] «من أصيَبَ بِدَمٍ أو خَبْلٍ» أي جُرْحٌ يُفْسِدُ العَضْوَ. والخَبْل: فساد الأعضاء، ورَجُلٌ خَبِلٌ وَمُخْتَلٌ، وَخَبْلُهُ الْحُبُّ أي أفسده. قال أُوسٌ: أَبْنَى لِبَيْتَنِي لَسْتُمْ بِيَدِ إِلَّا يَدًا مَخْبُولَةً الْعَضْدِ
أي فاسدة العضد. وأنشد الفراء: نَظَرَ أَبْنُ سَعِدٍ نَظَرَةً وَبَيْثَ^(١) بِهَا كَانَتْ لِصُحْبِكَ وَالْمَطِيَّ خَبَالًا
أي فساد. وأنتصب «خَبَالًا» بالمعنى الثاني؛ لأنَّ الْأُلُوَّ يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَإِنْ شَتَّتَ عَلَى الْمُصْدَرِ، أَيْ يَخْبُلُونَكُمْ خَبَالًا: وَإِنْ شَتَّتَ بَنْزَعَ الْخَافِضِ، أَيْ بِالْخَبَالِ؛ كَمَا قَالُوا: أَوْجَعْتَهُ ضَرِبًا. «وَمَا» فِي قَوْلِهِ: «وَدُوَّا مَا عَنِتُّمْ» مصدرية، أَيْ وَدُّوا عَنْكُمْ. أَيْ مَا يَشْقَ عَلَيْكُمْ. وَالْعَنْتُ الْمَشَقَّةُ، وَقَدْ مَضَى فِي «الْبَقَرَةَ» مَعْنَاهُ.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿قَدْ بَدَّتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ يعني ظهرت العداوة والتکذیب لكم من أفواههم. والبغضاء: البغض، وهو ضد الحب. والبغضاء مصدر مؤنث. وخصَّ تعالى الأفواه بالذكر دون الألسنة إشارةً إلى تشذّبهم وثرثرتهم في أقوالهم هذه، فهم فوق المتسِّر الذي تبدو البغضاء في عينيه. ومن هذا المعنى نهيه عليه السَّلام أن يشتهِي الرجل فاه في عرض أخيه. معناه أن يفتح؛ يُقال: شَحِي الْحَمَارُ فاه بالنهيق، وشَحِي الْفَمُ نفسه. وشَحِي الْجَامُ فمُ الفرس شَحِيَا، وجاءت الخيل شَوَاحِي: فاتحات أفواهها. ولا يفهم من هذا الحديث دليلاً خطاب على المجاز فياخذ أحدٌ في عرض أخيه هَمْسَا، فإن ذلك يحرُم باتفاق علماء. وفي التنزيل ﴿وَلَا يَقْتَبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢] الآية. وقال عليه السلام:

[١٧٩١] «إِنْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ». فذكر الشَّحُو إنما هو إشارة إلى التشذّب والانبساط، فاعلم.

الخامسة: وفي هذه الآية دليل على أن شهادة العدو على عدوه لا تجوز، وبذلك

[١٧٩٠] ضعيف. أخرجه ابن ماجه ٢٦٢٢ والدارقطني ٩٦/٣ من حديث أبي شريح الخزاعي بأتم منه. ومداره على سفيان بن أبي العوجاء، وهو ضعيف كما في التقرير، وابن إسحاق مدلس، وقد عتنعه.

[١٧٩١] متفق عليه. هو بعض حديث خطبة النبي صلوات الله عليه وسلم في حجة الوداع. تقدم تخریجه.

(١) التَّوَبُّ: التَّهْيُؤُ لِلْحَمْلَةِ فِي الْحَرْبِ.

قال أهل المدينة وأهل الحجاز؛ وروي عن أبي حنيفة جواز ذلك. وحکى ابن بطال عن ابن شعبان أنه قال: أجمع العلماء على أنه لا تجوز شهادة العدو على عدوه في شيء وإن كان عدلاً، والعداوة تزيل العدالة فكيف بعداوة كافر.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ إخبار وإعلام بأنهم يُسطّون من البغضاء أكثر مما يُظہرون بأفواهم. وقرأ عبد الله بن مسعود: «قد بدأ البغضاء» بتذكير الفعل؛ لما كانت البغضاء بمعنى البغض.

قوله تعالى: ﴿هَتَأْنَمُ أُولَاءِ تُحِبُّهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ، وَإِذَا لَقُواْكُمْ قَالُواْ أَمَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَصُواْ عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ فَلَمْ يُؤْمِنُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ بِذِكْرِ الصُّدُورِ﴾ [١١]

قوله تعالى: ﴿هَتَأْنَمُ أُولَاءِ تُحِبُّهُمْ﴾ يعني المنافقين؛ دليله قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُواْ أَمَنَّا﴾؛ قاله أبو العالية ومقاتل. والمحبة هنا بمعنى المصادفة، أي أنتم أيها المسلمين تصافونهم ولا تصافونكم لِنفاقهم. وقيل: المعنى تريدون لهم الإسلام وهم يريدون لكم الكفر. وقيل: المراد اليهود؛ قاله الأكثر. والكتاب أسم جنس؛ قال ابن عباس: يعني بالكتب. واليهود يؤمنون بالبعض؛ كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِنَّمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُواْ نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُمْ﴾ [آل عمران: ٩١]. ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُواْ أَمَنَّا﴾ أي بمحمد ﷺ، وأنه رسول الله ﷺ. ﴿وَإِذَا خَلَوْا﴾ فيما بينهم ﴿عَصُواْ عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ﴾ يعني أطراف الأصابع ﴿مِنَ الْغَيْظِ﴾ والحق علىكم؛ فيقول بعضهم لبعض: ألا ترون إلى هؤلاء ظهروا وكثروا. والعَصْنَ عبارة عن شدة الغيظ مع عدم القدرة على إنفاذها؛ ومنه قول أبي طالب:

يَعْصُونَ غَيْظًا خَلْفَنَا بِالْأَنَامِلِ

وقال آخر:

إِذَا رَأَنِي – أَطَالَ اللَّهُ غِيَظَهُمْ عَصُواْ مِنَ الْغَيْظِ أَطْرَافَ الْأَبَاهِيمِ
يقال: عَضَّ يَعْضَ عَضَّاً وَعَضِيضاً. وَالْعَضُّ (بضم العين): عَلَفَ دَوَابَّ أَهْلَ
الْأَمْصارِ مِثْلَ الْكُسْبِ وَالْتَّوَى الْمَرْسُوخِ؛ يقال مِنْهُ: أَعْضَّ الْقَوْمَ، إِذَا أَكْلَتَ إِبْلِهِمُ الْعَضَّ.
وَبَعْدَ عُضَاضِيٍّ، أي سَمِينَ كَانَهُ مُنْسُوبٌ إِلَيْهِ. وَالْعَضُّ (بالكسر): الْدَّاهِيُّ مِنَ الرِّجَالِ
وَالْبَلِيعُ الْمَكْرُ. وَعَضَّ الْأَنَامِلَ مِنْ فَعْلِ الْمُغَضَّبِ الَّذِي فَاتَهُ مَا لَا يَقِدِرُ عَلَيْهِ، أَوْ نَزَلَ بِهِ مَا
لَا يَقْدِرُ عَلَى تَغْيِيرِهِ. وَهَذَا الْعَضُّ هُوَ بِالْأَسْنَانِ كَعْضَ الْيَدِ عَلَى فَائِتَ قَرِيبِ الْفَوَاتِ.
وَكَفْرَعَ السِّنُّ النَّادِمَةَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ عَدَدِ الْحَصَى وَالْحَطَّ فِي الْأَرْضِ لِلْمَهْمُومِ. وَيَكْتُبُ

هذا العرض بالضاد الساقطة، وعَظَ الزمان بالظاء المنشالة^(١)؛ كما قال^(٢) :
وَعَظُ زَمَانٍ يَابْنَ مَرْوَانَ لَمْ يَدْعُ مِنَ الْمَالِ إِلَّا مُسْحَتاً أَوْ مُجَلَّفًا^(٣)
وواحد الأنامل أنملا (بضم الميم) ويقال بفتحها، والضم أشهر. وكان أبو الجوزاء
إذا تلا هذه الآية قال^(٤) : هم الأباضية. قال ابن عطية: وهذه الصفة قد تترتب في كثير
من أهل البدع إلى يوم القيمة.

قوله تعالى: ﴿مُؤْمِنُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ بِذَاتِ الْأَصْدُورِ﴾^(٥) إن قيل: كيف لم يموتوا
والله تعالى إذا قال لشيء: كن فيكون. قيل عنه جواباً: أحدهما - قال فيه الطبرى وكثير
من المفسرين: هو دعاء عليهم. أي قل يا محمد أدام الله غيظكم إلى أن تموتوا. فعلى
هذا يتوجه أن يدعوا عليهم بهذا مواجهة وغير مواجهة بخلاف اللعنة.

الثاني: أن المعنى أخبرهم أنهم لا يدركون ما يؤمنون، فإن الموت دون ذلك.
فعلى هذا المعنى زال معنى الدعاء وبقي معنى التقرير والإغاثة. ويجري هذا المعنى مع
قول مسافر بن أبي عمرو:

وَيَتَمَنَّى فِي أَرْوَمْتَا وَتَقَأْ عَيْنَ مِنْ حَسْدا
وينظر إلى هذا المعنى قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَطْمَئِنُ إِنَّ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
فَلَمَّا مَدَدَ سَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لَيَقْطَعَ﴾ [الحج: ١٥].

قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْكُنُمْ حَسَنَةً شَوْهِمْ وَإِنْ تُصْبِكُمْ سَيِّئَةً يَقْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا
وَتَتَقَوَّلُوا يَضْرُكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾^(٦).

قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْكُنُمْ حَسَنَةً شَوْهِمْ﴾ قرأ السلمي بالياء والباقيون بالباء.
واللفظ عام في كل ما يحسن ويسوء. وما ذكره المفسرون من الخصب والجذب
وأجتماع المؤمنين ودخول الفرقة بينهم إلى غير ذلك من الأقوال أمثلة وليس باختلاف.
والمعنى في الآية: أن من كانت هذه صفتة من شدة العداوة والحقد والفرح بتنزول
الشدائد على المؤمنين، لم يكن أهلاً لأن يتخذ بطانة، لا سيما في هذا الأمر الجسيم من
الجهاد الذي هو ملاك الدنيا والآخرة؛ ولقد أحسن القائل في قوله:

(١) أي عليها ضمة، فهي مرفوعة ومنشالة.

(٢) البيت لفرزدق.

(٣) المجلف: الذي بقيت منه بقية.

(٤) هذا رأي لأبي الجوزاء أحد التابعين، والأية تدل على أن هؤلاء من غير المسلمين أصلاً،
كالمنافقين واليهود.

كل العداوة قد تُرجى إفاقتها إلا عداوة من عاداك من حسد
 ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا﴾ أي على أذاهم وعلى الطاعة وموالاة المؤمنين. ﴿وَتَقْفُوا لَا
 يَصْرُكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً﴾ يقال: ضاره يصُوره ويصِيرُه ضَيْراً وضَوراً؛ فشرط تعالى نفي
 ضررهم بالصبر والتقوى، فكان ذلك تسليمة للمؤمنين وتقوية لنفسهم.

قلت: قرأ الحرميان وأبو عمرو ﴿لَا يَصْرُكُم﴾ من ضار يصِير كما ذكرنا؛ ومنه
 قوله ﴿لَا ضَيْر﴾، وحذفت الياء لالتقاء الساكنين؛ لأنك لما حذفت الصمة من الراء
 بقيت الراء ساكنة والياء ساكنة فحذفت الياء، وكانت أولى بالحذف؛ لأن قبلها ما يدل
 عليها. وحكي الكسائي أنه سمع «ضاره يصُوره» وأجاز «لا يصُركم» وزعم أن في قراءة
 أبي بن كعب «لا يَصْرُكُم». وقرأ الكوفيون: «لا يصِركم» بضم الراء وتشديدها من ضَرَّ
 يَصْرُر. ويجوز أن يكون مرفوعاً على تقدير إضمار الفاء؛ والمعنى: فلا يصِركم، ومنه
 قول الشاعر^(١):

مَنْ يَفْعُلُ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا

هذا قول الكسائي والفراء، أو يكون مرفوعاً على نية التقديم؛ وأنشد سيبويه^(٢):

إِنَّكَ إِنْ يُصْرِعَ أَخْوَكَ تُصْرَعُ

أي لا يصِركم أن تصبروا وتقروا. ويجوز أن يكون مجزوماً، وضمت الراء لالتقاء
 الساكنين على إتباع الضم. وكذلك قراءة من فتح الراء على أن الفعل مجزوم، وفتح
 «يَصْرُكُم» لالتقاء الساكنين لخفة الفتح؛ رواه أبو زيد عن المفضل عن عاصم، حكاه
 المهدوي. وحكي النحاس: وزعم المفضل الضبي عن عاصم «لا يَصْرُكُم» بكسر الراء
 لالتقاء الساكنين.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ عَذَّوْتَ مِنْ أَهْلِكَ ثَبَوَتِ الْمُؤْمِنِينَ مَقْلِعَدَ لِلقتالِ وَاللهُ سَيِّعُ عَلَيْهِ﴾^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ عَذَّوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ العامل في «إذ» فعل مضمر تقديره: وأذكِر إذ
 غدوت، يعني خرجت بالصبح. ﴿مِنْ أَهْلِكَ﴾ من متزلك من عند عائشة. ﴿ثَبَوَتِ الْمُؤْمِنِينَ مَقْلِعَدَ لِلقتالِ وَاللهُ سَيِّعُ عَلَيْهِ﴾^(٤) هذه غزوة أحد وفيها نزلت هذه الآية كلها.
 وقال مجاهد والحسن ومقاتل والكلبي: هي غزوة الخندق. وعن الحسن أيضاً: يوم

(١) هو حسان بن ثابت رضي الله عنه.

(٢) هذا عجز بيت لجرير بن عبد الله. صدره «يا أفعى بن حابس يا أفعى».

بَدْرٍ. والجمهور على أنها غزوة أحد؛ يدل عليه قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَلَيْقَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَقْشَلَ﴾ وهذا إنما كان يوم أحد، وكان المشركون قصدوا المدينة في ثلاثة آلاف رجل ليأخذوا بثأرهم في يوم بدر؛ فنزلوا عند أحد على شفير الوادي بقناة مقابل المدينة، يوم الأربعاء الثاني عشر من شوال سنة ثلاط من الهجرة، على رأس أحد وثلاثين شهراً من الهجرة، فأقاموا هنالك يوم الخميس والنبي ﷺ بالمدينة؛ فرأى رسول الله ﷺ في منامه أن في سيفه ظلمة، وأن بقرأ له تذبح، وأنه أدخل يده في درع حصينة؛ فتأول لها أن نفراً من أصحابه يُقتلون، وأن رجلاً من أهل بيته يصاب، وأن الدرع الحصينة المدينة^(١). أخرجه مسلم. فكان كل ذلك على ما هو معروف مشهور من تلك الغزاة.

وأصل التبوء أتخاذ المنزل، بوأته منزلًا إذا أسكنته إياه؛ ومنه قوله عليه السلام:

[١٧٩٢] «من كذب على متعمداً فليتبواً مقعده من النار» أي ليتخذ فيها منزلًا. فمعنى «بَوَىَ الْمُؤْمِنِينَ» تأخذ لهم مصاف. وذكر البيهقي من حديث أنس أن رسول الله ﷺ قال:

[١٧٩٣] «رأيت فيما يرى النائم كأني مردف كيشاً وكأن ظبة سيفي انكسرت فأولت أبي أقتل كبش القوم وأولت كسر ظبة سيفي قتل رجل من عترتي» فقتل حمزة وقتل رسول الله ﷺ طلحة، وكان صاحب اللواء. وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب^(٢). وكان حامل لواء المهاجرين رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فقال: أنا عاصم إن شاء الله لما معى؛ فقال له طلحة بن عثمان أخو سعيد بن عثمان اللخمي: هل لك يا عاصم في المبارزة؟ قال نعم؛ فبدره ذلك الرجل فضرب بالسيف على رأس طلحة حتى وقع السيوف في لحيته فقتله؛ فكان قتل صاحب اللواء تصديقاً لرؤيا رسول الله ﷺ «كأني مردف كيشاً».

[١٧٩٢] صحيح متوارد. أخرجه البخاري ١٢٩١ ومسلم (٤) من حديث المغيرة. والبخاري ١١٠ و ٦١٩٧ ومسلم (٣) من حديث أبي هريرة، ومن حديث علي أخرجه البخاري ١٠٦ ومسلم (١)، ومن حديث عبد الله بن عمرو عند البخاري ٣٤٦١ و ١٠٧ من حديث الزبير، وهو عند مسلم (٢) من حديث أنس، وله شواهد كثيرة خارج الصحيحين، وهو من الأحاديث المتوترة كما ذكر العلماء.

[١٧٩٣] أخرجه أحمد كما في المجمع ١٠٧/٦ والبيهقي في الدلائل ٢٠٤/٣ - ٢٠٥ من حديث ابن عباس. وإسناده ضعيف على بن زيد غير قوي، لكن ورد من طرق أخرى في كتب السير.

(١) صحيح. أخرجه البخاري ٤٠٨١ ومسلم ٢٢٧٢ من حديث أبي موسى.

(٢) ذكره البيهقي في الدلائل ٢١٠/٣ عن موسى بن عقبة به.

قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَلَيْفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلِسْتُوْكَلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾.

العامل في «إذ - تبويء» أو «سميع عليم». والطائفتان: بنو سلمة من الخزرج، وبنو حارثة من الأوس، وكانا جناحي العسكر يوم أحد. ومعنى ﴿أَنْ تَفْشَلَا﴾ أن تَجْبُنا. وفي البخاري عن جابر قال:

[١٧٩٤] فينا نزلت ﴿إِذْ هَمَّتْ طَلَيْفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ قال: نحن الطائفتان: بنو حارثة وبنو سلمة، وما نَحْبَ أنها لم تنزل؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾. وقيل: هم بنو الحارث وبنو الخزرج وبنو النَّبِيِّ، والنَّبِيُّ هو عمرو بن مالك من بني الأوس. والفشل عبارة عن الجبن؛ وكذلك هو في اللغة. والهم من الطائفتين كان بعد الخروج لما رجع عبد الله بن أبي مخزوم من المنافقين فحفظ الله قلوبهم فلم يرجعوا؛ فذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ يعني حافظ قلوبهما عن تحقيق هذا الهم. وقيل: أرادوا التقادع عن الخروج، وكان ذلك صغيرة منهم. وقيل: كان ذلك حديث نفس منهم خطر بيالهم فأطلع الله نبيه عليه السلام عليه فزادوا بصيرة؛ ولم يكن ذلك العَوْرُ مكتسباً لهم فعصمهم الله، وذم بعضهم بعضاً^(١)، ونهضوا مع النبي ﷺ فمضى رسول الله ﷺ حتى أطَلَ على المشركين، وكان خروجه من المدينة في ألف، فرجع عنه عبد الله بن أبي بن سلول بثلاثمائة رجل مغاضباً؛ إذ خولف رأيه حين أشار بالقعود والقتال في المدينة إن نهض إليهم العدو، وكان رأيه وافق رأي رسول الله ﷺ وأبي ذلك أكثر الأنصار، وسيأتي. ونهض رسول الله ﷺ بال المسلمين فاستشهد منهم من الأنصار سبعون رضي الله عنهم. والمقادع: جمع مقعد وهو مكان القعود، وهذا بمنزلة مَوَاقِف، ولكن لفظ القعود دال على الثبوت؛ ولا سيما أن الرَّمَاء كانوا قعوداً. هذا معنى حديث غزوة أحد على الاختصار، وسيأتي من تفصيلها ما فيه شفاء. وكان مع

[١٧٩٤] صحيح. أخرجه البخاري ٤٥٥٨ ومسلم ٢٥٠٥ عن جابر به. وفي هذا رد على الرافضة حيث احتصروا علينا وحده بالولاية، والأية نزلت في الأنصار بالاتفاق، وهؤلاء كلهم أولياء الله، والله ولهم إنه نعم المولى ونعم النصير.

(١) انظر هذا مفصلاً في سيرة ابن هشام ومتذكري الواقدي غزوة أحد، والدلائل للبيهقي ٢٠٦/٣ . ٢٢٤

المشركين يومئذ مائة فرس عليها خالد بن الوليد، ولم يكن مع المسلمين يومئذ فرس. وفيها جُرح رسول الله ﷺ في وجهه وكسرت رباعيته اليمنى السفلی بحجر وهشمت البيضة^(١) من على رأسه ﷺ، وجزاه عن أمته ودينه بأفضل ما جزى به نبياً من أنبيائه على صبره. وكان الذي تولى ذلك من النبي ﷺ عمرو بن قميّة الليثي، وعتبة بن أبي وقاص. وقد قيل: إن عبد الله بن شهاب جدّ الفقيه محمد بن مسلم بن شهاب هو الذي شجّع رسول الله ﷺ في جبهته. قال الواقِدي: والثابت عندنا أن الذي رمى في وجه النبي ﷺ ابن قميّة، والذي أدمى شفته وأصاب رباعيته عتبة بن أبي وقاص. قال الواقِدي بإسناده عن نافع بن جبير قال: سمعت رجلاً من المهاجرين يقول: شهدت أحداً فنظرت إلى البَلْ تأتي من كل ناحية رسول الله ﷺ وسطها كل ذلك يصرف عنه. ولقد رأيت عبد الله بن شهاب الزهرى يقول يومئذ: دُلُونى على محمد دلونى على محمد، فلا نجوت إن نجا. وإن رسول الله ﷺ إلى جنبه ما معه أحد ثم جاوزه، فعاتبه في ذلك صفوان فقال: والله ما رأيته، أحلف بالله إنه مِنَّا ممنوع! خرجنا أربعة فتعاهدنا وتعاقدنا على قتلـه فلم نخلص إلى ذلك. وأكبتـ الحجارة على رسول الله ﷺ حتى سقط في حفرة، كان أبو عامر الراهب قد حضرـها مكيدة للمسلمين، فخرـ عليه السلام على جنبـه وأختضـنه طلحة حتى قـام، ومـصـ مالـك بن سـنان والـد أـبي سـعيد الـخدرـي من جـرح رسول الله ﷺ الدـم، وتشـبـتـ حلقتـان من درـع المـغـفرـ في وجـهـه ﷺ فاتـزعـهـما أبو عـبيـدة بنـ الجـراحـ وعـضـ عليهمـا بـثـنيـتهـ فـسـقطـتـا؛ فـكانـ أـهـمـ يـزيـنـهـ هـتـمـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ. وـفيـ هـذـهـ الغـرـاءـ قـتـلـ حـمـزةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ، قـتـلـهـ وـحـشـيـ، وـكـانـ وـحـشـيـ مـملـوـكـاً لـجـبـيرـ بنـ مـطـعمـ. وـقـدـ كـانـ جـبـيرـ قـالـ لهـ: إـنـ قـتـلـتـ مـحـمـداً جـعـلـنـا لـكـ أـعـنـةـ الـخـيلـ، إـنـ أـنـتـ قـتـلـتـ عـلـيـ بنـ أـبـي طـالـبـ جـعـلـنـا لـكـ مـائـةـ نـاقـةـ كـلـهـا سـودـ الـحـدـقـ، إـنـ أـنـتـ قـتـلـتـ حـمـزةـ فـأـنـتـ حـرـ. فـقـالـ وـحـشـيـ: أـمـا مـحـمـدـ فـعـلـيـهـ حـافـظـ مـنـ اللـهـ لـا يـخـلـصـ إـلـيـهـ أـحـدـ. وـأـمـا عـلـيـ ما بـرـزـ إـلـيـهـ أـحـدـ إـلـا قـتـلـهـ. وـأـمـا حـمـزةـ فـرـجـلـ شـجـاعـ، وـعـسـىـ أـنـ أـصـادـفـهـ فـأـقـتـلـهـ. وـكـانـ هـنـدـ كـلـمـا تـهـيـأـ وـحـشـيـ أـو مـرـتـ بـهـ قـالـتـ: إـيـهـاـ أـبـا دـسـمـةـ أـشـفـ وـأـسـتـشـفـ. فـكـمـنـ لـهـ خـلـفـ صـخـرـةـ، وـكـانـ حـمـزةـ حـمـلـ عـلـىـ الـقـوـمـ مـنـ الـمـشـرـكـينـ؛ فـلـمـ رـجـعـ مـنـ حـمـلـتـهـ وـمـرـ بـوـحـشـيـ زـرـقـهـ بـالـمـزـرـاقـ فـأـصـابـهـ فـسـقطـ مـيـتاًـ، رـحـمـهـ اللـهـ وـرـضـيـ عـنـهـ. قـالـ أـبـنـ إـسـحـاقـ: فـبـقـرـتـ هـنـدـ عـنـ كـبـدـ حـمـزةـ فـلـاـكـتـهـاـ وـلـمـ تـسـطـعـ أـنـ تـسـيـغـهـاـ فـلـفـظـتـهـاـ ثـمـ عـلـتـ عـلـىـ صـخـرـةـ مـُشـرـفةـ فـصـرـخـتـ بـأـعـلـىـ صـوـتـهـاـ فـقـالـتـ:

نـحـنـ جـزـئـاـكـمـ بـيـوـمـ بـدـرـ وـالـحـرـبـ بـعـدـ الـحـرـبـ ذـاـتـ سـعـرـ

(١) البيضة: الخوذة. وهي زرد ينسج على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة.

(٢) هتم فاه: ألقى مقدم أسنانه.

وَلَا أَخِي وَعَمَّهُ وَبْكُرِي
شَفِيتُ وَحْشِيْ غَلِيلَ صَدْرِي
حَتَّى تَرِمَ أَعْظَمِي فِي قَبْرِي
فَأَجَابَتْهَا هِنْدُ بْنَ أَنَاثَةَ بْنَ عَبَادَ بْنَ عَبْدَ الْمُطَلِّبِ فَقَالَتْ:

يَا بَنَتَ وَقَاعَ عَظِيمِ الْكُفْرِ
مِلْهَاشِمِيْنَ الطَّوَالَ الرُّهْرِ
حَمْزَةُ لَيْثِي وَعَلَيْيَ صَقْرِي
فَخَضَبَأَ مِنْهُ ضَوَاحِي التَّخْرِ

وَتَذْرِكَ السَّوَءَ فَشَرَّ تَذْرِ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ يَبْكِي حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَمَا يَغْنِي الْبَكَاءُ وَلَا الْعَوِيلُ
أَحَمْزَةُ ذَاكِمُ الرَّجُلِ الْقَتِيلِ
هُنَاكُ، وَقَدْ أُصِيبَ بِهِ الرَّسُولُ
وَأَنْتَ الْمَاجِدُ الْبَرُّ الْوَصُولُ
مَخَالِطُهَا نَعِيمٌ لَا يَزُولُ
فَكُلْ فَعَالِكُمْ حَسَنٌ جَمِيلٌ
بِأَمْرِ اللَّهِ يَنْطِقُ إِذْ يَقُولُ
فَبَعْدِ الْيَوْمِ دَائِلَةٌ تَدُولُ
وَقَائِعُنَا بِهَا يُشْفَى الغَلِيلُ
غَدَاءً أَتَا كُمُ الْمَوْتُ الْعَجِيلُ
عَلَيْهِ الطَّيْرُ حَائِمَةٌ تَجُولُ
وَشَيْئَةٌ عَضَّهُ السَّيْفُ الصَّقِيلُ
وَفِي حَيْزُورِمَهِ^(٤) لَدُنْ نَبِيلٍ
فَفِي أَسِيافِنَا مِنْهَا فُلُولٌ
بِحَمْزَةَ إِنْ عِزَّكُمْ ذَلِيلٌ

مَا كَانَ عَنْ عُتْبَةِ لَيِّي مِنْ صَبَرٍ
شَفِيتُ نَفْسِي وَقَضَيْتُ تَذْرِي
فَشَكْرُ وَحْشِيْ عَلَيِّ عَمْرِي
فَأَجَابَتْهَا هِنْدُ بْنَ أَنَاثَةَ بْنَ عَبَادَ بْنَ عَبْدَ الْمُطَلِّبِ فَقَالَتْ:
خَرِيزَتِ فِي بَذْرٍ وَبَعْدَ بَذْرٍ
صَبَحَكَ اللَّهُ غَدَاءُ الْفَجْرِ
بِكُلِّ قَطَاعٍ حُسَامٌ يَفْرِي
إِذْ رَامَ شَيْبَ^(١) وَأَبُوكَ غَدَرِي
وَتَذْرِكَ السَّوَءَ فَشَرَّ تَذْرِ

بَكَتْ عَيْنِي وَحْقَ لَهَا بُكَاهَا
عَلَى أَسَدِ الإِلَهِ غَدَاءَ قَالُوا
أُصِيبُ الْمُسْلِمُونَ بِهِ جَمِيعًا
أَبَا يَعْلَى لَكَ الْأَرْكَانَ هُنْتَ
عَلَيْكَ سَلامٌ رَبِّكَ فِي جَنَانٍ
أَلَا يَا هَاشِمُ الْأَخِيَارِ صَبَرَا
رَسُولُ اللَّهِ مُصْطَبِرُ كَرِيمٌ
أَلَا مَنْ مُبْلِغٌ عَنِي لُؤْيَا
وَقَبْلِ الْيَوْمِ مَا عَرَفُوا وَذَاقُوا
تَسْيِئُمُ ضَرِبَنَا بِتَلِيْبٍ^(٢) بَذْرٍ
غَدَاءً ثَوَى أَبُو جَهْلٍ صَرِيعًا
وَعُتْبَةً وَأَبُوهُ خَرَّاً جَمِيعًا
وَمَثْرَكُنَا أُمَيَّةً مُجْلَعِيَا^(٣)
وَهَامَ بِنِي رَبِيعَةَ سَائِلُوهَا
أَلَا يَا هِنْدُ لَا تَبْدِي شَمَاتَاً

(١) أي شيبة بن ربيعة قتل بذر كافرا.

(٢) هي البئر العادية القديمة لا يعلم حافرها تكون في البراري.

(٣) المصرؤع إما ميتاً وإما صرعًا شديداً.

(٤) الحيزوم: وسط الصدر. واللدن: الرمح.

ألا يا هنْدُ فابكي لا تَمْلِي فأنتِ الوالِهِ العَبْرِي الْهَبُولُ^(١)
ورَثْتَهُ أَيْضًا أَخْتَهُ صَفْيَة، وَذَلِكَ مذَكُورٌ في السِّيرَةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

قوله تعالى: «وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَسْتَوْكِلُ الْمُؤْمِنُونَ»^(٢) فيه مسألة واحدة، وهي بيان التوكيل. والتوكيل في اللغة إظهار العجز والاعتماد على الغير. وواكل فلان إذا ضَيَّعَ أمرَه مُتَكَلِّاً على غيره.

وأخذَتْ الفُلُجُونَ فِي حَقِيقَةِ التَّوْكِيلِ؛ فَسُئِلَ عَنْهُ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: قَالَتْ فِرْقَةُ الرَّضَا بِالضَّمَانِ، وَقَطَعَ الطَّمَعَ مِنَ الْمُخْلُوقِينَ. وَقَالَ قَوْمٌ: التَّوْكِيلُ تَرْكُ الأَسْبَابِ وَالرَّكُونُ إِلَى مُسَبِّبِ الأَسْبَابِ؛ فَإِذَا شَغَلَهُ السَّبَبُ عَنِ الْمُسَبِّبِ زَالَ عَنْهُ اسْمُ التَّوْكِيلِ. قَالَ سَهْلٌ: مَنْ قَالَ إِنَّ التَّوْكِيلَ يَكُونُ بِتَرْكِ السَّبَبِ فَقَدْ طَعَنَ فِي سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «فَكُلُوا مِمَّا عَنِتُّمْ حَلَالًا طَيْبًا» [الأَنْفَالُ: ٦٩] فَالْغَنِيمَةُ أَكْتَسَبَتْ. وَقَالَ تَعَالَى: «فَأَصْرِرُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَصْرِرُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ»^(٣) [الأَنْفَالُ: ١٢] فَهَذَا عَمَلٌ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

[١٧٩٥] «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُحْتَرِفَ». وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَضُونَ عَلَى السَّرِيرَةِ^(٤). وَقَالَ غَيْرُهُ: وَهَذَا قَوْلُ عَامَّةِ الْفَقَهَاءِ، وَأَنَّ التَّوْكِيلَ عَلَى اللَّهِ هُوَ النَّقَةُ بِاللَّهِ وَالْإِيْقَانُ بِأَنَّ قَضَاءَهُ ماضٌ، وَأَتَبَاعُ سَنَةِ نَبِيِّهِ ﷺ فِي السَّعِيِّ فِيمَا لَا يَدْرِي مِنَ الْأَسْبَابِ مِنْ مَطْعَمٍ وَمَشْرَبٍ وَتَحرِيزٍ مِنْ عَدُوٍّ وَإِعْدَادِ الأَسْلَحَةِ وَأَسْتَعْمَالِ مَا تَقْتَضِيهِ سَنَةُ اللَّهِ تَعَالَى الْمُعَتَادَةِ. وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ مَحْقُوقُ الصَّوْفِيَّةِ، لَكِنَّهُ لَا يَسْتَحِقُ اسْمَ التَّوْكِيلَ عِنْهُمْ مَعَ الطَّمَانِيَّةِ إِلَى تَلْكَ الأَسْبَابِ وَالْأَلْتَفَاتِ إِلَيْهَا بِالْقُلُوبِ؛ فَإِنَّهَا لَا تَجْلِبُ نَفْعًا وَلَا تَدْفَعُ ضَرًّا، بَلَّ السَّبَبُ وَالْمُسَبِّبُ فَعْلُ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْكُلُّ مِنْهُ وَبِمَشِيَّتِهِ؛ وَمَتَى وَقَعَ مِنَ التَّوْكِيلِ رَكُونٌ إِلَى تَلْكَ الأَسْبَابِ فَقَدْ أَنْسَلَخَ عَنِ ذَلِكَ الاسمِ. ثُمَّ الْمُتَوَكِّلُونَ عَلَى حَالِيْنِ: الْأَوَّلُ - حَالُ الْمُتَمَكِّنِ فِي التَّوْكِيلِ فَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ تَلْكَ الأَسْبَابِ بِقُلُوبِهِ، وَلَا يَتَعَااطُهُ إِلَّا

[١٧٩٥] أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانيُّ فِي مَسْنَدِ الشَّافِعِيِّ ١٤٨٠ وَالْكَبِيرِ ١٣٢٠ وَالحاكِمِ ٣١٥ / ٤ وَالْقَضَاعِيِّ ١٠٧٢ وَ ١٠٧٤ وَ ١٠٧٣ مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ عُمَرٍ. صَحَحَهُ الْحَاكِمُ، وَتَعَقَّبَهُ الْذَّهَبِيُّ، فَقَالَ: مَعَ ضَعْفِ أَبِي بَكْرٍ هُوَ مُنْقَطِعٌ أَهْدَى لِكُنْ تَوْبِعَ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى فِيهَا لِيْثٌ وَهُوَ وَاهٌ، وَمِنْ وَجْهِ ثَالِثٍ وَفِيهِ عَاصِمٌ الْعُمْرِيُّ وَهُوَ وَاهٌ، وَعَنْهُ أَشْعَثَ بْنُ سَعِيدٍ، وَهُوَ مُتَرَوِّكٌ. فَالْحَدِيثُ غَيْرُ قَوِيٍّ.

(١) الهبولي من النساء: التكلى.

(٢) طائفة من الجيش أقصاها أربعين ألفاً. سموا بذلك لأنهم خلاصة العسكر وخيارهم، والسرى: التفيس.

بحكم الأمر. الثاني - حال غير المتمكن وهو الذي يقع له الالتفات إلى تلك الأسباب أحياناً غير أنه يدفعها عن نفسه بالطرق العلمية، والبراهين القطعية، والأدوات الحالية؛ فلا يزال كذلك إلى أن يُرْفَىَهُ الله بجوده إلى مقام المتكلمين المتمكنين، ويلحقه بدرجات العارفين.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرْتُكُمْ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذْلَلُهُ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ إِذَا تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنَّ يَكْفِيْكُمْ أَنْ يُؤْمِنَكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ الْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِنَ بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوْا وَتَسْقُوا وَيَا قَوْمَ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْلَدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ الْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِيْنَ ﴾

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرْتُكُمْ اللَّهُ بِبَدْرٍ ﴾ كانت بدر يوم سبعة عشر من رمضان، يوم جمعة لثمانية عشر شهراً من الهجرة، وبدر ماءً هنالك وبه سمي الموضع. وقال الشعبي: كان ذلك الماء لرجل من جهينة يسمى بدرأ، وبه سمي الموضع. والأول أكثر. وقال الواقدي وغيره: بدر أسم لموضع غير منقول. وسيأتي في قصة بدر في «الأنفال» إن شاء الله تعالى. و﴿ أَذْلَلُهُ ﴾ معناها قليلون؛ وذلك أنهم كانوا ثلاثة وثلاثة عشر أو أربعة عشر رجلاً. وكان عدوهم ما بين التسعين إلى الألف. و﴿ أَذْلَلُهُ ﴾ جمع ذليل. وأسم الذل في هذا الموضع مستعار، ولم يكونوا في أنفسهم إلا أعزّة، ولكن نسبتهم إلى عدوهم وإلى جميع الكفار في أقطار الأرض تقتضي عند التأمل ذلّتهم وأنهم يُغلبون. والنصر العون؛ فنصرهم الله يوم بدر، وقتل فيه صناديد المشركين، وعلى ذلك اليوم أبتي الإسلام، وكان أول قتال قاتله النبي ﷺ. وفي صحيح مسلم عن بُريدة قال:

[١٧٩٦] غزا رسول الله ﷺ سبع عشرة غزوة، قاتل في ثمان منها.

وفيه:
[١٧٩٧] عن أبي ^(١) إسحاق قال: لقيت زيد بن أرقم فقلت له: كم غزا رسول الله ﷺ؟ قال تسعة عشرة غزوة. فقلت: فكم غزوت أنت معه؟ فقال: سبع عشرة غزوة. قال فقلت: مما أول غزوة غزاها؟ قال: ذات العُسَير أو العشير ^(٢). وهذا كله مخالف

[١٧٩٦] صحيح. أخرجه سلم ١٨١٤ عن بريدة به.
[١٧٩٧] صحيح. أخرجه البخاري ٣٩٤٩ و٤٤٠٤ و٤٤٧١ ومسلم ١٢٥٤ والطبياسي ٦٨٢ وأحمد ٤/ ٣٧٣ وابن أبي شيبة ١/ ٣٥٠ والترمذى ١٦٧٦ وابن حبان ٦٢٨٣ من حديث أبي إسحاق السبيبي، عن زيد بن أرقم.

(١) وقع في الأصل «ابن إسحاق» والتصويب من كتب الحديث، وابن إسحاق لم يدرك أحداً من الصحابة.

(٢) هي من أرض مذحج وعند البخاري «عشير».

لما عليه أهل التوارييخ والسير. قال محمد بن سعد في كتاب الطبقات له: إن غزوات رسول الله ﷺ سبع وعشرون غزوة، وسراياه ست وخمسون، وفي رواية ست وأربعون، والتي قاتل فيها رسول الله ﷺ بذرٍ وأحدٍ والمرسيع والحندق وخَيْرٍ وفُرِيَّةٍ والفتح وحَنَينٍ والطائف. قال أَبْنُ سَعْدٍ: هَذَا الَّذِي أَجْتَمَعَ لَنَا عَلَيْهِ. وفي بعض الروايات أنه قاتل في بني النضير وفي وادي القرى مُنْصَرِفٌ مِنْ خَيْرٍ وَفِي الغَابَةِ^(١). وإذا تقرر هذا فنقول: زيد وبريدة إنما أخبر كل واحد منهما بما في علمه أو شاهده. وقول زيد: «إن أَوَّلَ غَزَّةً غَزَّاها ذَاتُ الْعُسْرَةِ» مخالف أيضاً لما قال أهل التوارييخ والسير. قال محمد بن سعد: كان قبل غزوة العشيرة ثلث غزوات، يعني غزاها بنفسه. وقال أَبْنُ عبد البر في كتاب الدرر في المغازي والسير: أَوَّلَ غَزَّةً غَزَّاها رسول الله ﷺ غَزَّةً وَدَانَ^(٢) غزاها بنفسه في صَفَرٍ؛ وذلك أنه وصل إلى المدينة لأثنى عشرة ليلة خلت من ربيع الأول، أقام بها بقية ربيع الأول، وبباقي العام كله إلى صفر من سنة اثنين من الهجرة؛ ثم خرج في صفر المذكور وأستعمل على المدينة سعد بن عبادة حتى بلغ وَدَانَ فوادع بنى ضمرة، ثم رجع إلى المدينة ولم يلق حَرْبًا، وهي المسماة بغزوة الأباء. ثم أقام بالمدينة إلى شهر ربيع الآخر من السنة المذكورة، ثم خرج فيها وأستعمل على المدينة السائب بن عثمان بن مظعون حتى بلغ بَوَاط^(٣) من ناحية رَضْوَى^(٤)، ثم رجع إلى المدينة ولم يلق حرباً، ثم أقام بها بقية ربيع الآخر وبعض جمادى الأولى، ثم خرج غازياً وأستخلف على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد، وأخذ على طريق مِلْكٍ^(٥) إلى العُسْرَةِ.

قلت: ذكر أَبْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرِ قال:

[١٧٩٨] كنت أنا وعليّ بن أبي طالب رفيقين في غزوة العشيرة من بطن يَبْشُع

[١٧٩٨] ضعيف. أخرجه الحاكم ١٤٠/٣ - ١٤١ بسنده عن عمار بن ياسر به. وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وهذا عجيب فإن شيخ ابن إسحاق يزيد بن محمد بن خثيم ذكره الذهبي في الميزان فقال: تفرد عنه ابن إسحاق. وهذا يدل على أنه مجاهول العين كما هو مقرر في كتب المصطلح ولم يرو له مسلم ولا أصحاب السنن. وكذلك الرواية عن عمار هو محمد بن خثيم قال الذهبي: ذكره البخاري في الضعفاء مع حديث ذات العشيرة، وقال البخاري: لا يُعرف سمعان يزيد من محمد بن كعب، ولا ابن كعب من ابن خثيم، ولا ابن خثيم من عمار أهـ وحسبك =

(١) موضع قرب المدينة من ناحية الشام.

(٢) قرية من أمهات القرى من عمل الفرع. وقيل: واد في المدينة.

(٣) جبل بقرب يَبْشُع على أربعة برد من المدينة.

(٤) جبل بالمدينة على سبع مراحل من المدينة.

(٥) واد بمكة.

فلما نزلها رسول الله ﷺ أقام بها شهراً فصالح بها بني مُذْلِج وحلفاءَهم من بني ضمرة فوادعهم: فقال لي علي بن أبي طالب: هل لك أبا اليقطان أن تأتي هؤلاء؟ نفر من بني مُذْلِج يعلمون في عين لهم ننظر كيف يعملون. فأتيتهم فنظرنا إليهم ساعة ثم غشينا النوم فعدمنا إلى صور^(١) من التخل في دفعاء^(٢) من الأرض فِئْنَمْتَا فِيهِ؛ فوالله ما أهْبَنَا إِلَّا رسول الله ﷺ بقدمه؛ فجلسنا وقد تربينا من تلك الدفعاء في يومئذ قال رسول الله ﷺ لعلي: «ما بالك يا أبا تراب»؛ فأخبرناه بما كان من أمرنا فقال: «ألا أخبركم بأشقي الناس رجلين» قلتني: بلى يا رسول الله؛ فقال: «أَحَيْمِرْ ثَمُودُ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي يَضْرِبُكَ يَا عَلَيَّ عَلَى هَذِهِ - وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ - حَتَّى يَيَّلَّ مِنْهَا هَذِهِ» وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى لَحِيَتِهِ . فقال أبو عمر: فأقام بها بقية جمادى الأولى وليلي من جمادى الآخرة، ووادع فيها بني مُذْلِج ثم رجع ولم يلق حرباً . ثم كانت بعد ذلك غزوة بدر الأولى بأيام قلائل، هذا الذي لا يشك فيه أهل التاريخ والسير، فزيد بن أرقم إنما أخبر عما عنده . والله أعلم . ويقال: ذات العسير بالسين والشين، ويزداد عليها هاء فيقال: العشيرة . ثم غزوة بدر الكبرى وهي أعظم المشاهد فضلاً لمن شهدتها، وفيها أمد الله بملائكته نبيه والمؤمنين في قول جماعة العلماء، وعليه يدل ظاهر الآية، لا في يوم أحد . ومن قال: إن ذلك كان يوم أحد جعل قوله تعالى: «وَلَقَدْ نَصَرْتُكُمْ اللَّهُمَّ بَدْرِي» إلى قوله: «شَكَرُونَ»^(٣) اعتراضًا بين الكلامين . هذا قول عامر الشعبي، وخالفه الناس . وتظاهرت الروايات بأن الملائكة حضرت يوم بدر وقاتلت؛ ومن ذلك قول أبي أسيد مالك بن ربيعة وكان شَهِيدَ بدر: لو كنت معكم الآن بَيَّنْدَرْ وَمَعِي بصرى لأريكم الشعب^(٤) الذي خرجت منه الملائكة، لا أشك ولا أمتري . رواه عقيل عن الزهرى عن أبي حازم سلمة بن دينار . قال ابن أبي حاتم: لا يُعرف للزهرى عن أبي حازم غير هذا الحديث الواحد، وأبو أسيد يُقال إنه آخر من مات من أهل بدر؛ ذكره أبو عمر في الاستيعاب وغيره . وفي صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب قال:

[١٧٩٩] لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف، وأصحابه ثلاث مائة وتسعة عشر رجلاً، فاستقبل نبی الله ﷺ قبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه:

= إخراج البخاري هذا الخبر في الضعفاء.

[١٧٩٩] صحيح . أخرجه مسلم ١٧٦٣ عن ابن عباس عن عمر به .

(١) الصور: جماعة النخل الصغار.

(٢) الدفعاء: التراب.

(٣) الطريق في الجبل.

«اللَّهُمَّ أَنْجِرْ لِي مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبُدْ فِي الْأَرْضِ» فما زال يَهْتَفُ بربه ماداً يديه مُستقبلاً القِبْلَةَ حتى سقط رداً عنه مُنْكِبَّاً، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على مُنْكِبَّيهِ، ثم التَّزَمَّهُ من ورائه وقال: يا نَبِيُّ اللَّهِ، كفاك مناشدَتُكَ رَبِّكَ، فإنه سَيُّجِرُ لك ما وَعَدْتَكَ؛ فأنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذْ تَسْتَغْيِثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجِبْ لَكُمْ أَنِّي مُمْدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأناشيد: ٩] فأمده اللَّهُ تَعَالَى بالملائكة. قال أبو زُمَيْلٌ^(١) فحدثني أَبْنَ عَبَّاسَ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَسْتَدِّ فِي أَثْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ إِذْ سَمِعَ ضَرِبَةً بِالسَّوْطِ فَوَقَهُ وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ: أَقْدَمْ حَيْزُورُمُ^(٢) فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَخَرَّ مُسْتَلِقًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خُطِمَ أَنْفُهُ وَشَقَّ وَجْهُهُ كَضْرَبَةِ السَّوْطِ فَاخْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ. فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «صَدَقَتْ ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الْثَالِثَةِ» فَقُتِلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ وَأَسْرَوْا سَبْعينَ^(٣). وَذَكَرَ الْحَدِيثُ . وَسِيَّاتِي تَمَامُهُ فِي آخِرِ «الْأَنْفَالِ» إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . فَتَظَاهَرَتِ السَّنَةُ وَالْقُرْآنُ عَلَى مَا قَالَهُ الْجَمَهُورُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . وَعَنْ خَارِجَةِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجَبْرِيلَ: «مَنْ الْقَاتِلُ يَوْمَ بَدْرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَقْدَمْ حَيْزُورُمُ؟»؟ فَقَالَ جَبْرِيلُ: «يَا مُحَمَّدَ مَا كُلُّ أَهْلِ السَّمَاءِ أَعْرَفُ». وَعَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْتَحَنُ^(٤) مِنْ قَلِيبِ بَدْرٍ جَاءَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ لَمْ أَرَ مِثْلَهَا قَطُّ، ثُمَّ ذَهَبَتْ، ثُمَّ جَاءَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ لَمْ أَرَ مِثْلَهَا قَطُّ إِلَّا الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا. قَالَ: وَأَظْنَهُ ذَكْرُ ثُمَّ جَاءَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَكَانَتِ الرِّيحُ الْأُولَى لِجَبْرِيلَ نَزَلَ فِي أَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتِ الرِّيحُ الثَّانِيَّةُ مِيكَائِيلَ نَزَلَ فِي أَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو بَكْرَ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَتِ الرِّيحُ الثَّالِثَةُ إِسْرَافِيلَ نَزَلَ فِي أَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَنْ مَيْسِرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي الْمِيسِرَةِ . وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ بَدْرٍ إِنَّ أَحَدَنَا يُشِيرُ بِسِيفِهِ إِلَى رَأْسِ الْمُشْرِكِ فَيَقْعُدُ رَأْسُهُ عَنْ جَسْدِهِ قَبْلَ أَنْ يَصْلِي إِلَيْهِ^(٥) . وَعَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَوْمَ بَدْرٍ يَعْرُفُونَ قُتْلَى الْمَلَائِكَةِ مَمَّنْ قُتِلُوكُمْ بِضَرِبٍ فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَعَلَى الْبَنَانِ مِثْلِ سِمَّةِ النَّارِ قَدْ أَحْرَقَ بِهِ؛ ذَكَرَ جَمِيعَهُ الْبَيْهَقِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانُوا يَقْاتِلُونَ وَكَانَتْ عَلَامَةُ ضَرِبِهِمْ فِي الْكُفَّارِ

(١) هو سِمَاكُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحَنْفِيُّ، تَابِعِيُّ بَرْوَى عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ.

(٢) اسْمُ فَرْسٍ مِنْ خَيْلِ الْمَلَائِكَةِ.

(٣) إِلَى هَذَا سِيَاقِ مُسْلِمٍ وَأَتَمَ.

(٤) الْمَاتِحُ: الْمُسْتَقِيُّ . وَمَتْعِنُ: جَذْبُ الدَّلْوِ مِنَ الْبَئْرِ مُسْتَقِيًّا .

(٥) ذَكَرَ ذَلِكَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْدَلَائِلِ ٥٥/٣ - ٥٧ .

ظاهرة؛ لأنَّ كُلَّ موضع أصابتْ ضربتهم أشتعلت النار في ذلك الموضع، حتى إنَّ أبا جهل قال لابن مسعود: أنت قاتلني؟ إنما قتلني الذي لم يصل سُبُنك إلى سُبُنك^(١) فرسه وإنَّ أجتهدت. وإنما كانت الفائدة في كثرة الملائكة لتسكين قلوب المؤمنين؛ ولأنَّ الله تعالى جعل أولئك الملائكة مجاهدين إلى يوم القيمة؛ فكل عسكر صَرَّ وأحتسب تأثيرهم الملائكة ويقاتلون معهم. وقال ابن عباس ومجاحد: لم تقاتل الملائكة إلَّا يوم بدر، وفيما سوى ذلك يشهدون ولا يقاتلون إنما يكونون عدداً أو مددًا. وقال بعضهم: إنما كانت الفائدة في كثرة الملائكة أنهم كانوا يدعون ويسبحون، ويكترون الذين يقاتلون يومئذ؛ فعلى هذا لم تقاتل الملائكة يوم بدر وإنما حضروا للدعاء بالثبات، والأول أكثر. قال قتادة: كان هذا يوم بدر، أمدهم الله بالف ثم صاروا ثلاثة آلاف، ثم صاروا خمسة آلاف؛ فذلك قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغْيِثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمْدُّكُم بِالْفِيَّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأفال: ٩] وقوله: ﴿أَلَّا يَكُفِّيَنَّكُمْ أَنْ يُمْدَّكُمْ رَبَّكُمْ شَكِيرَةً أَلَّا يَكُفِّيَنَّكُمْ مُنْزَلِينَ﴾ [٢٩] وقوله: ﴿بَلَّا إِنْ تَصْبِرُوا وَتَسْقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدَّكُمْ رَبَّكُمْ بِخَمْسَةِ أَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [٣٣] فصبر المؤمنون يوم بدر وأتقوا الله فأمدهم الله بخمسة آلاف من الملائكة على ما وعدهم؛ فهذا كله يوم بدر. وقال الحسن: فهو لاءُ الخمسة آلاف رداءً للمؤمنين إلى يوم القيمة. قال الشعبي: بلغ النبي ﷺ وأصحابه يوم بدر أنَّ كُرْزَ بن جابر المُحارِبِ يريد أن يُمدَّ المشركين فشق ذلك على النبي ﷺ وعلى المسلمين؛ فأنزل الله تعالى ﴿أَلَّا يَكُفِّيَنَّكُمْ﴾ - إلى قوله: ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ [٣٣] فبلغ كُرْزَ الهزيمة فلم يُمدَّهم ورجع، فلم يمدَّهم الله أيضاً بالخمسة آلاف، وكانوا قد مدُّوا بـالـفـ. وقيل: إنما وعد الله المؤمنين يوم بدر إن صبروا على طاعته، وأتقوا محارمه أن يمدَّهم أيضاً في حروبهم كلها، فلم يصبروا ولم يتقوا محارمه إلَّا في يوم الأحزاب، فأمدهم حين حاصروا قُرْيظة. وقيل: إنما كان هذا يوم أحد، وعدهم الله المدد إن صبروا، فما صبروا فلم يُمدَّهم بملك واحد، ولو أُمِّدوا لما هُرِمُوا؛ قاله عكرمة والضحاك. فإنَّ قيل: فقد ثبت^(٢) عن سعد بن أبي وقاص أنه قال: رأيت عن يمين رسول الله ﷺ وعن يساره يوم بدر رجلين عليهما ثياب بيضاء يقاتلان عنه أشد القتال، ما رأيتهما قبل ولا بعد. قيل له: لعل هذا مختص بالنبي ﷺ، خصَّه بملكين يقاتلان عنه، ولا يكون هذا إمداداً للصحابة. والله أعلم.

الثانية: نزول الملائكة سبب من أسباب النصر لا يحتاج إليه الرب تعالى،

(١) سُبُنك الدابة: طرف حافرها.

(٢) هو عند البخاري ٤٠٥٤ و يأتي برقم ١٨٥٩.

وإنما يحتاج إليه المخلوق فليعقل القلب بالله ولينتقم به، فهو الناصر بسبب وبغير سبب؛ **﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾** [يس: ٨٢]. لكن أخبر بذلك ليتمثل الخلق ما أمرهم به من الأسباب التي قد خلت من قبل، **﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنْتَةَ اللَّهِ تَبَدِيلًا﴾** [الأحزاب: ٦٢]، ولا يقدح ذلك في التوغل. وهو رد على من قال: إن الأسباب إنما سُنت في حق الضعفاء لا للأقوباء؛ **إِنَّ النَّبِيَّ يَعْلَمُ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا أَقْوَاءَ وَغَيْرَهُمْ هُمُ الْمُضْعَفُونَ** وهذا واضح. وـ«مد» في الشر وـ«أمد» في الخير. وقد تقدم في البقرة. وقرأ أبو حيّة «مُنْزَلِين» بكسر الزاي مخفقاً، يعني متزلين النصر. وقرأ ابن عامر مشددة الزاي مفتوحة على التكثير. ثم قال: **﴿بَلَّ﴾** وتم الكلام. **﴿إِنْ تَصِرُّو﴾** شرط، أي على لقاء العدو. **﴿وَتَتَّقُّو﴾** عطف عليه، أي معصيته. والجواب **﴿يُمْدِدُكُمْ﴾**. ومعنى **﴿مِنْ فَوْرِهِمْ﴾** من وجههم. هذا عن عكرمة وقتادة والحسن والربيع والسدي وأبن زيد. وقيل: **مِنْ غَضِبِهِمْ**، عن مجاهد والضحاك. كانوا قد غضبوا يوم أحد ليوم بدر مما لفّوا. وأصل الفور القصد إلى الشيء والأخذ فيه بجد؛ وهو من قولهم: فارتِ القدر تفُور فوراً وفَوْرَانَا إذا غلت. والفور الغليان. وفار غضبه إذا جاش. و فعله من فوره أي قبل أن يسكن. والفوارة ما يفُور من القدر. وفي التنزيل **﴿وَفَارَ اللَّتُورُ﴾**. [هود: ٤٠] قال الشاعر:

تَفُورُ عَلَيْنَا قَدْرُهُمْ فَنَدِيمُهَا

الثالثة: قوله تعالى: **﴿مُسَوِّمِينَ﴾** بفتح الواو أسم مفعول، وهي قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي ونافع. أي معلمين بعلامات. وـ**﴿مُسَوِّمِينَ﴾** بكسر الواو أسم فاعل، وهي قراءة أبي عمرو وأبن كثير وعاصم؛ فيحتمل من المعنى ما تقدم ، أي قد أعلموا أنفسهم بعلامة، وأعلموا خيّلهم. ورجح الطبرى وغيره هذه القراءة. وقال كثير من المفسرين: **مُسَوِّمِينَ** أي مُرسِلين خيالهم في الغارة. وذكر المهدوى هذا المعنى في **«مُسَوِّمِينَ»** بفتح الواو، أي أرسلهم الله تعالى على الكفار. وقاله ابن فورك أيضاً. وعلى القراءة الأولى اختلفوا في سِيما الملائكة؛ فروي عن علي بن أبي طالب وأبن عباس وغيرهما أن الملائكة أعتمت بعماهم بيسين قد أرسلوها بين أكتافهم؛ ذكره البيهقي عن ابن عباس، وحكاه المهدوى عن الرجاج. إلا جبريل فإنه كان بعمامة صفراء على مثال الزبير بن العوام، وقاله ابن إسحاق. وقال الربيع: كانت سِيماهم أنهم كانوا على خيّل بلق.

قلت: ذكر البيهقي^(١) عن سهيل بن عمرو رضي الله عنه قال: لقد رأيت يوم بدر

(١) انظر دلائل النبوة ٥٧/٣ والبداية والنهاية ٢٨١/٣ والخصائص الكبرى ٢٠١/١

رجالاً ينصأ على خيلٍ بُلْقٍ بين السماء والأرض معلمين يقتلون ويسرون. فقوله: «معلمين» دل على أن الخيل البُلْق ليست السيما. والله أعلم. وقال مجاهد: كانت خيلهم مَجْزُوزة الأذناب والأغراض معلمة النواصي والأذناب بالصوف والمعهن^(١). وروي عن ابن عباس: تسوّمت الملائكة يوم بدر بالصوف الأبيض في نواصي الخيل وأذنابها. وقال عبّاد بن عبد الله بن الزبير وهشام بن عمروة والكلبي: نزلت الملائكة في سِيما الرَّبِير عليهم عمائم صُفْرٌ مُرْخَّاة على أكتافهم. وقال ذلك عبد الله وعروة أبنا الزبير. وقال عبد الله: كانت ملاءة صفراء أعتم بها الزبير رضي الله عنه.

قلت: ودللت الآية -

وهي الرابعة: على اتخاذ الشارة والعلامة للقبائل والكتائب يجعلها السلطان لهم؛ لتميز كل قبيلة وكتيبة من غيرها عند الحرب، وعلى فضل الخيل البُلْق لنزول الملائكة عليها.

قلت: - ولعلها نزلت عليها موافقة لفرس المقداد، فإنه كان بُلْقًا ولم يكن لهم فرس غيره، فنزلت الملائكة على الخيل البُلْق إكراماً للمقداد؛ كما نزل جبريل مُعْتَجِراً^(٢) بعمامة صفراء على مثال الزبير. والله أعلم. ودللت الآية أيضاً -

وهي الخامسة: على لباس الصوف وقد لبسه الأنبياء والصالحون. وروى أبو داود وأبن ماجه واللفظ له عن أبي بُرْدَة عن أبيه قال قال لي أبي: [١٨٠٠] لو شهدتنا ونحن مع رسول الله ﷺ إذا أصابتنا السماء لحسبت أن ريحنا ريح الصّان.

[١٨٠١] وليس ﷺ جبّة رومية من صوف ضيقة الكُمّين؛ رواه الأئمة.

[١٨٠٢] وليسها يُؤْسٌ عليه السَّلام؛ رواه مسلم. وسيأتي لهذا المعنى مزيد بيان

[١٨٠٠] أخرجه أبو داود ٣٣٤ وأبن ماجه ٣٥٦٢ عن أبي بُرْدَة عن أبيه أبي موسى الأشعري. وإسناده صحيح على شرط مسلم.

[١٨٠١] صحيح. أخرجه الترمذى ١٧٦٨ وفي الشمائل ٦٨ من حديث المغيرة بن شعبة بهذا اللفظ. وهو عند البخارى ٥٧٩٩ ومسلم ٢٧٤ من حديث المغيرة أيضاً وليس في البخارى لفظ «رومية» بل وقع في مسلم ح ٧٧ «شامية» وربما حملت على أنها رومية لوجود الروم بالشام.

[١٨٠٢] لم أره.

(١) الصوف المصبوغ ألواناً.

(٢) الاعتجار بالعمامة: هو أن يلفها على رأسه ولا يجعل منها شيئاً تحت ذقنه، وقيل: أن لا يستر وسط رأسه.

في «النحل» إن شاء الله تعالى.

السادسة: قلت: وأما ما ذكره مجاهد من أن خيلهم كانت مجزورة الأذناب والأغراط بعيدٌ؛ فإن في مصنف أبي داود عن عتبة بن عبد السلمي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

[١٨٠٣] «لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا أذنابها فإن أذنابها مذابها وعارضها دفاوها ونواصيها معقود فيها الخبر». فقول مجاهد يحتاج إلى توقيف من أن خيل الملائكة كانت على تلك الصفة. والله أعلم.

ودللت الآية على حُسن الأبيض والأصفر من الألوان لنزول الملائكة بذلك، وقد قال أبو عباس: من ليس نعَلًا أصْفَرَ قضيت حاجته^(١). وقال عليه السلام:

[١٨٠٤] «البسوا من ثيابكم البياض فإنه من خير ثيابكم وكفناه فيه موتاكم» وأما العمامي فتبيّن العرب ولباسها. وروى ركّانة:

[١٨٠٥] وكان صارع النبي ﷺ فصرعه النبي ﷺ - قال ركّانة^(٢): وسمعت

[١٨٠٣] ضعيف. أخرجه أبو داود ٢٥٤٢ عن شيخ من بني سليم عن عتبة بن عبد السلمي. وإسناده ضعيف لجهالة هذا الشيخ، وقال المتندي في مختصره: ٢٤٣٢: فيه رجل مجهول.

[١٨٠٤] هذا ملتقى من حديثين. فصدره صحيح. أخرجه أبو داود ٣٨٧٨ وعبد الرزاق ٦٢٠٠ وأحمد ٤٧/١ والترمذى ٩٩٤ وابن ماجه ١٤٧٢ و٣٥٦٦ وابن حبان ٥٤٢٣ والحاكم ٣٥٤ من حديث ابن عباس. وجواهير الترمذى، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا، وله شواهد. وأما لفظ «العمامى تيجان العرب» فهو حديث ضعيف جداً أخرجه القضايعى ٦٨ والديلمى ٤٤٦ من حديث علي. وفيه موسى بن إبراهيم المروزى. قال الذهبي فى الميزان: كذبه يحيى، وقال الدارقطنى وغيره: مترونك اهـ وورد هذا عن الزهرى من قوله، وجعله الذهبي فى تذكرة الحفاظ فى ترجمة الأوزاعى عن الأوزاعى موقوفاً عليه.

[١٨٠٥] ضعيف. أخرجه أبو داود ٤٠٧٨ والترمذى ١٧٨٤ والحاكم ٤٥٢/٣ من حديث ركّانة. سكت عليه الحاكم، وأما الترمذى، فقال: إسناده ليس بالقائم، ولا نعرف أبا الحسن العسقلانى ولا ابن ركّانة.

وقال الذهبي: محمد بن ركّانة لم يصح حديثه، انفرد به أبو الحسن، شيخ لا يُدرى من هو، ثم =

(١) باطل لا أصل له. ذكره ابن أبي حاتم في عللته ٢٤٧٣ لكن فيه «لم يزل في سرور» بدل «قضيت حاجته».

وقال: قال أبي: هذا حديث كذب موضوع اهـ.

قلت: أبطله أبو حاتم مع كونه موقوفاً، فمثل هذا لا يليق بابن عباس.

(٢) هو ركّانة بن عبد يزيد، الهاشمي المطلي أسلم يوم الفتح.

النبي ﷺ يقول: «فرق ما بيننا وبين المشركين العمام على القلans» أخرجه أبو داود.
قال البخاري: إسناده مجهول لا يعرف سماع بعضه من بعض.

قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشَرَى لَكُمْ وَلَنَطَمِئْنَ قُلُوبُكُمْ بِهِ، وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ۖ لِيُقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكِيدُهُمْ فَيَنْقُلُوا خَاسِرِينَ ۚ ۱۱۱﴾ .

قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشَرَى لَكُمْ ۖ﴾ الهاء للمداد، وهو الملائكة أو الوعد أو الإمداد، ويدل عليه ﴿ يُمْدِدُكُمْ ۖ﴾ أو للتسويم أو لإنزال أو العدد على المعنى؛ لأن خمسة آلاف عدد. ﴿ وَلَنَطَمِئْنَ قُلُوبُكُمْ بِهِ ۖ﴾ اللام لام كي، أي ولتطمئن قلوبكم به جعله؛ كقوله: ﴿ وَزَيَّنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَبِّيحٍ وَحَفَظًا ۖ﴾ [فصلت: ۱۲] أي وحفظاً لها جعل ذلك. ﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ۖ﴾ يعني نصر المؤمنين، ولا يدخل في ذلك نصر الكافرين؛ لأن ما وقع لهم من غلبة إنما هو إملاء محفوظ بخذلان وسوء عاقبة وخساران. ﴿ لِيُقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ۖ﴾ أي بالقتل. ونظم الآية: ولقد نصركم الله بيدر ليقطع. وقيل: المعنى وما النصر إلا من عند الله ليقطع. ويجوز أن يكون متعلقاً بـ ﴿ يُمْدِدُكُمْ ۖ﴾ ، أي يمدكم ليقطع. والمعنى: من قُتل من المشركين يوم بدر؛ عن الحسن وغيره. السدي: يعني به من قُتل من المشركين يوم أحد وكانوا ثمانية عشر رجلاً. ومعنى ﴿ يَكِيدُهُمْ ۖ﴾ يحزنهم؛ والمكبوت المحزون. وروي:

[١٨٠٦] أن النبي ﷺ جاء إلى أبي طلحة فرأى ابنه مكبوتاً فقال: «ما شأنه؟». فقيل: مات بغيره. وأصله فيما ذكر بعض أهل اللغة «يكتبهم» أي يصيبهم بالحزن والغيظ في أكبادهم، فأبدلت الدال تاء، كما قلبت في سَبَّ رأسه وسبده أي حلقه. كتب الله العدو كَبَتَا إذا صرفه وأذله، وكبدَه أصابه في كَبِدَه؛ يقال: قد أحرق الحزن كبده، وأحرقت العداوة كبدَه. وتقول العرب للعدو: أسود الْكَبِد؛ قال الأعشى:

فَمَا أَجْسَمْتِ^(١) مِنْ إِثْيَانِ قَوْمٍ هُمُ الْأَعْدَاءُ وَالْأَكْبَادُ سُودٌ

ذكر هذا الحديث ١ هـ.

قلت: ومحمد بن ركناة قال عنه في التقريب: مجهول. فالحديث له علتان، وذكره البخاري في

تاريخه الكبير ١/٨٢ و ٣٣٨/٣، وأعلمه بالجهالة، وعدم سماع بعض الرواة من بعض.

[١٨٠٦] ذكره ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث ٤/١٣٨ ولم أره مستنداً وهو غريب.

(١) أجسمت: كلفت على مشقة.

كأن الأكباد لما أحترقت بشدة العداوة أسودت. وقرأ أبو ماجنلز «أو يكيدهم» بالدال. والخائب: المنقطع الأمل. خاب يخيب إذا لم ينزل ما طلب. والخياب: القذح لا يُوري.

قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَكُمْ يَقْرَئُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ﴿ ١٧١ ﴾ فيه ثلاثة مسائل:

الأولى: ثبت في صحيح مسلم:

[١٨٠٧] أن النبي ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد، وشُجّ في رأسه، فجعل يسلّط الدم عنه ويقول: «كيف يفلح قوم شجوا رأس نبيهم وكسرروا رباعيته وهو يدعوه إلى الله تعالى». فأنزل الله تعالى ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ . الضحاك: هم النبي ﷺ أن يدعوا على المشركين فأنزل الله تعالى: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ . وقيل: أستاذن في أن يدعو في استصالهم، فلما نزلت هذه الآية علم أن منهم من سيسلم وقد آمن كثير منهم خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعكرمة بن أبي جهل وغيرهم. وروى الترمذى عن ابن عمر قال:

[١٨٠٨] وكان النبي ﷺ يدعو على أربعة نفر فأنزل الله عز وجل ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ فهداهم الله للإسلام. وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح. وقوله تعالى: ﴿ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ قيل: هو معطوف على ﴿ لِيَقْطَعَ طَرْفًا ﴾ . والمعنى: ليقتل طائفة منهم، أو يحزنهم بالهزيمة أو يتوب عليهم أو يعذبهم. وقد تكون «أو» ه هنا بمعنى «حتى» و«إلا أن». قال أمروه القيس:

* ... أو نموت فنعتذر *

قال علماؤنا: قوله عليه السلام: «كيف يفلح قوم شجوا رأس نبيهم»^(١) أستبعد

[١٨٠٧] صحيح. أخرجه مسلم ١٧٩١ والترمذى ٣٠٠٢ و٣٠٠٣ وابن ماجه ٤٠٢٧ وابن حبان ٦٥٧٤ و٦٥٧٥ والواحدى ٢٤٤ والطبرى ٧٨٠٥ و٧٨٠٦ وأحمد ٢٥٣/٣ - ٢٨٨ من حديث أنس باللفاظ متقاربة.

[١٨٠٨] حسن. أخرجه الترمذى ٣٠٠٥ من حديث عبد الله بن عمر، وقال: حديث حسن غريب صحيح، يستغرب من هذا الوجه من حديث نافع عن ابن عمر اه وأخرجه أيضاً الطبرى ٧٨١٧ من هذا الوجه. وأخرجه الترمذى ٣٠٠٤ من طريق آخر بمعناه وحسنه.

(١) هو المتقدم قبل حديث واحد.

لِتُوفِّيقَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ تقريب لما أستبعده وإطعام في إسلامهم، ولما أطمع في ذلك قال ﷺ:

[١٨٠٩] [اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِقَوْمِيْ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ] كما في صحيح مسلم عن أبن مسعود قال:

[١٨١٠] كأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكى نبياً من الأنبياء ضربه قومه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: «رب أغفر لقومي فإنهم لا يعلمون». قال علماؤنا: فالحاكي في حديث أبن مسعود هو الرسول عليه الصلاة والسلام، وهو المحكى عنه؛ بدليل ما قد جاء صريحاً مبييناً:

[١٨١١] [أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَا كُسِّرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ وَشُجَّ وَجْهُهُ يَوْمَ أَحُدَّ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِهِ شَقَّاً شَدِيداً وَقَالُوا: لَوْ دَعَوْتُمْ عَلَيْهِمْ! فَقَالُوا: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ لَعَانَةً وَلَكُنِيْ بَعْثَتْ دَاعِيَّاً وَرَحْمَةً، اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِقَوْمِيْ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ». فَكَانَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ قَبْلَ وَقْوَعِ قَضِيَّةِ أَحُدَّ، وَلَمْ يُعِينْ لَهُ ذَلِكَ النَّبِيُّ؛ فَلَمَّا وَقَعْ لَهُ ذَلِكَ تَعَيْنَ أَنَّهُ الْمَعْنُونُ بِذَلِكَ بَدْلِيلَ مَا ذَكَرْنَا. وَيُؤْيِنُهُ أَيْضًا مَا قَالَهُ عَمْرُ لَهُ فِي بَعْضِ كَلَامِهِ: بِأَبِي أَنَّ وَأَمِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ دَعَا نُوحٌ عَلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: ﴿رَبِّ لَا تَلْدُرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكُفَّارِ إِنَّمَا أَنْتَ مَنْ تَرَكْتُمْ﴾ [نوح: ٢٦] الآية. وَلَوْ دَعَوْتُمْ عَلَيْنَا مِثْلَهَا لَهُلْكَنَا مِنْ عَنْدِ آخْرَنَا؛ فَقَدْ وُطِئَ ظَهْرُكَ وَأَذْمِي وَجْهُكَ وَكُسِّرَتْ رَبَاعِيَّتُكَ فَأَبَيْتُ أَنْ تَقُولَ إِلَّا خَيْرًا، فَقَلْتُ: رَبِّ أَغْفِرْ لِقَوْمِيْ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ]. وَقَوْلُهُ:

[١٨١٢] [أَشْتَدَ غَضْبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ كَسَرُوا رَبَاعِيَّةَ نَبِيِّهِمْ] يعني بذلك المباشر لذلك، وقد ذكرنا أسمه على اختلاف في ذلك، وإنما قلنا إنه خصوص في المباشر؛ لأنه قد أسلم جماعة من شهد أحدها وحسن إسلامهم.

[١٨٠٩] أخرجه بهذا اللفظ ابن حبان ٩٧٣ من حديث سهل بن سعد انظر ما بعده.

[١٨١٠] صحيح. أخرجه البخاري ٣٤٧٧ ومسلم ١٧٩٢ وأبي ماجه ٤٠٢٥ وابن حبان ٦٥٧٦ وأبو يعلى ٤٩٩٢ وأحمد ٤٢٧ و٤٥٦ من حديث عبد الله بن مسعود.

[١٨١١] جاء في الصحيح دون ذكر القصة بلفظ: «قيل يا رسول الله: ادع على المشركين. قال: إني لم أبعث لعاناً وإنما بعثت رحمة» أخرجه مسلم ٢٥٩٩ والبخاري في الأدب المفرد ٣٢١ وأبو يعلى ٦١٧٤ من حديث أبي هريرة.

[١٨١٢] صحيح. أخرجه البخاري ٧٠٧٤ و٤٠٧٦ وأحمد ١/٢٨٨ من حديث ابن عباس. وأخرجه الترمذى ١٦٩٢ و٣٧٣٨ والحاكم ٣٧٣/٣ و٣٧٤ وابن حبان ٦٩٧٩ وأحمد ١/١٦٥ من حديث الزبير بن العوام.

الثانية: زعم بعض الكوفيين أن هذه الآية ناسخة للقُنوت الذي كان النبي ﷺ يفعله بعد الركوع في الركعة الأخيرة من الصبح، وأحتاج: بحديث ابن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول في صلاة الفجر بعد رفع رأسه من الركوع فقال:

[١٨١٣] «اللَّهُمَّ رِبِّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ - ثُمَّ قَالَ - اللَّهُمَّ أَعْلَمُ فَلَانَا فَلَانَّا فَلَانَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ﴾ الآية. أخرجه البخاري، وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي هريرة أتمّ منه. وليس هذا موضع نسخ وإنما تبه الله تعالى نبيه على أن الأمر ليس إليه، وأنه لا يعلم من الغيب شيئاً إلّا ما أعلمه، وأن الأمر كله لله يتوب على من يشاء ويعجل العقوبة لمن يشاء. والتقدير: ليس لك من الأمر شيء والله ما في السموات وما في الأرض دونك ودونهم يغفر لمن يشاء ويتب على من يشاء. فلا نسخ، والله أعلم، وبين بقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أن الأمور بقضاء الله وقدره رَدَا على القدرة وغيرهم.

الثالثة: واحتلّ العلماء في القُنوت في صلاة الفجر وغيرها، فمنع الكوفيون منه في الفجر وغيرها. وهو مذهب الليث ويعين بن يحيى الليبي الأندلسي صاحب مالك، وأنكره الشعبي. وفي الموطأ عن ابن عمر: أنه كان لا يُقْنِتُ في شيء من الصلاة. وروى النسائي أنّا قتيّة عن خلف عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه قال:

[١٨١٤] صليت خلف النبي ﷺ فلم يُقْنِتْ، وصليت خلف أبي بكر فلم يُقْنِتْ، وصليت خلف عمر فلم يُقْنِتْ، وصليت خلف عثمان فلم يُقْنِتْ وصليت خلف علي فلم يُقْنِتْ؛ ثم قال: يا بُني إنها بدعة. وقيل: يُقْنِتُ في الفجر دائمًا وفي سائر الصلوات إذا نزل بال المسلمين نازلة؛ قاله الشافعي والطبراني. وقيل: هو مستحب في صلاة الفجر، وروي عن الشافعي. وقال الحسن وسخنون: إنه سنة. وهو مقتضى رواية علي بن زياد عن مالك بإعادة تاركه للصلاة عمداً. وحکى الطبراني الإجماع على أن تركه غير مفسد للصلاة. وعن الحسن: في تركه سجود السهو؛ وهو أحد قولي الشافعي. وذكر

[١٨١٣] صحيح. أخرجه البخاري ٤٠٦٩ و ٤٥٥٩ و ٧٣٤٦ والترمذى ٣٠٠٤ و ٣٠٠٥ والنمسائى ٢٠٣/٢ وابن حبان ١٩٨٧ وأحمد ٩٣/٢ و ١٤٧ من حديث ابن عمر.

[١٨١٤] أخرجه الترمذى ٤٠٢ والنمسائى ٢٠٤ وابن ماجه ١٢٤١ وابن حبان ١٩٨٩ والطبرانى ٨١٧٩ وأحمد ٣٩٤/٦ من حديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وهو كما قال، روى من طرق عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه.

(١) وحديث أبي هريرة أخرجه مسلم ٦٧٥ ب نحو هذا اللفظ.

الدارقطني عن سعيد بن عبد العزيز فيمن نسي القنوت في صلاة الصبح قال: يسجد سجدةٌ تُسمى السهْو. واختار مالك قبل الركوع؛ وهو قول إسحاق. وروي أيضاً عن مالك بعد الركوع، وروي عن الخلفاء الأربع؛ وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق أيضاً. وروي عن جماعة من الصحابة التخيير في ذلك. وروي الدارقطني بإسناد صحيح عن أنس أنه قال:

[١٨١٥] ما زال رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الغداة حتى فارق الدنيا. وذكر أبو داود في المراسيل عن خالد بن أبي عمران قال:

[١٨١٦] بينما رسول الله ﷺ يدعوك على مضر إِذ جاءه جبريل فأوْمأَ إليه أن اسكت فسكت؛ فقال: «يا محمد إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْثُكْ سَبَابَاً وَلَا لَعَانَا وَإِنَّمَا بَعْثَكَ رَحْمَةً وَلَمْ يَعْثُكَ عَذَاباً لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ طَالِمُونَ» قال: ثم علمه هذا القنوت فقال: «اللَّهُمَّ إِنَا نَسْتَغْفِرُكَ وَنَوْمُنُ بِكَ وَتَخْنُونَ^(١) لَكَ وَتَخْلُعَ وَتَرْكُ مِنْ يَكْفُرُكَ اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّي وَنُسْجُدُ وَإِلَيْكَ نُسْعِي وَتَحْفِدُ^(٢) وَتَرْجُو رَحْمَتِكَ وَنَخَافُ عَذَابَكَ الْجِدِّ إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَافِرِ مُلْحِقٌ».

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الْرِبَاً أَضْعَافُهَا مُضْعَفَةٌ وَأَنْقُوا اللَّهُ لَكُمْ ثُلُثُهُنَّ﴾ ^{١٣٢} وَأَنْقُوا النَّارَ الَّتِي أَعِدْتُ لِلْكُفَّارِ ^{١٣٣} وَأَطْبِعُوا اللَّهُ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ ^{١٣٤}

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الْرِبَاً أَضْعَافُهَا مُضْعَفَةٌ﴾ هذا النهي عن أكل الربا اعتراف بين أبناء قصة أحد. قال ابن عطية: ولا أحفظ في ذلك شيئاً مروياً.

[١٨١٥] ضعيف. أخرجه الدارقطني ٤٠ - ٣٩/٢ ممن طرق عن أنس مرفوعاً. وفي إسناده أبو جعفر الرازبي مختلف فيه، قال ابن معين: ثقة، وقال ابن المديني: ثقة كان يخلط، وقال مرة: يكتب حدشه إلا أنه يخطيء، وقال أحمد والنسائي: ليس بالقوى. وقال ابن حبان: يفرد بالمناكير عن المشاهير. وللحديث شاهد عن ابن عباس مرفوعاً أخرجه الدارقطني ٤١/٢ وفي إسناده محمد بن مصعب بن هلقام، هو وأبوه مجاهolan، وقد ذكره الحافظ في التلخيص ٢٤٤/١ - ٢٤٦ باستيفاء، وذكر طرقه، وبين عللها، والخبر ضعيف والجمهور على أن القنوت مشروع في التوازن فقط.

[١٨١٦] مرسلاً. أخرجه أبو داود في المراسيل ٨٣ من حديث خالد بن أبي عمران مرسلاً.

(١) الخنوع: الخضوع والذل.

(٢) الحفـد: الإسراع في العمل والخدمة.

قلت: قال مجاهد كانوا يبيعون البيع إلى أجل، فإذا حلّ الأجل زادوا في الثمن على أن يؤخروا؛ فأنزل الله عز وجل ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أَمْنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَصْنَعْفَهُ مُضْعَفَهُ﴾. قلت: وإنما خص الربا من بين سائر المعاشي؛ لأنه الذي أذن الله فيه بالحرب في قوله: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: 279] وال الحرب يؤذن بالقتل؛ فكأنه يقول: إن لم تتقو الربا هزمتم وقتلتم. فأمرهم بترك الربا؛ لأنّه كان معمولاً به عندهم. والله أعلم. و﴿أَصْنَعْفَهُ﴾ نصب على الحال و﴿مُضْعَفَهُ﴾ نعته. وقرىء «مضعفة» ومعناه الربا الذي كانت العرب تُضعف فيه الدين، فكان الطالب يقول: أتقضي أم تُربّي؟ كما تقدم في «البقرة» و﴿مُضْعَفَهُ﴾ إشارة إلى تكرار التضعيف عاماً بعد عام كما كانوا يصنعون؛ فدللت هذه العبارة المؤكدة على شُنعة فعلهم وقبحه؛ ولذلك ذُكرت حالة التضعيف خاصة.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْقُوا الْمُؤْمِنَاتِ مِنْ زَوْجِهِنَّ﴾ أي في أموال الربا فلا تأكلوها. ثم خوفهم فقال: ﴿وَأَنْقُوا النَّارَ الَّتِي أَعَدْتُ لِلْكُفَّارِ﴾ [١٣] قال كثير من المفسرين: وهذا وعد لمن استحل الربا، ومن استحل الربا فإنه يكفر ويُكفر. وقيل معناه أنتوا العمل الذي يتزعزع منكم الإيمان فتستوجبون النار؛ لأن من الذنوب ما يستوجب به صاحبه نزع الإيمان ويُخالف عليه؛ من ذلك عقوق الوالدين. وقد جاء في ذلك أثر: أن رجلاً كان عاكفاً لوالديه يقال له عَلْقَمَة؛ فقيل له عند الموت: قل لا إله إلا الله، فلم يقدر على ذلك حتى جاءته أمه فرضيت عنه. ومن ذلك قطيعة الرحم وأكل الربا والخيانة في الأمانة. وذكر أبو بكر الوراق عن أبي حنيفة أنه قال: أكثر ما يتزعزع الإيمان من العبد عند الموت. ثم قال أبو بكر: فنظرنا في الذنوب التي تنزع الإيمان فلم نجد شيئاً أسرع نزعًا للإيمان من ظلم العباد. وفي هذه الآية دليل على أن النار مخلوقة ردًا على الجَهَمَية؛ لأن المعدوم لا يكون معدومًا. ثم قال: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ﴾ يعني أطِيعوا الله في الفرائض ﴿وَالرَّسُولَ﴾ في السنن: وقيل: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ﴾ في تحريم الربا ﴿وَالرَّسُولَ﴾ فيما بلغكم من التحريم. ﴿لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ﴾ [١٤] أي كي يرحمكم الله. وقد تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرَضَهَا أَسْمَوَاتٌ وَأَلْأَرْضُ أَعَدَتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [١٥] فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا﴾ قرأ نافع وابن عامر «سَارِعُوا» بغير واو؛ وكذلك هي في مصاحف أهل المدينة وأهل الشام. وقرأ باقي السبعة «وَسَارِعُوا» بالواو.

وقال أبو علي: كلا الأمرين شائع مستقيم، فمن قرأ بالواو فلأنه عطف الجملة على الجملة، ومن ترك الواو فلأن الجملة الثانية ملتسبة بالأولى مستغنیة بذلك عن العطف بالواو. والمسارعة المبادرة، وهي مفاعة. وفي الآية حذف، أي سارعوا إلى ما يوجب المغفرة وهي الطاعة. قال أنس بن مالك ومكحول في تفسير ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَّبِّكُمْ ﴾: معناه إلى تكبيرة الإحرام. وقال علي بن أبي طالب: إلى أداء الفرائض. عثمان بن عفان: إلى الإخلاص. الكلبي: إلى التوبة من الriba. وقيل: إلى الشبات في القتال. وقيل غير هذا. والأية عامة في الجميع، ومعناها معنى ﴿ فَاسْتَيقِنُوا الْحَيَاةَ ﴾ [البقرة: ١٤٨] وقد تقدم.

الثانية: قوله تعالى: ﴿ وَجَنَّةٌ عَرَضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ تقديره كعرض فحذف المضاف؛ كقوله: ﴿ مَا خَلَقْتُمْ وَلَا بَعْثَكُمْ إِلَّا كَنَفِيسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ [لقمان: ٢٨] أي إلا كخلق نفس واحدة وبعثها. قال الشاعر:

حَسِبْتَ بُغَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقًا
وَمَا هِيَ وَيْبَ غَيْرِكَ بِالْعَنَاقِ^(١)
يريد صوت عناق. نظيره في سورة الحديد ﴿ وَجَنَّةٌ عَرَضُهَا كَعَرَضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ [الحديد: ٢١].

وأخذت العلماء في تأويله؛ فقال ابن عباس: تُقْرَن السموات والأرض بعضها إلى بعض كما تبسط الثياب ويوصل بعضها ببعض؛ فذلك عرض الجنّة، ولا يعلم طولها إلا الله. وهذا قول الجمهور، وذلك لا ينكر؛ فإن في حديث أبي ذر عن النبي ﷺ:

[١٨١٧] «ما السموات السبع والأرضون السبع في الكرسي إلا كدراهم أقيمت في فلّة من الأرض وما الكرسي في العرش إلا كحلقة أقيمت في فلّة من الأرض». فهذه مخلوقات أعظم بكثير جداً من السموات والأرض، وقدرة الله أعظم من ذلك كله. وقال الكلبي: الجنان أربع: جنة عدن وجنة المأوى وجنة الفردوس وجنة النعيم، وكل جنة منها كعرض السماء والأرض لو وصل بعضها ببعض. وقال إسماعيل السدي: لو كسرت السموات والأرض وصرن خرداً، فيكمل خردة جنة عرضها كعرض السماء والأرض. وفي الصحيح:

[١٨١٧] تقدم في سورة البقرة عند آية الكرسي.

(١) غام الناقة: صوت لا تفصح به. والعناق: الأنثى من الماعز، وويب بمعنى ويل (والبيت الذي الخرق الطهوي).

[١٨١٨] «إِنْ أَدْنَى أَهْلَ الْجَنَّةَ مُنْزَلَةً مِنْ يَتَمَّنِي وَيَتَمَّنِي حَتَّى إِذَا أَنْقَطَتْ بِهِ الْأَمَانِي» قال الله تعالى: لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ» رواه أبو سعيد الخدري، خرجه مسلم وغيره. وقال يعلى بن أبي مُرَّةَ:

[١٨١٩] لقيت الشّوخِي رسول هرقلَ إلى النّبِيِّ ﷺ بِحِمْصَ شِيخاً كِبِيرًا قال: قدِمتَ على رسول الله ﷺ بِكتاب هرقل، فناول الصّحِيفَةَ رجلاً عن يساره، قال: فقلتَ من صاحبكم الذي يقرأ؟ قالوا: معاوية؛ فإذا كتاب صاحبي: إنك كتبت تدعوني إلى جنة عرضها السموات والأرض فأين النار؟ فقال رسول الله ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ فَأَيْنَ اللَّلِي إِذَا جَاءَ النَّهَارَ». ويمثل هذه الحجّة أَسْتَدِلُّ الفاروق على اليهود حين قالوا له: أرأيت قولكم «وَجَنَّةٌ عَرَضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ» فأين النار؟ فقالوا له: لقد نَزَعْتَ بما في ^(١) التوراة. ونَبَّهَ تعالى بالعرض على الطول لأن الغالب أن الطول يكون أكثر من العرض، والطول إذا ذكر لا يدل على قدر العرض. قال الرّهري: إنما وصف عرضها. فاما طولها فلا يعلمه إلا الله؛ وهذا كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَوَّنَ عَلَى فُرْشٍ بَطَائِنَهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ﴾ [الرحمن: ٥٤] فوصف البساطة بأحسن ما يعلم من الرؤية، إذ معلوم أن الظواهر تكون أحسن وأقன من البطائن. وتقول العرب: بلاد عريضة، وفلاة عريضة، أي واسعة؛ قال الشاعر:

كَانَ بِلَادَ اللَّهِ وَهِيَ عَرِيضَةٌ عَلَى الْخَافِيِّ المَطْلُوبِ كِفَةٌ حَابِلٌ ^(٢)

وقال قوم: الكلام جاري على مقطوع العرب من الاستعارة؛ فلما كانت الجنة من الاتساع والانفساح في غاية قصوى حسنت العبارة عنها بعرض السموات والأرض؛ كما تقول للرجل: هذا بحر، ولشخص كبير من الحيوان: هذا جبل. ولم تقصد الآية تحديد العرض، ولكن أراد بذلك أنها أوسع شيء رأيتها. وعامة العلماء على أن الجنة مخلوقة موجودة: لقوله **﴿أَعَدْتُ لِلْمُتَّقِينَ﴾** ^(٣) وهو نص حديث الإسراء ^(٤) وغيره في

[١٨١٨] صحيح. أخرجه البخاري ٦٥٧٤ و ٣٤٣٨ ومسلم ١٨٨ من حديث أبي سعيد الخدري.

وأخرجه البخاري ٦٥٧٣ و ٣٤٣٧ ومسلم ١٨٢ وابن حبان ٧٤٢٩ من حديث أبي هريرة.

[١٨١٩] أخرجه ابن جرير ٧٨٣٠ من حديث يعلى بن مرة قال: لقيت الشّوخِي. فذكره بهذا اللفظ، وفيه مسلم الزنجي ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه الحاكم ٣٦ / ١ والبزار ٤٣ / ٣ صححه الحاكم، ووافقه الذّهبي، وقال: رواه قتيبة وإسحاق الفروي عنه دون قصة هرقل.

(١) أي جئت بما يشبهها.

(٢) الكفة: ما يصاد به الظباء، يجعل كالطريق.

(٣) تقدم حديث الإسراء في سورة البقرة: وأخرجه البخاري ٣٢٠٧ و ٣٣٩٣ و ٣٤٣٠ و ٣٨٨٧ ومسلم ١٦٤ وغيرهما من حديث أنس.

الصحيحين وغيرهما. وقالت المعتزلة: إنهم غير مخلوقتين في وقتنا، وإن الله تعالى إذا طوى السموات والأرض ابتدأ خلق الجنة والنار حيث شاء؛ لأنهما دار جزاء بالثواب والعقاب، فخلقتا بعد التكليف في وقت الجزاء؛ لئلا تجتمع دار التكليف ودار الجزاء في الدنيا، كما لم يجتمعا في الآخرة. وقال ابن فورك: الجنة يزداد فيها يوم القيمة. قال ابن عطية: وفي هذا متعلق لمنذر بن سعيد وغيره من قال: إن الجنة لم تخلق بعد. قال ابن عطية: وقول ابن فورك «يزاد فيها» إشارة إلى موجود، لكنه يحتاج إلى سند يقطع العذر في الزيادة.

قلت: صدق ابن عطية رضي الله عنه فيما قال، وإذا كانت السموات السبع والأرضون السبع بالنسبة إلى الكرسي كدرارهم أقيمت في فلبة من الأرض، والكرسي بالنسبة إلى العرش كحلقة ملقة بأرض فلبة؛ فالجنة الآن على ما هي عليه في الآخرة عرضها كعرض السموات والأرض؛ إذ العرش سقفها، حسب ما ورد في صحيح مسلم. ومعلوم أن السقف يحتوي على ما تحته ويزيد. وإذا كانت المخلوقات كلها بالنسبة إليه كالحلقة فمن ذا الذي يقدره ويعلم طوله وعرضه إلا الله خالقه الذي لا نهاية لقدرته، ولا غاية لسعة مملكته، سبحانه وتعالى.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ الْأَسَاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٣٦)

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ﴾ هذا من صفة المتقين الذين أعدت لهم الجنة، وظاهر الآية أنها مدح بفعل المندوب إليه. و﴿السَّرَّاءِ﴾ اليسر و﴿الضَّرَاءِ﴾ العسر - قاله ابن عباس والكلبي ومقاتل. وقال عبيد بن عمر والضحاك: السراء والضراء الرخاء والشدة. ويقال في حال الصحة والمرض. وقيل: في السراء في الحياة، وفي الضراء يعني يوصى بعد الموت. وقيل: في السراء في العرس والولائم، وفي الضراء في النوائب والمآتم. وقيل: في السراء النفقه التي تسركم؛ مثل النفقة على الأولاد والقرابات، والضراء على الأعداء. ويقال: في السراء ما يضيف به الفتى ويهدى إليه. والضراء ما ينفقه على أهل الضر ويتصدق به عليهم.

قلت: والآية تعم. ثم قال تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾ وهي المسألة:

الثانية: وكَظِمُ الغَيْظَ رَدَهُ فِي الْجَوْفِ؛ يقال: كظم غيظه أي سكت عليه ولم يظهره مع قدرته على إيقاعه بعده، وكظمت السقاء أي ملأته وسدلت عليه، والكمامة ما يسد به مجراه الماء؛ ومنه الكِظام للسير الذي يسد به فم الرَّزْقِ والقرية. وكظم البعير جرته^(١) إذا ردها في جوفه؛ وقد يقال لحبسه الجرعة قبل أن يرسلها إلى فيه: كظم؛ حكاه الزجاج. يقال: كظم البعير والناقة إذا لم يجترأ، ومنه قول الرايع:

فَأَفَضَنَ بَعْدَ كُظُومِهِنَ بِحَرَةٍ مِنْ ذِي الْأَبَارِقِ إِذْ رَعَيْنَ حَقِيلًا

الحقيل: موضع. والحقيل نبت. وقد قيل: إنها تفعل ذلك عند الفزع والجهد فلا تجترأ - قال أعشى باهلة يصف رجالاً تخاراً للإبل فهي تفرغ منه:

قد تكظم البرل^(٢) منه حين تُبصِرُهُ حتى تقطَّعَ في أجواهها الجرَرُ
ومنه: رجل كظيم ومكظوم إذا كان ممتئلاً غماً وحزناً. وفي التنزيل ﴿وَأَيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُرْزِنِ فَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٨٤] ﴿ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [النحل: ٥٨]. ﴿إِذَا دَأَدَى وَهُوَ مَكَظُومٌ﴾ [القلم: ٤٨] والغيظ أصل الغضب، وكثيراً ما يتلازمان، لكن فرقان ما بينهما أن الغيظ لا يظهر على الجوارح، بخلاف الغضب فإنه يظهر في الجوارح مع فعل ما ولا بد؛ ولهذا جاء إسناد الغضب إلى الله تعالى إذ هو عبارة عن أفعاله في المغضوب عليهم. وقد فسر بعض الناس الغيظ بالغضب؛ وليس بجيد. والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ العفو عن الناس أجل ضرب فعل الخير؛ حيث يجوز للإنسان أن يغفر وحيث يتوجه حقه. وكل من استحق عقوبة فتركه له فقد عفي عنه. واختلف في معنى ﴿عَنِ النَّاسِ﴾ فقال أبو العالية والكلبي والزجاج: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ يريد عن المالك. قال ابن عطية: وهذا حسن على جهة المثال؛ إذ هم الخدمة فهم يذنبون كثيراً والقدرة عليهم متيسرة، وإنفاذ العقوبة سهل؛ فلذلك مثل هذا المفسر به. وروي عن ميمون بن مهران أن جاريته جاءت ذات يوم بصحفة فيها مرقة حارة، وعنده أضياف فعثرت فصببت المرقة عليه، فأراد ميمون أن يضر بها، فقالت الجارية: يا مولاي، أستعمل قول الله تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْفَيْظَ﴾. قال لها: قد فعلت، فقالت: اعمل بما بعده ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ فقال: قد عفوت عنك. فقالت الجارية: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾. قال ميمون:

(١) الجرة (بالكسر): ما يخرجه البعير من بطنه ليوضعه ثم يلعله.

(٢) البرل: جمع بازل وهو البعير الذي كملت قوته ودخل في التاسعة وفطر نابه.

قد أحسنت إليك، فأنت حرة لوجه الله تعالى. ورُوِيَ عن الأحتف بن قيس مثله. وقال زيد بن سلم: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ عن ظلمهم وإساءتهم. وهذا عام، وهو ظاهر الآية. وقال مقاتل بن حيان في هذه الآية: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال عند ذلك:

[١٨٢٠]: «إِنَّ هُؤُلَاءِ مِنْ أُمَّتِي قَلِيلٌ إِلَّا مِنْ عَصْمَهُ اللَّهُ وَقَدْ كَانُوا كَثِيرًا فِي الْأُمَّةِ الَّتِي مَضَتْ» فمدح الله تعالى الذين يغفرون عند الغضب وأثنى عليهم فقال: ﴿وَإِذَا مَا عَصَبُوكُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٧] وأثنى على الكاظمين الغيظ بقوله: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾، وأخبر أنه يحبهم بإحسانهم في ذلك. ووردت في كظم الغيظ والعفو عن الناس وملك النفس عند الغضب أحاديث؛ وذلك من أعظم العبادة وجihad النفس؛ فقال ﷺ :

[١٨٢١]: «لِيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ وَلِكُنَّ الشَّدِيدُ الَّذِي يُمْلِكُ نَفْسَهُ عَنْهُ الغَضَبِ». وقال عليه السلام.

[١٨٢٢]: «مَا مِنْ جُرْعَةٍ يَتَجَرَّعُهَا الْعَبْدُ خَيْرٌ لَهُ وَأَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ فِي اللَّهِ». وروى أنس.

[١٨٢٣] أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما أشدّ من كل شيء؟ قال: «غضب الله». قال فما ينجي من غضب الله؟ قال: «لا تغضب» قال العرجي: وإذا غضبت فكن وفوراً كاظماً للغيظ تبصر ما تقول وتسمع فكفي به شرفاً تبصر ساعية يرضي بها عنك الإله وتُرفع وقال عروة بن الزبير في العفو: لن يبلغ المجد أقواماً وإن شرفوا حتى يذلّوا وإن عزّوا لأقواماً

[١٨٢٠] قال السيوطي في الدر ٢/١٣٠ (آل عمران: ١٣٤): أخرجه ابن أبي حاتم وابن المنذر عن مقاتل بن حيان في قوله ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ وهذا مضل فهو ضعيف جداً.

[١٨٢١] صحيح. أخرجه البخاري ٦١١٤ ومسلم ٢٦٠٩ وابن حبان ٧١٧ وعبدالرازق ٢٠٢٨٧ ومالك ٣/٩٠٥ - ٩٠٦ والطیالسي ٢٥٢٥ وأحمد ٢٦٨/٢ من حديث أبي هريرة بالفاظ متقاربة.

[١٨٢٢] حسن. أخرجه ابن ماجه ٤١٨٩ والبيهقي في الشعب ٨٣٠٥ وأحمد ٨٣٠٧ وأحمد ١٢٨/٢ من حديث ابن عمر.

قال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات اهـ.

وأخرجه البيهقي في الشعب بإثرب حديث ٨٣٠٥ وأحمد ١/٣٢٧ من حديث ابن عباس.

[١٨٢٣] لم أجده من حديث أنس، وقد أخرجه ابن حبان ٢٩٦ وأحمد ١٧٥/٢ والبيهقي في الشعب ٨٢٨١ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. وذكره الهيثمي في المجمع ٦٩/٨ (١٢٩٨٥)، وقال: وفيه ابن لهيعة، وهو لين الحديث، وبقية رجاله ثقات اهـ وله شواهد كثيرة.

ويُشَمِّوا فترى الألوانَ مُشَرِّقةً لا عَفْوَ ذُلٌّ ولكن عَفْوَ إِكْرَامٍ
وروى أبو داود وأبو عيسى الترمذى عن سهل بن معاذ بن أنس الجهنى عن أبيه عن
النبي ﷺ قال:

[١٨٢٤] : «من كظم غيظاً وهو يستطيع أن ينفذه دعاه الله يوم القيمة على رؤوس
الخلاق حتى يخيره في أي الحور شاء» قال: هذا حديث حسن غريب . وروى أنس عن
النبي ﷺ أنه قال :

[١٨٢٥] : «إذا كان يوم القيمة نادى منادٍ من كان أجره على الله فليدخل الجنة فيقال
من ذا الذي أجره على الله فيقوم العافون عن الناس يدخلون الجنة بغير حساب». ذكره
الماوردي . وقال ابن المبارك: كنت عند المنصور جالساً فأمر بقتل رجل؛ فقلت: يا
أمير المؤمنين ، قال رسول الله ﷺ :

[١٨٢٦] «إذا كان يوم القيمة نادى منادٍ بين يدي الله عز وجل من كانت له يد عند
الله فليتقىء فلا يتقدم إلا من عفا عن ذنب» فأمر بإطلاقه .

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ أي يثيبهم على إحسانهم .
قال سري السقطي: الإحسان أن تحسن وقت الإمكان، فليس كل وقت يمكنك
الإحسان؛ قال الشاعر:

بادِرْ بِخَيْرٍ إِذَا مَا كُنْتَ مُقْتَدِرًا فليس في كل وقت أنت مُقْتَدِرُ
وَقَالْ أَبُو الْعَبَّاسِ الْجُمَانِيُّ فَأَحْسَنْ :
لِيْسَ فِي كُلِّ سَاعَةٍ وَأَوَانٍ
وَإِذَا أَمْكَنْتُ فَبَادِرْ إِلَيْهَا
وقد مضى في «البقرة» القول في المحسن والإحسان فلا معنى للإعادة.

[١٨٢٤] حسن. أخرجه أبو داود ٤٧٧٧ والترمذى ٢٠٢٢ وابن ماجه ٤١٨٦ وأبو علي ١٤٩٧
وأبو نعيم في الحلية ٤٧ / ٨ - ٤٨ وأحمد ٤٤٠ / ٣ و٤٣٨ من حديث معاذ بن أنس.

قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب اهـ قلت: رجاله ثقات سوى عبد الرحيم بن ميمون،
وهو صدوق كما في التقريب . وانظر صحيح الجامع ٦٥١٨ .

[١٨٢٥] أخرجه البيهقي في الشعب ٨٣١٣ من حديث أنس بهذا النطْق، وفيه غالب القطان غير قوي في
حديثه مناكير، وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه ابن مردويه كما في الدر ١١ / ٦ (الشورى:
٣٧) وإسناده ضعيف ..

[١٨٢٦] أخرجه البيهقي في الشعب ٨٣٣٠ من حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بفتحه (ولم أجده
من الطريق الذي ذكره المصنف) . وقال البيهقي: تفرد به عمر بن راشد اهـ وهو متوكـ.

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَعْفُرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرِرُوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾^(١٢٥)

فيه سبع مسائل:

الأولى - قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ﴾ ذكر الله تعالى في هذه الآية صنفاً؛ هم دون الصنف الأول فالحقهم به برحمته ومنه؛ فهولاء هم التوابون. قال ابن عباس في رواية عطاء:

[١٨٢٧] نزلت هذه الآية في نبهان التمار - وكنيته أبو مُقْبِل - أتته أمراة حسناء باع منها تمراً، فضمها إلى نفسه وقبلها فندم على ذلك، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فنزلت هذه الآية. وذكر أبو داود الطيالسي في مسنده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: حدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - أن رسول الله ﷺ قال:

[١٨٢٨] «ما من عبد يذنب ذنباً ثم يتوضأ ويصلِّي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر له - ثم تلا هذه الآية - وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ - الآية، والأية الأخرى - وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ». وخرجه الترمذى وقال: حديث حسن. وهذا عامٌ. وقد تنزل الآية بسبب خاص ثم تتناول جميع من فعل ذلك أو أكثر منه. وقد قيل: إن سبب نزولها:

[١٨٢٩] أن ثقفياً خرج في غزارة وخلف صاحباً له أنصارياً على أهلها، فخانه فيها بأن أقتحم عليها فدافعت عن نفسها فقبل يدها، فندم على ذلك فخرج يسبح في الأرض نادماً تائباً؛ فجاء الثقفي فأخبرته زوجته بفعل صاحبه، فخرج في طلبه فأتى به إلى أبي بكر وعمر رجاءً أن يجد عندهما فرجاً فوبيخاه؛ فأتى النبي ﷺ فأخبره بفعله؛ فنزلت هذه الآية. والعموم أولى للحديث. وروي عن ابن مسعود أن الصحابة قالوا:

[١٨٣٠] يا رسول الله، كانت بنو إسرائيل أكرم على الله مينا، حيث كان المذنب

[١٨٢٧] ذكره الوحدى ٢٤٧ في أسباب النزول من رواية عطاء عن ابن عباس بلا سند.

ثم ذكره برقم ٢٤٨ مطولاً من رواية الكلبي (وهو متهم).

[١٨٢٨] حسن. أخرجه أبو داود ١٥٢١ والترمذى ٤٠٦ وابن ماجه ١٣٩٥ وابن حبان ٦٢٣ والطيالسي ٢ والطبراني ٧٨٥٥ وأحمد ٣٠٦ و٩ و١٠/١ والترمذى: هذا حديث حسن، وجوده ابن حجر في تهذيب التهذيب.

[١٨٢٩] تقدم قبل حديث واحد من رواية الكلبي.

[١٨٣٠] أخرجه ابن المنذر كما في الدر ٢/١٣٧ (آل عمران: ١٣٥) من حديث ابن مسعود. وأخرجه الوحدى ٢٤٩ في أسبابه عن عطاء مرسلًا وهو حديث ضعيف.

منهم تُضْبِح عقوبته مكتوبة على باب داره، وفي رواية: كفارةً ذُنْبٍ مكتوبةً على عَتَبة داره: أَجْدَعْ أَنْفَكَ، اقْطَعْ أَذْنَكَ، أَفْعَلْ كَذَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ تَوْسِعَهُ وَرَحْمَةً وَعِوَاضًا مِنْ ذَلِكَ الْفَعْلِ بَنْي إِسْرَائِيلَ.

[١٨٣١] ويُروى: أن إبليس بكى حين نزلت هذه الآية. والفاحشة تطلق على كل معصية، وقد كثُر اختصاصها بالزنا حتى فسر جابر بن عبد الله والستي هذه الآية بالزنا. و«أَوْ» في قوله «أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ» قيل هي بمعنى الواو؛ والمراد ما دون الكبائر. «ذَكَرُوا اللَّهَ» معناه بالخوف من عقابه والحياة منه. الضحاك: ذكروا العَرْضَ الأَكْبَر على الله. وقيل تفكروا في أنفسهم أن الله سائلهم عنه؛ قاله الكلبي ومقاتل. وعن مقاتل أيضاً: ذكروا الله باللسان عند الذنب. «فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ» أي طبوا الغفران لأجل ذنبهم. وكل دعاء فيه هذا المعنى أو لفظه فهو استغفار. وقد تقدم في صدر هذه السورة سيد الاستغفار، وأن وقته الأسحار. فالاستغفار عظيم وثوابه جسيم، حتى لقد روى الترمذى عن النبي ﷺ أنه قال:

[١٨٣٢] «من قال أَسْتَغْفِرُ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ غَفْرَ لِهِ وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الرَّحْفِ». وروى مَكْحُولٌ عن أبي هريرة قال:

[١٨٣٣] ما رأيت أكثر أَسْتَغْفارًا من رسول الله ﷺ. وقال مَكْحُولٌ: ما رأيت أكثر أَسْتَغْفارًا من أبي هريرة. وكان مَكْحُولٌ كثير الاستغفار. قال علماؤنا: الاستغفار المطلوب هو الذي يَحْلِل عَقْدَ الْإِصْرَارِ ويُثْبِت مَعْنَاهُ فِي الْجَنَانِ، لَا التَّلْفُظُ بِاللِّسَانِ. فَأَمَّا مَنْ قَالَ بِلِسَانِهِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَقَلْبُهُ مُصِرٌّ عَلَى مَعْصِيَتِهِ فَاسْتَغْفارُهُ ذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَى

[١٨٣٤] يشير المصطفى لما أخرجه الحكيم الترمذى كما في الدر ١٣٧ عن عطاف بن خالد قال: بلغني أنه لما نزل قوله تعالى «وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ...» صاح إبليس بجنوده، وحثا على رأسه التراب، ودعا بالويل والثبور. فالحديث أثر، وليس بمرفوع.

[١٨٣٥] ضعيف. أخرجه الطبراني في الصغير ٨٣٩ والأوسط كما في المجمع ١٠٤/١٠ (١٩٣٤) وابن السنى في عمل اليوم والليلة ١٣٧ من حديث البراء. قال الهيثمى: وفيه عمرو بن فرقان ضعيف أهـ وفي إسناده أيضاً محمد بن يعقوب الأھوازى مجہول.

وعند ابن السنى: عمرو بن الحصين متrock، وسعيد بن راشد ضعيف.

[١٨٣٦] أخرجه بهذا اللفظ النسائي في عمل اليوم والليلة ٤٥٨ وابن حبان ٩٢٨ من حديث أبي هريرة. وفيه الوليد بن مسلم مدلس، وقد عنده، ولو شواهد كثيرة يحسن بها إن شاء الله. وورد بلفظ آخر، وهو سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَاللَّهُ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوْبُ فِي الْيَوْمِ، أَكْثَرُ مِنْ مِئَةِ مَرَّةٍ» أخرجه البخارى ٣٠٧ والنمساني في الكبرى ١٠٢٧ وابن حبان ٩٢٥ من حديث أبي هريرة.

أستغفار، وصغيرته لاحقة بالكبائر. وروي عن الحسن البصري أنه قال: أستغفارنا يحتاج إلى استغفار.

قلت: هذا ي قوله في زمانه، فكيف في زماننا هذا الذي يُرى فيه الإنسان مُكيناً على الظلم! حريضاً عليه لا يُقْلِع، والسبحة في يده زاعماً أنه يستغفر الله من ذنبه وذلك استهزاء منه واستخفاف. وفي التنزيل ﴿وَلَا تَنْجِدُوا إِيمَانَ اللَّهِ هُزُوفاً﴾ [البقرة: ٢٣١]. وقد تقدم.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ أي ليس أحد يغفر المعصية ولا يزيل عقوبتها إلا الله. ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا﴾ أي ولم يثبتوا ويعزموا على ما فعلوا. وقال مجاهد: أي ولم يمضوا. وقال معبد بن صبيح: صليت خلف عثمان وعلى إلى جاني، فأقبل علينا فقال: صليت بغير وضوء ثم ذهب فتوضاً وصلى. ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [١]. الإصرار هو العزم بالقلب على الأمر وترك الإلقاء عنه. ومنه صر الدنار أي الرابط عليها؛ قال الحطيئة يصف الخيل:

عوابس بالشُّعُّثِ الْكُمَاهِ إِذَا أَبْتَغُوا عُلَالَتَهَا بِالْمُخْصَدَاتِ أَصْرَتِ^(١)

أي ثبتت على عدوها. وقال قتادة: الإصرار الشivot على المعاشي؛ قال الشاعر:
يُصِرُّ بالليل ما تُخْفِي شَوَّاكله^(٢) يا ويح كل مُصِرٌّ القلب خَتَّار^(٣)
قال سهل بن عبد الله: الجاهل ميت، والناسي نائم، والعاصي سكران، والمصر
هالك، والإصرار هو التسويف، والتسويف أن يقول: أتوب غداً؛ وهذا دعوى النفس،
كيف يتوب غداً وغداً لا يملكه! . وقال غير سهل: الإصرار هو أن ينوي ألا يتوب فإذا
نوى التوبة النصوح خرج عن الإصرار. وقول سهل أحسن. وروي عن النبي ﷺ أنه
قال: [١٨٣٤] «لا توبة مع إصرار».

[١٨٣٤] ضعيف. أخرجه الديلمي في الفردوس ٧٩٤٤ والقضاعي في الشهاب ٨٥٣ من حديث ابن عباس لكن بلفظ: لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار؛ وفي إسناده أبو شيبة الخراساني، قال الذبيحي عنه: أتى بخبر منكر.

وأخرجه البيهقي في الشعب موقفاً على ابن عباس برقم ٧٢٦٨ والوارد عن النبي ﷺ «ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة» أخرجه أبو داود ١٥١٤ والترمذى ٣٥٥٤ وأبو يعلى ١٣٧ -

(١) العلالات (بالضم): بقية جري الفرس. والمحصدات السياط المفتولة.

(٢) الشواكل: الطرق المشتبعة عن الطريق الأعظم.

(٣) الختر: شيء بالقدر والخديعة، وقيل: هو أسوأ العذر وأقبحه.

الثالثة: قال علماؤنا: الباعث على التوبة وحل الإصرار إدامة الفكر في كتاب الله العزيز الغفار، وما ذكره الله سبحانه من تفاصيل الجنة ووعد به المطهرين، وما وصفه من عذاب النار وتهدد به العاصيin، ودام على ذلك حتى قوي خوفه ورجاؤه فدعا الله رغباً ورهباً؛ والرغبة والريبة ثمرة الخوف والرجاء، يخاف من العقاب ويرجو الثواب، والله الموفق للصواب. وقد قيل: إن الباعث على ذلك تنبئه إلهيٌّ ينبه به من أراد سعادته؛ ليقبح الذنوب وضررها إذ هي سُموم مهلكة.

قلت: وهذا خلاف في اللفظ لا في المعنى، فإن الإنسان لا يتفكر في وعد الله ووعيده إلا بتبيّنه؛ فإذا نظر العبد بتوافق الله تعالى إلى نفسه فوجدها مشحونة بذنوب اكتسبها وسببات اقترفها، وانبعث منه الندم على ما فرط، وترك مثل ما سبق مخافة عقوبة الله تعالى صدق عليه أنه تائب، فإن لم يكن كذلك كان مُصِرًا على المعصية ولما زما لأسباب الهلكة. قال سهل بن عبد الله: علامة التائب أن يشغله الذنب على^(١) الطعام والشراب: كالثلاثة الذين خلُّفوا^(٢).

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ فيه أقوال. فقيل: أي يذكرون ذنوبهم فيتوبون منها. قال النحاس: وهذا قول حسن. وقيل: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٣) أي أعقاب على الإصرار. وقال عبد الله بن عبيد بن عمير ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٤) أنهم إن تابوا تاب الله عليهم. وقيل: «يَعْلَمُونَ» أنهم إن استغفروا غفر لهم. وقيل: «يَعْلَمُونَ» بما حرمت عليهم؛ قاله ابن إسحاق. وقال ابن عباس والحسن ومقاتل والكلبي: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٥) أن الإصرار ضار، وأن تركه خير من التمادي. وقال الحسن بن الفضل: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٦) أن لهم ربًا يغفر الذنب. قلت: وهذا أخذه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يحكى عن ربه عز وجل قال:

[١٨٣٥] [«أذنَبَ عبدُ ذنْبًا فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَذْنَبُ عَبْدِي ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ أَنِّي رَبٌّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي - فَذَكَرَ مِثْلَهُ مَرْتَيْنَ، وَفِي آخِرِهِ: أَعْمَلَ مَا شَاءَتْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ】 أخرجه مسلم. وفيه دليل على صحة التوبة بعد نقضها بمعاودة الذنب؛ لأن التوبة الأولى طاعة وقد انقضت

[١٨٣٥] وقال الترمذى: هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة وليس إسناده بالقوي. صحيح. أخرجه مسلم ٢٦٧٥ والترمذى ٣٥٣٨ وأبن ماجه ٤٢٤٧ وأبن حبان ٦٢٢ وعبد الرزاق ٢٠٥٨٧ وأحمد ٣١٦/٢ من حديث أبي هريرة. بالألفاظ متقاربة.

(١) لعل الصواب «عن».

(٢) هم كعب بن مالك، هلال بن أمية، ومرارة بن الريمة. وستأتي القصة في سورة التوبة.

وصحّتْ، وهو محتاج بعد موقعة الذنب الثاني إلى توبّة أخرى مستأنفة، والعود إلى الذنب وإن كان أقبح من ابتدائه؛ لأنّه أضاف إلى الذنب نقض التوبّة، فالعود إلى التوبّة أحسن من ابتدائها؛ لأنّه أضاف إليها ملازمة الإلحاد بباب الكريم، وأنّه لا غافر للذنوب سواه. وقوله في آخر الحديث «اعمل ما شئت» أمرٌ معناه الإكراه في أحد الأقوال؛ فيكون من باب قوله: ﴿أَذْخُلُوهَا إِسْلَامًا﴾ [الحجر: ٤٦]. وأخر الكلام خبرٌ عن حال المخاطب بأنّه مغفور له ما سلف من ذنبه، ومحفوظ إن شاء الله تعالى فيما يستقبل من شأنه. ودللت الآية والحديث على عظيم فائدة الاعتراف بالذنب والاستغفار منه، قال ﷺ:

[١٨٣٦] «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ» أخرجه في الصحيحين. وقال:

يُستوجبُ الْعَفْوَ الْفَتَى إِذَا اعْتَرَفَ بِمَا جَنَى مِنَ الذَّنْبِ وَاقْتَرَفَ
وَقَالَ آخِرَ:

أَقْرَرَ بِذَنْبِكَ ثُمَّ اطْلُبْ تِجَاوِزَهِ إِنَّ الْجُحُودَ جُحُودَ الذَّنْبِ ذَنْبَانِ
وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

[١٨٣٧] «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ لَوْلَمْ تُذَبِّنُوا لِذَهَبِ اللَّهِ بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذَنِّبُونَ وَيُسْتَغْفِرُونَ فَيُغَفَّرُ لَهُمْ». وهذه فائدة اسم الله تعالى الغفار والتواب، على ما بيناه في الكتاب الأقدس في شرح أسماء الله الحسنى.

الخامسة: الذنوب التي يتاب منها إما كُفرٌ أو غيره، فتوبّة الكافر إيمانٌ مع نديمه على ما سلف من كفره، وليس مجرّد الإيمان نفس التوبّة، وغير الكفر إما حقّ الله تعالى، وإما حقّ لغيره، فحق الله تعالى يكفي في التوبّة منه الترک؛ غير أنّ منها ما لم يكتف الشرع فيها بمجرّد الترک بل أضاف إلى ذلك في بعضها قضاء كالصلوة والصوم، ومنها ما أضاف إليها كفارة كالحنث في الأيمان والظهار وغير ذلك، وأما حقوق الآدميين فلا بدّ من إيصالها إلى مستحقها، فإن لم يوجدوا تُصدق عليهم، ومن لم يجد السبيل لخروج ما عليه لإعسارٍ فعفو الله مأمولٌ، وفضله مبذولٌ؛ فكم ضمّن من التبعات وبذل من السيئات بالحسنات. وستأتي زيادة بيان لهذا المعنى.

٠ [١٨٣٦] صحيح. أخرجه البخاري ٢٦٦١ ومسلم ٢٧٧٠ من حديث عائشة مطولاً في خبر الإفك المشهور.

[١٨٣٧] صحيح. أخرجه مسلم ٢٧٥٠ والترمذى ٢٥٢٦ وابن حبان ٧٣٨٧ والدارمى ٢٣٣/٢ وأحمد ٣٠٤/٢ - ٣٠٥ من حديث أبي هريرة بأتم منه.

السادسة - ليس على الإنسان إذا لم يذكر ذنبه ويعلمه أن يتوب منه بعينه، ولكن يلزمه إذا ذكر ذنباً تاب منه. وقد تأول كثير من الناس فيما ذكر شيخنا أبو محمد عبد المعطي الأسكندراني رضي الله عنه أن الإمام المحاسبي رحمة الله يرى أن التوبة من أجناس المعاishi لا تصح، وأن الندم على جملتها لا يكفي، بل لا بد أن يتوب من كل فعل بجراحته وكل عقد بقلبه على التعين. ظنوا ذلك من قوله، وليس هذا مراده، ولا يتفضله كلامه، بل حكم المكلف إذا عرف حكم أفعاله، وعرف المعصية من غيرها، صحت منه التوبة من جملة ما عرف؛ فإنه إن لم يعرف كون فعله الماضي معصية لا يمكنه أن يتوب منه لا على الجملة ولا على التفصيل؛ ومثاله رجل كان يتعاطى باباً من أبواب الربا ولا يعرف أنه ربا فإذا سمع كلام الله عز وجل: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ قُرْآنًا تَقْرَئُوهُ وَدَرَأْنَا مَا بَعْدَهُ مِنَ الْرِّبَا وَإِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ فَإِنَّ لَمْ تَفْعَلُوا فَأَذْنُوْنَا بِرَبِّ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩] عظم عليه هذا التهديد، وظن أنه سالم من الربا، فإذا علم حقيقة الربا الآن، ثم تفكر فيما مضى من أيامه وعلم أنه لا يأس منه شيئاً كثيراً في أوقات متقدمة، صح أن يندم عليه الآن جملة، ولا يلزمه تعين أوقاته، وهكذا كل ما واقع من الذنب والسيئات كالغيبة والنميمة وغير ذلك من المحرمات التي لم يعرف كونها محمرة، فإذا فقه العبد وتفقد ما مضى من كلامه تاب من ذلك جملة، وندم على ما فرط فيه من حق الله تعالى، وإذا استحلَّ من كان ظلمه فحالله على الجملة وطابت نفسه بترك حقه جاز؛ لأنَّه من باب هبة المجهول، هذا مع شُحَّ العبد وحرصه على طلب حقه، فكيف بأكرم الأكرمين المتفضل بالطاعات وأسبابها والعفو عن المعاishi صغارها وكبارها. قال شيخنا رحمة الله تعالى: هذا مراد الإمام، والذي يدل عليه كلامه لمن تفتقده، وما ظنه به الظان من أنه لا يصح الندم إلا على فعلٍ وحركةٍ حركةٍ وسكنةٍ سكتةٍ على التعين هو من باب تكليف ما لا يُطاق، الذي لم يقع شرعاً وإن جاز عقلاً، ويلزم عنه أن يعرف كم جرعة جرعها في شرب الخمر، وكم حركة تحركها في الزنا، وكم خطوة مشاتها إلى محترم، وهذا ما لا يطيقه أحد، ولا تتأتى منه توبة على التفصيل. وسيأتي لهذا الباب مزيدٌ بيان من أحكام التوبة وشروطها في «النساء» وغيرها إن شاء الله تعالى.

السابعة: في قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصْرُوْا﴾ حُجَّةٌ واضحةٌ ودلالةٌ قاطعةٌ لما قاله سيف السنة، ولسان الأمة القاضي أبو بكر بن الطيب: إنَّ الإنسان يؤاخذ بما وطَّنَ عليه بضميره، وعزم عليه بقلبه من المعصية.

قلت: وفي الترتيل ﴿وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ يَرْحَمُهُ نُذَقُهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٦٥]

٢٥] وَقَالَ ﴿فَأَصْبَحَتْ كُلُّ صَرِيمٍ﴾ . فَعُوْقَبُوا قَبْلَ فَعْلِهِمْ بِعَزِّ مَهْمَ وَسِيَّاتِي بِيَانِهِ . وَفِي الْبَخَارِيِّ :

[١٨٣٨] [إِذَا تَقَىَ الْمُسْلِمُ بِسَيِّهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ] قالوا: يا رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه». فغلق الوعيد على الحرص وهو العزم وألغى إظهار السلاح، وأنص من هذا ما خرجه الترمذى من حديث أبي كبيش الأنمارى وصححه مرفوعاً:

[١٨٣٩] [إِنَّمَا الدِّنِيَا لِأَرْبَعَةِ نَفِرٍ: رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَقَىَ فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُّ فِيهِ رَحْمَهُ وَيَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًا فَهُدَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يُؤْتَهُ مَالًا فَهُوَ صَادِقُ النِّيَةِ يَقُولُ لَوْ أَنْ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فَلَانَ فَهُوَ نِيَتُهُ فَأَجْرَهُمَا سَوَاءُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يُؤْتَهُ عِلْمًا فَهُوَ يَخْبُطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَتَقَىَ فِيهِ رَبِّهِ وَلَا يَصِلُّ بِهِ رَحْمَهُ وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًا فَهُدَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَرَجُلٌ لَمْ يُؤْتَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ لَوْ أَنْ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فَلَانَ فَهُوَ نِيَتُهُ فَوِزْرَهُمَا سَوَاءُ». وَهَذَا الَّذِي صَارَ إِلَيْهِ الْقَاضِيُّ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ عَامَّةُ السَّلْفِ وَأَهْلُ الْعِلْمِ مِنَ الْفَقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ، وَلَا يُلْفَتُ إِلَى خَلَافِ مِنْ زَعْمٍ أَنْ مَا يَهُمُّ الْإِنْسَانُ بِهِ وَإِنَّ وَطْنَ عَلَيْهِ لَا يُؤَاخِذُ بِهِ . وَلَا حَجَّةٌ لَهُ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

[١٨٤٠] [مِنْ هُمْ بِسَيِّئَةِ فَلِمْ يَعْمَلُهَا لَمْ تَكْتُبْ عَلَيْهِ فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً] لأن معنى «فلم يعملاها» فلم يعزز على عملها بدليل ما ذكرنا، ومعنى «فإن عملاها» أي أظهرها أو عزم عليها بدليل ما وصفنا. وبالله توفيقنا.

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ جَرَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّتُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ حَلِيلِنَّ فِيهَا وَنَعَمْ أَجْرُ الْعَمَلِينَ﴾ .

رتب تعالى بفضله وكرمه غفران الذنوب لمن أخلص في توبته ولم يصر على ذنبه. ويمكن أن يتصل هذا بقصة أحد، أي من فر ثم تاب ولم يصر فله مغفرة الله.

[١٨٣٨] صحيح. أخرجه البخاري ٣١ و٦٨٧٥ و٧٠٨٣ ومسلم ٢٨٨٨ وأبو داود ٤٢٦٨ و٤٢٦٩ والنسائي ١٢٥ / ٧ وابن ماجه ٣٩٦٥ وابن حبان ٥٩٤٥ وأحمد، ٤٣ / ٥ و٤٨ من حديث أبي بكرة.

[١٨٣٩] أخرجه الترمذى ٢٣٢٥ من حديث أبي كبيش الأنمارى بهذا اللفظ. وقال: هذا حديث حسن صحيح اهـ والصواب أنه حسن فإن في إسناده يونس بن خباب الأستاذ صدوق يخطيء كما في التقريب.

[١٨٤٠] صحيح. أخرجه البخاري ٦٤٩١ ومسلم ١٣١ من حديث ابن عباس. وأخرجه مسلم ١٣٠ وابن حبان ٣٨٤ وأحمد / ٢ ٢٣٤ و٤١١ من حديث أبي هريرة.

قوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَّ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمَكَدِّينَ﴾.

هذا تسلية من الله تعالى للمؤمنين، والسنن جمع سنّة وهي الطريق المستقيم. وفلان على السنة أي على طريق الاستواء لا يميل إلى شيء من الأهواء، قال الهذلي: فلا تجزعن من سنّة أنت سرتها فأول راضٍ سنّةً من يسيرها والسنّة: الإمام المتبوع المؤتمّ به، يقال: سنّ فلان سنّة حسنة وسيئة إذا عمل عملاً افتدي به فيه من خير أو شر، قال لبيد:

من معاشر سنّت لهم آباءهم ولكل قوم سنّة وإمامها والسنّة الأمّة، والسنّة الأمّ؛ عن المفضل. وأنشد:

ما عاين الناس من فضلي كفضلهم ولا رأوا مثلهم في ساليف السنّة

وقال الزجاج: والمعنى أهل سنن، فحذف المضاف. وقال أبو زيد: أمثال. عطاء: شرائع. مجاهد: المعنى ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَّ﴾ يعني بالهلاك فيما كان كذباً قبلكم كعادٍ وثمود. والعاقبة: آخر الأمر، وهذا في يوم أحد. يقول فأنا أمهلهم وأملي لهم وأستدرجهم حتى يبلغ الكتاب أجله، يعني بنصرة النبي ﷺ والمؤمنين وهلاك أعدائهم الكافرين.

قوله تعالى: ﴿هَذَا يَأَيُّنَ لِلنَّاسِ وَهُدَى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾.

يعني القرآن، عن الحسن وغيره. وقيل: هذا إشارة إلى قوله: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَّ﴾. والموعظة الوعظ. وقد تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾.

عزّاهم وسلامهم بما نالهم يوم أحد من القتل والجرح، وحثّهم على قتال عدوهم ونهاهم عن العجز والفشل فقال ﴿وَلَا تَهْنُوا﴾ أي لا تضعفوا ولا تجبعوا يا أصحاب محمد عن جهاد أعدائكم. ﴿وَلَا تَحْزَنُوا﴾ على ظهورهم، ولا على ما أصابكم من الهزيمة والمصيبة. ﴿وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾ أي لكم تكون العاقبة بالنصر والظفر ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ أي يصدق وعدي. وقيل: «إن» بمعنى «إذ». قال ابن عباس: [١٨٤١] انهزم أصحاب رسول الله ﷺ يوم أحد فيما بينهم كذلك إذ أقبل خالد بن

[١٨٤١] ذكره الواحدى ٢٥٠ في أسبابه بلا سند عن ابن عباس مرفوعاً. وأخرجه ابن جرير ٧٨٩١ عن ابن عباس مختصاراً و ٧٨٩٣ عن ابن جريج مرساً.

الوليد بخيل من المشركين، يريد أن يعلو عليهم الجبل؛ فقال النبي ﷺ: «اللهم لا يعلو علينا اللهم لا قوة لنا إلا بك اللهم ليس يبعدك بهذه البلدة غير هؤلاء النفر». فأنزل الله هذه الآيات. وثاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا الجبل ورموا خيل المشركين حتى هزموهم؛ فذلك قوله تعالى: «وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ» يعني الغالبين على الأعداء بعد أحد. فلم يُخرجوها بعد ذلك عسكراً إلا ظفروا في كل عسكر كان في عهد رسول الله ﷺ، وفي كل عسكر كان بعد رسول الله ﷺ وكان فيه واحدٌ من الصحابة كان الظفر لهم، وهذه البلدان كلها إنما افتتحت على عهد أصحاب رسول الله ﷺ؛ ثم بعد انفراطهم ما افتتحت بلدة على الوجه كما كانوا يفتحون في ذلك الوقت. وفي هذه الآية بيان فضل هذه الأمة؛ لأنه خاطبهم بما خاطب به أنبياءه؛ لأنّه قال لموسى: «إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَمُ» [طه: ٦٨] وقال لهذه الأمة: «وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ». وهذه اللفظة مشتقة من اسمه الأعلى فهو سبحانه العلي ، وقال للمؤمنين: «وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ».

قوله تعالى: «إِن يَمْسِكُكُمْ فَرَحٌ فَقَدْ مَسَ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهٖ وَتِلْكَ الْأَيَامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شَهَادَةَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ».

قوله تعالى: «إِن يَمْسِكُكُمْ فَرَحٌ» الفرح الجرح. والضم والفتح فيه لغتان عن الكسائي والأخفش؛ مثل عقر وعقر. الفراء: هو بالفتح الجرح، وبالضم الجرم. والمعنى: إن يمسكم يوم أحد قرحة فقد مس القوم يوم بدر قرحة مثله. وقرأ محمد بن السمعي «قرح» بفتح القاف والراء على المصدر. «وَتِلْكَ الْأَيَامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ» قيل: هذا في الحرب، تكون مرة للمؤمنين لينصر الله عز وجل دينه، ومرة للكافرين إذا عصى المؤمنون ليتبليهم ويُمحضن ذنبهم؛ فأما إذا لم يعصوا فإن حزب الله هم الغالبون. وقيل: «نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ» من فرح وغم وصحوة وسُقُم وغنى وفقر. والدولة الكرّة؛ قال الشاعر:

فيَوْمٍ لَنَا وَيَوْمٍ عَلَيْنَا وَيَوْمٍ سَاءٌ وَيَوْمٍ سَرَّ

قوله تعالى: «وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا» معناه: وإنما كانت هذه المداولات ليُرى المؤمن من المنافق فيميز بعضهم من بعض؛ كما قال: «وَمَا أَصْبَكْتُكُمْ يَوْمَ التَّقْيَى الْجَمِيعَانِ فِيَوْمِنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ» [آل عمران: ١٦٦-١٦٧]. وقيل: ليعلم صبر المؤمنين، العلم الذي يقع عليه الجزاء كما علمه غيري قبل أن يكلفهم. وقد تقدم في «البقرة» هذا المعنى.

قوله تعالى: «وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شَهَادَةً» فيه ثلاثة مسائل:

الأولى: قوله تعالى: «وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شَهَادَةً» أي يكرمكم بالشهادة؛ أي ليقتلَ قومٌ

فيكونوا شهداء على الناس بأعمالهم. وقيل: لهذا قيل شهيد. وقيل: سمي شهيداً لأنه مشهود له بالجنة وقيل: سمي شهيداً لأن أرواحهم احتضرت دار السلام، لأنهم أحياه عند ربهم، وأرواح غيرهم لا تصل إلى الجنة؛ فالشهيد بمعنى الشاهد أي الحاضر للجنة، وهذا هو الصحيح على ما يأتي والشهادة فضلها عظيم، ويكتفي في فضلها قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّفَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفَسَهُمْ﴾ [التوبه: ١١١] الآية. وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدْلُكُمْ عَلَى يَمْرَأَةٍ تُحِيطُكُمْ مَعْنَى عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾١١﴾ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمُبْهَدُونَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ذَلِكَ الْفَزُورُ الْعَظِيمُ﴾ [الصف: ١٠ - ١٢]. وفي صحيح البُشْتَيِّ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

[١٨٤٢] «ما يجد الشهيد من القتل إلا كما يجد أحبدكم من الفُرحة». وروى النسائي عن راشد بن سعد عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رجلاً قال:

[١٨٤٣] يا رسول الله، ما بال المؤمنين يقتلون في قبورهم إلا الشهيد؟ قال: «كفى ببارقة السيف على رأسه فتنة». وفي البخاري: «من قُتل من المسلمين يوم أحد» منهم حمزة واليمان وأنس بن النضر^(١) ومصعب بن عمير.

[١٨٤٤] حدثني عمرو بن علي أن معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة قال: «ما نعلم حيّا من أحياء العرب أكثر شهيداً أعز يوم القيمة من الأنصار. قال قتادة:

[١٨٤٥] وحدثنا أنس بن مالك أنه قُتل منهم يوم أحد سبعون، ويوم بئر معاونة سبعون، ويوم اليمامة سبعون. قال: وكان بئر معاونة على عهد النبي ﷺ، ويوم اليمامة على عهد أبي بكر يوم مُسْيَلَمَةِ الْكَذَابِ».

وقال أنس: أتى النبي ﷺ بعلي بن أبي طالب وبه نيف وستون جراحة من طعنَةٍ وضربيَّةٍ ورميَّةٍ، فجعل النبي ﷺ يمسحها وهي تلتسم بإذن الله تعالى كأن لم تكن.

[١٨٤٦] أخرجه الترمذى ١٦٦٨ والنسائي ٦/٣٦ وابن ماجه ٢٨٠٢ وابن حبان ٤٦٥٥ والدارمى ٢٠٥/٢ وأحمد، ٢٩٧/٢ من حديث أبي هريرة. وقال الترمذى: حسن صحيح غريب اهـ. وفي إسناده محمد بن عجلان صدوق لكن اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة قاله في التقرب فالخبر غير قوي.

[١٨٤٧] أخرجه النسائي في الكبرى ٢١٨٠ عن رجل من أصحاب النبي ﷺ مرفوعاً. وإسناده قوي إلى راشد بن سعد لكن راشد هذا وإن كان ثقة فهو مدلس كثير الإرسال وقد عنده.

[١٨٤٨] صحيح. أخرجه البخاري ٤٠٧٨ عن قتادة عن أنس بن مالك.

[١٨٤٩] لم أقف عليه. وهو غريب.

(١) وقع في الأصل النضر بن أنس، والتوصيب من صحيح البخاري كتاب المغازي (٦٤) باب (٢٨).

الثانية: في قوله تعالى: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شَهَادَةً﴾ دليل على أن الإرادة غير الأمر كما يقوله أهل السنة؛ فإن الله تعالى نهى الكفار عن قتل المؤمنين: حمزة وأصحابه وأراد قتلهم، ونهى آدم عن أكل الشجرة وأراده فواقعه آدم، وعكسه أنه أمر إبليس بالسجود ولم يرده فامتنع منه؛ وعنه وقعت الإشارة بقوله الحق: ﴿وَلَكِنْ كَرَهَ اللَّهُ أَنِّي عَاشُوهُمْ فَشَبَطَهُمْ﴾ [التوبه: ٤٦]. وإن كان قد أمر جميعهم بالجهاد، ولكنه خلق الكسل والأسباب القاطعة عن المسير ف cellpadding="0">قدعوا.

الثالثة: روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال:

[١٨٤٦] جاء جبريل إلى النبي ﷺ يوم بدر فقال له: «خَيْرُ أَصْحَابِكَ فِي الْأَسْرَى أَنْ شَأْوُوا الْقَتْلَ وَإِنْ شَأْوُوا الْفِدَاءَ عَلَى أَنْ يُقْتَلَ مِنْهُمْ عَامَ الْمُقْبَلِ مِثْلَهُمْ فَقَالُوا الْفِدَاءُ وَيُقْتَلُ مِنْنَا» أخرجه الترمذى وقال: حديث حسن. فأنجز الله وعده بشهادة أوليائه بعد أن خيَّرهم فاختاروا القتل. ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [١١] أي المشركين، أي وإن أنان الكفار من المؤمنين فهو لا يحبُّهم، وإن أحلَّ الْمَآمِنَ بِالْمُؤْمِنِينَ فإنَّه يحبُّ المؤمنين.

قوله تعالى: ﴿وَلِيمَحَصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾ [١١].

فيه ثلاثة أقوال: يُمحَص يختبر. الثاني - يطهَّر؛ أي من ذنوبهم فهو على حذف مضاف. المعنى: وليمحص الله ذنب الذين آمنوا؛ قاله الفراء. الثالث - يُمحَص يخلُص؛ فهذا أغربُها. قال الخليل: يقال مَحَصَ الْحِبْلُ يُمَحَصَ مَحَصًا إِذَا أَنْقَطَ وَبَرَهُ؛ ومنه اللَّهُمَّ مَحَصْ عَنِّا ذُنُوبَنَا أَيْ خَلَصْنَا مِنْ عَذَابِهَا. وقال أبو إسحاق الزجاج: فرأتْ على محمد بن يزيد عن الخليل: التمحص التخلص. يقال: مَحَصَهُ يُمحَصَهُ مَحَصًا إِذَا خَلَصَهُ؛ فالمعنى عليه: ليتلي المؤمنين لِيُنْهِمُ وَيَخْلُصُهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ. ﴿وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾ [١١] أي يستأصلهم بالهلاك.

قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَكُوكُمْ وَيَعْلَمُ الْكَافِرِينَ﴾ [١١].

«أم» بمعنى بل. وقيل: الميم زائدة، والمعنى أحسبتم يا من انهزم يوم أحد أن تدخلوا الجنة كما دخل الذين قُتلوا وصبروا على الْمَجْرَاجَ والعذاب من غير أن تسلُّكوا طريقهم وتصبروا صبرهم، لا؛ حتى ﴿يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَكُوكُمْ وَمِنْكُمْ﴾ أي عُلِّمَ شهادة حتى

[١٨٤٦] أخرجه الترمذى ١٥٦٧ والنمساني في الكبرى ٨٦٦٢ من حديث علي بن أبي طالب، وقال الترمذى: حسن غريب أهـ والله أعلم. وسيأتي في أوآخر الأنفال.

يقع عليه الجزاء. والمعنى: ولم تجاهدوا فيعلم ذلك منكم؛ فلما بمعنى لم. وفرق سيبويه بين «لم» و «لما»، فزعم أن «لم يفعل» نفي فعل، وأن «لما يفعل». نفي قد فعل.
﴿وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾ منصوب بإضمار أن؛ عن الخليل. وقرأ الحسن ويحيى بن يعمر **﴿يَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾** بالجزم على النسق. وقرئ بالرفع على القطع، أي وهو يعلم. وروى هذه القراءة عبد الوارث عن أبي عمرو. وقال الزجاج. الواو هنا بمعنى حتى، أي ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم حتى يعلم صبرهم كما تقدم آنفاً.

قوله تعالى: **﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ إِنْ قَبْلِ أَنْ تَلَقَّوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾**.

قوله تعالى: **﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ﴾** أي الشهادة من قبل أن تلقوه. وقرأ الأعمش «مِنْ قَبْلِ أَنْ تُلَاقُوهُ» أي من قبل القتل. وقيل: من قبل أن تلقوا أسباب الموت؛ وذلك أن كثيراً من لم يحضروا بدرأ كانوا يتمنون يوماً يكون فيه قتال، فلما كان يوم أحد انهزموا، وكان منهم من تجلد حتى قُتل، ومنهم أنس بن النضر عم أنس بن مالك، فإنه قال لما انكشف المسلمون: اللهم إني أبرا إليك مما جاء به هؤلاء، وبasher القتال وقال: إنها ريح الجنة! إني لأجدوها، ومضى حتى استشهد. قال أنس: فما عرفناه إلا ببنائه ووجدنا فيه بضمها وثمانين جراحة. وفيه وفي أمثاله نزل **﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾** [الأحزاب: ٢٣]. فالآية عِتاب في حق من انهزم، لا سيما وكان منهم حمل للنبي ﷺ على الخروج من المدينة، وسيأتي. وتمني الموت يرجع من المسلمين إلى تمني الشهادة المبنية على الثبات والصبر على الجهاد، لا إلى قتل الكفار لهم؛ لأنَّ معصية وكفر ولا يجوز إرادة المعصية، وعلى هذا يحمل سؤال المسلمين من الله أن يرزقهم الشهادة، فيسألون الصبر على الجهاد وإن أدى إلى القتل.

قوله تعالى: **﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾** قال الأخفش: هو تكرير بمعنى التأكيد لقوله: **﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾** مثل **﴿وَلَا طَئِيرٌ يَطِيرُ بِهِنَاجِهِ﴾** [الأنعام: ٣٨]. وقيل: معناه وأنتم بصراء ليس في أعينكم عَلَّلٌ؛ كما تقول: قد رأيت كذا وكذا وليس في عينيك عَلَّلٌ، أي فقد رأيته رؤية حقيقة؛ وهذا راجع إلى معنى التوكيد. وقال بعضهم: **﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾** إلى محمد ﷺ. وفي الآية إضمار، أي فقد رأيتموه وأنتم تنتظرون فلَمْ أنهزمتم؟

قوله تعالى: **﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَدِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَّ اللَّهُ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾**.

فيه خمس مسائل:

الأولى: روي أنها نزلت بسبب انهزام المسلمين يوم أحد حين صاح الشيطان: قد قتل محمد. قال عطية العوفي:

[١٨٤٧] فقال بعض الناس: قد أصيب محمد فأعطوههم بأيديكم فإنما هم إخوانكم. وقال بعضهم: إن كان محمد قد أصيب إلا تمضون على ما مضى عليه نبيكم حتى تلحوظوا به؛ فأنزل الله تعالى في ذلك ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَقْتَ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إلى قوله: ﴿فَعَانَتْهُمُ اللَّهُ تَوَابُ الْأَدُنْيَا﴾. وما نافية، وما بعدها ابتداء وخبر، وبطل عمل «ما». وقرأ ابن عباس «قد خلقت من قبله رسول» بغير ألف ولا م. فأعلم الله تعالى في هذه الآية أن الرسول ليس بباقيٍ في قومها أبداً، وأنه يجب التمسك بما أنت به الرسل وإن فقد الرسول بموت أو قتل. وأكمل نبيه ﷺ وصفته بأسمين مشتقتين من اسمه: محمد وأحمد، تقول العرب: رجل محمود ومحمد إذا كثرت خصاله المحمودة، قال الشاعر^(١):

إِلَى الْمَاجِدِ الْقَرْؤِ الْجَوَادِ الْمُحَمَّدِ

وقد مضى هذا في الفاتحة. وقال عباس بن مرداش:

يَا خَاتِمَ النَّبِيَّ إِنَّكَ مُرْسَلٌ بِالْخَيْرِ كُلِّ هُدَى السَّبِيلِ هُدَاكَا
إِنَّ إِلَهَهُ بَنَى عَلَيْكَ مَحَبَّةً فِي خَلْقِهِ وَمُحَمَّدًا سَمَاكَا

فهذه الآية من تَتِمة العِتاب مع المنهزِمين، أي لم يكن لهم الانهزام وإن قتل محمد، والنبوة لا تدرأ الموت، والأديان لا تنزع بموت الأنبياء. والله أعلم.

الثانية: هذه الآية أدلة دليل على شجاعة الصديق وجرأته، فإن الشجاعة والجرأة حدهما ثبوت القلب عند حلول المصائب، ولا مصيبة أعظم من موت النبي ﷺ كما تقدم بيانه في «البقرة» فظهرت عنده شجاعته وعلمه. قال الناس: لم يمت رسول الله ﷺ، منهم عمر، وخرس عثمان، واستخفى علي، وأضطرب الأمر فكشفه الصديق بهذه الآية حين قدومه من مسكنه بالسُّنْح^(٢)، الحديث؛ كذا في البخاري. وفي سنن ابن ماجه عن عائشة قالت:

[١٨٤٧] ذكره الواحدى في أسبابه ٢٥٢ وعبد بن حميد وابن المندى كما في الدر المثور ١٤٤/٢ (آل عمران: ١٤٤) عن عطية العوفي، وعطاء ذكره ابن حبان في المجرورين، وقال: لا يجوز الاحتجاج به.

(١) الشاعر: هو الأعشى.

(٢) السُّنْح: موضع بعوالي المدينة، وهي منازل بني الحارث بن الخزرج، بينها وبين منزل النبي ﷺ ميل.

[١٨٤٨] «لما قبض رسول الله ﷺ وأبو بكر عند أمرأته ابنة خارجة بالعوالى، فجعلوا يقولون: لم يمت النبي ﷺ إنما هو بعض ما كان يأخذه عند الوحي. فجاء أبو بكر فكشف عن وجهه وقبّل بين عينيه وقال: أنت أكرم على الله من أن يميتك! مرتين، قد والله مات رسول الله ﷺ وعمر في ناحية المسجد يقول: والله ما مات رسول الله ﷺ، ولا يموت حتى يقطع أيدي أناس من المنافقين كثير وأرجلهم. فقام أبو بكر فصعد المنبر فقال: من كان يعبد الله فإن الله حيٌّ لم يمت، ومن كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَقْتَ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أُفَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَبْتُمْ عَلَيْهِ أَعْقَبْتُمْ وَمَنْ يَنْقِلِبْ عَلَى عَقِبِهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [١٦]. قال عمر: «فلكلائي لم أرها إلا يومئذ». ورجع عن مقالته التي قالها فيما ذكر الوائلية أبو نصر عبيد الله في كتابه الإبانة: عن أنس بن مالك أنه سمع عمر بن الخطاب حين بويغ أبو بكر في مسجد رسول الله ﷺ واستوى على منبر رسول الله ﷺ تشهد قبل أبي بكر فقال: أما بعد فإني قلت لكم أمس مقالة وإنها لم تكن كما قلتُ، وإنني والله ما وجدت المقالة التي قلت لكم في كتاب أنزله الله ولا في عهد عهده إلى رسول الله ﷺ، ولكنني كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يذهبنا - يريد أن يقول حتى يكون آخرنا موتاً - فاختار الله عز وجل لرسوله الذي عنده على الذي عنده، وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسوله فخذلوا به تهتدوا لما هدى له رسول الله ﷺ. قال الوائلية أبو نصر: المقالة التي قالها ثم رجع عنها هي «أن النبي ﷺ لم يمت ولن يموت حتى يقطع أيدي رجال وأرجلهم» وكان قال ذلك لعظيم ما ورد عليه، وخشي الفتنة وظهور المنافقين، فلما شاهد قوة يقين الصديق الأكبر أبي بكر، وتفوه بقول الله عز وجل: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] وقوله: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِلَهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] وما قاله ذلك اليوم - تنبأه وثبتت وقال: كأنني لم أسمع بالأية إلا من أبي بكر. وخرج الناس يتلونها في سُكك المدينة، كأنها لم تنزل قط إلا ذلك اليوم. ومات ﷺ يوم الإثنين بلا اختلاف، في وقت دخوله المدينة في هجرته حين اشتَدَ الضحاء، ودفن يوم الثلاثاء، وقيل ليلة الأربعاء.

وقالت صفية بنت عبد المطلب ترثي رسول الله ﷺ:

ألا يا رسول الله كنت رجاءنا	وكنت بِنَا بَرًّا ولم تك جافياً
وكنت رحيمًا هادياً ومعلماً	ليئِكِ عليكِ اليوم من كان باكيًا
لعمركِ ما أبكيَ النبيَ لفقدِه	ولكن لما أخشى من الهرجِ آتيا

[١٨٤٨] صحيح. أخرجه البخاري ١٢٤١ و ١٢٤٢ والنمساني ١١/٤ وابن ماجه ١٦٢٧ وابن حبان ٦٦٢٠ وابن سعد ٢٦٩/٢ - ٢٧١ من حديث عائشة بأتم منه.

كَانَ عَلَى قَلْبِي لِذِكْرِ مُحَمَّدٍ
أَفَاطِمَ صَلَى اللَّهُ رَبِّ مُحَمَّدٍ
فِي ذَرَتِ لِرْسُولِ اللَّهِ أُمِّي وَخَالِتِي
صَدَقَتْ وَبَلَغَتْ الرِّسَالَةَ صَادِقًا
فَلَوْ أَنَّ رَبَّ النَّاسِ أَبْقَى نَبِيًّا
عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ السَّلَامَ تَحِيَّةً
أَرَى حَسْنًا أَيْتَمْتَهُ وَتَرَكَتَهُ
فَإِنْ قَيلَ وَهِيَ :

الثالثة: فَلِمْ أُخْرَ دُفِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ قَالَ لِأَهْلِ بَيْتِ أَخْرَوْهَا دُفِنُ مِيتِهِ :

[١٨٤٩] «عجلوا دفن جيفنكم ولا تؤخروه». فالجواب من ثلاثة أوجه: الأول - ما ذكرناه من عدم اتفاقهم على موته. الثاني - لأنهم لا يعلمون حيث يدفنونه. قال قوم في البعير، وقال آخرون في المسجد، وقال قوم: يحبس حتى يحمل إلى أبيه إبراهيم. حتى قال العالم الأكبر^(١): سمعته يقول:

[١٨٥٠] «ما دُفِنَ نَبِيٌّ إِلَّا حَيَّتْ يَمُوتُ» ذكره ابن ماجه والموطأ وغيرهما. الثالث - أنهم أشتبهوا بالخلاف الذي وقع بين المهاجرين والأنصار في البيعة، فنظروا فيها حتى استتب الأمر وانتظم الشمل واستوثقت الحال، واستقررت الخلافة في نصابها فبايعوا أبا بكر، ثم بايعوه من الغد بيعة أخرى عن ملأ منهم ورضاء؛ فكشف الله به الْكُرْبَةَ من أهل

[١٨٤٩] لم أره بهذا اللفظ. وأخرج البخاري ١٣١٥ ومسلم ٩٤٤ وأبو داود ٣١٨١ والترمذى ١٠١٥ والنمساني ٤١/٤ وابن ماجه ١٤٧٧ وابن حبان ٣٠٤٢ عن أبي هريرة مرفوعاً «أسرعوا بالجنازة، فإن تك خيراً تقدمونها إليه، وإن تك شرًا تتبعونها عن رقابكم» وانظر معانى الآثار للطحاوى ٤٧٨ والبيهقي ٤/٢١ في بحث الإسراع بالجنازة.

[١٨٥٠] أخرجه ابن ماجه ١٦٢٨ من حديث ابن عباس عن أبي بكر الصديق، وقال البوصيري في الروايد: إسناده فيه الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس الهاشمي، تركه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني والنمساني، وقال البخاري: يقال إنه كان يتهم بالزنقة، وقواه ابن عدي، وباقى رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الترمذى ١٠١٨ والديلمي ٦٢٦١ من حديث عائشة عن أبي بكر، وقال الترمذى: هذا حديث غريب وعبد الرحمن بن أبي بكر يضعف من قبل حفظه.

وأخرجه مالك بلاغاً عن أبي بكر الصديق ٢٣١/١ فالحديث حسن بهذه الشواهد إن شاء الله.

(١) أي أبو بكر الصديق كما هو الآتي.

الرَّدَّةُ، وَقَامَ بِهِ الَّذِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. ثُمَّ رَجَعُوا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الشَّيْءِ فَنَظَرُوا فِي دُفْنِهِ وَغَسَّلُوهُ وَكَفَّوْهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الرابعة: وَاحْتَلَفَ هُنَّا صُلَّى عَلَيْهِ أَمْ لَا، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَمْ يَصِلَّ عَلَيْهِ أَحَدٌ، إِنَّمَا وَقَفَ كُلُّ وَاحِدٍ يَدْعُونَ، لِأَنَّهُ كَانَ أَشَرُّ مِنَ الَّذِي يُصَلِّى عَلَيْهِ. وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَهَذَا كَلَامٌ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ السَّنَةَ تَقَامُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي الْجَنَازَةِ، كَمَا تَقَامُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي الدُّعَاءِ، فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَذَلِكَ مَنْفَعَةٌ لَنَا. وَقَيْلٌ: لَمْ يَصِلَّ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ هَنَاكَ إِمَامٌ. وَهَذَا ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ الَّذِي كَانَ يَقِيمُ بِهِمُ الصَّلَاةَ الْفَرِيضَةُ هُوَ الَّذِي كَانَ يَؤْمِنُ بِهِمْ فِي الصَّلَاةِ. وَقَيْلٌ: صَلَّى عَلَيْهِ النَّاسُ أَفْدَادًا، لِأَنَّهُ كَانَ أَخْرَى الْعَهْدِ بِهِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَأْخُذُ كُلُّ أَحَدٍ بِرَبْكَتِهِ مُخْصُوصًا دُونَ أَنْ يَكُونَ فِيهَا تَابِعًا لِغَيْرِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِصَحَّةِ ذَلِكَ.

قَلْتَ: قَدْ خَرَجَ أَبْنَ ماجِهِ بِإِسْنَادِ حَسْنِ بْلَ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَفِيهِ:

[١٨٥١] فَلَمَّا فَرَغُوا مِنْ جَهَازِهِ يَوْمَ الْثَّلَاثَاءِ وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ دَخَلَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ أَرْسَالَهُ^(١) يُصَلِّونَ عَلَيْهِ، حَتَّى إِذَا فَرَغُوا أَدْخَلُوا النِّسَاءَ، حَتَّى إِذَا فَرَغُنَ أَدْخَلُوا الصَّبِيَّانَ، وَلَمْ يَؤْمِنُ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ أَرْسَالَهُ أَحَدٌ. خَرَجَهُ عَنْ نَصْرَبَنْ عَلَى الْجَهْفَصِمِيِّ أَبْنَاهَا وَهَبْ بْنَ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ حَدَّثَنِي حَسْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، الْحَدِيثُ بِطُولِهِ.

الخامسة: فِي تَغْيِيرِ الْحَالِ بَعْدِ مَوْتِ النَّبِيِّ أَرْسَالَهُ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ:

[١٨٥٢] لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ أَرْسَالَهُ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا تَفَضَّلَ عَنِ النَّبِيِّ أَرْسَالَهُ الْأَيْدِي حَتَّى أَنْكَرَنَا قُلُوبَنَا. أَخْرَجَهُ ابْنُ ماجِهِ، وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَارِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفِيَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:

[١٨٥١] أَخْرَجَهُ ابْنُ ماجِهِ ١٦٢٨ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مُطَوَّلًا. قَالَ الْبُوصِيرِيُّ فِي الزَّوَالِدِ: فِي إِسْنَادِهِ الْحَسِينُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، تَرَكَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمَا، وَقَوْمَهُ ابْنُ عَدَى، وَبِاقِي رَجَالِهِ ثَقَاتٌ أَهْدَى قَلْتَ: الْحَسِينُ هَذَا قَالَ عَنِ الْحَفْظِ فِي التَّقْرِيبِ: ضَعِيفٌ.

[١٨٥٢] صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ ٣٦١٨ وَابْنُ ماجِهِ ١٦٣١ وَابْنُ حَبَّانَ ٦٦٣٤ وَأَحْمَدٌ ٢٢١ وَ٢٦٨ مِنْ حَدِيثِ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ، وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدٌ ٢٤٠ وَالْدَارَمِيُّ ٤١ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

(١) أَرْسَالَهُ: أَفْوَاجًا وَفَرِقًا مُتَقْطَعَةً بِعِظَمِهِمْ يَتَلَوْ بَعْضًا.

[١٨٥٣] كنا نتّقى الكلام والانبساط إلى نسائنا على عهد رسول الله ﷺ مخافةً أن ينزل فينا القرآن، فلما مات رسول الله ﷺ تكلّمنا. وأُسند عن أم سلمة بنت أبي أمية زوج النبي ﷺ أنها قالت:

[١٨٥٤] كان الناس في عهد رسول الله ﷺ إذا قام المصلي يصلّي لم يَعْدْ بصر أحدهم موضع قدميه، فلما توفي رسول الله ﷺ وكان أبو بكر، فكان الناس إذا قام أحدهم يصلّي لم يَعْدْ بصر أحدهم موضع جبينه، فتوفي أبو بكر و كان عمر، فكان الناس إذا قام أحدهم يصلّي لم يَعْدْ بصر أحدهم موضع القبلة، فكان عثمان بن عفان فكانت الفتنة فتلت الناس في الصلاة يميناً وشمالاً.

قوله تعالى: «أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَلَبْتُمْ عَلَىْ أَعْقَابِكُمْ» «أفإين مات» شرط، «أو قتل» عطف عليه، والجواب «أنقلّبتم». ودخل حرف الاستفهام على حرف المجزاء لأن الشرط قد انعقد به وصار جملة واحدة وخبراً واحداً. والمعنى: أفنقلّبون على أعقابكم إن مات أو قُتِل؟ وكذلك كل استفهام دخل على حرف المجزاء؛ فإنه في غير موضعه، وموضعه أن يكون قبل جواب الشرط. قوله «أنقلّبتم علىْ أَعْقَابِكُمْ» تمثيل، ومعناه ارتدتم كفاراً بعد إيمانكم، قاله قتادة وغيره. ويقال لمن عاد إلى ما كان عليه: انقلب على عقبه. ومنه «نَكَصَ عَلَىْ عَقِبَيْهِ» [الأفال: ٤٨] وقيل: المراد بالانقلاب هنا الانهزام، فهو حقيقة لا مجاز. وقيل: المعنى فعل المرتدين وإن لم تكن ردة.

قوله تعالى: «وَمَنْ يَنْقِلِبْ عَلَىْ عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَصْرَرَ اللَّهَ شَيْئاً» بل يضر نفسه ويعرضها للعقاب بسبب المخالفة، والله تعالى لا تنفعه الطاعة ولا تضره المعصية لغناه. «وَسَيَجِزِي اللَّهُ الشَّكِيرِينَ» [١٦٢]، أي الذين صبروا وجاهدوا واستشهدوا. وجاء «وَسَيَجِزِي اللَّهُ الشَّكِيرِينَ» [١٦٣] بعد قوله: «فَلَنْ يَصْرَرَ اللَّهَ شَيْئاً» فهو اتصال وعد بعيد.

قوله تعالى: «وَمَا كَانَ لِنَفِيسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا يَإِذْنُ اللَّهِ كَثِيرًا مُؤْجَلًا وَمَنْ يُرِدُ ثَوَابَ الْأَذْنَى نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدُ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَبَّجِي الشَّكِيرِينَ» [١٦٤].

قوله تعالى: «وَمَا كَانَ لِنَفِيسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا يَإِذْنُ اللَّهِ كَثِيرًا مُؤْجَلًا» هذا حَضْ على الجهاد، وإعلام أن الموت لا بد منه وأن كل إنسان مقتول أو غير مقتول ميّت إذا بلغ أجله المكتوب له؛ لأن معنى «مُؤْجَلًا» إلى أجل. ومعنى «يَإِذْنُ اللَّهِ» بقضاء الله

[١٨٥٣] موقف أخرجه ابن ماجه ١٦٣٢ عن ابن عمر موقناً عليه.

[١٨٥٤] موقف. أخرجه ابن ماجه ١٦٣٤ عن أم سلمة زوج النبي ﷺ.

وقدره. و «كتاباً» نصب على المصدر، أي كتب الله كتاباً موجلاً. وأجل الموت هو الوقت الذي في معلومه سبحانه، أن روح الحي تفارق جسده، ومتى قُتل العبد علمنا أن ذلك أجله. ولا يصح أن يقال: لو لم يقتل لعاش. والدليل على قوله: ﴿كِتَبَاهُ مُوجَلاً﴾ ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلَهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤] ﴿فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتِيٌ﴾ [العنكبوت: ٥] ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨]. والمعتري يقول: يتقدم الأجل وبتأخر، وأن من قتل فإنما يهلك قبل أجله، وكذلك كل ما ذبح من الحيوان كان هلاكه قبل أجله؛ لأنه يجب على القاتل الضمان والدية. وقد بين الله تعالى في هذه الآية أنه لا تهلك نفس قبل أجلها. وسيأتي لهذا مزيد بيان في «الأعراف» إن شاء الله تعالى. وفيه دليل على كتب العلم وتدوينه. وسيأتي بيانه في «طه» عند قوله. ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّهِ فِي كِتَابٍ﴾ [طه: ٥٢] إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ يعني الغنية، نزلت في الذين تركوا المركز طلباً للغنية. وقيل: هي عامة في كل من أراد الدنيا دون الآخرة؛ والمعنى نورته منها ما قسم له. وفي التزيل: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلَنَا اللَّهُ فِيهَا مَا شَاءَ لِمَنْ نَرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]. ﴿وَمَنْ يُرِيدُ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ أي نورته جراء عمله، على ما وصف الله تعالى من تضييف الحسنات لمن يشاء. وقيل: المراد منها عبد الله بن جعفر ومن لزم المركز معه حتى قتلوا. ﴿وَسَبَّحَرِي الشَّاكِرِينَ﴾ أي نورتهم الثواب الأبدي جراء لهم على ترك الانهزام، فهو تأكيد لما تقدم من إثاء مزيد الآخرة. وقيل: ﴿وَسَبَّحَرِي الشَّاكِرِينَ﴾ من الرزق في الدنيا لثلا يتوهم أن الشاكر يحرم ما قسم له مما يناله الكافر.

قوله تعالى: ﴿وَكَائِنٌ مِنْ نَجِيٍ قَتَلَ مَعَهُ رَبِيعُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا أَصْعَفُوا وَمَا أَسْكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الظَّاهِرِينَ﴾ [١٦] وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبُّنَا أَغْفِرْ لَنَا دُنُونَا وَإِسْرَافُنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبَّتَ أَقْدَامُنَا وَأَصْرَرَنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [١٧]

قوله تعالى: ﴿وَكَائِنٌ مِنْ نَجِيٍ قَتَلَ مَعَهُ رَبِيعُونَ كَثِيرٌ﴾.

[١٨٥٥] قال الزهري: صاح الشيطان يوم أحد: قتل محمد؛ فانهزم جماعة من

ذكره السيوطني في أسباب التزول ٢٣٣ وقال: أخرجه ابن راهويه في مستذه عن الزهري...
فذكره. وصباح الشيطان عند البخاري ٤٠٦٥ من حديث عائشة.

ال المسلمين . قال كعب بن مالك : فكنت أول من عرف رسول الله ﷺ ،رأيت عينيه من تحت المغفر تزهاران ، فناديت بأعلى صوتي : هذا رسول الله ﷺ ، فأواما إلي أن أسكط ، فأنزل الله عز وجل : « وَكَائِنٌ مَنْ نَبَّى قَتَلَ مَعَهُ رِئَيْوَنَ كَيْدٌ فَمَا وَهُنُوا لِمَا أَصَابُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعْفُوا » الآية . و « كَائِنٌ » بمعنى كم . قال الخليل وسيبوه : هي أي دخلت عليها كاف التشبيه وبنيت معها فصار في الكلام معنى كم وصورت في المصطف نوناً لأنها كلمة نقلت عن أصلها فغير لفظها لتغيير معناها ، ثم كثر استعمالها فتلعبت بها العرب وتصرفت فيها بالقلب والحدف ، فحصل فيها لغات أربع فريء بها . وقرأ ابن كثير « وَكَائِنٌ » مثل وكاعن ، على وزن فاعل ، وأصله كيئ فقلبت الياء ألفاً ، كما قلبت في يئاس فقيل ياءس ؛ قال الشاعر :

وَكَائِنٌ بِالْأَبَاطِحِ مِنْ صَدِيقٍ يَرَانِي لَوْ أَصِبْتُ هُوَ الْمُصَابَا
وقال آخر :

وَكَائِنٌ رَدَدْنَا عَنْكُمْ مِنْ مُدَجَّجٍ يَجِيءُ أَمَامَ الرَّكْبِ يَرْدِي مُقْنِعاً^(١)
وقال آخر :

وَكَائِنٌ فِي الْمَعَاشِ مِنْ أَنْاسٍ أَخْوَهُمْ فَوْهُمْ وَهُمْ كِرَامٌ
وقرأ ابن محيصن « وَكَائِنٌ » مهموزاً مقصوراً مثل وكعن ، وهو من كائن حذف ألفه .
وعنه أيضاً « وَكَائِنٌ » مثل وكعين وهو مقلوب كيئ المخفف . وقرأ الباقيون « كَائِنٌ »
بالتشديد مثل كعين وهو الأصل ، قال الشاعر :

كَائِنٌ مِنْ أَنْاسٍ لَمْ يَزَالُوا أَخْوَهُمْ فَوْهُمْ وَهُمْ كِرَامٌ
وقال آخر :

كَائِنٌ أَبْدَنَا مِنْ عَدُوٍ بِعَزْنَا وَكَائِنٌ أَجْرَنَا مِنْ ضَعِيفٍ وَخَافِ
فجمع بين لغتين : كائين وكائن ، ولغة خامسة كيئن مثل كعين ، وكأنه مخفف من
كيئ مقلوب كائين . ولم يذكر الجوهري غير لغتين : كائن مثل كاعن ، وكائين مثل كعين ؛
تقول كائين رجلاً لقيت ؛ بنصب ما بعد كائين على التمييز . وتقول أيضاً : كائين مِنْ رجل
لقيت ؛ وإدخال مِنْ بعد كائين أكثر من النصب بها وأجود . وبكائين تبيع هذا الثوب ؟ أي
بكم تبيع ؛ قال ذو الرمة :

(١) يردي : يمشي الرديان ، وهو ضرب من المشي فيه تبخر . والمقنع : الذي تقنع بالسلاح كالبيضة والمعفر .

وَكَائِنْ ذَعَرْنَا مِنْ مَهَاهَةٍ وَرَامِحٍ بِلَادُ الْعِدَّا لَيْسَتْ لَهُ بِلَادٌ^(۱)

قال النحاس: ووقف أبو عمرو «وكأئي» بغير نون؛ لأنَّه تنونين. وروى ذلك سَوْرَةُ ابن المبارك عن الكسائي. ووقف الباقيون بالنون اتباعاً لخط المصحف. ومعنى الآية تشجيع المؤمنين، والأمر بالاقتداء بمن تقدَّم من حِيار أتباع الأنبياء؛ أي كثير من الأنبياء قُتل معه رَبِّيون كثير، أو كثير من الأنبياء قُتلوا فما أرتدَّ أمهُم؛ قوله: الأول للحسن وسعيد بن جبير. قال الحسن: ما قُتلَّ نبيٌ في حربٍ قط. وقال ابن جبير: ما سمعنا أنَّ نبياً قُتلَ في القتال. والثاني عن قتادة وعكرمة. والوقف - على هذا القول - على «قُتل» جائز، وهي قراءة نافع وابن جبير وأبي عمرو ويعقوب. وهي قراءة ابن عباس وأختارها أبو حاتم. وفيه وجهان: أحدهما أن يكون «قُتل» واقعاً على النبيٍّ وحده، وحيثَذ يكون تمام الكلام عند قوله «قُتل» ويكون في الكلام إضمار، أي ومعه ربِّيون كثير؛ كما يقال: قُتلَّ الأمير معه جيش عظيم، أي ومعه جيش. وخرجْتُ معِي تجارة؛ أي ومعي. الوجه الثاني أن يكون القتل نال النبيٍّ ومن معه من الرَّبِّيين، ويكون وجه الكلام قُتلَ بعض من كان معه؛ تقول العرب: قُتلنا بني تميم وبني سليم، وإنما قُتلوا بعضهم. ويكون قوله «فَمَا وَهَنُوا» راجعاً إلى من بقي منهم. قلت: وهذا القول أشبه بتنزول الآية وأنساب، فإنَّ النبيَّ ﷺ لم يقتل، وقُتلَ معه جماعةٌ من أصحابه. وقرأ الكوفيون وابن عامر «قَاتَلَ» وهي قراءة ابن مسعود؛ وأختارها أبو عبيدة وقال: إنَّ الله إذا حَمِدَ من قاتلَ كان من قُتلَ داخلاً فيه، وإذا حَمِدَ من قُتلَ لم يدخل في غيرهم؛ فقاتلَ أعمَّ وأمدَّ. و«الرَّبِّيون» بكسر الراء قراءة الجمهور. وقراءة عليٍّ رضي الله عنه بهضمها. وابن عباس يفتحها؛ ثلاث لغات. والرَّبِّيون الجماعات الكثيرة؛ عن مجاهد وقتادة والضحاك وعكرمة، واحدَهُمْ رَبِّي بضم الراء وكسرها؛ منسوب إلى الرَّبِّية بكسر الراء أيضاً بهضمها، وهي الجماعة. وقال عبد الله بن مسعود: الرَّبِّيون الألوف الكثيرة. وقال ابن زيد: الرَّبِّيون الأتباع. والأول أعرَف في اللغة؛ ومنه يقال للخُرقَة التي تجمع فيها الْقِدَاح: رَبِّي ورَبِّيَة. والرَّبِّيَّات قبائل تجمَعَت. وقال أباً بن ثعلب: الرَّبِّي عشرة آلاف. وقال الحسن: هم العلماء الصَّابِرُون. ابن عباس ومجاهد وقتادة والربيع والستدي: الجمُّعُ الكثير؛ قال حسان:

إِذَا مَعَشَّرٌ تَجَافَوْا عَنِ الْحَرَقَةِ قَ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ رَبِّيَا

وقال الزجاج: هنا قراءتان «رَبِّيون» بضم الراء «وَرَبِّيون» بكسر الراء؛ أما الرَّبِّيون (بالضم): الجماعات الكثيرة. ويقال: عشرة آلاف. قلت: وقد روى عن ابن عباس «رَبِّيون» بفتح الراء منسوب إلى الرب. قال الخليل: الرَّبِّي الواحد من العباد الذين

(۱) المهاة: البقرة الوحشية. والرامح: الثور الوحشي لأنَّ قرنَه بمنزلة الرمح.

صبروا مع الأنبياء. وهم الربانيون نسبوا إلى التَّالِهِ والعبادة ومعرفة الربُّوبيَّةِ لِلَّهِ تعالى. والله أعلم.

قوله تعالى: «فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» «وَهُنَّا» أي ضعفوا، وقد تقدم والوهن: انكسار الجد بالخوف. وقرأ الحسن وأبو السَّمال «وَهُنَّا» بكسر الهاء وضمها، لغتان عن أبي زيد. وهن الشيء يهين وهنًا. وأوهنته أنا ووهنته ضعفته. والواهنة: أسفل الأضلاع وقصارها. والوهن من الإبل: الكثيف. والوهن: ساعة تمضي من الليل وكذلك المَوْهِنُ. وأوهنا صرنا في تلك الساعة؛ أي ما وَهَنُوا لقتل نبيهم، أو لقتل مَنْ قُتِلَ مِنْهُمْ، أي ما وَهَنَ بِاقِيَّهُ؛ فحذف المضاف. «وَمَا ضَعَفُوا» أي عن عدوهم. «وَمَا أَسْتَكَنُوا» أي لِمَا أَصَابَهُمْ في الجهاد. والاستكانة: الذلة والخضوع؛ وأصلها «أَسْتَكَنُوا» على افتعلوا؛ فأثبتت فتحة الكاف فتولدت منها ألفٌ. ومن جعلها من الكون فهي استفعلوا؛ والأول أشبه بمعنى الآية. وفُرِيءَ «فَمَا وَهَنُوا وَمَا ضَعَفُوا» بإسكان الهاء والعين. وحكي الكسائي «ضَعَفُوا» بفتح العين. ثم أخبر تعالى عنهم بعد أن قُتل منهم أو قتل نبيهم بأنهم صبروا ولم يفرروا ووطّنوا أنفسهم على الموت، واستغفروا ليكون موتهم على التوبة من الذنوب إن رُرُفوا الشهادة، ودعوا في الثبات حتى لا ينهزموا، وبالنصر على أعدائهم. وخَصَّوا الأقدام بالثبات دون غيرها من الجوارح لأن الاعتماد عليها. يقول: فهلا فعلتم وقلتم مثل ذلك يا أصحاب محمد؟ فأجاب دعاهم وأعطاهم النصر والظفر والغئمة في الدنيا والمغفرة في الآخرة إذا صاروا إليها. وهكذا يفعل الله مع عباده المخلصين التائبين الصادقين الناصرين لدينه، الثابتين عند لقاء عدوه بوعده الحق، وقوله الصدق. «وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ» [١٥] يعني الصابرين على الجهاد. وقرأ بعضهم «وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ» بالرفع؛ جعل القول أسمًا لكان؛ فيكون معناه وما كان قولهم إلا قولهم: «رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا» ومن قرأ بالنصب جعل القول خبر كان. واسمها «إِلَّا أَنْ قَالُوا». «رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا» يعني الصغار! «وَإِسْرَافَنَا» يعني الكبار. والإسراف: الإفراط في الشيء ومجاوزة الحد. وفي صحيح مسلم عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا الدعاء:

[١٨٥٦] «اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي خَطَايَيْ وَجَهَلِيْ وَإِسْرَافِيْ فِي أَمْرِيِّ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِمَا بِنِي» وذكر الحديث. فعلى الإنسان أن يستعمل ما في كتاب الله وصحيح السنة من الدعاء

[١٨٥٦] صحيح. أخرجه البخاري ٦٣٩٩ ومسلم ٢٧١٩ وأحمد ٤١٧/٤ من حديث أبي موسى الأشعري واللفظ لمسلم.

ويَدْعُ مَا سواه، ولا يقول أختار كذا؛ فإن الله تعالى قد اختار لنبيه وأوليائه وعلمهم كيف يدعون.

قوله تعالى: ﴿فَعَانَهُمُ اللَّهُ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابُ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ .

قوله تعالى: ﴿فَعَانَهُمُ اللَّهُ﴾ أي أعطاهم ﴿ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾، يعني النصر والظفر على عدوهم. ﴿وَحُسْنَ ثَوَابُ الْآخِرَةِ﴾ يعني الجنة. وقرأ الجحدري ﴿فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ﴾ من الشواب. ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ تقدم.

قوله تعالى: ﴿يَتَأْيِهَا الَّذِينَ إِنْ تُطِيعُوهُمْ أَنْ يَكُونُوا كُفَّارًا يَرْدُو كُمْ عَلَىٰ أَعْقَبِكُمْ فَتَنْقِلُوهُمْ خَسِيرِينَ﴾ بَلِ اللَّهُ مَوْلَدُكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّصَارَىِينَ .

لما أمر الله تعالى بالاقتداء بمن تقدم من أنصار الأنبياء حذر طاعة الكافرين؛ يعني مشركي العرب: أبا سفيان وأصحابه. وقيل: اليهود والنصارى. وقال علي رضي الله عنه: يعني المنافقين في قولهم للمؤمنين عند الهزيمة: ارجعوا إلى دين آبائكم. ﴿يَرْدُو كُمْ عَلَىٰ أَعْقَبِكُمْ﴾ أي إلى الكفر. ﴿فَتَنْقِلُوهُمْ خَسِيرِينَ﴾ أي فترجعوا مغبونين. ثم قال: ﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَدُكُمْ﴾ أي مُتَوَلِّي نصركم وحفظكم إن أطعتموه. وفُرِئَءَ «بَلِ اللَّهُ» بالنسب، على تقدير بل وأطيعوا الله مولاكم.

قوله تعالى: ﴿سَنُنْلِقُ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشَرَّكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ إِلَيْهِ سُلْطَانًا وَمَا وَهُمْ أَذَّارٌ وَيُتَشَّشُ مَثَوَى الظَّلَمِيَّاتِ﴾ .

نظيره ﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ﴾ . وقرأ ابن عامر والكسائي «الرُّعْب» بضم العين؛ وهو لغتان. والرُّعْب: الخوف؛ يقال: رَعَبَهُ رُعْبًا ورُعْبًا، فهو مَرْعُوبٌ. ويجوز أن يكون الرُّعْب مصدرًا، والرُّعْب الاسم. وأصله من المَلْء؛ يقال: سَيْلٌ راعب يملأ الوادي. ورعبت الحوض ملأته. والمعنى: سَيْلًا قلوب المشركين خوفاً وفرعاً. وقرأ السختياني «سَيْلُقِي» بالياء، والباقيون بنون العظمة. قال السدي وغيره: لما أرتحل أبو سفيان والمشركون يوم أحد متوجهين إلى مكة انطلقا حتى إذا كانوا ببعض الطريق ندموا وقالوا: بشّ ما صنعنا! قتلناهم حتى إذا لم يبق منهم إلا الشريد تركناهم، ارجعوا فاستأصلوهم؛ فلما عزموا على ذلك ألقى الله في قلوبهم الرُّعْب حتى رجعوا عما همُوا به. والإلقاء يستعمل حقيقة في الأجسام؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ﴾ [الأعراف: ١٥٠] ﴿فَأَلْقَوْا جَهَنَّمَ وَعَصَبَيْهِمْ﴾ [الشعراء: ٤٤] ﴿فَأَلْقَى مُوسَى عَصَبَاهُ﴾ [الشعراء: ٤٥]. قال الشاعر:

فَأَلَقْتُ عَصَاهَا وَاسْتَقَرَّ بِهَا النَّوَى

ثم قد يستعمل مجازاً كما في هذه الآية، قوله: «وَالْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةَ مِنِّي» [طه: ٣٩]. وألقى عليك مسألة.

قوله تعالى: «بِمَا أَشَرَّ كُوَايَالَهُ» تعليلاً؛ أي كان سبب إلقاء الرعب في قلوبهم إشراكهم؛ فما للمصدر. ويقال: أشرك به أي عَدَلَ به غيره ليجعله شريكاً.

قوله تعالى: «مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا» حجة وبياناً، وعدراً وبرهاناً؛ ومن هذا قيل للواли سلطاناً؛ لأنَّه حجة الله عَزَّ وجلَّ في الأرض. ويقال: إنه مأخوذ من السَّلِيط وهو ما يُضاء به السَّرَاج، وهو دُهْنُ السَّمْسِيمِ؛ قال أمِرُ القيس:

أَمَالَ السَّلِيطِ بِالذِّبَابِ الْمُفَقَّلِ

فالسلطان يُستضاء به في إظهار الحق وقمع الباطل. وقيل السَّلِيط الحديد. والسلطة الحدة. والسلطة من التسلیط وهو القهر؛ والسلطان من ذلك، فالنون زائدة. فأصل السلطان القوَّة، فإنَّه يُقهر بها كما يُقهر بالسلطان. والسلیطة المرأة الصَّحَابَةُ. والسلیط الرجل الفصيح اللسان. ومعنى هذا أنه لم تثبت عبادة الأوثان في شيء من المِلَلِ، ولم يدلَّ عَقْلٌ على جواز ذلك. ثم أخبر تعالى عن مصيرهم ومرجعهم فقال: «وَمَا أَوْلَاهُمُ الْكَارُوْرُ» ثم ذمه فقال: «وَيَتَسَّ مَثَوَيُ الظَّلَمِيْنَ» [١٥] وَالْمَثَوَى: المكان الذي يُقام فيه؛ يقال: ثَوَى يَثْوِي ثَوَاءً. والمأوى: كل مكان يرجع إليه شيء ليلاً أو نهاراً.

قوله تعالى: «وَلَقَدْ صَدَقْتُمُ اللَّهَ وَعْدَهُ إِذْ تُحْسِنُونَهُمْ بِإِذْنِهِ هُنَّ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَيْتُكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْأَذِيْكَ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفْتُمْ عَنْهُمْ لِيَتَلَيَّكُمْ وَلَقَدْ عَفَّ عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» [١٥]

قال محمد بن كعب القرظي :

[١٨٥٧] لما رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة بعد أحد وقد أصيروا قال بعضهم البعض: من أين أصابنا هذا وقد وعدنا الله النصر! فنزلت هذه الآية. وذلك أنهم قتلوا

[١٨٥٧] ذكره الواحدي في أسبابه ٢٥٤ عن محمد بن كعب القرظي مرساً بلا سند.

صاحب لِوَاء المُشْرِكِين وسبعةٌ نفرٌ منهم بعده على اللواء، وكان الظفر ابتداءً للمسلمين غير أنهم اشتغلوا بالغنيةمة، وترك بعض الرّماة أيضاً مركّزَهُم طلباً للغنيةمة فكان ذلك سبب الهزيمة. روى البخاري عن البراء بن عازب قال:

[١٨٥٨] لما كان يوم أحد ولقينا المشركين أجلس رسول الله ﷺ أناساً من الرّماة وأمر عليهم عبد الله بن جبير وقال لهم: «لا تبرحوا من مكانكم إن رأيتُمُونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا وإن رأيتمُونَم قد ظهروا علينا فلا تُعيّنونا عليهم» قال: فلما التقى القوم وهزمهم المسلمون حتى نظرنا إلى النساء يُشتبّهُن في الجبل، وقد رفعن عن سُوفِهن قد بدت خالخلهن فجعلوا يقولون: الغنيةمة الغنيةمة. فقال لهم عبد الله: أمهلو! أما عَهْدِكم رسول الله ﷺ ألا تبرحوا، فأنطلقوا فلما أتوهم صرف الله وجوههم وُقُتِلَ من المسلمين سبعون رجلاً. ثم إن أبو سفيان بن حرب أشرف علينا وهو في نَشَرٍ فقال: أفي القوم محمد؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تُجيِّبوه» حتى قالها ثلاثة. ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ ثلاثة، فقال النبي ﷺ: «لا تُجيِّبوه» ثم قال: أفي القوم عمر بن الخطاب؟ ثلاثة، فقال النبي ﷺ: «لا تُجيِّبوه» ثم التفت إلى أصحابه فقال: أمّا هؤلاء فقد قتلوا. فلم يملك عمر رضي الله عنه نفسه دون أن قال: كذبت يا عدو الله! قد أبقى الله لك من يُخزيك به. فقال: أَعْلَمُ هُبَلْ؛ مرتين. فقال النبي ﷺ: «أجيِّبوه» فقالوا: ما تقول يا رسول الله؟ قال «قولوا الله أعلم وأجل». قال أبو سفيان: لنا العزّى ولا عزّى لكم. فقال رسول الله ﷺ: «أجيِّبوه». قالوا: ما نقول يا رسول الله؟ قال: قولوا «الله مولانا ولا مَوْلَى لكم». قال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، وال Herb سجال، أمّا إنكم ستجدون في القوم مثلة لم أمر بها ولم تسُئُني.

وفي البخاري ومسلم عن سعد بن أبي وقاص:

[١٨٥٩] قال: رأيت عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم أحد رجالين عليهما ثياب بيضاء يقاتلان عن رسول الله ﷺ أشدّ القتال. وفي رواية عن سعد: عليهما ثياب بيضاء رأيتهما قبل ولا بعد. يعني جبريل وميكائيل. وفي رواية أخرى: يقاتلان عن رسول الله ﷺ أشدّ القتال ما رأيتهما قبل ذلك اليوم ولا بعده. وعن مجاهد قال: لم تقاتل الملائكة معهم يومئذ، ولا قبله ولا بعده إلّا يوم بدر. قال البيهقي: إنما أراد

[١٨٥٨] صحيح. أخرجه البخاري ٣٠٣٩ و٣٩٨٦ و٤٥٦١ و٤٠٤٣ وأبو داود ٢٦٦٢ وابن حبان ٤٧٣٨

والطیالسی ٧٢٥ وابن سعد ٤٧/٢ وأحمد ٢٩٣/٤ من حديث البراء بن عازب.

[١٨٥٩] صحيح. أخرجه البخاري ٤٠٥٤ ومسلم ٢٣٠٦ والبيهقي في الدلائل ٢٥٤/٣ من حديث سعد بن أبي وقاص.

مجاهد أنهم لم يقاتلوا يوم أحد عن القوم حين عصوا الرسول ولم يصبروا على ما أمرهم به.

[١٨٦٠] وعن عروة بن الزبير قال: وكان الله عز وجل وعدهم على الصبر والتقوى أن يمدهم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين: وكان قد فعل: فلما عصوا أمر الرسول وتركوا مصايفهم وترك الرماة عهد رسول الله ﷺ إليهم ألا يرحو من منازلهم، وأرادوا الدنيا، رفع عنهم مدد الملائكة، وأنزل الله تعالى: «وَلَفَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعَدَهُ إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ» فصدق الله وعده وأراهم الفتح، فلما عصوا أعقبهم البلاء.

[١٨٦١] وعن عمير بن إسحاق قال: لما كان يوم أحد انكشفوا عن رسول الله ﷺ وسعده يرمي بين يديه، وفجأة يبتلى له، كلما ذهب تبلة أتاه بها. قال: «ارم أبا إسحاق». فلما فرغوا نظروا من الشاب؟ فلم يروه ولم يعرفوه. وقال محمد بن كعب: ولما قُتِلَ صاحب لواء المشركين وسقط لواءهم، رفعته عمرة بنت علقة الحارثية؛ وفي ذلك يقول حسان:

فلولا لواء الحارثية أصبحوا يباعون في الأسواق بيع الجلاب

و«تَحْسُونَهُمْ» معناه تقتلونهم وتستأصلونهم؛ قال الشاعر:
حسناهم بالسيف حساً فأصبحت بقيتهم قد شردوا وتبددوا
وقال جرير:

تَحْسُهُمُ السُّيُوفُ كَمَا تَسَامَى حَرِيقُ النَّارِ فِي الْأَجْمَحِ الْحَصِيدِ
قال أبو عبيدة: الحسن الاستئصال بالقتل؛ يقال: جراد محسوس إذا قتله البرد.
والبرد محسنة للنبت. أي محرقة له ذايبة به. وسنة حسوس أي جدبة تأكل كل شيء؛ قال
رؤبة:

إذا شَكَوتَا سَنَةً حَسُوسًا تأكل بعد الأخضر اليَسِّا
وأصله من الحسن الذي هو الإدراك بالحسنة. فمعنى حسه أذهب حسه بالقتل.
«بِإِذْنِهِ» بعلمه، أو بقضائه وأمره. «حَتَّى إِذَا فَشَلْتُمْ» أي جبنتم وضعفتم.
يقال: فشل يفشل فهو فشيل وفشل. وجواب «حتى» محنوظ، أي حتى إذا فشلتكم
امتحنتم. ومثل هذا جائز قوله: «فَإِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَبْتَغِي نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي
السَّحَلِ» [الأنعام: ٣٥] فافعل. وقال الفراء: جواب «حتى»، «وَتَنَازَعْتُمْ» والواو مقحمة

[١٨٦٠] أخرجه البيهقي في الدلائل ٢٥٦/٣ عن عروة بن الزبير به.

[١٨٦١] مرسلاً. أخرجه البيهقي في الدلائل ٢٥٧/٣ عن عمير بن إسحاق مرسلاً.

زائدة؛ كقوله ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَمُّدُ لِلْجَيْنِ ۝ وَنَدَيْنَةَ﴾ أي ناديناه. وقال أمروء القيس:

﴿فَلَمَّا أَجَرْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَأَنْتَحَى

أي انتحى. وعند هؤلاء يجوز إقحام الواو من «وَعَصَيْتُمْ». أي حتى إذا فشلتكم وتنازعتم عصيتكم. وعلى هذا فيه تقديم وتأخير، أي حتى إذا تنازعتم وعصيتكم فشلتكم. وقال أبو علي: يجوز أن يكون الجواب ﴿صَرْفَكُمْ عَنْهُمْ﴾، وـ«ثُمَّ» زائدة، والتقدير حتى إذا فشلتكم وتنازعتم وعصيتكم صرفكم عنهم. وقد أنشد بعض التحويين في زيادتها قول الشاعر:

أراني إذا ما بِتْ بِتْ على هَوَى فَشَمْ إِذَا أَصْبَحْتُ أَصْبَحْتُ عَادِيَا

وجوز الأخفش أن تكون زائدة؛ كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ
إِمَّا رَجَبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ أَفْسَهُمْ وَظَلُّوا أَنَّ لَا مَلْجَأً مِّنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ تَرْبَعَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبه: ١١٨]. وقيل: «حتى» بمعنى «إلى» وحيثند لا جواب له؛ أي صدقكم الله وعده إلى أن فشلتكم، أي كان ذلك الوعد بشرط الثبات. ومعنى ﴿تَنَزَّعُتُمْ﴾ اختلافتم؛ يعني الرماة حين قال بعضهم لبعض: نلحق الغنائم. وقال بعضهم: بل ثبت في مكاننا الذي أمرنا النبي ﷺ بالثبت فيه. ﴿وَعَصَيْتُمْ﴾ أي خالفتم أمر الرسول في الثبوت. ﴿مَنْ بَعْدَ مَا أَرَدْكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾ يعني من الغلة التي كانت لل المسلمين يوم أحد أول أمرهم؛ وذلك حين صرخ صاحب لواء المشركين على ما تقدم، وذلك أنه لما صرخ انتشر النبي ﷺ وأصحابه وصاروا كتائب متفرقة فحاوسوا^(١) العدو ضرباً حتى أجهضوه^(٢) عن أنقالهم. وحملت خيل المشركين على المسلمين ثلاث مرات كل ذلك تُنْضَحُ بالثَّلْبِ فترجع مغلوبةً، وحمل المسلمون فنهكُوْهُم قتلاً. فلما أبصر الرماة الخمسون أن الله عز وجل قد فتح لإخوانهم قالوا: والله ما نجلس هُنَا لشيء، قد أهلك الله العدو وإنواننا في عسكر المشركين. وقال طوائف منهم: علام نقف وقد هزم الله العدو؟ فتركوا منازلهم التي عهد إليهم النبي ﷺ إلا يتركوها، وتنازعوا وفشلوا وعصوا الرسول فأوجَّفَت^(٣) الخيل فيهم قتلاً. وألفاظ الآية تقتضي التوبیخ لهم، ووجه التوبیخ لهم أنهم رأوا مبادئ النصر، فكان الواجب أن يعلموا أن تمام النصر في الثبات لا في الانهزام. ثم بيّن سبب التنازع فقال: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾ يعني الغنية. قال ابن مسعود: ما شعرنا أن أحداً من أصحاب النبي ﷺ يريد الدنيا وعرضها حتى كان يوم

(١) الحوس: شدة الاختلاط ومداركة الضرب.

(٢) أي أبعدوه وأزالوه.

(٣) الإيجاف: سرعة السير.

أحد. ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ وهم الذين ثبتوا في مركزهم، ولم يخالفوا أمر نبيهم ﷺ مع أميرهم عبد الله بن جبير؛ فحمل خالد بن الوليد وعكرمة بن أبي جهل عليه، وكانا يومئذ كافرين فقتلوا مع من بقي، رحمهم الله. والعتاب مع من أنهزم لا مع من ثبت، فإن من ثبت فاز بالثواب، وهذا كما أنه إذا حل بقوم عقوبة عامة فأهل الصلاح والصبيان يهلكون؛ ولكن لا يكون ماحل بهم عقوبة، بل هو سبب المثلوبة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ صَرَفْتُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيلُكُمْ﴾ أي بعد أن استوليتكم عليهم ردكم عنهم بالانهزام. ودلل هذا على أن المعصية مخلوقة لله تعالى. وقالت المعتزلة: المعنى ثم انصرفتم؛ فأضافته إلى الله تعالى بإخراج الرعب من قلوب الكافرين من المسلمين ابتلاء لهم. قال القشيري: وهذا لا يغنيهم؛ لأن إخراج الرعب من قلوب الكافرين حتى يستخفوا بالمسلمين قبيح ولا يجوز عندهم، أن يقع من الله قبيح، فلا يبقى لقوله: ﴿ثُمَّ صَرَفْتُمْ عَنْهُمْ﴾ معنى. وقيل: معنى ﴿صَرَفْتُمْ عَنْهُمْ﴾ أي لم يكلفك طلبهم.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ دُوْ فَضْلٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي لم يستأصلكم بعد المعصية والمخالفة. والخطاب قيل هو للجميع. وقيل: هو للرماء الذين خالقو ما أمرنا به، واختاره النحاس. وقال أكثر المفسرين: ونظير هذه الآية قوله: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ﴾. ﴿وَاللَّهُ دُوْ فَضْلٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ بالغفو والمغفرة.

[١٨٦٢] وعن ابن عباس قال: ما نصر النبي ﷺ في موطن كما نصر يوم أحد، قال^(١): وأنكرنا ذلك، فقال ابن عباس: بيني وبين من أنكر ذلك كتاب الله عز وجل، إن الله عز وجل يقول في يوم أحد: ﴿وَلَقَدْ صَدَقْتُمُ اللَّهَ وَعْدَهُ إِذْ تَحْسُونُهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ - يقول ابن عباس: والحسن القتل ﴿حَتَّى إِذَا فَشَلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مَنْ بَعْدَ مَا أَرَدْتُكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾ منكم من يُريدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُريدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفْتُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيلُكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ دُوْ فَضْلٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ وإنما عنى بهذا الرماة. وذلك أن النبي ﷺ أقامهم في موضع ثم قال: «احموا ظهورنا فإن رأيتمنا نقتل فلا تتصروننا وإن رأيتمنا قد غنمنا فلا تشركونا»^(٢). فلما غنم رسول الله ﷺ وأباحوا عسكر المشركين انكفاء الرماة جميعاً فدخلوا في العسكر يتنهبون، وقد التقت صفوف أصحاب النبي ﷺ، فهم هكذا - وشبك أصابع

[١٨٦٢] أخرجه البيهقي في الدلائل ٤/٢٦٩ و ٢٧٠ وأحمد ٢٦٠٩ عن ابن عباس قوله.

(١) أي الراوي عن ابن عباس.

(٢) تقدم برقم ١٨٥٨.

يديه - والتبسوا. فلما أخلَّ الرِّمَادُ تلكَ الْخَلَةَ^(١) التي كانوا فيها دخلت الخيل من ذلك الموضع على أصحاب رسول الله ﷺ فضرب بعضهم بعضاً والتبسوا، وقتل من المسلمين ناسٌ كثير، وقد كان لرسول الله ﷺ وأصحابه أولاً النهار حتى قتل من أصحاب لواء المشركين سبعة أو تسعه، وجال المسلمون نحو الجبل، ولم يبلغوا حيث يقول الناس: الغار^(٢)، إنما كانوا تحت المهراس^(٣) وصاحب الشيطان: قتل محمد. فلم يشك فيه أنه حق، فما زلنا كذلك ما نشك أنه قتل حتى طلع علينا رسول الله ﷺ بين السعددين^(٤)، نعرفه بتكتيفه^(٥) إذا مشى. قال: ففرحنا حتى كأنا لم يصبننا ما أصابنا. قال: فرقني نحونا وهو يقول:

[١٨٦٣] «أشتدَّ غضبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَّوْا وَجْهَنَّمَ». وقال كعب بن مالك: أنا كنتُ أولاً من عرف رسول الله ﷺ من المسلمين؛ عرفته بعينيه من تحت المغفر تزهان فناديت بأعلى صوتي: يا معشر المسلمين! أبشروا، هذا رسول الله ﷺ قد أقبل: فأشار إلى أن أُسْكِنَتَ^(٦).

قوله تعالى: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُنَّ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَى دُكُمْ فَأَثْبَكُمْ عَمَّا يَعْمَلُونَ لَكَيْلَاتَ حَزَنًا عَلَى مَا فَعَلَكُمْ وَلَا مَا أَصْبَحَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾^(١٥٧)

«إذ» متعلق بقوله: «ولقد عفنا عنكم». وقراءة العامة «تصعدون» بضم التاء وكسر العين. وقرأ أبو رجاء العطاردي وأبو عبد الرحمن السلمي والحسن وقتادة بفتح التاء والعين، يعني تصعدون الجبل. وقرأ ابن محيصن وشبل «إذ يصعدون ولا يلعون» بالياء فيهما. وقرأ الحسن «تلون» بواو واحدة. وروى أبو بكر بن عياش عن عصام «ولآ تلعون» بضم التاء؛ وهي لغة شاذة ذكرها النحاس. وقال أبو حاتم: أصعدت إذا مضيت حيال وجهك، وصعدت إذا أرتقيت في جبل أو غيره. فالاصعاد: السير في مستوي الأرض وبطون الأودية والشعاب. والصعود: الارتفاع على الجبال والسطوح

[١٨٦٣] تقدم.

(١) الخلة: الطريق، وأخل بالمكان: غاب عنه وتركه.

(٢) الذي في الدر المثور ٢/١٥٠ (الغاب).

(٣) المهراس: ماء بجبل أحد.

(٤) أي سعد بن معاذ وسعد بن عبادة.

(٥) التكتيف: التمايل إلى قتام، كما تكتف السفينة في جريها.

(٦) تقدم.

والسَّلَالِيمُ والدَّرَجُ. فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونُ صَعُودُهُمْ فِي الْجَبَلِ بَعْدَ إِصْعَادِهِمْ فِي الْوَادِي؛ فَيَصِحُّ الْمَعْنَى عَلَى قِرَاءَةِ «تُصْعِدُونَ» و«تَصْعَدُونَ». قَالَ قَاتَادَةُ وَالرَّبِيعُ: أَصْعَدُوا يَوْمَ أَحَدٍ فِي الْوَادِي. وَقِرَاءَةُ أَبْيَ «إِذْ تُصْعِدُونَ فِي الْوَادِي». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَعَدُوا فِي أَحَدٍ فَرَارًا. فَكُلُّنَا الْقَرَائِتَينَ صَوَابٌ: كَانَ يَوْمَئِذٍ مِنَ الْمَنْزَهِمِينَ مُصْعَدٌ وَصَاعِدٌ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ الْقَتَّبِيُّ وَالْمَبْرِدُ: أَصْعَدَ إِذَا أَبَعَدَ فِي الْذَهَابِ وَأَمْعَنَ فِيهِ؛ فَكَانَ الإِصْعَادُ إِبَعادُ فِي الْأَرْضِ إِبَعادُ الْاِرْفَاعِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

أَلَا أَيُّهُذَا السَّائِلِيُّ أَيْنَ أَصْعَدْتَ فَإِنَّ لَهَا مِنْ بَطْنٍ يُشْرِبَ مَوْعِدًا

وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الإِصْعَادُ الْاِبْتِدَاءُ فِي السَّفَرِ، وَالانْحِدَارُ الرَّجُوعُ مِنْهُ؛ يُقَالُ: أَصْعَدْنَا مِنْ بَغْدَادَ إِلَى مَكَةَ وَإِلَى خُرَاسَانَ وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ إِذَا خَرَجْنَا إِلَيْهَا وَأَخْذَنَا فِي السَّفَرِ، وَانْحَدَرْنَا إِذَا رَجَعْنَا. وَأَنْشَدَ أَبُو عَبِيدَةَ:

قَدْ كُنْتِ تَبْكِينَ عَلَى الإِصْعَادِ فَالْيَوْمُ سُرْحَتِ وَصَاحَ الْحَادِي

وَقَالَ الْمَفْضِلُ: صَعِدَ وَأَصْعَدَ وَصَعَدَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَمَعْنَى «تَلْوُونَ» تَعَرِّجُونَ وَتَقِيمُونَ، أَيْ لَا يَلْتَفِتُ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ هَرَبًا؛ فَإِنَّ الْمُعْرِجَ عَلَى الشَّيْءِ يَلْوِي إِلَيْهِ عُنْقَهُ أَوْ عَنَانَ دَابِتِهِ. «عَلَّ أَحَدِكُمْ» يَرِيدُ مُحَمَّدًا بِنَ عَلِيٍّ؛ قَالَهُ الْكَلْبِيُّ. «وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَى كُمْ» أَيْ فِي آخِرِكُمْ؛ يُقَالُ: جَاءَ فَلَانٌ فِي آخِرِ النَّاسِ وَآخِرَةِ النَّاسِ وَآخِرَى النَّاسِ وَآخِرَيَاتِ النَّاسِ. وَفِي الْبَخَارِيِّ «أَخْرَاكُمْ» تَأَنِّثُ آخِرَكُمْ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زَهِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبَ قَالَ:

[١٨٦٤] جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أَحَدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَبَيرَ وَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ فَذَاكَ إِذَا يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أَخْرَاهُمْ. وَلَمْ يَقُلْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ أَثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ:

[١٨٦٥] كَانَ دُعَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ ارْجِعُوكُمْ». وَكَانَ دُعَاءُهُ تَغْيِيرًا لِلْمُنْكَرِ، وَمَحَالٌ أَنْ يَرَى عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمُنْكَرُ وَهُوَ الْانْهِزَامُ ثُمَّ لَا يَنْهَا عَنْهُ.

قَلْتُ: هَذَا عَلَى أَنْ يَكُونَ الْانْهِزَامُ مَعْصِيَةً وَلَيْسَ كَذَلِكَ، عَلَى مَا يَأْتِي بِيَانَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

[١٨٦٤] صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ٤٥٦١ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ.

[١٨٦٥] أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ ٨٠٥٣ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ. لَكِنَّ فِيهِ: «إِلَيْ» بَدْلُ «أَيْ». وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الْحَسَنِ مَرْسَلًا كَمَا فِي الدَّرِّ ٢/٥٤ (آل عمران: ١٥٣) وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الطَّبَرِيُّ ٨٠٤٨ عَنْ قَاتَادَةِ مَرْسَلًا.

(١) الشَّاعِرُ هُوَ أَعْشَى قَيْسُ.

قوله تعالى: «فَاثْبَكُمْ عَمَّا يَعْمِرُ» الغم في اللغة: التغطية. غمت الشيء غطيته. ويوم غمٌ وليلة غمة إذا كانا مظلمين. ومنه غم الهلال إذا لم ير، وغمي الأمر يغمي. قال مجاهد وقتادة وغيرهما: الغم الأول القتل والجرح، والغم الثاني الإرجاف بقتل النبي ﷺ؛ إذ صاح به الشيطان. وقيل: الغم الأول ما فاتهم من الظفر والغنية، والثاني ما أصابهم من القتل والهزيمة. وقيل: الغم الأول الهزيمة، والثاني إشراف أبي سفيان وخالد عليهم في الجبل؛ فلما نظر إليهم المسلمون غمهم ذلك، وظنوا أنهم يمليون عليهم فيقتلونهم فأنساهم هذا ما نالهم؛ فعند ذلك قال النبي ﷺ: «اللهم لا يعلن علينا» كما تقدم. والباء في «بغم» على هذا بمعنى على. وقيل: هي على بابها، والمعنى أنهم غموا النبي ﷺ بمخالفتهم إياه، فأصابهم بذلك غمهم بمن أصيب منهم. وقال الحسن: «فَاثْبَكُمْ عَمَّا» يوم أحد «بغم» يوم بدر للمشركين. وسمى الغم ثواباً كما سمي جزاء الذنب ذنباً. وقيل: وفهم الله على ذنبهم فشغلوا بذلك عما أصابهم.

قوله تعالى: «لَكِيلًا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَبَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾» اللام متعلقة بقوله: «وَلَقَدْ عَنَا عَنْكُمْ» وقيل: هي متعلقة بقوله: «فَاثْبَكُمْ عَمَّا يَعْمِرُ» أي كان هذا الغم لكيلاً تحزنوا على ما فات من الغنية، ولا ما أصابكم من الهزيمة. والأول أحسن. و «ما» في قوله «ما أَصَبَكُمْ» في موضع خفض. وقيل: «لا» صلة أي لكي تحزنوا على ما فاتكم وما أصابكم عقوبة لكم على مخالفتكم رسول الله ﷺ. وهو مثل قوله: «مَا مَعَكُمْ أَلَا تَسْجُدُ إِذْ أَمْرُتُكُمْ» [الأعراف: ١٢] أي أن تسجد. وقوله «إِنَّا لَيَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابَ» [الحديد: ٢٩] أي ليعلم، وهذا قول المفضل. وقيل: أراد بقوله «فَاثْبَكُمْ عَمَّا يَعْمِرُ» أي تواتت عليكم الغموم، لكيلاً تشغلوا بعد هذا بالغنمائ. «وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾» فيه معنى التحذير والوعيد.

قوله تعالى: «ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ الْفَمِ أَمْنَةً تَعَاصَى يَشَنَ طَائِفَةً مِّنْكُمْ وَطَائِفَةً قَدْ أَهْمَمْتُمُ أَنفُسَهُمْ يَظْنُونَ بِاللَّهِ عِزَّ الْحَقَّ ظَنَ الْجَهَلَةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ لِلَّهِ يُخْفِونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يَبْدُونَ لَكُمْ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا فَتَلَّا هَذِهِنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَّ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِنَّكُمْ مَضَاجِعُهُمْ وَلَيَتَتَّلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلَيُمَحَّصَّ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٦﴾»

قوله تعالى: «ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ الْفَمِ أَمْنَةً تَعَاصَى» الأمنة والأمن سواء. وقيل: الأمنة إنما تكون مع أسباب الخوف، والأمن مع عدمه. وهي منصوبة بـ «أنزل»، و

«نعاً» بدل منها. وقيل: نصب على المفعول له؛ كأنه قال: أنزل عليكم للأمنة نعاساً. وقرى ابن محيصن «أمنة» بسكن الميم. تفضل الله تعالى على المؤمنين بعد هذه الغموم في يوم أحد بالنعاس حتى نام أكثرهم؛ وإنما ينبع من يأمن والخائف لا ينام. روى البخاري^(١) عن أنس أن أبا طلحة قال: غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد، قال: فجعل سيفي يسقط من يدي وأخذه، ويسقط وأخذه. ﴿يَقْتَلُونَ﴾ قرئ بالباء والتاء. الياء للنعاس، والتاء للأمنة. والطائفة تطلق على الواحد والجماعة. ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهْمَمْتُهُمْ أَنفُسُهُم﴾ يعني المنافقين: معتب بن قشير وأصحابه، كانوا خرجوا طمعاً في العنيمة وخوف المؤمنين فلم يغشهم النعاس وجعلوا يتأسرون على الحضور، ويقولون الأقاويل. ومعنى ﴿قَدْ أَهْمَمْتُهُمْ أَنفُسُهُم﴾ حملتهم على الهم، والهم ما هممت به؛ يقال: أهمني الشيء أي كان من همي. وأمر مهمن: شديد. وأهمني الأمر أقلقني، وهمني أدابني. والواو في قوله ﴿وَطَائِفَةٌ﴾ وأو الحال بمعنى إذ، أي إذ طائفة يظنون أن أمر محمد باطل، وأنه لا ينصر. ﴿ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةُ﴾ أي ظن أهل الجاهلية، فحذف. ﴿يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنْ أَمْرٍ مِّنْ شَيْءٍ﴾ لفظه استههام ومعناه الجهد، أي ما لنا شيء من الأمر، أي من أمر الخروج، وإنما خرجنا كرهاً؛ يدل عليه قوله تعالى إخباراً عنهم: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنْ أَمْرٍ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَذِهِنَا﴾. قال الزبير: أرسل علينا التوم ذلك اليوم، ولاني لأسمع قول معتب بن قشير والنعاس يغشاني يقول: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلناها هنا. وقيل: المعنى يقول ليس لنا من الظفر الذي وعدنا به محمد شيء. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ قرأ أبو عمرو ويعقوب «كُلُّهُ» بالرفع على الابتداء، وخبره «لِلَّهِ» والجملة خبر «إن». وهو قوله ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وَجُوهُهُمْ مُسَوَّدَةٌ﴾ [الزمر: ٦٠]. والباقيون بالنصب؛ كما تقول: إن الأمر أجمع لله. فهو توكيده، وهو بمعنى أجمع في الإحاطة والعموم، وأجمع لا يكون إلا توكيداً. وقيل: نعم للأمر. وقال الأخفش: بدل؛ أي النصر بيد الله ينصر من يشاء ويخذل من يشاء. وقال جوبير عن الضحاك عن ابن عباس في قوله ﴿يَظْلُمُوكُ بِاللَّهِ غَيْرُ الْحَقِّ ظَنَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ يعني التكذيب بالقدر. وذلك أنهم تكلموا فيه، فقال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ يعني القدر خيره وشره من الله. ﴿يُحَمِّلُونَ فِي أَنفُسِهِمْ﴾ أي من الشرك والكفر والتكذيب. ﴿مَا لَا يُبَدِّلُونَ لَكُ﴾ يظهرون لك. ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنْ أَمْرٍ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَذِهِنَا﴾ أي ما قُتل عشائرنا. فقيل: إن المنافقين قالوا لو كان لنا عقل ما خرجنا إلى قتال أهل

(١) رواه في التفسير ٤٥٦٢.

مكة، ولما قُتِلَ رؤساؤنا. فرد الله عليهم فقال: «فُلَّوْ كُنُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَّ» أي لخرج. «الَّذِينَ كُتِبَ» أي فرض. «عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ» يعني في اللوح المحفوظ. «إِنَّ مَضَاجِعَهُمْ» أي مصارعهم. وقيل: «كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ» أي فرض عليهم القتال، فعبر عنه بالقتل؛ لأنَّه قد يقول إليه. وقرأ أبو حيَّة «الْبَرَّ» بضم الباء وشد الراء؛ بمعنى يجعل يخرج. وقيل: لو تخلقتم أيها المنافقون لبرزتم إلى موطن آخر غيره تُصرعون فيه حتى يبتلي الله ما في الصدور ويُظهره للمؤمنين. والواو في قوله «وَلَيَبْتَلِي» مقحمة كقوله: «وَلَيَكُونَ مِنَ الْمُؤْنِقِينَ» [٧٥] [الأنعام: ٧٥]. أي ليكون، وحذف الفعل الذي مع لام كي. والتقدير «الله مَا في صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا في قُلُوبِكُمْ وَاللهُ عَلَيْمٌ» فرض الله عليكم القتال وال الحرب ولم ينصركم يوم أحد ليختبر صبركم وليمحّص عنكم سباتكم إن تبتم وأخلصتم. وقيل: معنى «ليبتلي» ليعاملكم معاملة المختبر. وقيل: ليقع منكم مشاهدة ما علمه غيّراً. وقيل: هو على حذف مضاف، والتقدير ليبتلي أولياء الله تعالى. وقد تقدم معنى التمحص. «بِذَاتِ الصُّدُورِ» [١٠٥] أي ما فيها من خير وشر. وقيل: ذات الصدور هي الصدور؛ لأن ذات الشيء نفسه.

قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَّقَى الْجَمِيعَ إِنَّمَا أَسْتَرَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِيَعْضٍ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ» [١٠٦]

قوله تعالى: «إِنَّمَا أَسْتَرَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِيَعْضٍ مَا كَسَبُوا» هذه الجملة هي خبر «إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا». والمراد من تولى عن المشركين يوم أحد؛ عن عمر رضي الله عنه وغيره. السُّدُّي: يعني من هرب إلى المدينة في وقت الهزيمة دون من صعد الجبل. وقيل: هي في قوم بأعيانهم تختلفوا عن النبي ﷺ في وقت هزيمتهم ثلاثة أيام ثم انصروا. ومعنى «أَسْتَرَّهُمُ الشَّيْطَانُ» استدعى زلّ لهم بأن ذكرهم خطايا سلفت منهم. فكرهوا الثبوت لثلا يُقتلوا. وهو معنى «بِيَعْضٍ مَا كَسَبُوا» وقيل: «أَسْتَرَّهُمُ» حملهم على الزلل، وهو استفعل من الزلة وهي الخطية. وقيل: زلّ وأزلّ بمعنى واحد. ثم قبل: كرهوا القتال قبل إخلاص التوبة، فإنما تولوا لهذا، وهذا على القول الأول. وعلى الثاني بمعصيتهم النبي ﷺ في تركهم المركز وميلهم إلى الغنيمة. وقال الحسن: «مَا كَسَبُوا» قُبُولهم من إبليس ما وسوس إليهم. وقال الكلبي: زين لهم الشيطان أعمالهم. وقيل: لم يكن الانهزام معصية؛ لأنهم أرادوا التحصن بالمدينة، فقطع العدو طمعه فيهم لما سمعوا أن النبي ﷺ قُتل. ويجوز أن يقال: لم يسمعوا دعاء النبي ﷺ للهؤل الذين كانوا فيه. ويجوز أن يقال: زاد عدد العدو على الضعف؛ لأنهم كانوا سبعمائة والعدو

ثلاثة آلاف. وعند هذا يجوز الانهزام ولكن الانهزام عن النبي ﷺ خطأ لا يجوز، ولعلهم توهموا أن النبي ﷺ انحاز إلى الجبل أيضاً. وأحسنها الأول. وعلى الجملة فإن حُمِلَ الأمر على ذنب مُحَقَّ فقد عفا الله عنه، وإن حُمِلَ على انهزام مُسْوَغٍ فالأية فيمن أبعَدَ في الهزيمة وزاد على القدر المسوغ. وذكر أبو الليث السُّمَرْقَنْدِي نصر بن محمد بن إبراهيم قال: حدثنا الخليل بن أحمد قال حدثنا السراج قال حدثنا قتيبة قال حدثنا أبو بكر بن غيلان عن جرير:

[١٨٦٦] أن عثمان كان بينه وبين عبد الرحمن بن عوف كلام، فقال له عبد الرحمن بن عوف: أَتَسْبِّبُنِي وقد شهدت بدرأً ولم تشهد، وقد بايعت تحت الشجرة ولم تبايع، وقد كنت تؤلِّى مع من تَوَلَّ يوم الجمعة، يعني يوم أحد. فرد عليه عثمان فقال: أما قولك: أنا شهدت بدرأً ولم تشهد، فإني لم أغب عن شيء شهده رسول الله ﷺ، إلا أن بنت رسول الله ﷺ كانت مريضة وكانت معها أمّ رضها، فضرب لي رسول الله ﷺ سهماً في سهام المسلمين، وأما بيعة الشجرة فإن رسول الله ﷺ يعني ربيئته على المشركين بمكة - الربيئته هو الناظر - فضرب رسول الله ﷺ يمينه على شماليه فقال: «هذه لعثمان» فيمين رسول الله ﷺ وشماليه خير لي من يميني وشمالي. وأما يوم الجمعة فقال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ فكانت فيمن عفا الله عنهم. فحج عثمان عبد الرحمن. قلت: وهذا المعنى صحيح أيضاً عن ابن عمر، كما في صحيح البخاري قال: حدثنا عبدان أخْبَرَنَا أبو حمزة عن عثمان بن موهَب قال:

[١٨٦٧] جاء رجلٌ حجَّ البيت فرأى قوماً جلوساً فقال: مَنْ هُؤلاء القعود؟ قالوا: هؤلاء قريش. قال: مَنْ الشِّيخ؟ قالوا: ابن عمر؛ فأتاه فقال: إني سائلك عن شيء أَتَحدَّثُنِي؟ قال: أَشُدُّكَ بحُرْمة هذا البيت، أتعلم أن عثمان بن عفان فَرَ يوم أحد؟ قال: نعم. قال: فتعلَّمْتُ تغييبَ عن بدرٍ فلم يشهدها؟ قال: نعم. قال: فتعلم أنه تخلَّفَ عن بيعة الرَّضوان فلم يشهدها؟ قال: نعم. قال: فكَبَرَ . قال ابن عمر: تعال لأخبرك ولأبيئ لك عمَّا سألكني عنه؛ أمّا فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه. وأما تغييبه عن بدرٍ فإنه كان تخته بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة فقال لها النبي ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرًا رَجُلٌ مِّنْ شَهِيدَ بَدْرًا وَسَهْمَه». وأما تغييبه عن بيعة الرَّضوان فإنه لو كان أحد أعز بيطن مكة من عثمان بن عفان لبعته مكانه، فبعث عثمان وكانت بيعة الرَّضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة؛ فقال [١٨٦٦] أخرجه بنحوه أحمد ٦٨/١ و ٧٥ عن شقيق قال: لقي عبد الرحمن بن عوف الوليد بن عقبة، فقال له الوليد: ما لي أراك قد جفوت أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه... . وليس فيه: «أَتَسْبِّبُنِي» وليس فيه أيضاً: «فحج عثمان عبد الرحمن».

[١٨٦٧] صحيح. أخرجه البخاري ٣١٣٠ و ٣٦٩٨ و ٤٠٦٦ وأحمد ٢/١٢٠ من حديث ابن عمر.

النبي ﷺ بيده اليمنى: «هذه يد عثمان» فضرب بها على يده فقال: «هذه لعثمان». اذهب بهذا الآن معك.

قلت: ونظير هذه الآية توبة الله على آدم عليه السلام. قوله عليه السلام: [١٨٦٨] «فَحِجَّ أَدْمُ مُوسَى» أي غلبه بالحجّة.

[١٨٦٩] وذلك أن موسى عليه السلام أراد توبّعه آدم ولوّمه في إخراج نفسه وذرّته من الجنة بسبب أكله من الشجرة؛ فقال له آدم: «أَفْتَلُوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدْرِهِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أَخْلُقَ بِأَرْبَعِينَ سَنَةً» تاب^(١) علي منه ومن تاب عليه فلا ذنب له ومن لا ذنب له لا يتوجه عليه لوم. وكذلك من عفا الله عنه. وإنما كان هذا لإخباره تعالى بذلك، وخبره صدق. وغيرهما من المذنبين التائبين يرجون رحمته ويغافلون عذابه، فهم على وجل وخوف لا تقبل توبتهم، وإن قُبّلت فالخوف أغلب عليهم إذ لا علم لهم بذلك. فأعلم. قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْرَاجِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا عُزَّزَى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَأْتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسَرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ فَيُمْسِكُ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يعني المنافقين. ﴿وَقَالُوا لِإِخْرَاجِهِمْ﴾ يعني في النفاق أو في النسب في السرايا التي بعث النبي ﷺ إلى بئر معاونة. ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَأْتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ فنهي المسلمين أن يقولوا مثل قولهم. قوله: ﴿إِذَا ضَرَبُوا﴾ هو لما مضى؛ أي إذ ضربوا؛ لأن في الكلام معنى الشرط من حيث كان «الذين» مبهماً غير موقّت، فوقع «إذا» موقع «إذ» كما يقع الماضي في الجزاء موضع المستقبل. ومعنى ﴿ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾ سافروا فيها وساروا لتجارة أو غيرها فماتوا. ﴿أَوْ كَانُوا عُزَّزَى﴾ غرّة فقتلوا. والغرّى جمع منقوص لا يتغير لفظها في رفع وخفض، واحدهم غاز، كراكع وركع، وصادم وصوّم، ونائم ونوم، وشاهد وشهيد، وغائب وغيب. ويجوز في الجمع غرّة مثل قضاة، وغرّاء بالمد مثل ضرّاب وصوّام. ويقال: غريّ جمع الغرّة. قال الشاعر^(٢):

قل للقوافل والغريّ إذا غزوا

[١٨٦٨] هو الآتي.

[١٨٦٩] صحيح. أخرجه البخاري ٦٦١٤ ومسلم ٢٦٥٢ وأبو داود ٤٧٠١ وابن ماجه ٨٠ وابن حبان ٦١٨٠ واحمد ٦٢١١ و٢٤٨/٢ من حديث أبي هريرة.

(١) لفظ «تاب...» ليس من الحديث. (٢) هو زياد الأعجم، وقيل: هو الصلطان العبدى.

ورُوِيَ عن الرُّهْرِيَّ أَنَّهُ قَرَأَ «غُزَى» بِالتَّحْفِيفِ. وَالْمُغْزِيَّةُ الْمَرْأَةُ الَّتِي غَرَّا زَوْجَهَا.
وَأَنَّا نَأْنَى مُغْزِيَّةً مَتَّخِرَةً التَّنَاجِ ثُمَّ تُتَنَجِّعُ. وَأَغْزَتِ النَّاقَةُ إِذَا عَسْرٌ لِقَاحُهَا. وَالْغَرْزُ قَصْدُ الشَّيْءِ.
وَالْمَغْزِيَّةُ الْمَقْصِدُ. وَيُقَالُ فِي النَّسْبِ إِلَى الْغَرْزِ: غَرْزِيٌّ.

قوله تعالى: ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسَرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ يعني ظنهم وقولهم. واللام
متصلة بقوله «قالوا» أي ليجعل ظنهم أنهم لو لم يخرجو ما قتلوا. ﴿حَسَرَةً﴾ أي ندامة
﴿في قُلُوبِهِمْ﴾. والحسرة الاهتمام على فائت لم يقدر بلوغه؛ قال الشاعر:
فواحستي لم أقض منها لبانتي ولم أتمتع بالجوار وبالقرب

وقيل: هي متعلقة بمحدوف. والمعنى: لا تكونوا مثلهم ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ﴾
القول ﴿حَسَرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ لأنهم ظهر نفاقهم. وقيل: المعنى لا تصدقون ولا تلتفتوا
إليهم؛ فكان ذلك حسرة في قلوبهم. وقيل: ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسَرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ يوم
القيمة لما هم فيه من الخزي والنداة، ولما فيه المسلمون من النعيم والكرامة.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ وَيُمِيتُ﴾ أي يقدر على أن يحيي من يخرج إلى القتال،
ويحيي من أقام في أهله. ﴿وَاللَّهُ يُمَاتِي مَنْ تَعَمَّلُونَ بِصَدِّيقِهِمْ﴾ قرئ بالباء والتاء. ثم أخبر
تعالى أن القتل في سبيل الله والموت فيه خير من جميع الدنيا.

قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ فَتَلَّتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتَمَّلِّمَ لِمَغْفِرَةً مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً خَيْرٍ مِمَّا
يَجْمَعُونَ﴾ ﴿وَلَئِنْ مُتَمَّلِّمَ أَوْ قُتِلْتُمْ لِإِلَى اللَّهِ مُحْشَرُونَ﴾

جواب الجزاء محدوف، استغني عنه بجواب القسم في قوله: ﴿لِمَغْفِرَةً مِنَ اللَّهِ
وَرَحْمَةً﴾ وكان الاستغناء بجواب القسم أولى؛ لأن له صدر الكلام، ومعناه ليغفرون
لكم. وأهل الحجاز يقولون: مِتم، بكسر الميم مثل نِتم، من مات يمات. مثل خفت
يختاف. وسُفلَى مُضَر يقلدون: مُتم، بضم الميم مثل صتم، من مات يموت. كقولك
كان يكُون، وقال يقوُل. هذا قول الكوفيين وهو حسن. قوله: ﴿لِإِلَى اللَّهِ
مُحْشَرُونَ﴾ وَعَظُّ. وعظم الله بهذا القول، أي لا تفروا من القتال ومما أمركم به، بل
فروا من عقابه وأليم عذابه، فإن مردكم إليه لا يملك لكم أحد ضرراً ولا نفعاً غيره. والله
سبحانه وتعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَمَا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَاطِ غَلِظَ الْقَلْبِ لَا نَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ
فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ إِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُتَوَكِّلِينَ﴾

«ما» صلة فيها معنى التأكيد، أي فبرحمة؛ كقوله: ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ ﴿فِيمَا نَقْضُهُمْ مِّيَثَقُهُمْ﴾ ﴿جُنُدُّ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ﴾ وليست بزائدة على الإطلاق، وإنما أطلق عليها سببية معنى الزيادة من حيث زال عملها. ابن كيسان: «ما» نكرة في موضع جر بالباء و﴿رَحْمَةٍ﴾ بدل منها. ومعنى الآية: أنه عليه السلام لما رفق بمن تولى يوم أحد ولم يعنفهم بين الرب تعالى أنه إنما فعل ذلك بتوفيق الله تعالى إياه. وقيل: «ما» استفهام. والمعنى: فبأي رحمة من الله لنت لهم؛ فهو تعجب. وفيه بعد. لأنه لو كان كذلك لكان «فبم» بغير ألف. ﴿لِنَتَ﴾ مِنَ لَآنِ يَلِينُ لَيْنَا وَلَيَانًا بالفتح. والفتح الغليظ الجافي. فظلت تنظر فطأة وفطاها فأنت فطرة. والأنثى فطرة والجمع أفظاظ. وفي صفة النبي عليه السلام «وليس بفطرة ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق»؛ وأشد المفضل في المذكر: وليس بفطرة في الأداني والأولى يؤمنون جذواه ولكنه سهل وفطر على أعدائه يخذرونها فسلطه حفظ ونائله جزل وقال آخر في المؤتثث:

أَمْوَاتُ مِنَ الضُّرِّ فِي مَنْزِلِي وَغَيْرِي يَمْوُتُ مِنَ الْكِظَّةِ^(١)
وَدُنْيَا تَجْوُدُ عَلَى الْجَاهِلِيَّةِ نَنْ وَهِيَ عَلَى ذِي الْئَهَى فَظَهَرَ
وَغَلَظَ الْقَلْبُ عِبَارَةً عَنْ تَجَهُّمِ الْوَجْهِ، وَقِلَّةُ الْإِنْفَعَالِ فِي الرَّغَائِبِ، وَقِلَّةُ الْإِشْفَاقِ
وَالرَّحْمَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ:
يُنْكِي عَلَيْنَا وَلَا تُنْكِي عَلَى أَحَدٍ لَنْخُنْ أَغْلَظُ أَكْبَادًا مِنَ الْإِبْلِ
وَمَعْنَى ﴿لَا نَنْكِسُوا﴾ لتفرقوا؛ ففضضتهم فانقضوا، أي فرقهم ففرقوا؛ ومن ذلك
قول أبي التمج يصف إبلًا:

مُسْتَعْجِلَاتُ الْقَيْضِ^(٢) غَيْرُ جُرْدٍ^(٣) يَنْفَضُّ عَنْهُنَّ الْحَصَى بِالصَّمْدِ^(٤)
وَأَصْلُ الْفَضْلِ الْكَسْرُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكَةُ.
وَالْمَعْنَى: يَا مُحَمَّدُ لَوْلَا رَفِقُكَ لَمَنْعَهُمُ الْاحْتِشَامُ وَالْهَيَّةُ مِنَ الْقَرْبِ مِنْكَ بَعْدَ مَا كَانَ مِنْ تَوَلِّهِمْ.

قوله تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَكْمَمِ﴾ فيه ثمان مسائل:
الأولى - قال العلماء: أمر الله تعالى نبيه ﷺ بهذه الأوامر التي هي بتدريج بلية؛

(١) الكظة: البطنة.

(٢) لها بالباء (القبض) وهو السوق السريع أو العدو الشديد.

(٣) لعله «حد» والحد في العبر أن تقطع عصبة ذراعه فستريح يده فلا يزال يخفق بها أبداً.

(٤) الصمد: المكان الغليظ المرتفع من الأرض. لا يبلغ أن يكون جلاً.

وذلك أنه أمره بأن يعفو عنهم ما له في خاصته عليهم من تبعه؛ فلما صاروا في هذه الدرجة أمره أن يستغفر فيما لله عليهم من تبعه أيضاً، فإذا صاروا في هذه الدرجة صاروا أهلاً للاستشارة في الأمور. قال أهل اللغة. الاستشارة مأخوذة من قول العرب: شُرُّت الدابة وشُورَتُها إذا علمت خبرها بجري أو غيره. ويقال للموضع الذي تركض فيه: مشوار. وقد يكون من قولهم: شُرُّت العسل واشتَرَتْهُ فهو مشورٌ ومُشتَرٌ إذا أخذته من موضعه، قال عَدَى بْنُ زَيْدَ:

فِي سَمَاعِ يَأْذَنُ الشَّيْخَ لِهِ وَحَدِيثٍ مُثْلِ مَادِيٍّ مُشَارٍ^(۱)

الثانية: قال ابن عطية: والشُورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام؛ من لا يستشير أهل العلم والدين فعزلهُ واجب. هذا ما لا خلاف فيه. وقد مدح الله المؤمنين بقوله: ﴿وَأَقْرَهُمْ شُورَىٰ بِنَهْمَةٍ﴾ [الشوري: ۳۸]. قال أعرابياً: ما غُبْتُ قَطْ حتى يُغْبَنَ قومي؛ قيل: وكيف ذلك؟ قال لا أَغْلِل شَيْئاً حتى أشَارُوهُمْ. وقال ابن خُويز مَنَّاداً: واجب على الولاة معاورهُ العلماء فيما لا يَعْلَمُونَ، وفيما أشكَلَ عليهم من أمور الدين، ووجوه الجيش فيما يتعلَّق بالحرب، ووجوه الناس فيما يتعلَّق بالمصالح، ووجوه الكُتاب والوزراء والعمال فيما يتعلَّق بمصالح البلاد وعماراتها. وكان يقال: ما ندم من استشار^(۲). وكان يُقال: من أَعْجَبَ برأيه ضلَّ.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأُمُورِ﴾ يدلُّ على جواز الاجتهاد في الأمور والأخذ بالظنون مع إمكان الوحي؛ فإن الله أذن لرسوله عليه السلام في ذلك. واحتَّفَ أهل التأويل في المعنى الذي أمرَ الله نبيه عليه السلام أن يشاورَ فيه أصحابه؛ فقالت طائفة: ذلك في مكائد المُحَرَّوب، وعند لقاء العدو، وتطييباً لنفسهم، ورفعاً لأقدارهم، وتالفاً على دينهم، وإنْ كان الله تعالى قد أغناه عن رأيهم بوحْيِه. روِيَ هذا عن قتادة والربيع وابن إسحاق والشافعي. قال الشافعي: هو كقوله:

[۱۸۷۰] «وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمِرُ» تطبيباً لقلبه؛ لا آنَّه واجب. وقال مُقاَلٌ وفتادهُ والربيع: كانت ساداتُ العرب إذا لم يشاورُوا في الأمر شَقَّ عليهم: فأمر الله تعالى؛ نبيه عليه السلام أن يشاورَهم في الأمر: فإن ذلك أَعْطَفَ لهم عليه وأذَهَبَ لأضعانهم، وأطَيَّبَ لنفسهم. فإذا شاورَهم عَرَفُوا إكرامَه لهم. وقال آخرون: ذلك فيما لم يأته فيه وَحْيٌ. روِيَ ذلك عن الحسن البصري والضحاك قالا: ما أَمَرَ الله تعالى نبيه بالمشاورة ل الحاجة

[۱۸۷۰] تقدم.

(۱) يأذن: يستمع، والمادي: العسل الأبيض، والمشار: المجتني.

(۲) هو الآتي برقم ۱۸۷۲.

منه إلى رأيهم، وإنما أراد أن يعلمهم ما في المُشاورة من الفضل، ولتقتدي به أمته من بعده، وفي قراءة ابن عباس: «وَشَاوِرُهُمْ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ» ولقد أحسن القائل:

شَافِرٌ صَدِيقَكَ فِي الْخَفِيِّ الْمُشْكُلِ وَاقِيلٌ نصِيحَةً ناصِحٌ مُنْفَضِلٌ
فَاللَّهُ أَكْبَرُ قَدْ أَوْصَى بِذَاكَ نَيَّئَهُ فِي قَوْلِهِ: (شَاوِرُهُمْ) وَ (تَوَكِّلِ)

الرابعة: جاء في مصنف أبي داود عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

[١٨٧١] «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمِنٌ». قال العلماء: وصفة المستشار إن كان في الأحكام أن يكون عالماً ديننا، وقلما يكون ذلك إلا في عاقل. قال الحسن: ما كمل دين امرئ ما لم يكمل عقله. فإذا استشير من هذه صفتة واجتهد في الصلاح وبذل جهده فوقيع الإشارة خطأ فلا غرامة عليه؛ قاله الخطابي وغيره.

الخامسة: وصفة المستشار في أمور الدنيا أن يكون عاقلاً مجرباً واداً في المستشير. قال:

شَافِرٌ صَدِيقَكَ فِي الْخَفِيِّ الْمُشْكُلِ

وقد تقدم. وقال آخر:

إِنْ بَابُ أَمْرٍ عَلَيْكَ التَّسْوِيَ فَشَافِرٌ لَبِيبًا وَلَا تَعْصِمُهُ
فِي أَبِيَاتٍ. والشُّورِيَ بَرَكَةً. وقال عليه السلام:

[١٨٧٢] «مَا تَدِيمَ مَنِ اسْتَشَارَ وَلَا خَابَ مَنِ اسْتَخَارَ». وروى سهل بن سعد الساعدي عن رسول الله ﷺ:

[١٨٧٣] حسن. أخرجه أبو داود ٥١٠٦ والترمذى ٢٨٢٢ وابن ماجه ٣٧٤٥ والبخارى في الأدب المفرد ٢٥٦ وأبو الشيخ في الأمثال ٢٥ و٢٦ و٢٧ من حديث أبي هريرة. قال الترمذى عند الرواية الأولى (٢٣٦٩) هذا حديث حسن صحيح غريب، وعند الثانية: حديث حسن اهـ.

وأخرجه الترمذى ٢٢٨٣ من حديث أم سلمة. واستغربه. وأخرجه القضايعي في الشهاب ٤ من حديث سمرة بن جندب وكذا الطبرانى ٦٩١٤ وأبو نعيم في الحلية ٦٩٠ وفي إسناده إسماعيل بن مسلم المكي ضعيف، والحسن بن محمد البخارى مجھول.

وله شاهد آخر من حديث ابن عباس أخرجه أبو الشيخ في الأمثال ٢٤ والقضايا ٥ وفيه محمد بن كريب ضعيف.

[١٨٧٤] ضعيف جداً. أخرجه الطبرانى في الصغير ٩٨٠ وفي الأوسط كما في المجمع ٣١٥٧/٨ وdalilmi ٦٢٣٠ من حديث أنس قال الهيثمى: وفيه عبد السلام عن عبد القدوس، وكلاهما ضعيف. وذكره ابن حجر في الفتح عند تعلقه على الحديث رقم ٦٣٨٢ وقال: أخرجه الطبرانى في الصغير يستند واء جداً.

[١٨٧٣] [«ما شَقِيَ قَطُّ عَبْدٌ بِمَشُورَةٍ وَمَا سَعِدَ بِاسْتِغْنَاءِ رَأْيِ»]. وقال بعضهم: شَاعِرٌ من جَرَبَ الْأُمُورَ؛ فإنه يُعطيك من رأيه ما وقع عليه غالباً وأنت تأخذه مجاناً. وقد جعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخلافة - وهي أعظم التوازيل - شورى. قال البخاري: وكانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشرون الأمانة من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها. وقال سفيان الثوري: ليكن أهل مشورتك أهل التقوى والأمانة، ومن يخشى الله تعالى. وقال الحسن: والله ما تشاورَ قومٌ بينهم إلا هداهم لأفضل ما يحضر بهم. وروي عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ:

[١٨٧٤] [«ما من قومٍ كانت لهم مشورةٌ فحضر معهم من اسمه أَحْمَد أو مُحَمَّد فأدخلوه في مشورتهم إلا خَيْرٌ لهم»].

السادسة: والشُّورى مبنية على اختلاف الآراء، والمستشار ينظر في ذلك الخلاف، وينظر أقربها قولًا إلى الكتاب والسنة إن أمكنه، فإذا أرشده الله تعالى إلى ما شاء منه عزّم عليه وأنفذه متوكلاً عليه، إذ هذه غاية الاجتهاد المطلوب؛ وبهذا أمر الله تعالى نبيه في هذه الآية.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ قال قتادة: أمر الله تعالى نبيه عليه السلام إذا عزم على أمر أن يمضي فيه ويتوكل على الله، لا على مشورتهم. والعزم هو الأمر المروي المنفع، وليس ركوب الرأي دون رؤية عزماً، إلا على مقطع المسلمين من فتاك العرب؛ كما قال^(١):

إذا هم أَقْسَى بَيْنِ عَيْنَيْهِ عَزْمَهُ وَنَكَبَ عَنْ ذِكْرِ الْعَوَاقِبِ جَانِبًا
ولم يستشر في رأيه غير نفسه ولم يرض إلا قائم السيف صاحبها
وقال النقاش: العزم والحزم واحد، والحادي مُبدلة من العين. قال ابن عطية: وهذا

[١٨٧٣] باطل. أخرجه القضاوي ٧٧٣ من حديث سهل بن سعد. بهذا النظير، وفي إسناده سليمان بن عمرو التخري، وضاع كتبه غير واحد.

[١٨٧٤] موضوع ذكره السيوطي في «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» ١٠٥/١ من حديث علي بن أبي طالب بهذا النظير، ونسبة لابن عدي، وابن النجاشي في تاريخه، وانظر الكامل لابن عدي ١٦٨/١ والميزان للذهبي ١٢٩/١ حيث قال الذهبـي في ترجمة أحمد بن كاتـة: قال ابن عـدي: منكرـ الحديث. ثم ذـكر الذهبـي هذا الحديث مع حـديث آخر، وـقال: وهذهـ أحادـيث مـكذـوبة.

(١) هو سعد بن ناشر المازني.

خطأ؛ فالحزم جودة النظر في الأمر وتنقيحه والحدُّ من الخطأ فيه. والعزُّم قصدُ الإيماء؛ والله تعالى يقول: «وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ» . فالمشاورة وما كان في معناها هو الحزم. والعرب تقول: قد أحْزَمْتُ لِوَاعِزِّمْ . وقرأ جعفر الصادق وجابر بن زيد: «فَإِذَا عَزَمْتَ» بضم التاء . نسب العزم إلى نفسه سبحانه إذ هو بهديته وتوفيقه؛ كما قال: «وَمَا رَأَيْتَ إِذْ رَأَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَأَى» [الأنفال: ١٧] . ومعنى الكلام أي عزمت لك ووفقتك وأرشدتك «فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ» . والباقيون بفتح التاء . قال المُهَلَّب . وامتثل هذا النبي ﷺ من أمر ربه فقال:

[١٨٧٥] «لا ينبغي لنبي يلبس لأمة^(١) أن يضعها حتى يحكم الله». أي ليس ينبغي له إذا عزم أن ينصرف؛ لأنَّه نقض التوكُّل الذي شرطه الله عز وجل مع العزيمة. فلبسه لأمة^ﷺ حين أشار عليه بالخروج يوم أحدٍ مَنْ أكرمه الله بالشهادة فيه، وهم صلحاء المؤمنين مَمَنْ كان فاتحه بَدْرٌ: يا رسول الله أخرج بنا إلى عدونا، داَل على العزيمة. وكان^ﷺ أشار بالقعود، وكذلك عبد الله بن أبي أشار بذلك وقال: أقم يا رسول الله ولا تخرج إليهم الناس، فَإِنْ هُمْ أَقَامُوا بِشَرِّ مَحْلِسٍ، وإن جاؤُونَا إِلَى الْمَدِينَةِ قاتلُنَا هُمْ فِي الْأَفْنِيَةِ وَأَفْوَاهِ السَّكَّتِ، وَرَمَاهُمُ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَانُ بِالْحِجَارَةِ مِنَ الْآَطَامِ^(٢)، فوالله ما حاربَنَا قُطُّ عَدُوٌّ فِي هَذِهِ الْمَدِينَةِ إِلَّا غَلَبَنَا، وَلَا خَرَجْنَا مِنْهَا إِلَى عَدُوٍّ إِلَّا غَلَبَنَا . وأبى هذا الرأي من ذكرنا، وشجعوا الناس ودعُوا إلى الحرب . فصلَى رسول الله^ﷺ الجمعة، ودخل إثر صلاتِه بيته ولبس سلاحه، فندم أولئك القوم وقالوا: أكرهنا رسول الله^ﷺ؛ فلما خرج عليهم في سلاحه قالوا: يا رسول الله، أقم إن شئت فإنما لا نريد أن نكرهك، فقال النبي^ﷺ: «لا ينبغي لنبي إذا لبس سلاحه أن يضعها حتى^(٣) يقاتل».

الثامنة: قوله تعالى: «فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» [١٥٦] التوكُّل: الاعتماد على الله مع إظهار العجز، والاسم التكلان . يقال منه: أتكلت عليه في أمري، وأصله:

[١٨٧٥] جيد . أخرجه النسائي في الكبرى ٧٦٤٦ وأحمد ٣٥١/٣ من حديث جابر بن عبد الله . وذكره الهيثمي في المجمع ١٠٧/٦ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وقال ابن حجر في التلخيص ١٢٩/٣ - ١٣٠ وعلقه البخاري مختصرًا، وله طريق آخر بإسناد حسن عند البيهقي والحاكم من حديث ابن عباس اهـ . وهو عند البخاري في صحيحه معلقاً بصيغة الجزم كتاب الاعتصام بالسنة (٩٧) باب (٢٨) . وذكره ابن هشام في سيرته ٦/٣ من طريق ابن إسحق وله طريق أخرى

(١) الأمة: الدرع . وقيل: السلاح .

(٢) الآطام: الأبنية المرتفعة كالحصون ، وقيل: حصون مبنية بالحجارة .

(٣) هو المتقدم .

«أوتكلت» قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها، ثم أبدلت منها التاء وأدغمت في تاء الافتعال.
ويقال: وكلته بأمرِي توكيلاً، والاسم الوكالة بكسر الواو وفتحها.

واختلف العلماء في التوكيل؛ فقالت طائفة من المتصوفة: لا يستحقه إلا من لم يخالط قلبه خوف غير الله من سبع أو غيره، وحتى يترك السعي في طلب الرزق لضمان الله تعالى. وقال عامة الفقهاء. ما تقدم ذكره عند قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلِيَسْتُوْكِلُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ . وهو الصحيح كما بیناه. وقد خاف موسى وهارون بإخبار الله تعالى عنهم في قوله: ﴿لَا تَخَافَا﴾ [طه: ٤٦]. وقال: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَى﴾ [١٧] ﴿فَنَّا لَا تَحْفَ﴾ [طه: ٦٨ - ٦٧]. وأخبر عن إبراهيم بقوله: ﴿فَلَمَّا رَأَ آيُّهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكَرُهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَحْفَ﴾ [هود: ٧٠]. فإذا كان الخليل وموسى الكليم قد خافا - وحسبك بهما - فغيرهما أولى. وسيأتي بيان هذا المعنى.

قوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْصُرُكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلُكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِّنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلِيَسْتُوْكِلُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [١٦].

قوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْصُرُكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ أي عليه توكلوا فإنه إن يعنكم ويمنعكم من عدوكم لن تغلبوا. ﴿وَإِنْ يَخْذُلُكُمْ﴾ يترككم من معونته. ﴿فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِّنْ بَعْدِهِ﴾ أي لا ينصركم أحد من بعده، أي من بعد خذلانه إليكم؛ لأنَّه قال: ﴿وَإِنْ يَخْذُلُكُمْ﴾ والخذلان ترك العون. والمخدول: المتروك لا يعبأ به. وخذلت الوحشية أقامت على ولدها في المرعى وتركت صواحباتها؛ فهي خذول. قال طرفة:

خَذُولٌ تُرَاعِي رَبَّرَبًا بِخَمِيلَةٍ تَنَاؤلُ أَطْرَافَ الْبَرِيرِ وَتَرْتَدِي^(١)

وقال أيضاً:

نظرت إليك بعين جارية خذلت صواحبها على طفل
وقيل: هذا من المقلوب؛ لأنها هي المخدولة إذا تركت. وتخذلت رجلاه إذا ضعفتا. قال:

وَخَذُولٌ الرَّجُلٌ مِّنْ غَيْرِ كَسَحٍ

ورجل خذلة للذي لا يزال يخذل. والله أعلم.

(١) البربر: القطيع من بقر الوحش والظباء وغير ذلك.
والخميلة: الأرض السهلة اللينة ذات الشجر. والبرير: شجر الأراك.

قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغْلُلَ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا عَلَى يَوْمَ الْقِيَمَةِ ثُمَّ تَوَفَّ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾^(١).

في إحدى عشرة مسألة:

الأولى: لما أخل الرِّمَاد يوم أحد بمراكيزهم - على ما تقدم - خوفاً من أن يستولي المسلمون على الغنية فلا يصرف إليهم شيء، بين الله سبحانه أن النبي ﷺ لا يجور في القسمة؛ فما كان من حفظكم أن تتهمواه. وقال الضحاك: بل السبب أن رسول الله ﷺ بعث طلائع في بعض غزواته ثم غنم قبل مجئهم؛ فقسم للناس ولم يقسم للطلاع؛ فأنزل الله عليه عتاباً: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغْلُلَ وَمَنْ يَغْلُلْ ﴾ أي يقسم لبعض ويترك بعضاً. وروي نحو هذا القول عن ابن عباس. وقال ابن عباس أيضاً وعكرمة وابن جُبير وغيرهم:

[١٨٧٦] نزلت بسبب قطيفة حمراء فقدت في المغانم يوم بدر؛ فقال بعض من كان مع النبي ﷺ: لعل أن يكون النبي ﷺ أخذها، فنزلت الآية أخرجه أبو داود والترمذى وقال: هذا حديث حسن غريب. قال ابن عطية: قيل كانت هذه المقالة من مؤمنين لم يظنوا أن في ذلك حرجاً. وقيل: كانت من المنافقين. وقد روي أن المفقود كان سيفاً. وهذه الأقوال تخرج على قراءة «يَغْلُل» بفتح الياء وضم الغين. وروى أبو صخر عن محمد بن كعب «وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغْلُلَ» قال: تقول وما كان لنبي أن يكتسم شيئاً من كتاب الله. وقيل: اللام فيه منقوله، أي وما كاننبي ليَغْلُل؛ كقوله: ﴿ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلِيٍّ سَبِّحَتْهُ ﴾^(١). أي ما كان الله ليتخذ ولداً. وقرىء «يَغْلُل» بضم الياء وفتح الغين. وقال ابن السكّيت: لم نسمع في المغنم إلا غلًّا غلولاً، وقرىء وما كان لنبي أن يَغْلُلَ وَيَغْلُلَ . قال: فمعنى «يَغْلُل» يَحْوِنُ، ومعنى «يُغْلَل» يُخَوَّنُ، ويحمل معنيين: أحدهما يُخَانُ أي يؤخذ من غنيمته، والأخر يُحَوَّنُ أن يُنسب إلى الغلول: ثم قيل: إن كل من غل شيئاً في خفاء فقد غلَّ يَغْلُلَ غلولاً، قال ابن عرفة: سُمِّيت غلولاً لأن الأيدي مغلولة منها، أي ممنوعة. وقال أبو عبيد: الغلول من المغنم خاصةً، ولا نراه من الخيانة ولا من الحقد. ومما يُبيّن ذلك أنه يقال من الخيانة: أَغْلَلْ يَغْلُلْ، ومن الحقد: غلَّ يَغْلُل بالكسر، ومن الغلول: غلَّ يَغْلُل بالضم. وغلَّ البعير أيضاً يَغْلُل غلة إذا لم يَقْضِ رِبَّه وأَغْلَلَ الرَّجُلَ خَانَ، قال التَّمَرُّ:

[١٨٧٦] أخرجه أبو داود ٣٩٧١ والترمذى ٣٠٠٩ والواحدى ٢٥٥ من حديث ابن عباس. وقال الترمذى: حسن غريب. مع أن مداره على خصيف الجزمى، وقد أضطرب فيه فرواوه متصلًا ومرسلاً، وهو صدوق لكنه سيء الحفظ كما في التقريب، وضعفه أحمد.

(١) مريم: ٣٥

جزى الله عن حمزة ابنة نوبل جزاء مُغَلٌ بالأمانة كاذبٍ
وفي الحديث:

[١٨٧٧] «لَا إِغْلَالٌ وَلَا إِسْلَالٌ» أي لا خيانة ولا سرقة، ويقال: لا رِشوة. وقال شرِيح: ليس على المستعير غير المُغَلٌ ضمَانٌ. وقال عليه السلام:

[١٨٧٨] «ثَلَاثٌ لَا يُغَلِّ عَلَيْهِنَ قَلْبٌ مُؤْمِنٌ» من رواه بالفتح فهو من الضَّعن. وَغَلَّ دخل يتعدى ولا يتعدى؛ يقال: غَلَّ فلان المقاوز، أي دخلها وتوسطها. وَغَلَّ من المغنِّم غلولاً، أي خان. وَغَلَّ الماء بين الأشجار إذا جرى فيها؛ يَغْلُ بالضم في جميع ذلك. وقيل: الغلول في اللغة أن يأخذ من المَغْنَم شيئاً يتره عن أصحابه؛ ومنه تَغَلَّل الماء في الشجر إذا تخللها. والغلل: الماء الجاري في أصول الشجر؛ لأنَّه مستتر بالأشجار؛ كما قال^(١):

لَعِبُ الشُّيُولَ بِهِ فَأَصْبَحَ مَائِهُ غَلَّا يَقْطَعُ فِي أَصْوَلِ الْخَرُوعِ

ومنه الغِلَالَة للثوب الذي يُلبس تحت الثياب. والغال: أرض مطمئنة ذات شجر. ومنابت السَّلَمِ والظَّلْعِ يقال لها: غال. والغال أيضاً بنت، والجمع غُلَان بالضم. وقال بعض الناس: إن معنى «يُغَلِّ» يوجد غالاً؛ كما تقول: أحمدت الرجل وجده محموداً. فهذه القراءة على هذا التأويل ترجع إلى معنى «يَغْلُ» بفتح الياء وضم الغين. ومعنى

[١٨٧٧] ضعيف. أخرجه الطبراني ١٦١٧ / (١٦) من حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده عمرو بن عوف المزنبي. وذكره الهيثمي في المجمع ٣٣٩ / ٥ وقال: وفيه كثير بن عبد الله المزنبي وهو ضعيف، وقد حسن الترمذى حديثه، وبقيه رجال ثقات أه.

وقال الذهبي في الميزان: صحيح الترمذى حديثه «الصلح جائز» ولهذا لا يعتمد العلماء تصحيح الترمذى، فقد ضعفه ابن معين، وقال الشافعى وأبو داود: هو ركن من أركان الكذب.

[١٨٧٨] جيد. أخرجه الترمذى ٢٦٥٨ من حديث عبد الله بن مسعود. وصدره: «نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا...». وورد من حديث جبير بن مطعم أخرجه أبو يعلى ٧٤١٣ والحاكم ١/٨٧ وأحمد ٤/٨٢ والدارمى ١/٧٤ و ٧٥ والطبرانى في الكبير ٢٠/١٥٥ وفي مستند الشاميين ١٢١٠ هـ وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

ورد من حديث معاذ بن جبل أخرجه القضاوى في الشهاب ١٤٢٢، والطبرانى في الكبير ١٧/٤٩ وفي إسناده عمرو بن واقد، منكر الحديث قاله الهيثمى في المجمع ١/١٣٨ (٥٨٥). وورد من حديث زيد بن ثابت أخرجه الترمذى ٢٦٥٦ وابن حبان ٦٧ والدارمى ١/١٧٥ وقال الترمذى: حديث زيد حسن وفي الباب عن أبي الدرداء والنعمان بن بشير انظر المجمع ١/١٣٩ - ١٣٨.

(١) الشاعر هو: الحَوَيْدِرَة.

«يُغلٌ» عند جمهور أهل العلم أي ليس لأحد أن يغله، أي يخونه في الغنيمة. فالآية في معنى نهي الناس عن الغلول في الغنائم، والتَّوَعْدُ عليه. وكما لا يجوز أن يُخان النبي ﷺ لا يجوز أن يُخان غيره، ولكن خصه بالذكر لأن الخيانة معه أشد وقعاً وأعظم وزراً؛ لأن المعاichi تعظم بحضرته لِتَعْيِنِ توقيره. والولا إِنما هم على أمر النبي ﷺ فلهم حظهم من التَّوقير. وقيل: معنى «يغل» أي ما غلَّ نبيٌّ قطٌّ، وليس الغرض النَّهْي.

الثانية: قوله تعالى: «وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ يَمَاغِلَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ» أي يأتي به حاملاً له على ظهره ورقبته، مُعدباً بحمله وثقله، ومرعوباً بصوته، ومُوبخاً بإظهار حياته على رؤوس الأشهاد؛ على ما يأتي. وهذه الفضيحة التي يُوقعها الله تعالى بالغال نظير الفضيحة التي توقع بالغادر، في أن يُنصب له لِواء عند أسته بقدر غدرته. وجعل الله تعالى هذه المعاقبات حسبما يعهدُ البَشَرُ ويفهمُونه؛ ألا ترى إلى قول الشاعر:

أَسْمَىٰ وَيَحْكِ هَلْ سَمِعْتِ بِغَدْرَةٍ رُفَعَ اللَّوَاءُ لَنَا بِهَا فِي الْمَجْمَعِ
وكان العرب ترفع للغادِرِ لِوَاءَ، وكذلك يُطافُ بالجاني مع جنايته. وفي صحيح
مسلم عن أبي هريرة قال:

[١٨٧٩] قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم فذكر الغلول عظمه وعظم أمره ثم قال: «لَا أَفِينَ أَحَدَكُم يجيءُ يوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ بَعِيرٌ لِهِ رُغَاءٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ أَغْنِنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلَكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتَكَ لَا أَفِينَ أَحَدَكُم يجيءُ يوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ فَرِسٌ لَهُ حَمْمَةٌ»^(١) فيقول يا رسول الله أَغْنِنِي فأقول لَا أَمْلَكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتَكَ لَا أَفِينَ أَحَدَكُم يجيءُ يوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ شَاهٌ لَهَا ثُغَاءٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ أَغْنِنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلَكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتَكَ لَا أَفِينَ أَحَدَكُم يجيءُ يوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ أَغْنِنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلَكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتَكَ لَا أَفِينَ أَحَدَكُم يجيءُ يوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ رِقَاعٌ^(٢) تَحْقِيقٌ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ أَغْنِنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلَكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتَكَ لَا أَفِينَ أَحَدَكُم يجيءُ يوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ صَامِتٌ^(٣) فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ أَغْنِنِي فَأَقُولُ لَا

[١٨٧٩] صحيح. أخرجه البخاري ٣٠٧٣ ومسلم ١٨٣١ وابن حبان ٤٨٤٧ و٤٨٤٨ والطبراني ٨١٥٥ وأحمد ٤٢٦/٢ من حديث أبي هريرة بلفاظ متقاربة.

(١) حمامة الفرس: صوته دون الصهيل، والثغاء: صياغ الغنم.

(٢) الرقاع: وهي التي تُكتب. وأراد بها ما عليها من الحقوق وخفوها: حركتها.

(٣) الصامت: الذهب والفضة.

أملك لك شيئاً قد أبلغتك» وروى أبو داود عن سمرة بن جندب قال:

[١٨٨٠] كان رسول الله ﷺ إذا أصاب غنيمة أمر بلاً فنادي في الناس فيجيئون بعثائهم فيحمسه ويقسمه، فجاء رجل يوماً بعد النداء بزمام من الشّعر فقال: يا رسول الله هذا كان فيما أصيـنا من الغنـية. فقال: «أـسمـعـتـ بـلاـ يـنـادـيـ ثـلـاثـاـ؟» قال: نـعـمـ. قال: «فـمـاـ مـنـعـكـ أـنـ تـجـيـءـ بـهـ؟» فـاعـتـذـرـ إـلـيـهـ. فـقـالـ: «كـلـاـ أـنـتـ تـجـيـءـ بـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـلـنـ أـقـبـلـ مـنـكـ». قال بعض العلماء: أراد يُوافـي بوزـر ذـلـكـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ، كـمـاـ قـالـ فـيـ آيـةـ أـخـرـيـ: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَرْزُقُونَ﴾ [الأنعام: ٣١]. وقيل: الخبر محمول على شهرة الأمر؛ أي يأتي يوم القيمة قد شـهـرـ اللهـ أمرـهـ كما يـشـهـرـ لـوـ حـمـمـةـ. بـعـيرـاـ لـهـ رـغـاءـ أوـ فـرـسـاـ لـهـ حـمـمـةـ.

قلـتـ: وـهـذـاـ عـدـوـلـ عـنـ الـحـقـيقـةـ إـلـىـ الـمـجـازـ وـالـتـشـيـيـهـ، وـإـذـاـ دـارـ الـكـلـامـ بـيـنـ الـحـقـيقـةـ وـالـمـجـازـ فـالـحـقـيقـةـ الـأـصـلـ كـمـاـ فـيـ كـتـبـ الـأـصـولـ. وـقـدـ أـخـبـرـ النـبـيـ ﷺ بـالـحـقـيقـةـ، وـلـاـ عـطـرـ بـعـدـ عـرـوـسـ. وـيـقـالـ: إـنـ مـنـ غـلـ شـيـناـ فـيـ الدـنـيـاـ يـمـثـلـ لـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـيـ النـارـ، ثـمـ يـقـالـ لـهـ: أـنـزـلـ إـلـيـهـ فـخـذـهـ، فـيـهـ بـخـذـهـ، فـإـذـاـ أـتـهـ إـلـيـهـ حـمـلـهـ، حـتـىـ إـذـاـ اـنـتـهـيـ إـلـىـ الـبـابـ سـقـطـ عـنـهـ إـلـىـ أـسـفـلـ جـهـنـمـ، فـيـرـجـعـ إـلـيـهـ فـيـأـخـذـهـ؛ لـاـ يـرـأـلـ هـكـذـاـ إـلـىـ مـاـ شـاءـ اللـهـ. وـيـقـالـ: «يـأـتـ بـمـاـ غـلـ» يـعـنيـ تـشـهـدـ عـلـيـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ تـلـكـ الـخـيـانـةـ وـالـغـلـوـلـ.

الثالثـةـ: قـالـ الـعـلـمـاءـ: وـالـغـلـوـلـ كـبـيرـةـ مـنـ الـكـبـائـرـ؛ بـدـلـلـيـلـ هـذـهـ الـآيـةـ وـمـاـ ذـكـرـتـاهـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ: «أـنـهـ يـعـمـلـ عـلـىـ عـفـقـهـ»^(١). وـقـدـ قـالـ ﷺ فـيـ مـدـعـمـ^(٢):

[١٨٨١] «وـالـذـيـ نـفـسـيـ بـيـدـهـ إـنـ السـمـلـةـ الـتـيـ أـخـذـ يـوـمـ خـيـرـ مـنـ الـمـعـانـمـ لـمـ تـصـبـهاـ المـقـاسـ لـتـشـتـعـلـ عـلـيـهـ نـارـ» قـالـ: فـلـمـاـ سـمـعـ النـاسـ ذـلـكـ جـاءـ رـجـلـ بـشـرـاـكـ أـوـ شـرـاـكـيـنـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ؛ فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ: «شـرـاـكـ أـوـ شـرـاـكـانـ مـنـ نـارـ». أـخـرـجـهـ الـموـطـأـ. فـقـولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ: «وـالـذـيـ نـفـسـيـ بـيـدـهـ» وـأـمـتـاعـهـ مـنـ الـصـلـةـ عـلـىـ مـنـ غـلـ دـلـلـيـلـ عـلـىـ تعـظـيمـ

[١٨٨٠] أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ ٢٧١٢ـ وـالـحـاـكـمـ ١٢٧ـ /ـ ٢ـ وـابـنـ حـبـانـ ٤٨٠٩ـ وـ ٤٨٥٨ـ وـالـبـيـهـقـيـ ٢٩٣ـ /ـ ٦ـ وـ ٢٩٣ـ /ـ ٩ـ وـأـحـمـدـ ١٠٢ـ /ـ ٢ـ مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـوـ. صـحـحـهـ الـحـاـكـمـ، وـوـافـقـهـ الـذـهـبـيـ. وـفـيـ سـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ وـالـحـاـكـمـ: «كـنـ أـنـتـ» بـدـلـ «كـلـاـ أـنـتـ». وـهـوـ حـدـيـثـ حـسـنـ.

[١٨٨١] صـحـيـحـ. أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ ٤٢٣٤ـ وـ ٦٠٧٧ـ وـ مـسـلـمـ ١١٥ـ وـ أـبـوـ دـاـوـدـ ٢٧١١ـ وـالـنـسـائـيـ ٢٤ـ /ـ ٧ـ وـابـنـ حـبـانـ ٤٨٥١ـ وـ مـالـكـ ٤٥٩ـ /ـ ٢ـ فـيـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ.

(١) تـقـدـمـ قـبـلـ حـدـيـثـ وـاحـدـ.

(٢) هـوـ عـبـدـ أـسـوـدـ أـهـدـاـهـ رـفـاعـةـ بـنـ زـيدـ لـرـسـوـلـ اللـهـ ﷺ عـامـ خـيـرـ.

الغُلول وتعظيم الذنب فيه وأنه من الكبائر، وهو من حقوق الأدميين ولا بد فيه من القصاص بالحسنات والسيئات، ثم صاحبه في المشيئة. قوله: «شِرَّاكُ أو شِراكاً من نار»^(١) مثل قوله:

[[١٨٨٢]] «أَدْوَا الْخِيَاطَ وَالْمُحْيَطَ». وهذا يدل على أن القليل والكثير لا يحل أحدهما في الغزو قبل المقاديم، إلا ما أجمعوا عليه من أكل الطعام في أرض الغزو ومن الاحتطاب والاصطياد. وقد روي عن الرهري أنه قال: لا يؤخذ الطعام في أرض العدو إلا بإذن الإمام. وهذا لا أصل له؛ لأن الآثار تختلف، على ما يأتي. قال الحسن: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا فتحوا المدينة أو الحصن أكلوا من السويف والدقيق والسمن والعسل. وقال إبراهيم: كانوا يأكلون من أرض العدو الطعام في أرض الحرب ويعملون قبل أن يخسروا. وقال عطاء: في الغزاة يكونون في السرية فيصيرون أحياء^(٢) السمن والعسل والطعام فإذاً كانوا، وما يجيء رذوه إلى إمامهم؛ وعلى هذا جماعة العلماء.

الرابعة: وفي هذا الحديث دليل على أن الغال لا يحرق متابعه؛ لأن رسول الله ﷺ لم يحرق متابع الرجل الذي أخذ الشملة^(٣).

[[١٨٨٣]] ولا أحرق متابع صاحب الخرزات الذي ترك الصلاة عليه، ولو كان

[[١٨٨٢]] حسن. أخرجه أبو داود ٢٦٩٤ والنسائي ٦٢٦٢ وعبد الرزاق ٩٤٩٨ والبيهقي ١٠٢٩ وأحمد ١٤٤ من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بأتم منه، في قصة سبي هوازن، وفيه: «اختاروا من أموالكم».

وآخرجه ابن ماجه ٢٨٥٠ والحاكم ٤٩٣ من حديث عبادة بأتم منه، وفيه: «يا أيها الناس إن هذا من غناكم أدوا الخيات والمحيط...».

قال البوصيري في الروايد: في إسناده عيسى بن سنان اختلف فيه كلام ابن معين قال: لين الحديث وليس بالقوى، وقيل: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات اهروم ذلك هو شاهد لما قوله.

[[١٨٨٣]] يشير لحديث زيد بن خالد الجهنمي عند أبي داود ٢٧١٠ والنسائي ٦٤ وابن ماجه ٢٨٤٨ وابن حبان ٤٨٥٣ ومالك ٤٥٨ والحاكم ١٢٧ وأحمد ١١٤ وفيه: «فقال: صلوا على صاحبكم... إن صاحبكم قد غل... فوجدنا خرزاً من خرز اليهود لا يساوي درهماً» صححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي.

(١) هو المتقدم.

(٢) هو زق السمن.

(٣) يشير للحديث المتقدم برقم ١٨٨١.

حرق مtauعه واجباً لفعله ﷺ، ولو فعله لُقل ذلك في الحديث. وأما ما رُوي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

[١٨٨٤] «إذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا مtauعه وأضربوه». فرواه أبو داود والترمذى من حديث صالح بن زائدة، وهو ضعيف لا يُحتاج به. قال الترمذى: سألت محمداً - يعني البخارى - عن هذا الحديث فقال: إنما روى هذا صالح بن محمد وهو أبو واقد الليثي وهو منكِر الحديث. وروى أبو داود أيضاً عنه قال: غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز، فغلَّ رجل مtauعاً فأمر الوليد بحرقه، وطيف به ولم يُعطِه سهمه. قال أبو داود: وهذا أصح الحديثين.

[١٨٨٥] وروي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر حرقوا مtauع الغال وضربوه. قال أبو داود: وزاد فيه علي بن بحر عن الوليد - ولم أسمع منه -: ومنعوه سهمه. قال أبو عمر: قال بعض رواة هذا الحديث: وأضربوا عنقه وأحرقوه مtauعاً. وهذا الحديث يدور على صالح بن محمد وليس من يُحتاج به. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال:

[١٨٨٦] «لا يحل دمُ أمرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث» وهو ينفي القتل في الغلول. وروى ابن جرير عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال:

[١٨٨٧] «ليس على الخائن ولا على المُنتَهِبِ ولا على المختلس قطع». وهذا

[١٨٨٤] ضعيف. أخرجه أبو داود ٢٧١٣ والترمذى ١٤٦١ من حديث عمر بن الخطاب وقال الترمذى: هذا الحديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وقال سألت البخارى عن صالح بن زائدة فقال: منكِر الحديث، ونقل الذهبي عن البخارى قوله: وهذا باطل. الميزان ٢/٣٠٠.

[١٨٨٥] ضعيف. أخرجه أبو داود ٢٧١٥ من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بهذا النطْفَ، وإسناده ضعيف لضعف زهير بن محمد في رواية أهل الشام عنه وهذا الإسناد شامي والخبر أبطله البخارى ورده ابن عبد البر.

[١٨٨٦] أخرجه البخارى ٦٨٧٨ ومسلم ١٦٧٦ وتقدم.

[١٨٨٧] جيد. أخرجه أبو داود ٤٣٩١ والترمذى ١٤٤٨ والنسائي ٨٨/٨ وفي الكبرى ٧٤٦٥ و٧٤٦٨ وابن ماجه ٢٥٩١ وابن حبان ٤٤٥٦ - ٤٤٥٨ والدارمى ١٧٥ وعبد الرزاق ١٨٨٤٥ و١٨٨٥٩ من حديث جابر بإسناد قوي، وقال الترمذى: حديث حسن صحيح اهـ.

يعارض حديث صالح بن محمد وهو أقوى من جهة الإسناد. والغالب. خائن في اللغة والشريعة وإذا انتفى عنه القطع فأحرى القتل. وقال الطحاوي: لو صحيحة حديث صالح المذكور احتمل أن يكون حين كانت العقوبات في الأموال؛ كما قال في مانع الزكاة:

[١٨٨٨] «إنا آخذوها وشطر ماله^(١)، عزمه من عزمات الله تعالى». وكما قال أبو هريرة في ضالة الإبل المكتومة: فيها غرامتها ومثلها معها. وكما روى عبد الله بن عمرو بن العاص في الشمر المعلق غرامته مثليه وجلدات نكال. وهذا كلّه منسوخ، والله أعلم.

الخامسة: فإذا غلّ الرجل في المغنم ووُجد أخذ منه، وأدب وعقب بالتعزير. وعند مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم واللثي: لا يحرق متاعه. وقال الشافعي واللثي وداود: إن كان عالماً بالنهي عوقب. وقال الأوزاعي: يحرق متاع الغالب كله إلا سلاحه وثيابه التي عليه وسرجه، ولا تنزع منه دابته، ولا يحرق الشيء الذي غلّ. وهذا قول أحمد وإسحاق، وقاله الحسن؛ إلا أن يكون حيواناً أو مصحفاً. وقال ابن خوئي مَنْدَاد: وروي أن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ضرباً الغالب وأحرقاً متاعه. قال ابن عبد البر: ومن قال يحرق راحل الغالب ومتاعه مكحولٌ وسعيد بن عبد العزيز. وحجة من ذهب إلى هذا حديث صالح المذكور. وهو عندنا حديث لا يجب به أنتهاك حرمته، ولا إفاذ حكم؛ لما يعارضه من الآثار التي هي أقوى منه. وما ذهب إليه مالك ومن تابعه في هذه المسألة أصحٌ من جهة النظر وصحيح الأثر. والله أعلم.

ال السادسة: لم يختلف مذهب مالك في العقوبة على البَدَن، فاما في المال فقال في الذمِّي يبيع الخمر من المسلم: تُراق الخمر على المسلم، ويُنزع الثمن من الذمِّي عقوبة له؛ لثلا يبيع الخمر من المسلمين. فعلى هذا يجوز أن يقال: تجوز العقوبة في المال. وقد أراق عمر رضي الله عنه لَبَنَا شِيب بماء.

[١٨٨٨] أخرجه أبو داود ١٥٧٥ والبيهقي ٤٠٥ من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده معاوية بن حيدة. واستناده صحيح إلى بهز، وأما بهز فحدثه حسن عن أبيه.

(١) قال ابن الأثير في النهاية: قال الحربي: غلط الراوي في اللفظ. إنما هو وشطر ماله شطرين: أي يجعل ماله شطرين، ويختير عليه المصدق، فيأخذ من خير الشطرين عقوبة له. وعزمه: حق وواجب.

السابعة: أجمع العلماء على أن للغال أن يردد جميع ما غل إلى صاحب المقاصيم قبل أن يفترق الناس إن وجد السبيل إلى ذلك، وأنه إذا فعل ذلك فهي توبة له، وخروج عن ذنبه، واختلفوا فيما يفعل به إذا افترق أهل العسكر ولم يصل إليه؛ فقال جماعة من أهل العلم: يدفع إلى الإمام خمسه ويتصدق بالباقي. هذا مذهب الرهري وماليك والأوزاعي والشوري؛ وروي عن عبادة بن الصامت ومعاوية والحسن البصري. وهو يُشبه مذهب ابن مسعود وابن عباس؛ لأنهما كانا يريان أن يتصدق بالمال الذي لا يعرف صاحبه؛ وهو مذهب أحمد بن حنبل. وقال الشافعي: ليس له الصدقة بمال غيره. قال أبو عمر: فهذا عندي فيما يمكن وجود صاحبه والوصول إليه أو إلى ورثته، وأما إن لم يكن شيء من ذلك فإن الشافعي لا يكره الصدقة حينئذ إن شاء الله. وقد أجمعوا في المقطة على جواز الصدقة بها بعد التعريف لها وانقطاع صاحبها، وجعلوه إذا جاء - مخيراً بين الأجر والضمان، وكذلك المغصوب. وبالله التوفيق. وفي تحريم الغلوت دليل على اشتراك الغانمين في الغنيمة، فلا يحل لأحد أن يستأثر بشيء منها دون الآخر؛ فمن غصب شيئاً منها أدب اتفاقاً، على ما تقدم.

الثامنة: وإن وطىء جارية أو سرق نصاباً فاختلَفَ العلماء في إقامة الحد عليه؛ فرأى جماعة أنه لا قطع عليه.

النinthة: ومن الغلوت هدايا العمال، وحكمه في الفضيحة في الآخرة حكم الغال. روى أبو داود في سنته ومسلم في صحيحه عن أبي حميد الساعدي:

[١٨٨٩] أن النبي ﷺ استعمل رجلاً من الأرذ يقال له أبن اللثيبة^(١) - قال أبن السرح أبن الأثيبة - على الصدقة، فجاء فقال: هذا لكم وهذا أهدى لي. فقام النبي ﷺ على المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال: «ما بال عامل نبعثه فيجيء فيقول هذا لكم وهذا أهدى لي ألا جلس في بيته أو أبيه فينظر أيهداً إليه أم لا، لا يأتي أحد منكم بشيء من ذلك إلا جاء به يوم القيمة إن كان بغيراً فله رغاء وإن كانت بقرة فلها خوار أو شاة تَيَعْرُ^(٢) - ثم رفع يديه حتى رأينا عفراتي^(٣) إبطيه ثم قال: - «اللهم هل بلغت اللهم هل صحيح. أخرجه البخاري ٩٢٥ و مسلم ١٨٣٢ وأبو داود ٢٩٤٦ والشافعي ١/٢٤٧ وابن حبان ٤٥١٥ والبيهقي ١٦/٧ و ١٣٨/١٠ وأحمد ٤٢٣ و ٤٢٤ من حديث أبي حميد الساعدي بلفاظ متقاربة.

(١) هو الصحابي عبد الله بن اللثيبة (اللثيبة اسم أمة). ويقال «الأثيبة». وابن سرح أحد رجال أبي داود.

(٢) البمار: صوت الغنم والمعزى.

(٣) العفرة: بياض بالناسع الشديد، ولكن كلون عفر الأرض، وهو وجهها.

بلغت». وروى أبو داود عن بُريدةَ عن النبيِ ﷺ قال:

[١٨٩٠] «من استعملناه على عمل فرزقناه رِزْقاً فما أخذَ بعد ذلك فهو غُلول».

وروى أيضاً عن أبي مسعود الأنباري قال:

[١٨٩١] بعثني رسول الله ﷺ ساعياً ثم قال: «انطلق أبا مسعود ولا أُفيناك يوم القيمة تأتي على ظهرك بغير من إبل الصدقة له رُغاءً قد غلَّته». قال: إِذَا لا انطلق. قال: «إِذَا لا أُكرهك». وقد قيد هذه الأحاديث ما رواه أبو داود أيضاً عن المستورد بن شداد قال: سمعت النبيَ ﷺ يقول:

[١٨٩٢] «من كان لنا عاملاً فليكتسب زوجةً فإن لم يكن له خادم فليكتسب خادماً فإن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكوناً». قال فقال أبو بكر: أخبرت أن النبيَ ﷺ قال: «من آتَخَذَ غيرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ سارق». والله أعلم.

العاشرة: ومن الغُلُول حبس الكُتب عن أصحابها، ويدخل غيرها في معناها. قال الرُّهْرِي: إِيَاكَ وغُلُولَ الْكِتَبِ فَقِيلَ لَهُ: وَمَا غُلُولَ الْكِتَبِ؟ قَالَ: حَبْسُهَا عَنْ أَصْحَابِهَا. وقد قيل في تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَطْلَعَ﴾ أَنْ يَكْتُمْ شَيْئاً مِنَ الْوَحْيِ رَغْبَةً أَوْ رَهْبَةً أَوْ مُدَاهَنَةً. وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ عَيْبٍ دِينَهُمْ وَسَبَّ أَهْلَهُمْ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَطْوِي ذَلِكَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ؛ قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ^(١). وَمَا بَدَأْنَا بِهِ قَوْلَ الْجَمَهُورِ.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تُؤْفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ تقدّم القول فيه.

قوله تعالى: ﴿أَفَمِنْ أَتَيْتَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ يَأْتِ بَاهَ إِسْحَاطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَا وَلَهُ جَهَنَّمُ وَلِنَسَاءٍ أَمْصِيرٌ ۝ هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾

[١٨٩٠] حسن. أخرجه أبو داود ٢٩٤٣ والحاكم ٤٠٦/١ وسكت عليه المنذري ٢٨٢٣ وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي.

وله شاهد من حديث علي بن عميرة الكندي وفيه «من استعملناه منكم على عمل، فكتمنا مخيطاً بما فوقه، كان غلولاً، يأتي به يوم القيمة» أخرجه مسلم ١٨٣٣.

[١٨٩١] أخرجه أبو داود ٢٩٤٧ من حديث أبي مسعود وقال المنذري في مختصره ٢٨٢٧: حسن.

[١٨٩٢] أخرجه أبو داود ٢٩٤٥ والحاكم ٤٠٦/١ من حديث المستورد بن شداد. وسكت عليه المنذري ٢٨٢٥، وصححه الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

(١) هو محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدى البصري، وقيل (محمد بن يسار المروزى).

قوله تعالى: ﴿أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ يُريد بترك الغلوال والصبر على الجهاد. ﴿كَمْ بَاءَ يَسْخَطِ مِنَ اللَّهِ﴾ يُريد بکفر أو غلوال أو تول عن الشيء في الحرب. ﴿وَمَا وَلَهُ جَهَنَّمُ﴾ أي مثواه النار، أي إن لم يتسب أو يغدو الله عنه. ﴿وَيَسَّرَ الْمَصِيرُ﴾ أي المرجع. وقرىء رِضْوَان بكسر الراء وضمها كالعدوان والعدوان. ثم قال تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي ليس من اتبع رِضْوان الله كمن باه يسخط منه. قيل: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ﴾ مُتفاوتة، أي هم مختلفون المنازل عند الله؛ فلِمَن اتَّبع رِضْوانَهُ الْكَرَامَةُ وَالثَّوابُ الْعَظِيمُ، ولِمَن باه يسخط منه المهانةُ وَالعذابُ الْأَلِيمُ. ومعنى ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ﴾. أي ذُؤُو درجات، أو على درجات، أو في درجات، أو لهم درجات. وأهل النار أيضا ذوي درجات؛ كما قال:

[١٨٩٣] «وَجَدَهُ فِي غَمَرَاتِ النَّارِ فَأَخْرَجَهُ إِلَى ضَحْضَاحِ» . فالمؤمن والكافر لا يستويان في الدرجة؛ ثم المؤمنون يختلفون أيضاً، فبعضهم أرفع درجة من بعض، وكذلك الكفار. والدرجة الرتبة، ومنه الدرج: لأنَّه يُطْوِي رَبِّهَ بَعْدَ رَبِّيَّةِ . والأشهر في منازل جهنم درجات؛ كما قال: ﴿إِنَّ الْمُنَاهَقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] فلمن لم يَعْلَمْ درجات في الجنة، ولم يَعْلَمْ درجات في النار. قال أبو عبيدة: جهنم أدرَاكُ، أي منازل؛ يُقال لكل منزل منها: درك ودرك . والدرك إلى أسفل، والدرج إلى أعلى.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمْ مَا يَتَنَزَّلُ وَيُرَزِّكُهُمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [١٦]

يبين الله تعالى عظيم منته عليهم ببعثه محمدا . والمعنى في المِنَةِ فيه أقوال: منها أن يكون معنى ﴿مِنْ أَنفُسِهِم﴾ أي بشر مثلهم. فلما أظهر البراهين وهو بشر مثلهم عُلِمَ أن ذلك من عند الله. وقيل: ﴿مِنْ أَنفُسِهِم﴾ منهم. فشرفوابة . فكانت تلك المِنَةِ . وقيل: ﴿مِنْ أَنفُسِهِم﴾ ليعرفوا حاله ولا تخفي عليهم طريقةه . وإذا كان محله فيهم

[١٨٩٤] صحيح . أخرجه البخاري ٣٨٨٥ و ٦٥٦٤ ومسلم ٢١٠ وابن حبان ٦٢٧١ والبيهقي في الدلائل ٣٤٧/٢ وأحمد ٩/٣ و ٥٠ وصدره: «أن رسول الله ذكر عنده عم أبو طالب، فقال: لعله تنفعه شفاعتي...».

وأخرجه مسلم: ٢٠٩ من حديث العباس بن عبد المطلب والضحاض: ما رَقَّ من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبتين، واستغير في النار.

هذا كانوا أحقاً بأن يقاتلوا عنه ولا ينهزوا عنه. وقريء في الشواذ «من أنفسهم» (بفتح الفاء) يعني من أشرفهم؛ لأنه من بني هاشم، وبنو هاشم أفضل من قريش، وقريش أفضل من العرب، والعرب أفضل من غيرهم. ثم قيل: لفظ المؤمنين عاماً ومعناه خاص في العرب؛ لأنه ليس حيّ من أحياء العرب إلا وقد ولدَهُ الله، ولهم فيه نسب؛ إلا بني تغلب فإنهم كانوا نصارى فطهره الله من دنس التصرانة. وبيان هذا التأويل قوله تعالى: «**هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمْمَاتِ رَسُولًا مِّنْهُمْ**» [الجامعة: ٢]. وذكر أبو محمد عبد الغني قال: حدثنا أبو أحمد البصري حدثنا أحمد بن عليّ بن سعيد القاضي أبو بكر المروزي حدثنا يحيى بن معين حدثنا هشام بن يوسف عن عبد الله بن سليمان التوفلي عن الرّهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها: «**لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ**» قال: هذه للعرب خاصة: وقال آخرون: أراد به المؤمنين كلهم. ومعنى «**مِنْ أَنفُسِهِمْ**» آنه واحد منهم وبَشَرَ مثُلُهم، وإنما امتاز عنهم بالوحى؛ وهو معنى قوله «**لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ**»^(١) وخص المؤمنين بالذكر لأنهم المستعمون به، فالملائكة عليهم أعظم. وقوله تعالى: «**يَتَلَوُ عَلَيْهِمْ**» [يتلو] في موضع نصب تعلّت لرسول، ومعناه يقرأ. والتلاوة القراءة. «**وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ**» تقدم في «البقرة». ومعنى «**فَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ**» أي ولقد كانوا من قبل، أي من قبل محمد، وقيل: «إن» بمعنى ما، واللام في الخبر بمعنى إلا، أي وما كانوا من قبل إلا في ضلال مبين. ومثله «**وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمْ يَنْأِ الصَّالِحُونَ**»^(٢) أي وما كنتم من قبله إلا من الصالحين. وهذا مذهب الكوفيين. وقد تقدم في «البقرة» معنى هذه الآية.

قوله تعالى: «**أَوْ لَمَّا أَصَبَّتُكُمْ مُصِيبَةً فَدَأْصَبَّتُمْ مُشَاهِدَةً أَنَّ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**»^(٣)

الألف للاستفهام، والواو للعطف. «**مُصِيبَةٌ**» أي غلبة. «**فَدَأْصَبَّتُمْ مُشَاهِدَةً**» يوم بدأ بأن قتلتكم منهم سبعين وأسرتم سبعين. والأسير في حكم المقتول؛ لأن الأسر يقتل أسيره إن أراد. أي فهزتموه يوم بدأ ويوم أحد أيضاً في الابتداء، وقتلتكم فيه قريباً من عشرين، قتلتكم منهم في يومين، ونالوا منكم في يوم أحد. «**قُلْتُمْ أَنَّ هَذَا**» أي من أين أصابنا هذا الإنهاز والقتل ، ونحن نقاتل في سبيل الله، ونحن مسلمون، وفيينا النبي والوحى، وهم مشركون! «**قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ**» يعني مخالفة الرّمّة. وما من قوم أطاعوا ربّهم في حرب إلا نصرموا؛ لأنهم إذا أطاعوا فهم حزب الله، وحزب الله هم

(١) البقرة: ١٩٨. (٢)

الغالبون. وقال قتادة والربيع بن أنس: يعني سؤالهم النبي ﷺ أن يخرج بعد ما أراد الإقامة بالمدينة. وتأولها في الرؤيا التي رأها درعاً حصينة^(١). عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: هو اختيارهم الفداء يوم بدر على القتل. وقد قيل لهم: إن فاديتم الأسرى قُتل منكم على عدتهم. وروى البيهقي:

عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ في الأسرى يوم بدر:

[١٨٩٤] «إن شتم قتلتموه وإن شتم فاديموهم وأستمتعتم بالفداء واستشهدتم منكم بعذتهم». فكان آخر السبعين ثابت بن قيس قُتل يوم اليمامة. فمعنى «من عذل أفسسكم» على القولين الأولين بذنبكم. وعلى القول الأخير باختياركم.

قوله تعالى: «وَمَا أَصَبْكُمْ يَوْمَ التَّقْيَىَ الْجَمْعَانَ فِيإِذْنِ اللَّهِ وَلِعِلَامِ الْمُؤْمِنِينَ ١١٦ وَلِعِلَامِ الَّذِينَ نَأَقْوَأُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا فَتَلَوُّا فِي سَيِّلِ اللَّهِ أَوْ أَدْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قَاتِلًا لَا تَبْعَذْنَا هُمُ الْكُفَّارُ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِإِيمَانِنِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ١١٧»

يعني يوم أحد من القتل والجرح والهزيمة «فِيإِذْنِ اللَّهِ» أي بعلمه. وقيل: بقضاءه وقدره. قال فقال: أي فتحليله بينكم وبينهم، لا أنه أراد ذلك. وهذا تأويل المعتزلة. ودخلت الفاء في «فِيإِذْنِ اللَّهِ» لأن «ما» بمعنى الذي. أي والذي أصابكم يوم التقى الجمعان فيإِذْنِ الله؛ فأشبه الكلام معنى الشرط، كما قال سيبويه: الذي قام فله درهم. «وَلِعِلَامِ الْمُؤْمِنِينَ ١١٦ وَلِعِلَامِ الَّذِينَ نَأَقْوَأُوا» أي ليميز. وقيل ليظهر إيمان المؤمنين بشبوتهم في القتال، وليظهر كفر المنافقين بإظهارهم الشماتة فيعلمون ذلك. والإشارة بقوله: «نَأَقْوَأُوا وَقِيلَ لَهُمْ» هي إلى عبد الله بن أبي وأصحابه الذين أنصرفوا معه عن نصرة النبي ﷺ، وكانوا ثلاثة، فمشى في أثرهم عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصارى، أبو جابر بن عبد الله، فقال لهم: أتقوا الله ولا تتركوا نبيكم، وقاتلوا في سبيل الله أو أدفعوا، ونحو هذا من القول. فقال له ابن أبي: ما أرى أن يكون قتال، ولو علمنا أن يكون قتال لكننا معكم. فلما يئس منهم عبد الله قال: أذهبوا أعداء الله فسيُغْزِي الله رسوله عنكم. ومضى مع النبي ﷺ واستشهد رحمة الله تعالى.

[١٨٩٤] تقدم تخریجه، وسيأتي في أواخر الأنفال.

(١) تقدم تخریجه، وصدره: رأيت كأني في درع حصينة ورأيت بقرًا... وفيه أيضًا «إنه ليس ينبغي لنبي إذا لبس لأمهته أن يضعها حتى يقاتل».

واختلف الناس في معنى قوله: ﴿أَوْ أَدْفَعُوهُ﴾ فقال السدي وابن جريج وغيرهما: كثروا سوادنا وإن لم تقاتلوا معنا؛ فيكون ذلك دفعاً وقمعاً للعدو؛ فإن السواد إذا كثر حصل دفع العدو. وقال أنس بن مالك: رأيت يوم القادسية عبد الله بن أم مكتوم الأعمى وعليه درع يجر أطرافها، وبيه راية سوداء؛ فقيل له: أليس قد أنزل الله عذرك؟ قال: بل! ولكنني أكثر سواد المسلمين بمنفي. وروي عنه أنه قال: فكيف بسوادي في سبيل الله! وقال أبو عون الأنباري: معنى ﴿أَوْ أَدْفَعُوهُ﴾ رابطوا. وهذا قريب من الأول. ولا محالة أن المرابط مدافع؛ لأنه لو لا مكان المرابطين في التغور لجاءها العدو. وذهب قوم من المفسرين إلى أن قول عبد الله بن عمرو ﴿أَوْ أَدْفَعُوهُ﴾ إنما هو استدعاء إلى القتال حمية؛ لأنه استدعاهم إلى القتال في سبيل الله، وهي أن تكون كلمة الله هي العليا، فلما رأى أنهم ليسوا على ذلك عرض عليهم الوجه الذي يخشىهم ويبعث الآفة. أي أو قاتلوا دفاعاً عن الحوزة. ألا ترى أن فرمان^(١) قال: والله ما قاتلت إلا عن أحساب قومي. وألا ترى أن بعض الأنصار قال يوم أحد لما رأى قريشاً قد أرسلت الظهر^(٢) في زروع قنة^(٣)، أتُرْعِي زروع بني قيلة^(٤) ولما نضارب؟ والمعنى إن لم تقاتلوا في سبيل الله فقاتلوا دفعاً عن أنفسكم وحرّيمكم.

قوله تعالى: ﴿هُمْ لِلْكُفَّارِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ أي بيتوا حالهم، وهتكوا أستارهم، وكشفوا عن نفاقهم لمن كان يُظَنُ أنهم سلمون؛ فصاروا أقرب إلى الكفر في ظاهر الحال، وإن كانوا كافرين على التحقيق. وقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ كُلُّ أُفَوَّهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أي أظهروا الإيمان، وأضمرموا الكفر. وذكر الأفواه تأكيد؛ مثل قوله: ﴿يَطِيرُ بِهِنَاحِيَهُ﴾ [الأనام: ٢٨].

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَاتَلُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا وَلَا أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرِءُو وَأَعْنَ اَنْفُسِكُمْ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [١١٦].

قوله تعالى ﴿الَّذِينَ قَاتَلُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾ معناه لأجل إخوانهم، وهم الشهداء المقتولون

(١) هو قرمان بن الحارث العبسي المناقق. قال فيه رسول الله ﷺ: «إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» أخرجه البخاري ٣٠٦٢ و ٦٦٠٦ ومسلم ١١١ والدارمي ٢٥٢٠ وانظر الواقدي ٢٦٣/١ من مغازييه.

(٢) الظهر: الركاب التي تحمل الأنقال في السفر.

(٣) قنة: واد بالمدينة، وهي أحد أوديتها الثلاثة، عليه حرش ومال.

(٤) قيلة: أم الأوس والخزرج، وهي قيلة بنت كاهل بن عنزة، قضاعية.

من الخَرْجَ؛ وهم إخوة نسب ومجاورة، لا إخوة الدِّينِ. أي قالوا لهؤلاء الشهداء: لو قعدوا، أي بالمدينة ما قتلوا. وقيل: قال عبد الله بن أبي وأصحابه لإخوانهم، أي لأشكالهم من المنافقين: لو أطاعونا، هؤلاء الذين قُتلوا، لما قتلوا. قوله: ﴿أَطَاعُونَا﴾ ي يريد في ألا يخرجوا إلى قريش. قوله: ﴿وَقَعَدُوا﴾ أي قالوا هذا القول وقعدوا بأنفسهم عن الجهاد؛ فرد الله عليهم بقوله: ﴿قُلْ فَادْرُءُوا﴾ أي قل لهم يا محمد: إن صدقتم فادفعوا الموت عن أنفسكم. والدُّرُءُ الدفع. بين بهذا أن الحَذَر لا ينفع من لقدر، وأن المقتول يقتل بأجله، وما علِمَ الله وأخبر به كائِنٌ لا محالة. وقيل: مات يوم قيل هذا، سبعون منافقاً. وقال أبو الليث السُّمْرَقَنْدِيُّ: سمعت بعض المفسِّرين بسُمْرَقَنْد يقول: لما نزلت الآية ﴿قُلْ فَادْرُءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ﴾ مات يومئذ سبعون نفساً من المنافقين^(١).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾١٧﴾ فِرِحَنَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَيَسْتَبِشُرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحِقُوْهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَا خَوْفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرَبُونَ ﴾١٧﴾

فيه ثمان مسائل:

الأولى: لما بين الله تعالى أن ما جرى يوم أحد كان أمتحاناً يميّز المنافق من الصادق، بين أن من لم ينهزم فُقتل له الكرامة والحياة عنده. والآية في شهادة أحد. وقيل: نزلت في شهداء بئر مَعُونة. وقيل: بل هي عامة في جميع الشهداء. وفي مصنف أبي داود بإسناد صحيح عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ:

[١٨٩٥] «لما أُصِيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر تَرِد أنوار الجنة تأكل من ثمارها وتُأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكليهم ومشربهم ومقيتهم قالوا من يُبلغ إخواننا عننا أثنا أحيا في الجنة تُرزق لثلا يُرْهَدُوا في الجهاد ولا يُنكلوْوا عند الحرب فقال الله سبحانه أنا أبلغهم عنكم» - قال - فأنزل الله ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ إلى آخر الآيات.

[١٨٩٥] أخرجه أبو داود ٢٥٢٠ وأبو يعلى ٢٣٣١ والحاكم ٨٨/٢ والواحدي في أسبابه ٢٦١ وأحمد ١/٢٦٦ من حديث ابن عباس. صححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وله شاهد أخرجه مسلم ١٨٨٧ والطيالسي ١١٤٣ والبيهقي ٦٣/٩ عن ابن مسعود. موقوفاً عليه، ومثله لا يقال بالرأي.

(١) تفرد بذلك أبو الليث، وهو معرض لحجّة فيه، ولو صح لجاء مستنداً.

[١٨٩٦] وروى بقى بن مخلد^(١) عن جابر قال: لقىني رسول الله ﷺ فقال: «يا جابر ما لي أراك منكساً مهتماً؟ قلت: يا رسول الله، استشهد أبي وترك عيالاً وعليه دين؟ فقال: «ألا أبشرك بما لقي الله عز وجل به أباك؟» قلت: بل يا رسول الله. قال: «إن الله أحيا أباك وكلمه كفاحاً^(٢) وما كلم أحداً قط إلا من وراء حجاب فقال له يا عبدي تمنّ أعطيك قال يا رب فرددني إلى الدنيا فأقتل فيك ثانيةً فقال رب تبارك وتعالى إنه قد سبق مني أنهم إليها لا يرجعون قال يا رب فأبلغ من ورائي» فأنزل الله عز وجل ﷺ «ولَا تَخْسِنَ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» الآية. أخرجه ابن ماجه في سنته، والترمذى في جامعه وقال: هذا حديث حسن غريب. وروى وكيع عن سالم بن الأفطس عن سعيد بن جبير «ولَا تَخْسِنَ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً» قال:

[١٨٩٧] لما أصيب حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير ورأوا ما رزقا من الخير قالوا: ليت إخواننا يعلمون ما أصابنا من الخير كي يزدادوا في الجهاد رغبة؟ فقال الله تعالى أنا أبلغهم عنكم، فأنزل الله تعالى: «ولَا تَخْسِنَ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا» - إلى قوله: «لَا يُضِيعُ أَجَرَ الْمُؤْمِنِينَ»^(١). وقال أبو الضحى: نزلت هذه الآية في أهل أحد خاصةً. والحديث الأول يقتضي صحة هذا القول. وقال بعضهم: نزلت في شهداء بدر وكانوا أربعة عشر رجلاً؛ ثمانيةً من الأنصار، وستة من المهاجرين. وقيل: نزلت في شهداء بئر معونة، وقصتهم مشهورة ذكرها محمد بن إسحاق وغيره. وقال آخرون: إن أولياء الشهداء كانوا إذا أصابتهم نعمة وسرور تحسروا وقالوا: نحن في النعمة والسرور، وأباونا وأبناؤنا وإنخواننا في القبور. فأنزل الله تعالى هذه الآية تنفيضاً عنهم وإخباراً عن حال قتلامهم.

[١٨٩٦] أخرجه الترمذى ٢٠١٠ - وابن ماجه ١٤٠ والواحدى في أسبابه ٢٦٣ والحاكم ٣/٢٠٣ - ٢٠٤ والبيهقي في الدلائل ٣/٢٩٨ من حديث جابر بن عبد الله، وقال الترمذى: حسن غريب اهـ قلت: فيه طلحة بن خراش، وموسى بن إبراهيم وكلاهما صدوق. وأخرجه من حديث عائشة البيهقي في الدلائل ٣/٢٩٨ والحاكم ٣/٢٠٣ وصححه وقال الذهبي: فيض كذاب اهـ. لكن الإسناد الأول حسن بمفرده.

[١٨٩٧] مرسى. أخرجه الواحدى في أسبابه ٢٦٤ وابن أبي شيبة، والطبرانى كما في الدر ٢/١٦٩ (آل عمران: ١٧٠).

وورد بنحوه من حديث أنس أخرجه ابن المنذر كما في الدر ٢/١٦٩.

(١) هو حافظ الأندلس بقى بن مخلد بن يزيد القرطبي.

(٢) أي مواجهة دون حجاب.

قلت: وبالجملة وإن كان يحتمل أن يكون التزول بسبب المجموع فقد أخبر الله تعالى فيها عن الشهداء أنهم أحياً في الجنة يُرزقون، ولا مَحَالَةَ أنهم ماتوا وأن أجسادهم في التراب، وأرواحهم حية كأرواح سائر المؤمنين، وفضلوا بالرزق في الجنة من وقت القتل حتى كأن حياة الدنيا دائمة لهم.

وقد اختلف العلماء في هذا المعنى. فالذى عليه المعظم هو ما ذكرناه، وأن حياة الشهداء محققة. ثم منهم من يقول: تُرْدُ إِلَيْهِمُ الْأَرْوَاحُ فِي قُبُورِهِمْ فَيَنْعُمُونَ، كما يحيى الكفار في قبورهم فيُعدبون. وقال مجاهد: يُرزقون من ثَمَرِ الْجَنَّةِ، أي يجدون ريحها وليسوا فيها. وصار قوم إلى أن هذا مجاز، والمعنى أنهم في حكم الله مستحقون للتنعم في الجنة. وهو كما يقال: ما مات فلان، أي ذُكره حيٌّ؛ كما قيل:

مَوْتُ التَّقِيِّ حِيَاةٌ لَا فَنَاءَ لَهَا قَدْ ماتَ قَوْمٌ وَهُمْ فِي النَّاسِ أَحْيَاءٌ

فالمعنى أنهم يُرزقون النَّيَّاءَ الْجَمِيلَ. وقال آخرون: أرواحهم في أجوف طَيْرٍ خُضْرٍ وأنهم يُرزقون في الجنة ويأكلون ويتنعمون. وهذا هو الصحيح من الأقوال؛ لأن ما صح به النقل فهو الواقع. وحديثُ ابن عباس نصٌّ يرفع الخلاف. وكذلك حديث ابن مسعود خرجه مسلم. وقد أتينا على هذا المعنى مبيّناً في كتاب «التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة». والحمد لله.

وقد ذكرنا هناك كم للشهداء^(١)، وأنهم مختلفو الحال. وأما من تأول في الشهداء أنهم أحياً بمعنى أنهم سُيَحِّيُّونَ فبعيدٌ يرده القرآن والسنة؛ فإن قوله تعالى: «بَلْ أَحْيَاءَ» دليل على حياتهم، وأنهم يُرزقون ولا يُرزق إلا حيٌّ. وقد قيل: إنه يكتب لهم في كل سنة ثوابُ غزوةٍ؛ ويُشركون في ثواب كل جهاد كان بعدهم إلى يوم القيمة؛ لأنهم سُنُوا أمرَ الجهاد. نظيره قوله تعالى: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَيْهِ بَنَى إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا» [المائدة: ٣٢]. على ما يأتي بيانه هناك إن شاء الله تعالى. وقيل: لأن أرواحهم تُرْكَعُ وتسجُدُ تحت العرش إلى يوم القيمة، كأرواح الأحياء المؤمنين الذين باُتوا على وُضوءٍ. وقيل: لأن الشهيد لا يَبْلِي في القبر ولا تأكله الأرض. وقد ذكرنا هذا المعنى في «التذكرة» وأن الأرض لا تأكل الأنبياء والشهداء والعلماء والمؤذنين المحتسبيين وحملة القرآن.

الثانية: إذا كان الشهيد حيًّا حُكِّماً فلا يُصلَّى عليه، كالحَيِّ حَسَّاً. وقد اختلف العلماء في غسل الشهداء والصلوة عليهم؛ فذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة والثوري إلى غسل جميع الشهداء والصلوة عليهم؛ إلا قتيل المُعْتَرَكَ في قتال العدوّ خاصة؛

(١) وقع في الأصل «الشهداء» والمثبت هو الصواب.

ل الحديث جابر قال قال النبي ﷺ:

[١٨٩٨] «ادفنوهم بدمائهم» يعني يوم أُحد ولم يغسلهم، رواه البخاري. وروى أبو داود عن ابن عباس قال: أمر رسول الله ﷺ بقتلى أُحد أن ينزع عنهم الحديد والجلود وأن يُدفنوا بدمائهم وثيابهم. وبهذا قال أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَدَاؤِدُ بْنُ عَلَيٍّ وَجَمَاعَةُ فَقَهَاءِ الْأَمْصَارِ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ وَابْنُ عُلَيَّةَ. وقال سعيد بن المُسَيَّبُ وَالْحَسَنُ: يغسلون. قال أحدهما: إنما لم تُغَسَّلْ شهداء أُحد لكرتهم والشُّغْل عن ذلك. قال أبو عمر: ولم يقل بقول سعيد والحسن هذا أحد من فقهاء الأمصار إلَّا عبيد الله بن الحسن العَبَرِيُّ، وليس ما ذكروا من الشُّغْل عن غُسل شهداء أُحد علة؛ لأن كل واحد منهم كان له ولئِي يشتغل به ويقوم بأمره. والعلة في ذلك -والله أعلم-: ما جاء في الحديث في دمائهم.

[١٨٩٩] «أنها تأتي يوم القيمة كريح المِسْك» فَبَانَ أَنَّ الْعَلَةَ لِيُسْتَغْلَلُ كَمَا قَالَ مَنْ قَالَ فِي ذَلِكَ، وَلَيْسَ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُدْخَلٌ فِي الْقِيَامَةِ وَالنَّظَرِ، وَإِنَّمَا هِيَ مَسْأَلَةُ أَتَابَاعِ لِلأَثْرِ الَّذِي نَقَلَهُ الْكَافَّةُ فِي قَتْلِي أُحدٍ لَمْ يُغَسِّلُوْا. وَقَدْ أَحْتَاجَ بَعْضُ الْمُتَأْخِرِينَ مِنْ ذَهَبِ مَذْهَبِ الْحَسَنِ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَهَدَاءِ أُحدٍ:

[١٩٠٠] «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هُؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى خَصْوَصِهِمْ وَأَنَّهُ لَا يَشْرِكُهُمْ فِي ذَلِكَ غَيْرَهُمْ. قَالَ أَبُو عَمْرٍ: وَهَذَا يُشَبِّهُ الشَّذْوَذَ، وَالْقَوْلُ بِتَرْكِ غُسْلِهِمْ أَوْلَى؛ لِثَبَوتِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَتْلِي أُحدٍ وَغَيْرِهِمْ. وَرَوَى أَبُو دَاؤِدَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: [١٩٠١] رُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فِي صَدْرِهِ أَوْ فِي حَلْقِهِ فَمَا تَفَارِقُ فِي ثِيَابِهِ كَمَا هُوَ. قَالَ: وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ ﷺ.

الثالثة: وأما الصلاة عليهم فاختَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ أَيْضًا؛ فَذَهَبَ مَالِكُ وَاللَّبِثُ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَدَاؤِدُ إِلَى أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهِمْ؛ لِمَحْدُودَتِهِمْ جابر قال:

[١٨٩٨] هو الآتي بعد ثلاثة أحاديث.

[١٨٩٩] صحيح. هو بعض حديث أخرجه البخاري ٢٨٠٣ و مسلم ١٨٧٦ و الترمذى ١٦٥٦ و النسائي ٢٨٦ - ٢٩ و ابن حبان ٤٦٥٢ و مالك ٤٦١ / ٢ و أحمد ٤٦١ و ابن حجر ٢٤٢ / ٢ من حديث أبي هريرة باللفاظ متقاربة، و صدره عند البخاري: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ لَا يَكُلُّ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...». وفي الباب عن معاذ بن جبل أخرجه الترمذى ١٦٥٧ و النسائي ٢٥ / ٦ و ٢٦ و ابن حبان ٣١٨٧ و أَحْمَدٌ ٢٣٠ / ٥ - ٢٣١ .

[١٩٠٠] هو الآتي بعد حديث واحد.

[١٩٠١] جيد. أخرجه أبو داود ٣١٣٣ من حديث جابر و ذكره ابن حجر في التلخيص ١١٨ / ٢ وقال: أخرجه أبو داود بإسناد على شرط مسلم.

[١٩٠٢] كان النبي ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول: «أيُّهما أكثر أخذًا للقرآن؟» فإذا أُشير له إلى أحدهما قدّمه في اللَّحد وقال: «أنا شهيدٌ على هؤلاء يوم القيمة» وأمر بدفنه بدمائهم ولم يغسلوا ولم يصل عليهم. وقال فقهاء الكوفة والبصرة والشام: يُصلّى عليهم. ورووا آثاراً كثيرة أكثرها مراasil.

[١٩٠٣] أن النبي ﷺ صلّى على حمزة وعلى سائر شهداء أحد.

الرابعة: وأجمع العلماء على أن الشهيد إذا حُمل حيًّا ولم يمت في المعركة وعاش وأكل فإنه يُصلّى عليه؛ كما قد صُنِع بعمر رضي الله عنه.

وأختلفوا فيما قُتل مظلوماً كقتل الخوارج وقطع الطريق وشبه ذلك؛ فقال أبو حنيفة والثوري: كل من قتل مظلوماً لم يغسل، ولكنه يُصلّى عليه وعلى كل شهيد؛ وهو قول سائر أهل العراق. ورووا من طرق كثيرة صحاح عن زيد بن صُوحان، وكان قتل يوم الجمل: لا تُزِعوا عني ثوباً ولا تغسلوا عني دماً. وثبت عن عمار بن ياسر أنه قال مثل قول زيد بن صُوحان. وقتل عمار بن ياسر بصفين ولم يغسله عليٌّ. وللشافعي قوله: أحدهما - يُغسل كجميع الموتى إلا من قتله أهل الحرب؛ وهذا قول مالك. قال مالك: لا يُغسل من قتله الكفار ومات في المعركة. وكل مقتول غير قتيل المعركة - قتيل الكفار - فإنه يُغسل ويُصلّى عليه. وهذا قول أحمد بن حنبل رضي الله عنه. والقول الآخر للشافعي - لا يُغسل قتيل البُغَاة. وقول مالك أصح؛ فإن غسل الموتى قد ثبت بالإجماع ونَقْلِ الكافية. فواجب غسل كل ميت إلا من أخرجه إجماع أو سُنة ثابتة. وبِإِنَّمَا التوفيق.

الخامسة: العدو إذا صَبَحَ قوماً في منزلهم ولم يعلموا به فقتلَ منهم فهل يكون حكمه حكم قتيل المعركة، أو حكم سائر الموتى؛ وهذه المسألة نزلت عندنا بغير طبة أعادها الله: أَغَارَ العدو - قَصَمَهُ الله - صَبِيحةَ الثَّالِثِ من رمضانَ المُعْظَمِ سنةَ سَبْعِ

[١٩٠٤] صحيح. أخرجه البخاري ١٣٤٣ و١٣٤٦ و١٣٤٧ و٤٠٧٩ وأبو داود ٣١٣٨ و٣١٣٩ والترمذى ١٠٣٦ والنسائي ٦٢/٤ وابن ماجه ١٥١٤ وابن حبان ٣١٩٧ والبيهقي ٣٤/٤ وابن الجارود ٥٥٢ من حديث جابر.

[١٩٠٥] يشير المصطفى لما أخرجه أبو داود ٣٩١ في المراسيل عن أبي مالك و٣٩٢ عن الشعبي و٣٩٣ عن عطاء.

وأخرجه الحاكم ٣٦٥ من حديث أنس، وفيه: «ولم يصل على أحد من الشهداء غيره» وسكت عليه.

وذكر هذا ابن حجر في التلخيص ١١٦/٢ وقال: وهذا هو الذي أنكره البخاري على أسماء بن زيد - بن أسلم - وكذا أعلم الدارقطني.

وعشرين وستمائة والناس في أجرانهم على غفلة، فقتل وأسر، وكان من جملة من قُتلَ والدي رحمة الله؛ فسألت شيخنا المقرئ الأستاذ أبا جعفر أحمد المعروف بأبي حجة فقال؛ غسله وصل عليه، فإن أباك لم يقتل في المُعترَك بين الصَّفين. ثم سألت شيخنا ربيع بن عبد الرحمن بن أحمد بن ربيع بن أبي فقال: إن حكمه حكم القتلى في المُعترَك. ثم سألت قاضي الجماعة أبا الحسن علي بن قطراو وحوله جماعة من الفقهاء فقالوا: غسله وكفنه وصل عليه؛ ففعلت. ثم بعد ذلك وقفت على المسألة في «التبصرة» لأبي الحسن اللخمي وغيرها، ولو كان ذلك قبل ذلك ما غسلته، وكنت دفنته بدمه في ثيابه.

السادسة: هذه الآية تدل على عظيم ثواب القتل في سبيل الله والشهادة فيه حتى أنه يکفر الذنوب؛ كما قال ﷺ :

[٤] «القتل في سبيل الله يکفر كل شيء إلا الذين كذلك» قال لي جبريل عليه السلام آنفاً. قال علماؤنا ذكر الدين تنبيه على ما في معناه من الحقوق المتعلقة بالذمم، كالغصب وأخذ المال بالباطل وقتل العمد وجراحه وغير ذلك من التّبعات، فإن كل هذا أولى لا يغفر بالجهاد من الدين فإنه أشد، والقصاص في هذا كله بالحسنات والسيئات حسبما وردت به السنة الثابتة.

[٥] روى عبد الله بن أئيس قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يحشر الله العباد - أو قال الناس، شَكَ هَمَّامٌ^(١)، وَأَوْمَّا بِيدهِ إِلَى الشَّامِ - عُرَاةُ غُرْلَةٍ^(٢) بِهِمَا». قلنا: ما بِهِمَا؟ قال: ليس معهم شيء فيناديهم بصوت يسمعه من قرب ومن بعد أنا الملك أنا

[٦] صحيح. أخرجه مسلم ١٨٨٦ من حديث ابن عمرو دون ذكر: «قال لي جبريل ..». وأخرجه مطولاً بمعناه مسلم ٨٨٥ والترمذى ١٧١٢ والنمسائى ٣٤/٦ - ٣٥ وابن حبان ٤٦٥٤ وأحمد ٣٠٣/٥ - ٤٠٤ من حديث أبي قتادة. وفيه لفظ: «فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك».

[٧] أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٩٧٠ والحاكم ٤٣٨/٢ و٥٧٤/٤ والدليمي ٨١٣٢ وأحمد ٤٩٥/٣ وابن أبي عاصم في السنة ٥١٤ والبيهقي في الأسماء والصفات ص ٧٨ - ٧٩ من حديث عبد الله بن أئيس وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وفي إسناده ابن عقيل حسن الحديث، والقاسم بن عبد الواحد مجاهد كما في التقرير وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم يكتب حديثه. لكن هو عند البخاري وغيره من طرق أخرى. وذكره ابن حجر في الفتح ٣٩٧/١١ وقال: علن البخاري طرفاً منه في الترجيد اهـ.

(١) هو همام بن يحيى أحد رجال سند هذا الحديث.
(٢) الغرل: الألف.

الديان لا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلب بمظلمة ولا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وأحد من أهل الجنة يطلب بمظلمة حتى اللطمة. قال قلنا: كيف وإنما نأتي الله حفاة عراة غرلاً. قال: بالحسنات والسيئات». أخرجه الحارث بن أبي أسامة. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة:

[١٩٠٦] أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون من المفليس؟». قالوا: المفليس فينا من لا درهم له ولا متابع. فقال: «إن المفليس من أمتى من يأتي يوم القيمة بصلة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا وقدف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار» وقال ﷺ:

[١٩٠٧] «والذي نفسي بيده لو أن رجلاً قُتل في سبيل الله ثم أحسي ثم قُتل ثم أحسي ثم قُتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يُقضى عنه». وروى أبو هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

[١٩٠٨] «نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين». وقال أحمد بن زهير: سئل يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال: هو صحيح. فإن قيل: فهذا يدل على أن بعض الشهداء لا يدخلون الجنة من حين القتل، ولا تكون أرواحهم في جوف طير كما ذكرتم، ولا يكونون في قبورهم، فأين يكونون؟ قلنا: قد ورد عن النبي ﷺ أنه قال:

[١٩٠٩] «أرواح الشهداء على نهر بباب الجنة يقال له بارق يخرج عليهم رزقهم

[١٩٠٦] صحيح. أخرجه مسلم ٢٥٨١ والترمذى ٤٤١٨ وابن حبان ٤٤١١ وأحمد ٣٠٣/٢ و٣٣٤ من حديث أبي هريرة.

[١٩٠٧] أخرجه الحاكم ٢٥ من حديث محمد بن جحش. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وأخرجه بنحوه من حديث سمرة، وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي.

[١٩٠٨] صحيح. أخرجه الترمذى ١٠٧٩ وابن ماجه ٢٤١٣ وابن حبان ٣٠٦١ والطیالسی ٢٣٩٠ والحاکم ٢٦/٢ - ٢٧ والبیهقی ٧٦/٦ وأحمد ٤٤٠/٢ و٤٧٥ و٥٠٨ من حديث أبي هريرة، حسنة الترمذى، وصححه الحاکم على شرطهما، ووافقه الذهبي، وله شواهد قد تقدمت، وقد صححه يحيى بن معين.

[١٩٠٩] حسن. أخرجه ابن حبان ٤٦٥٨ والطبرى ٢٣٢٣ و٨٢١٣ - ٨٢٠٩ والطبرانى ١٠٨٢٥ والحاکم ٧٤/٢ وأحمد ٢٦٦/١ من حديث ابن عباس وصدره: «الشهداء على بارق نهر...» وصححه الحاکم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وذكره ابن كثير في تفسيره ١٤٢/٢ وأشار إلى رواية الطبرى، وقال: وهو إسناد جيد، وأورده الهيثمي في المجمع ٢٩٨/٥ وقال: رجال أحمد رجال الصحيح.

من الجنة بُكْرَةً وعَشِيًّا» فلعلهم هؤلاء. والله أعلم. ولهذا قال الإمام أبو محمد بن عطية: وهؤلاء طبقات وأحوال مختلفة يجمعها أنهم «يُؤزفون». وقد أخرج الإمام أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني في سننه عن سليم بن عامر قال سمعت أبا أمامة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[١٩١٠] [«شَهِيدُ الْبَحْرِ مثْلُ شَهِيدِيَ الْبَرِّ وَالْمَائِدِ»^(١) في البحر كالْمُتَسْخَطُ^(٢) في دمه في البر وما بين الموْجَتَيْنِ كفاطع الدنيا في طاعة الله وإن الله عز وجل وكل ملك الموت بقبض الأرواح إلا شهداء البحر فإنه سبحانه يتولى قبض أرواحهم ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها إلا الدين ويغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين].

السابعة: الدين الذي يُحبس به صاحبه عن الجنة - والله أعلم - هو الذي قد ترك له وفاء ولم يُوصَ به. أو قدر على الأداء فلم يؤده، أو أداه في سرَف أو في سفه ومات ولم يوفه. وأما من أداه في حق واجب لِفَاقَةٍ وعُسْرٍ ومات ولم يُتُرك وفاء فإن الله لا يحبسه عن الجنة إن شاء الله؛ لأن على السلطان فرضًا أن يؤدي عنه دينه، إما من جملة الصدقات، أو من سهم الغارمين، أو من الفيء الراجع على المسلمين. قال ﷺ:

[١٩١١] [«مَنْ تَرَكَ دِيَنَا أَوْ ضَيَاعًا»^(٣) فعلى الله ورسوله ومن ترك مالًا فلورثته]. وقد زدنا هذا الباب بيانًا في كتاب (التذكرة) والحمد لله.

[١٩١٠] منكر. أخرجه ابن ماجه ٢٧٧٨ والديلمي في الفردوس ٣٦٠١ والطبراني في الكبير ٢٠٠ من حديث أبي أمامة. وفي إسناده عفير بن معدان، قال الذهبي في الميزان: يكثر عن سليم عن أبي أمامة بما لا أصل له، وقال يحيى: ليس بشيء أهـ.

والصحيح. عموم قول النبي ﷺ: «يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين» أخرجه مسلم ١٨٨٦ وأحمد ٢٢٠/٢.

والوارد عند أبي داود ٤٩٣ والحميدي ٣٤٩ من حديث أم حرام بلفظ: «المائد في البحر الذي يصيبه الفيء له أجر شهيد، والغرق له أجر شهيدين» وإسناده حسن، فيه هلال بن ميمون. قال أبو بحاتم: ليس بقوى يكتب حدثه، وقال ابن حجر: صدوق.

[١٩١١] صحيح. أخرجه مسلم ٨٦٧ والنمسائي ١٨٨/٣ وابن ماجه ٤٥ وابن حبان ٣٠٦٢ وعبدالرزاقي ١٥٢٦٢ وأحمد ٣٣٧/٣ و٣٣٨ و٣٧١ من حديث جابر.

وورد بنحوه من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري ٥٣٧١ ومسلم ١٦١٩ والترمذني ١٠٧٠ والنمسائي ٤/٤ وابن ماجه ٢٤١٥ وأحمد ٤٥٣/٢.

(١) المائد: الذي يدور رأسه من ريح البحر.

(٢) تشحط المقتول في دمه: تخطب فيه، واضطرب، وتمزغ.

(٣) الضياع: العيال.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾^{١٦٩} فيه حذف مضاد تقديره عند كرامة ربهم. و «عِنْد» هنا تقضي غاية الْقُرْبُ، فهي كـ(لدى) ولذلك لم تصغر فيقال! عُنْد؛ قاله سيبويه. وهذه عِنْدِيَة الكرامة لا عِنْدِيَة المسافة والقُرْبُ. و «يُرْزَقُونَ» هو الرِّزْقُ المعروف في العادات. ومن قال: هي حياة الذُّكْر قال: يُرْزَقُونَ الشَّاءُ الجَمِيلُ. والأول الحقيقة. وقد قيل: إن الأرواح تُدرِكُ في تلك الحال التي يُسْرُحُونَ فيها من روابع الجنة وطبيتها ونعمتها وسرورها ما يليق بالأرواح؛ مما ترتقى وتتنعش به. وأما اللذات الجسمانية فإذا أُعْبِدَت تلك الأرواح إلى أجسادها أَسْتَوْفَت من النعيم جميعاً ما أَعْدَ اللَّهُ لها. وهذا قول حسن، وإن كان فيه نوع من المجاز، فهو الموفق لما أخترناه. والمُوْفَّقُ إِلَهٌ. و ﴿فَرِحِينَ﴾ نصب في موضع الحال من المضرمر في «يُرْزَقُونَ». ويجوز في الكلام «فَرِحُونَ» على النعت لآحْيَاءٍ. وهو من الفرح بمعنى السرور. والفضل في هذه الآية هو النعيم المذكور. وقرأ ابن السَّمَيْقَعَ «فَارِحِينَ» بالألف وهم لغتان كالغَرِيْهُ والفارِهُ، والحدِيرُ والحادِرُ، والطَّمِيعُ والطَّامِعُ، والبَخْلُ والبَاخِلُ. قال التَّحَاسُ: ويجوز في غير القرآن رَقْعُهُ، يكون نعتاً لأحياءٍ.

قوله تعالى: ﴿وَسَبَّابِشُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوْهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ المعنى لم يلحقوا بهم في الفضل، وإن كانوا لهم فضل. وأصله من البشرة؛ لأن الإنسان إذا فَرِحَ ظهر أثر السرور في وجهه. وقال السَّدِيْ: يُؤْتَى الشَّهِيدُ بِكِتَابٍ فِيهِ ذَكْرٌ مِنْ يَقْدَمُ عَلَيْهِ مِنْ إِخْوَانِهِ، فِي سَبَّابِشُ كَمَا يَسْبِبُ شَرِّ أَهْلِ الْغَائِبِ بِقُدُومِهِ فِي الدُّنْيَا. وَقَالَ قَتَادَةُ وَابْنُ جُرْيَنَجَ وَالرَّبِيعُ وَغَيْرُهُمْ: اسْبَبَشُهُمْ بِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِخْوَانُنَا الَّذِينَ تَرَكَنَا خَلْفَنَا فِي الدُّنْيَا يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعَ نَبِيِّهِمْ، فَيُسْتَهْدِفُونَ فِي النَّاسِ مِنَ الْكَرَامَةِ مِثْلَ مَا نَحْنُ فِيهِ؛ فَيُسْرَوْنَ وَيُفْرَحُونَ لَهُمْ بِذَلِكَ. وَقَيلَ: إِنَّ الإِشارةَ بِالاسْبَبَشِ لِلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوْهُمْ إِلَى جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّ لَمْ يُقْتَلُوْا، وَلَكِنَّهُمْ لَمَّا عَاهَنَا ثَوَابَ اللَّهِ وَقَعَ الْيَقِينُ بِأَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ هُوَ الْحَقُّ الَّذِي يُشَبِّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ فَهُمْ فَرِحُونَ لِأَنفُسِهِمْ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، مُسْتَبِشُونَ لِلْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى الزَّجَاجُ وَابْنُ فُورَكَ.

قوله تعالى: ﴿يَسْبَبِشُونَ بِنِعْمَتِهِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَرْجَانَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^{١٧٠}.

أي بجنة من الله. ويقال: بمغفرة من الله. ﴿وَفَضْلِهِ﴾ هذا لزيادة البيان. والفضل داخل في النعمة، وفيه دليل على اتساعها، وأنها ليست كِنْعَمَ الدُّنْيَا. وقيل: جاء الفضل بعد النعمة على وجه التأكيد:

[١٩١٢] روى الترمذى عن المقدام بن معدىكرب قال قال رسول الله ﷺ: «للشهيد عند الله سُلْطَنٌ خصال - كذا في الترمذى وابن ماجه «سِتٌّ»، وهي في العدد سبع - يغفر له في أول دُفعةٍ ويُرثى مقعده من الجنة ويُجاه من عذاب القبر ويُأْمَن من الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاجُّ الْوَقَارِ الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها ويُزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويُشفع في سبعين من أقاربه» قال: هذا حديث حسن صحيح غريب. وهذا تفسير للتعمة والفضل. والآثار في هذا المعنى كثيرة. وروي عن مجاهد أنه قال: السيف مفاتيح الجنة. وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال:

[١٩١٣] «أكرم الله تعالى الشهداء بخمس كرامات لم يُكرِّم بها أحداً من الأنبياء ولا أنا: أحدها أن جميع الأنبياء قبض أرواحهم ملوك الموت وهو الذي سيقبض رُوحِي وأما الشهداء فالله هو الذي يقبض أرواحهم بقدرته كيف يشاء ولا يُسلط على أرواحهم ملوك الموت، والثاني أن جميع الأنبياء قد غسلوا بعد الموت وأنا أغسل بعد الموت والشهداء لا يُغسلون ولا حاجة لهم إلى ماء الدنيا، والثالث أن جميع الأنبياء قد كفنا وأنا أكفُّن الشهداء لا يُكفنون بل يُدفنون في ثيابهم، والرابع أن الأنبياء لما ماتوا سُمُّوا أمواتاً وإذا مِيت يقال قد مات الشهداء لا يُسمون موتاً، والخامس أن الأنبياء تُعطى لهم الشفاعة يوم القيمة وشفاعتي أيضاً يوم القيمة وأما الشهداء فإنهم يشفعون في كل يوم فيمن يشفعون».

قوله تعالى: «وَأَنَّ اللَّهَ» فرأه الكسائي بكسر الألف، والباقيون بالنصب؛ فمن قرأ بالنصب فمعناه يستبشرون بنعمة من الله ويستبشرون بأن الله لا يضيع أجر المؤمنين. ومن قرأ بالكسر فعلى الابتداء. ودليله قراءة ابن مسعود «وَاللَّهُ لَا يضيع أجر المؤمنين».

قوله تعالى: «الَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ أَنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَأَنَّقَوْا أَجْرًا عَظِيمًا». (١٧)

«الَّذِينَ» في موضع رفع على الابتداء، وخبره «مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ». ويجوز أن يكون في موضع خفض، بدلاً من المؤمنين، أو من «يَا لَذِينَ لَمْ يَلْحَقُوْا». «أَسْتَجَابُوا» بمعنى أجابوا، والسين والتاء زائدتان. ومنه قوله^(١):

[١٩١٢] ضعيف. أخرجه الترمذى ١٦٦٣ وابن ماجه ٢٧٩٩ من حديث المقدام بن معدى كرب، قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب اهـ بل فيه بقية مدللس وقد عننته.

[١٩١٣] لم أره، وهو موضوع بلا شك، وفيه استهانه بجناب النبي ﷺ وإنحرافه الأنبياء.

(١) الشاعر هو كعب بن سعد الغنوبي يرثي أخاه أبا المغوار.

فلم يَسْتَجِبْهُ عند ذاك مُجِيبٌ

[١٩١٤] وفي الصحيحين عن عروة بن الزبير قال: قالت لي عائشة رضي الله عنها: كان أبوك من الذين استجابوا الله والرسول من بعد ما أصابهم القرح. لفظ مسلم. وعن عائشة:

[١٩١٥] وعنها عن عائشة: يا ابن أخي كان أبواك - تعني الزبير وأبا بكر - من الذين استجابوا الله والرسول من بعد ما أصابهم القرح. وقالت: لما أنصرف المشركون من أحد وأصاب النبي ﷺ وأصحابه ما أصابهم خاف أن يرجعوا فقال: «من يتتدب لهؤلاء حتى يعلموا أن بنا قوة» قال فانتدب أبو بكر والزبير في سبعين؛ فخرجوا في آثار القوم، فسمعوا بهم وأنصرفوا بنعمة من الله وفضل. وأشارت عائشة رضي الله عنها إلى ما جرى في غزوة حمراء الأسد، وهي على نحو ثمانية أميال من المدينة.

[١٩١٦] وذلك أنه لما كان في يوم الأحد، وهو الثاني من يوم أحد، نادى رسول الله ﷺ في الناس باتباع المشركين، وقال: «لا يخرج معنا إلا من شهدنا بالأمس» فنهض معه مائتاً رجل من المؤمنين. في البخاري فقال:

[١٩١٧] «من يذهب في إثرهم» فانتدب منهم سبعون رجلاً. قال: كان فيهم أبو بكر والزبير على ما تقدم، حتى بلغ حمراء الأسد، مُرْهِبًا للعدو؛ فربما كان فيهم المُثقل بالجراح لا يستطيع المشي ولا يجد مرکوباً، فربما يحمل على الأعنق؛ وكل ذلك أمثالاً لأمر رسول الله ﷺ ورغبة في الجهاد.

[١٩١٨] وقيل: إن الآية نزلت في رجلين منبني عبد الأشهل كانوا مُثخنَين بالجراح، يتوكأ أحدهما على صاحبه، وخرجا مع النبي ﷺ؛ فلما وصلوا حمراء الأسد،

[١٩١٤] صحيح. أخرجه البخاري ٤٠٧٧ ومسلم ٢٤١٨ والواحدي ٢٦٩ من حديث عروة بن الزبير عن عائشة.

[١٩١٥] سياق البخاري ٤٠٧٧.

[١٩١٦] أخرجه البيهقي في الدلائل ٣١٣/٣ عن عروة مرسلاً، و٣١٤/٣ عن ابن إسحاق عن شيوخه، وأخرجه الطبراني في تفسيره ٨٢٣٣ عن عكرمة مرسلاً.

[١٩١٧] صحيح. أخرجه البخاري ٤٠٧٧ من حديث عائشة.

[١٩١٨] أخرجه البيهقي في الدلائل ٣١٤/٣ - ٣١٥ والطبراني ٨٢٣٤ عن أبي السائب مولى عائشة بنت عثمان عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

لقيهم نعيم بن مسعود فأخبرهم أن أبا سفيان بن حرب ومن معه من قريش قد جمعوا جموعهم، وأجمعوا رأيهم على أن يأتوا إلى المدينة فيستأصلوا أهلها؛ فقالوا ما أخبرنا الله عنهم: ﴿ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعَمُ الْوَكِيلُ ﴾^(١). وبينما قريش قد أجمعوا على ذلك إذ جاءهم معبد الحزاعي.

[١٩١٩] وكانت خزاعة حلفاء النبي ﷺ وعيبة^(١) نصّه، وكان قد رأى حال أصحاب النبي ﷺ وما هم عليه؛ ولما رأى عزم قريش على الرجوع ليستأصلوا أهل المدينة احتمله خوف ذلك، وخالص نصحه للنبي ﷺ وأصحابه على أن خوف قريشاً بأن قال لهم: قد تركت محمداً وأصحابه بحرماء الأسد في جيش عظيم، قد أجمعت له من كان تختلف عنه، وهم قد تحرقوا عليكم؛ فالتجاء النجاء! فإنني أنهاك عن ذلك، فوالله لقد حملني ما رأيت أن قلتُ فيه أبياتاً من الشعر. قال: وما قلت؟ قال: قلت:

كادت تهُدُّ من الأصوات راحلتي	إذ سالت الأرض بالجُرْدِ الأبابيل ^(٢)
تُرْدِي بأشدِ كرام لا تَنَابِلَةٌ	عند اللقاء ولا مِيلٌ معاذيل ^(٣)
فَظَلَّتْ عَدُوًا أَظْنَنَ الْأَرْضَ مَائِلَةً	لَمَّا سَمَوْا بِرَئِيسِ غَيْرِ مَخْذُولٍ ^(٤)
فَقَلَّتْ وَيْلَ أَبْنِ حَرْبٍ مِّنْ لَقَائِكُمْ	إِذَا تَغَطَّمَتِ الْبَطْحَاءِ بِالْخَيْلِ ^(٤)
إِنِّي نَذِيرٌ لِأَهْلِ الْبَسْلِ ضَاحِيَةً	لَكُلِّ ذِي إِرْبَةٍ مِّنْهُمْ وَمَعْقُولٍ ^(٥)
وَلَيْسَ يُوصَفُ مَا أَنْذَرْتُ بِالْقِيلِ ^(٦)	مِنْ جَيْشٍ أَحْمَدَ لَا وَخْشُ قَنَابِلَهُ

قال: فثني ذلك أبا سفيان ومن معه، وقدف الله في قلوبهم الرُّعب، ورجعوا إلى مكة خائفين مسرعين، ورجع النبي ﷺ في أصحابه إلى المدينة منصوراً؛ كما قال الله تعالى: ﴿ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِنْ اللَّهِ وَفَضْلِ لَمْ يَمْسَسُهُمْ سُوءٌ ﴾ أي قتال ورعب. وأستاند

[١٩١٩] أخرجه البيهقي في الدلائل ٣١٧ - ٣١٥ / ٣ من طريق ابن إسحاق.

(١) عيبة الرجل: موضع سره.

(٢) الجرد: خيل شعر جلدتها قصير. والأبابيل: الفرق.

(٣) ردت الخيل ردياً: رجمت الأرض بحوارفها في سيرها وعدوها. والتتابلة: القصار. والأميل: الذي يميل على السرج ولا يستوي عليه، وقيل: هو الكسل الذي لا يحسن الركوب والفروسية، والمعازيل: القوم ليس معهم سلاح، واحدهم معزال.

(٤) تقطعت البطحاء: أي غدت، وهو لفظ مستعار من صوت غليان القدر.

(٥) البسل: من البسالة وهي الشجاعة: والإرب: الدهاء.

(٦) الوخش: رذال الناس، والقتابل: الطائفة من الناس ومن الخيل.

جابر بن عبد الله إلى النبي ﷺ في الخروج معه فأذن له. وأخبرهم تعالى أن الأجر العظيم قد تَحَصَّل لهم بهذه القُفْلة.

[١٩٢٠] قال رسول الله ﷺ «إنها غَزْوة». هذا تفسير الجمhour لهذه الآية. وشدّ مجاهد وعكرمة رحمهما الله تعالى فقالا: إن هذه الآية من قوله: «الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ» إلى قوله: «عَظِيمٌ»:

[١٩٢١] إنما نزلت في خروج النبي ﷺ إلى بَدْرِ الصُّغْرَى. وذلك أنه خرج لميعاد أبي سفيان في أحد، إذ قال: مَوْعِدُنَا بَدْرٌ من العام المُقْبِل. فقال النبي ﷺ: «قولوا نعم» فخرج النبي ﷺ قبل بَدْرٍ، وكان بها سُوقٌ عظيم، فأعطى رسول الله ﷺ أصحابه دراهم؛ وقرُبٌ من بَدْرٍ فجاءه نعيم بن مسعود الأشجعي، فأخبره أن قريشاً قد أجمعت وأقبلت لحربه هي ومن أَنْصَافِ إِلَيْهَا، فأشفق المسلمون من ذلك، لكنهم قالوا: ﴿ حَسِبْنَا اللَّهَ وَنَعَمُ الْوَكِيلُ ﴾^{١٧٣} فصمموا حتى أتوا بدرًا فلم يجدوا أحدًا، ووجدوا السوق فاشتروا بدرائهم أَدْمًا وتجارة، وأنقلبوا ولم يلْقُوا كَيْدًا، وربحا في تجارتهم؛ فذلك قوله تعالى: «فَأَنَّقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلِهِ» أي وفضل في تلك التجارات. والله أعلم.

قوله تعالى: «الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوكُمْ فَأَخْشَوْهُمْ فَرَزَادُهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسِبْنَا اللَّهَ وَنَعَمُ الْوَكِيلُ»^{١٧٤}.

اخْتَلَفَ في قوله تعالى: «الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ» فقال مجاهد ومُقاتل وعكرمة والكلبي: هو نعيم بن مسعود الأشجعي. واللفظ عام ومعناه خاص؛ كقوله: «أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ»^(١) يعني محمداً^ﷺ. السُّدَّي: هو أعرابي جعل له جُعل على ذلك. وقال ابن إسحاق وجماعه: يريد بالناس ركب عبد القيس، مروا بأبي سفيان فدسّهم إلى المسلمين ليثبطوهم. وقيل: الناس هنا المنافقون. قال السُّدَّي: لما تجهز النبي ﷺ وأصحابه للمسير إلى بَدْرِ الصُّغْرَى لميعاد أبي سفيان أتاهم المنافقون وقالوا: نحن أورده السيوطي في أسباب التزول ٢٤١ وقال: أخرج الطبراني بسنده صحيح عن ابن عباس قال: لما رجع المشركون من أحد...» وفيه: فقال المشركون: نرجع من قابل، فرجع النبي ﷺ، فكانت تعد غزوة».

[١٩٢١] أخرجه البهقي في دلائل النبوة ٣١٨/٣ والطبراني بسنده صحيح، كما في أسباب التزول للسيوطى ٢٤١ عن ابن عباس بنحوه. وأورده السيوطي في الدر المثمر ١٨١/٢ (آل عمران: ٧٢) وقال أخرجه عبد بن حميد وابن حزير وابن المنذر عن مجاهد. وانظر كتاب المعاذى للواقدي ١/ ٣٨٤ - ٣٨٨.

(١) النساء: ٥٤.

أصحابكم الذين نهيناكم عن الخروج إليهم وعصيتمنا، وقد قاتلوكم في دياركم وظفروا؛ فإن أتيموهم في ديارهم فلا يرجع منكم أحد: ف قالوا: ﴿ حَسِبْنَا اللَّهَ وَنَعَمْ الْوَكِيلُ ﴾^(١٧). وقال أبو معاشر: دخل ناس من هذيل من أهل تهامة المدينة، فسألهم أصحاب رسول الله ﷺ عن أبي سفيان فقالوا: ﴿ قَدْ جَعَوْا لَكُمْ ﴾ جموعاً كثيرة ﴿ فَأَخْشَوْهُمْ ﴾ أي خافوهم وأخذروهم؛ فإنه لا طاقة لكم بهم. فالناس على هذه الأقوال على بابه من الجمع. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا ﴾ أي فزادهم قول الناس إيماناً، أي تصدقوا ويقينوا في دينهم، وإقامة على نصرتهم، وقوّة وجراة واستعداداً. فزيادة الإيمان على هذا هي في الأعمال. وقد اختلف العلماء في زيادة الإيمان ونقصانه على أقوال. والعقيدة في هذا على أن نفس الإيمان الذي هو تاج واحد، وتصديق واحد بشيء ما، إنما هو معنى فرد، لا يدخل معه زيادة إذا حصل، ولا يبقى منه شيء إذا زال؛ فلم يبق إلا أن تكون الزيادة والنقصان في متعلقاته دون ذاته. فذهب جمّع من العلماء إلى أنه يزيد وينقص من حيث الأعمال الصادرة عنه، لا سيما أن كثيراً من العلماء يوقعون أسم الإيمان على الطاعات؛ لقوله ﷺ:

[١٩٢٢] «الإيمان بضع وسبعين باباً فأعلاها قول لا إله إلا الله وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق» أخرجه الترمذى، وزاد مسلم «والحياء شعبة من الإيمان» وفي حديث^(١) على رضي الله عنه: إن الإيمان ليبدو لمحة بيضاء في القلب، كلما أزداد الإيمان أزدادت اللّمّة. وقوله «المحة» قال الأصمى: المحة مثل الثّكتة ونحوها من البياض؛ ومنه قيل: فرس المّظ، إذا كان بجحفلته شيء من بياض. والمحاذثون يقولون «المحة» بالفتح. وأما كلام العرب وبالضم؛ مثل شبهة ودهمة وخمرة. وفيه حجّة على من أنكر أن يكون الإيمان يزيد وينقص. ألا تراه يقول: كلما أزداد الإيمان أزدادت اللّمّة حتى يبيض القلب كله. وكذلك النفاق يبدو لمحة سوداء في القلب كلما أزداد النفاق أسود القلب حتى يسود القلب كله. ومنهم من قال: إن الإيمان عَرَض، وهو لا يُبْغُت زمانين؛ فهو للنبي ﷺ وللصلحاء متعاقب، فيزيد باعتبار تواли أمثاله على قلب المؤمن، وباعتبار دوام حضوره. وينقص بتواли الغفلات على قلب المؤمن. أشار إلى هذا أبو المعالي. وهذا المعنى موجود في حديث الشفاعة، حديث أبي سعيد الخدري أخرجه مسلم. وفيه:

[١٩٢٢] صحيح. أخرجه مسلم ٣٥ وأبو داود ٤٦٧٦ والتّرمذى ٢٦١٤ والبخاري في الأدب ٥٩٨ والنسائي ١١٠/٨ وأبي ماجه ٥٧ وأبي حبان ١٦٦ و ١٨١ و ١٩١ والطّيالسي ٢٤٠٢ وأحمد ٣٧٩/٢ من حديث أبي هريرة.

(١) هو أثر غير مرفوع.

[١٩٢٣] «فيقول المؤمنون يا ربنا إخواننا كانوا يصومون ويصلون ويحجون فيقال لهم أخرجوا من عرفة فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقاً كثيراً قد أخذت النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه ثم يقولون ربنا ما بقي فيها أحدٌ من أمرتنا به فيقول أرجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه فيخرجون خلقاً كثيراً ثم يقولون ربنا لم تذر فيها أحداً من أمرتنا ثم يقول أرجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه فيخرجون خلقاً كثيراً ثم يقولون ربنا لم تذر فيها من من أمرتنا أحداً ثم يقول أرجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه» وذكر الحديث. وقد قيل: إن المراد بالإيمان في هذا الحديث أعمال القلوب؛ كالآية والإخلاص والخوف والنصيحة وشبه ذلك. وسماتها إيماناً لكونها في محل الإيمان أو يعني بالإيمان، على عادة العرب في تسمية الشيء باسم الشيء إذاجاوره، أو كان منه بسبب. دليل هذا التأويل قول الشافعيين بعد إخراج من كان في قلبه مثقال ذرة من خير: «لم تذر فيها خيراً»^(١) مع أنه تعالى يُخرج بعد ذلك جموعاً كثيرة من يقول لا إله إلا الله، وهو مؤمنون قطعاً؛ ولو لم يكونوا مؤمنين لما أخرجهم. ثم إن عدم الوجود الأول الذي يُرتكب عليه المثل لم تكن زيادة ولا نقصان. وقدر ذلك في الحركة. فإن الله سبحانه إذا خلق علماً فزاده وخلق معه مثله أو أمثاله بمعلومات فقد زاد علمه؛ فإن أعدم الله الأمثال فقد نقص، أي زالت الزيادة. وكذلك إذا خلق حركة وخلق معها مثلها أو أمثالها. وذهب قوم من العلماء إلى أن زيادة الإيمان ونقصه إنما هو من طريق الأدلة، فتزيد الأدلة عند واحد فيقال في ذلك: إنها زيادة في الإيمان؛ وبهذا المعنى - على أحد الأقوال - فضل الأنبياء على الخلق، فإنهم علّموه من وجوه كثيرة، أكثر من الوجوه التي علمه الخلق بها. وهذا القول خارج عن مقتضى الآية؛ إذ لا يتصور أن تكون الزيادة فيها من جهة الأدلة. وذهب قوم: إلى أن الزيادة في الإيمان إنما هي بنزل الفرائض والأخبار في مدة النبي ﷺ، وفي المعرفة بها بعد الجهل غابر الدهر. وهذا إنما هو زيادة إيمان؛ فالقول فيه إن الإيمان يزيد قول مجازي، ولا يتصور فيه النقص على هذا الحد، وإنما يتصور بالإضافة إلى من علم. فاعمل.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا حَسِبْنَا اللَّهَ وَنَعَمْ أَوْكَيْلٌ﴾ أي كافينا الله. وحسب مأخذ من الإحساب، وهو الكفاية. قال الشاعر:

[١٩٢٣] صحيح. أخرجه مسلم ١٨٣ من حديث أبي سعيد الخدري، وقد تقدم حديث الشفاعة مراراً.

(١) هو بعض الحديث المتقدم.

فتملاً بيتنا إقطا^(١) وَسَمْنَا وَحَسْبُكَ مِنْ غِنَىٰ شَبَعَ فَرِيْ
روي البخاري عن ابن عباس قال في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ الْأَنَاسُ إِنَّ النَّاسَ
قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ - إلى قوله: - ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَيَعْمَلُ أَوْكَيْلٌ﴾^(٢) قالها إبراهيم
الخليل عليه السلام حين ألقى في النار. وقالها محمد^(ص) حين قال لهم الناس: إن
الناس قد جمعوا لكم. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسِسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَأَللَّهُ
دُوْلَفَضْلٍ عَظِيمٍ﴾^(٣).

قال علماؤنا: لما فَوَضُوا أمورَهُمْ إِلَيْهِ، وَأَعْتَمْدُوا بِقُلُوبِهِمْ عَلَيْهِ، أَعْطَاهُمْ مِنَ الْجَزَاءِ
أَرْبَعَةَ مَعَانٍ: النِّعْمَةُ، وَالْفَضْلُ، وَصِرَافُ السُّوءِ، وَأَتِبَاعُ الرِّضَا. فَرَضَاهُمْ عَنْهُ، وَرَضِيَ عَنْهُمْ.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يَخْوِفُ أُولَئِكَءِ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ
مُّؤْمِنِينَ﴾^(٤).

قال ابن عباس وغيره: المعنى يخوفكم أولياءه؛ أي بأوليائه، أو من أوليائه؛ فحذف
حرف الجر ووصل الفعل إلى الاسم فتصب. كما قال تعالى: ﴿لَيُنذَرَ بِأَسَأَ شَدِيدًا﴾^(٥) أي
لينذركم بآس شديد؛ أي يخوّف المؤمن بالكافر. وقال الحسن والستّي: المعنى يخوّف
أولياء المنافقين؛ ليقعدوا عن قتال المشركين. فأما أولياء الله فإنهم لا يخافونه إذا
خوّفهم. وقد قيل: إن المراد هذا الذي يخوّفكم بجمع الكفار شيطانٌ من شياطين
الإنس؛ إما نعيم بن مسعود أو غيره، على الخلاف في ذلك كما تقدّم. ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾
أي لا تخافوا الكافرين المذكورين في قوله: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾. أو يرجع إلى
الأولياء إن قلت: إن المعنى يخوّف بأوليائه أي يخوّفكم أولياءه.

قوله تعالى: ﴿وَخَافُونَ﴾ أي خافون في ترك أمري إن كنتم مصدّقين بوعدي.
والخوف في كلام العرب الذّعْر. وخَوَافَنَى فلان فَخُفْتُهُ، أي كنتُ أشدّ خوفاً منه.
والخَوْفَاءُ الْمَفَازَةُ^(٦) لا ماء بها. ويقال: ناقَةُ خَوْفَاءُ وهي التُّجْرِبَاءُ. والخاففة كالخريطة من
الْأَدَمَ يُشْتَارُ فيها العَسْلُ. قال سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: اجتمع بعض الصَّدِيقِينَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ
الْخَلِيلِ فَقَالُوا: مَا الْخَوْفُ؟ فَقَالَ: لَا تَأْمِنُ حَتَّى تُبَلِّغَ الْمَأْمَنَ.

(١) الأقط: شيء يتخذ من اللبن المخض يطبخ ويترك حتى يمصل.

(٢) الكهف: ٢.

(٣) ليس في شيء من كتب اللغة هذا المعنى في «خوف» بل «خوق» مجازة خوقاء (بالقاف): أي واسعة الجوف لا ماء بها كما يقال ناقَةُ خَوْفَاءُ (بالقاف): أي جرياء.

خُثِّيْم إِذَا مَرَّ بِكِيرٍ^(١) يُغْشَى عَلَيْهِ؛ فَقَيْل لِعَلِيٍّ بْن أَبِي طَالِبٍ ذَلِك؛ فَقَالَ: إِذَا أَصَابَهُ ذَلِكَ فَأَعْلَمُونِي. فَأَصَابَهُ فَأَعْلَمُوهُ، فَجَاءَهُ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي قَمِصِهِ فَوُجِدَ حَرْكَتُهُ عَالِيَّةٌ فَقَالَ: أَشَهَدُ أَنَّ هَذَا أَخْوَفُ أَهْلَ زَمَانِكُمْ. فَالْخَائِفُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ أَنْ يَخَافَ أَنْ يُعَاقِبَ إِمَّا فِي الدُّنْيَا إِمَّا فِي الْآخِرَةِ؛ وَلِهَذَا قِيلَ: لَيْسَ الْخَائِفُ الَّذِي يَبْكِي وَيَسْعَحُ عَيْنِيهِ، بَلْ الْخَائِفُ الَّذِي يَتَرَكُ مَا يَخَافُ أَنْ يُعَذَّبَ عَلَيْهِ. فَفَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَخَافُوهُ فَقَالَ: ﴿وَخَافُوا نَّإِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٢) وَقَالَ: ﴿وَإِنَّى فَارَّهُبُونَ﴾^(٣). وَمَدْحُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْخُوفِ فَقَالَ: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النَّحْل: ٥٠]. وَلِأَرْبَابِ الإِشَارَاتِ فِي الْخُوفِ عَبَاراتٌ مَرْجِعُهَا إِلَى مَا ذَكَرْنَا. قَالَ الأَسْتَاذُ أَبُو عَلَيِّ الدَّقَاقِ: دَخَلَتْ عَلَى أَبِي بَكْرَ بْنَ فُورَّكَ رَحْمَهُ اللَّهُ عَائِدًا، فَلَمَّا رَأَيْنِي دَمَعْتُ عَيْنِاهُ، قَلَّتْ لِهِ: إِنَّ اللَّهَ يَعْفُوْكَ وَيَشْفِيكَ. فَقَالَ لِي: أَتَرِي أَنِّي أَخَافُ مِنَ الْمَوْتِ؟ إِنَّمَا أَخَافُ مِمَّا وَرَاءَ الْمَوْتِ. وَفِي سُنْنَ أَبْنِ مَاجِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

[١٩٢٤] «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ أَطْتَ

(٢) السَّمَاءَ وَحْقَ لَهَا أَنْ تَنْتَطِ مَا فِيهَا مَوْضِعٌ أَرْبِعُ أَصَابِعٍ إِلَّا وَمَلَّكُ وَاضْعُ جَبَهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ وَاللَّهُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لِضَحِّكَتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنَّسَاءِ عَلَى الْفُرُشَاتِ وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ

(٣) تَجَارُوْنَ^(٤) إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ لَوَدَّتْ أَنِّي كُنْتْ شَجَرَةً تُعْضَدَ»^(٥). خَرَجَهُ التَّرمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثُ حَسَنٍ غَرِيبٍ. وَيُرَوَى مِنْ غَيْرِهِ أَنَّ أَبَا ذَرَّ قَالَ: «لَوَدَّتْ أَنِّي كُنْتْ شَجَرَةً تُعْضَدَ». وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْرُنَّكَ الَّذِينَ يُسَرِّعُونَ فِي الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَكُنْ يَصْرُوْلَهُ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَعْظَمٌ﴾^(٦).

[١٩٢٤] أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ ٢٣١٢ وَابْنِ مَاجِهِ ٢٣١٢ وَالْبَيْهَقِيُّ ٥٢/٧ وَأَحْمَدُ ١٧٣/٥ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ التَّرمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ غَرِيبٍ وَيُرَوَى مِنْ غَيْرِهِ أَنَّ أَبَا ذَرَّ قَالَ: لَوَدَّتْ أَنِّي كُنْتْ شَجَرَةً تُعْضَدَ أَهْرَافًا. وَلَبَعْضُهُ شَوَّاهِدٌ فِي الصَّحِيفَةِ. وَهَذَا الإِسْنَادُ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهَاجِرٍ لِيَنَّ الْحَدِيثَ فِيهِ كَلَامٌ.

(١) الكَبِيرُ: هو كَبِيرُ الْحَدَادِ: عَبَارةٌ عَنْ زَقٍ أَوْ جَلْدٍ غَلِيلٍ ذُو حَافَاتٍ.

(٢) الْأَطْيَطُ: صوتُ الْأَقْتَابِ وَالْأَطْيَطِ الْإِبْلِ: أَصْوَاتُهَا وَحِينَهَا، أَيْ أَنَّ كَثْرَةَ مَا فِي السَّمَاءِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ قَدْ أَفْلَحَلَهَا حَتَّى أَطْتَ.

(٣) الصُّعْدَاتُ: الْطَرَقُ.

(٤) جَأْلُ الْقَوْمِ: رَفَعُوا أَصْوَاتِهِمْ بِالدُّعَاءِ.

(٥) الْمَعْضَدُ: مَثَلُ الْمَنْجَلِ يَقْطَعُ بِهِ الشَّجَرُ.

قوله تعالى: «وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَرِّعُونَ فِي الْكُفْرِ» هؤلاء قوم أسلموا ثم أرتدوا خوفاً من المشركين؛ فاغتُمَ النبي ﷺ، فأنزل الله عز وجل: «وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَرِّعُونَ فِي الْكُفْرِ». وقال الكلبي: يعني به المنافقين ورؤساء اليهود؛ كتموا صفة النبي ﷺ في الكتاب فنزلت. ويقال: إن أهل الكتاب لما لم يؤمنوا شق ذلك على رسول الله ﷺ؛ لأن الناس ينظرون إليهم ويقولون إنهم أهل كتاب؛ فلو كان قوله حقاً لاتبعوه. فنزلت «وَلَا يَحْزُنْكَ». قراءة نافع بضم الياء وكسر الزاي حيث وقع إلا في - الأنبياء - «لَا يَحْزُنْهُمْ الْقَزْعُ الْأَكْبَرُ» [الأنبياء: ١٠٣] فإنه بفتح الياء وبضم الزاي. وضدته أبو جعفر. وقرأ ابن محيصن كلها بضم الياء وكسر الزاي. والباقيون كلها بفتح الياء وضم الزاي. وهما لغتان: حَزَنَتِي الأمر يَحْزُنْتِي، وأَحْزَنَتِي أيضاً وهي لغة قليلة؛ والأولى أفعى اللغتين؛ قاله النحاس. وقال الشاعر في «أحزن»:

مَضَى صُحْبِي وَأَحْزَنَي الدِّيَارُ

وقراءة العامة «يُسَارِعُونَ». وقرأ طلحة «يُسَرِّعونَ في الكفر». قال الصحاح: هم كفار قريش. وقال غيره: هم المنافقون. وقيل: هو ما ذكرناه قبل. وقيل: هو عام في جميع الكفار. ومُسَارِعُهُمْ في الكفر المظاهر على محمد ﷺ. قال القشيري: والحزن على كُفُر الكافر طاعة؛ ولكن النبي ﷺ كان يُفرط في الحزن على كفر قومه، فنهى عن ذلك؛ كما قال: «فَلَا تَذَهَّبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَتِي» وقال: «فَلَعَلَّكَ بَلَّغْتُ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسْفًا» ^(١).

«إِنَّهُمْ لَنْ يَصْرُوُا إِلَّا شَيْئاً» أي لا ينتصرون من مُلْك الله وسلطانه شيئاً؛ يعني لا ينتصرون بغيرهم. وكما روى عن أبي ذر:

[١٩٢٥] عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا. يا عبادي كلكم ضال إلا من هدىء فاستهدوني أهديكم. يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم. يا عبادي كلكم عاري إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم. يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهر وأنا أغفر الذنب جميماً فاستغفروني أغفر لكم. يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضطرونني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني. يا عبادي لو أن أولكم وأآخركم وإنسكم وجنكم

[١٩٢٥] صحيح. أخرجه مسلم ٢٥٧٧ والبخاري في الأدب المفرد ٤٩٠ والترمذ ٢٤٩٥ وابن ماجه ٤٢٥٧ وابن حبان ٦١٩ وعبدالرازق ٢٠٢٧٢ والطيسلي ٤٦٣ وأحمد ١٦٠ / ٥ من حديث أبي ذر

الغفاري.

(١) الكهف: ٦.

كانوا على أَنْتَقَى قلب رجُلٍ واحدٍ منكم ما زاد ذلك في مُلْكِي شيئاً. يا عبادي لو أنَّ أَوْلَكُمْ وآخِرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وجِنَّكُمْ كانوا على أَفْجَرِ قلبِ رجُلٍ واحدٍ ما نَقَصَ ذلك من مُلْكِي شيئاً. يا عبادي لو أنَّ أَوْلَكُمْ وآخِرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وجِنَّكُمْ قاموا في صَعِيدٍ واحدٍ فَسَأْلُونِي فَأُعْطِيَتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسَائِلَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مَا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يُنَقُّصُ الْمِحْيَطُ إِذَا دَخَلَ الْبَحْرَ. يا عبادي إنما هي أَعْمَالُكُمْ أَخْصِيَها لَكُمْ ثُمَّ أُوْفِيَكُمْ إِيَاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلَيَخْمَدِ اللَّهُ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلْوَمَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». خَرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ وَالْتَّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِمَا، وَهُوَ حَدِيثٌ عَظِيمٌ فِيهِ طَوْلٌ يَكْتُبُ كُلَّهُ. وَقَيْلٌ: مَعْنَى «لَنْ يَضْرُرُوا اللَّهُ شَيْئًا» أيَّ لَنْ يَضْرُرُوا أُولَيَاءَ اللَّهِ حِينَ تَرَكُوا نَصْرَهُمْ إِذَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَاصِرَهُمْ.

قوله تعالى: ﴿رَبِّ الْأَنْبَابِ أَلَا يَجْعَلُ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَمْ يَعْلَمُ عَذَابُ عَظِيمٍ﴾ أيَّ نَصِيبًا. وَالْحَظَّ النَّصِيبُ وَالْجَدَّ. يُقَالُ: فَلَانَ أَحْظَى مِنْ فَلَانَ، وَهُوَ مَحْظُوظٌ. وَجَمْعُ الْحَظَّ أَحْظَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. قَالَ أَبُو زِيدٍ: يُقَالُ رَجُلٌ حَظِيرٌ، أَيْ جَدِيدٌ إِذَا كَانَ ذَلِكَ حَظًّا مِنَ الرِّزْقِ. وَحَظِيرٌ فِي الْأَمْرِ أَحْظَى. وَرَبِّمَا جَمْعُ الْحَظَّ أَحْظَى. أَيْ لَا يَجْعَلُ لَهُمْ نَصِيبًا فِي الْجَنَّةِ. وَهُوَ نَصَّ فِي أَنَّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ بِإِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَشْرَكُوا الْكُفَّارَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضْرُرُوا اللَّهُ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَشْرَكُوا الْكُفَّارَ بِالْإِيمَانِ﴾ تَقْدِيمٌ فِي الْبَقْرَةِ. ﴿لَنْ يَضْرُرُوا اللَّهُ شَيْئًا﴾ كَرَرَ لِلتَّأكِيدِ. وَقَيْلٌ: أَيْ مِنْ سُوءِ تَدْبِيرِهِ اسْتِبَدَالُ الإِيمَانِ بِالْكُفَّارِ وَبِيعَهُ بِهِ؛ فَلَا يَخَافُ جَانِبَهُ وَلَا تَدْبِيرَهُ. وَانتَصَبَ ﴿شَيْئًا﴾ فِي الْمَوْضِعَيْنِ لِوَقْوَعِهِ مَوْقِعُ الْمَصْدِرِ؛ كَأَنَّهُ قَالَ: لَنْ يَضْرُرُوا اللَّهُ ضَرَرًا قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا. وَيَجُوزُ انتِصَابَهُ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ الْبَاءِ؛ كَأَنَّهُ قَالَ: لَنْ يَضْرُرُوا اللَّهُ بِشَيْءٍ.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا تُمْلَى لَهُمْ حَيْرٌ لَا نَفْسٍ لَهُمْ إِنْ تَمَّنُوا لَهُمْ لِيَزَدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَمْهِنٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا تُمْلَى لَهُمْ حَيْرٌ لَا نَفْسٍ لَهُمْ إِنْ تَمَّنُوا لَهُمْ لِيَزَدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ طَوْلُ الْعَمرِ وَرَغْدُ الْعِيشِ. وَالْمَعْنَى: لَا يَحْسِنُ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يُحَوِّلُونَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى إِهْلَاكِهِمْ. وَإِنَّمَا يُطْرُكُ أَعْمَارَهُمْ لِيَعْمَلُوا بِالْمَعَاصِيِّ، لَا لِأَنَّهُ خَيْرٌ لَهُمْ. وَيُقَالُ: ﴿أَنَّمَا تُمْلَى لَهُمْ﴾ بِمَا أَصَابُوا مِنَ الظَّفَرِ يَوْمَ أُحْدُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ خَيْرًا لَنَفْسِهِمْ؛ وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِيَزَدَادُوا عَقُوبَةً. وَرُوِيَّ عَنْ أَبْنَيْ مُسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٌ بَرًّا وَلَا فَاجِرٌ إِلَّا وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لَهُ، لَأَنَّهُ إِنْ كَانَ بَرًّا فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا فَقَدْ

قال الله: «إِنَّمَا تُمْلِي لَهُمْ لِيَزَدَادُوا إِثْمًا». وقرأ ابن عامر وعاصم «وَلَا يَحْسِبُنَّ» بالباء ونصب السين. وقرأ حمزة: بالباء ونصب السين. والباقيون: بالباء وكسر السين. فمن قرأ بالباء فالذين فاعلون. أي فلا يحسنون الكفار. و«إِنَّمَا تُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنفُسِهِمْ» تسد مسد المفعولين. و«مَا» بمعنى الذي، والعائد محنوف، و«خَيْرٌ» خبر «أَنَّ». ويجوز أن تقدر «ما» والفعل مصدرًا، والتقدير ولا يحسنون الذين كفروا أن إملاءنا لهم خير لأنفسهم. ومن قرأ بالباء فالفاعل هو المخاطب، وهو محمد ﷺ. و«الذين» نصب على المفعول الأول لتحسب. وأن وما بعدها بدل من الذين، وهي تسد مسد المفعولين، كما تسد لو لم تكون بدلاً. ولا يصلح أن تكون «أَنَّ» وما بعدها مفعولاً ثانياً لتحسب؛ لأن المفعول الثاني في هذا الباب هو الأول في المعنى: لأن حسب وأحوالها داخلة على المبتدأ والخبر؛ فيكون التقدير: ولا تحسب إنما تُملي لهم خير. هذا قول الزجاج. وقال أبو علي: لو صحي هذا القال («خَيْرٌ» بالنصب؛ لأن «أَنَّ» تصير بدلاً من «الذين كفروا»)؛ فكان قال: لا تحسب إملاء الذين كفروا خيراً؛ قوله «خَيْرٌ» هو المفعول الثاني لحسب. فإذاً لا يجوز أن يقرأ «لا تحسب» بالباء إلا أن تكسر «إِنَّ» في «إنما» وتنصب خيراً، ولم يُروَ ذلك عن حمزة، القراءة عن حمزة بالباء؛ فلا تصح هذه القراءة إذا. وقال الفراء والكسائي: قراءة حمزة جائزة على التكرير؛ تقديره ولا تحسب الذين كفروا، ولا تحسب إنما تُملي لهم خير؛ فسدت «أَنَّ» مسد المفعولين لتحسب الثاني، وهي وما عملت مفعول ثان لتحسب الأول. قال الفشيري؛ وهذا قريب مما ذكره الزجاج في دعوى البدل، والقراءة صحيحة. فإذاً غرض أبي علي تغليط الزجاج. قال النحاس: وزعم أبو حاتم أن قراءة حمزة بالباء هنا، قوله: «وَلَا يَحْسِبُنَّ الَّذِينَ يَكْفُلُونَ» لحن لا يجوز. وتبعد على ذلك جماعة.

قلت: وهذا ليس بشيء؛ لما تقدم بيانه من الإعراب، ولصحة القراءة وثبوتها نقاً. وقرأ يحيى بن وثاب «إِنَّمَا تُمْلِي لَهُمْ» بكسر إن فيهما جميعاً. قال أبو جعفر: وقراءة يحيى حسنة. كما تقول: حسبت عمراً أبوه خالد. قال أبو حاتم: وسمعت الأخفش يذكر كسر «إِنَّ» يحتاج به لأهل القدر؛ لأنه كان منهم. و يجعل على التقديم والتأخير «وَلَا يَحْسِبُنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّمَا تُمْلِي لَهُمْ لِيَزَدَادُوا إِثْمًا إِنَّمَا تُمْلِي لَهُمْ خير لأنفسهم». قال: ورأيت في مصحف في المسجد الجامع قد زادوا فيه حرفاً فصار «إنما تُملي لهم إيماناً» فنظر إليه يعقوب القاريء فتبين اللحن فحكه. والأية نصٌ في بطalan مذهب القدريه؛ لأنه أخبر أنه يطيل أعمارهم ليزدادوا الكفر بعمل المعاصي، وتواتي أمثاله على القلب. كما تقدم بيانه في ضده وهو الإيمان. وعن ابن عباس قال: ما من بَرَّ

ولا فاجر إلّا الموت خير له ثم تلا: «إِنَّا نُنْهِي لَهُمْ لِيَرَدُوا إِلَّا شَمَا» و تلا «وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَقْرَبَارِ» أخرجه رزين.

قوله تعالى: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْحَبْيَثَ مِنَ الطَّيْبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلَعُكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَسْقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ»

قال أبو العالية: سأل المؤمنون أن يعطوا علامه يفرقون بها بين المؤمن والمنافق؛ فأنزل الله عز وجل: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ» الآية. واختلفوا من المخاطب بالآية على أقوال. فقال ابن عباس والضحاك ومقاتل والكلبي وأكثر المفسرين: الخطاب للكفار والمنافقين. أي ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه من الكفر والنفاق وعداوة النبي ﷺ. قال الكلبي: إن قريشاً من أهل مكة قالوا للنبي ﷺ: الرجلُ مَنْ تَرَعَّمَ أَنْ هُوَ فِي النَّارِ، وَأَنَّهُ إِذَا تَرَكَ دِينَنَا وَاتَّبَعَ دِينَكَ قَلَّتْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ! فَأَخْبَرْنَا عَنْ هَذَا مَنْ أَيْنَ هُوَ؟ وَأَخْبَرْنَا مَنْ يَأْتِيكَ مَنَا؟ وَمَنْ لَمْ يَأْتِكَ؟. فأنزل الله عز وجل: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ» من الكفر والنفاق «حَتَّىٰ يَمِيزَ الْحَبْيَثَ مِنَ الطَّيْبِ». وقيل: هو خطاب للمشركين. والمراد بالمؤمنين في قوله: «لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ» من في الأصلاب والأرحام ممن يؤمن. أي ما كان الله ليذر أولادكم الذين حكم لهم بالإيمان على ما أنتم عليه من الشرك، حتى يفرق بينكم وبينهم؛ وعلى هذا «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلَعُكُمْ» كلام مستأنف. وهو قول ابن عباس وأكثر المفسرين. وقيل: الخطاب للمؤمنين. أي وما كان الله ليذركم يا عشر المؤمنين على ما أنتم عليه من اختلاط المؤمن بالمنافق، حتى يميز بينكم بالمحنة والتکلیف؛ فتعرفوا المنافق الخبيث، والمؤمن الطيب. وقد ميّز يوم أحد بين الفريقين. وهذا قول أكثر أهل المعاني. «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلَعُكُمْ عَلَى الْغَيْبِ» يا عشر المؤمنين. أي ما كان الله ليعيّن لكم المنافقين حتى تعرفوهم، ولكن يظهر ذلك لكم بالتكليف والمحنة، وقد ظهر ذلك في يوم أحد؛ فإن المنافقين تخلعوا وأظهروا الشماتة، مما كتم تعرفون هذا الغيب قبل هذا، فالآن قد أطلع الله محمداً عليه السلام وصحابه على ذلك. وقيل: معنى «ليطلعكم» أي وما كان الله ليعلمكم ما يكون منهم. فقوله: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلَعُكُمْ عَلَى الْغَيْبِ» على هذا متصل، وعلى القولين الأولين منقطع. وذلك أن الكفار لما قالوا: لِمَ يوح إلينا؟ قال: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلَعُكُمْ عَلَى الْغَيْبِ» أي على من يستحق النبوة، حتى يكون الوحي باختياركم. «وَلَكِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مِنْ رُسُلِهِ» أي يختار «مِنْ رُسُلِهِ» لإطلاع غيه «مِنْ يَشَاءُ» يقال: طلت على كذا

وأطلعت عليه، وأطلعت عليه غيري؛ فهو لازم ومتعد. وقرىء «حتى يميز» بالتشديد من مَيْزَ، وكذا في «الأنفال» وهي قراءة حمزة. والباconون «يَمِيزُ» بالتحفيف من مَازَ يَمِيزُ. يُقال: مِزْت الشيء بعضه من بعض أَمِيزه مَيْزَا، ومِيزُهُ تَميِيزاً. قال أبو معاذ: مِزْت الشيء أَمِيزه مَيْزَا إِذَا فَرَقْتَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ. فَإِنْ كَانَتْ أَشْيَاءَ قَلْتَ: مِيزَتْهَا تَميِيزاً. وَمَثَلُهُ إِذَا جَعَلَتْ الْوَاحِدَ شَيْئَيْنِ قَلْتَ: فَرَقْتَ بَيْنَهُمَا، مَخْفَقاً؛ وَمِنْهُ فَرَقَ الشِّعْرَ. فَإِنْ جَعَلَتْ أَشْيَاءَ قَلْتَ: فَرَقْتَهُ تَفْرِيقاً.

قلت: ومنه أمْتَازَ الْقَوْمَ، تَميِيزَ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ. ويُكَادُ يَتَمِيزُ: يَتَقْطَعُ؛ وَبِهَذَا فَسَرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَكَادُ تَمِيزُ مِنَ الْغَيْظِ﴾ [الْمُلْكُ: ٨] وَفِي الْخَبْرِ: [١٩٢٦] «مِنْ مَازَ أَذَى عَنِ الطَّرِيقِ فَهُوَ لَهُ صَدْقَةٌ».

قوله تعالى: ﴿فَامْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ يُقال: إن الكفار لما سأله رسول الله ﷺ أن يبيّن لهم من يؤمن منهم، فأنزل الله ﴿فَامْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ يعني لا تشتبهوا بما لا يعنيكم، وأشتغلوا بما يعنيكم وهو الإيمان. ﴿فَامْنُوا﴾ أي صدقوا، أي عليكم التصديق لا التشوّف إلى أطلع الغيب. ﴿وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَسْتَقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ أي الجنّة. ويدرك أن رجلاً كان عند الحجاج بن يوسف التقفي مُنجماً؛ فأخذ الحجاج حصياتٍ بيده قد عرف عددها فقال للمنجم: كم في يدي؟ فحسب فأصاب المنجم. فأغفله الحجاج وأخذ حصياتٍ لم يُدْهَنْ فقال للمنجم: كم في يدي؟ فحسب فأخطأ، ثم حسب أيضاً فأخطأ؛ فقال: أيها الأمير، أظنك لا تعرف عدد ما في يدك؟ قال لا. قال: فما الفرق بينهما؟ فقال: إن ذاك أحصيته فخرج عن حد الغيب، فحسبت فاصلبت، وإن هذا لم تعرف عددها فصار غيّراً، ولا يعلم الغيب إلا الله تعالى. وسيأتي هذا الباب في «الأنعام» إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسِنَ الَّذِينَ يَخْلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ بَلْ هُوَ

[١٩٢٦] ذكره ابن الأثير في النهاية ٤/٣٨٠ بهذا السياق ولم أقف على إسناده، وإنما ورد بمعناه، من حديث أبي ذر أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٨٩١ والترمذى ١٩٥٦ وابن حبان ٥٢٩ وفيه «وَإِمَاطَتُكُ الْحِجَرُ وَالشَّوْكُ وَالْعَظَمُ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ صَدْقَةٌ...». وصدره عند البخاري: «إِفَراغُكَ مِنْ دُلُوكٍ».

وورد من حديث أبي هريرة وفيه: «وَأَدَنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» أخرجه مسلم ٣٥ والبخاري في الأدب المفرد ٥٩١ وأبو داود ٤٦٧٦ والنسائي ١١٠/٨ وابن ماجه ٥٧ وابن حبان ١٦٦ وأحمد ١٩١ و٤١٤/٢.

شَرٌّ لَهُمْ سَيِطَوْفُونَ مَا بَخْلُواً بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَلَّهُ مِرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ إِمَّا تَعْمَلُونَ
حَسَنٌ [١٦]

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: «وَلَا يَحْسِنُ الَّذِينَ» (الذين) في موضع رفع، والمفعول الأول ممحوظ. قال الخليل وسيبوه والفراء: المعنى البخل خيراً لهم، أي لا يحسّن البخلون البخل خيراً لهم. وإنما حذف لدلالة يبخلون على البخل؛ وهو كقوله: من صدق كان خيراً له. أي كان الصدق خيراً له. ومن هذا قول الشاعر:
إذا نُهِيَ السَّفِيهُ جَرَى إِلَيْهِ وَخَالَفَ السَّفِيهُ إِلَى خِلَافِ

فالمعنى: جَرَى إلى السَّفَهِ؛ فالسفيه دلّ على السَّفَهِ. وأما قراءة حمزة بالباء بعيدة جداً، قاله النحاس. وجوازها أن يكون التقدير: لا تحسّن بخل الذين يبخلون هو خيراً لهم. قال الزجاج: وهي مثل «وَسَكَلَ الْفَرِيرَةُ» [يوسف: ٨٢]، و«هو» في قوله «هُوَ خَيْرًا لَهُمْ» فاصلة عند البصريين، وهي العماد عند الكوفيين. قال النحاس: ويجوز في العربية «هو خير لهم» ابتداء وخبر.

الثانية: قوله تعالى: «بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ» ابتداء وخبر، أي البخل شر لهم. والسين في «سَيِطَوْفُونَ» سين الوعيد، أي سوف يطوفون؛ قاله المبرد. وهذه الآية نزلت في البخل بالمال والإإنفاق في سبيل الله، وأداء الزكاة المفروضة. وهذه كقوله: «وَلَا يُنْفَقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» الآية. ذهب إلى هذا جماعة من المتأولين، منهم ابن مسعود وابن عباس وأبو وائل وأبو مالك والستي والشعبي قالوا: ومعنى «سَيِطَوْفُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ» هو الذي ورد في الحديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

[١٩٢٧] «من آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مُثُلّ له يوم القيمة شُجاعاً»^(١) أقرع له زَيْبِيَّانَ^(٢) يطوّقه يوم القيمة ثم يأخذ بلهزمته^(٤) ثم يقول أنا مالك أنا كنزك - ثم تلا هذه

[١٩٢٧] صحيح. أخرجه البخاري ١٤٠٣ و ٤٥٦٥ والنسائي ٣٩/٥ وفي الكبرى ٢٢٦١ وأحمد ٣٥٥/٢ وابن حبان ٣٢٥٨ بنحوه من حديث أبي هريرة، بالفاظ متقاربة.

(١) الشجاع: الحية الذكر.

(٢) الأقرع: هو الذي تمرط جلد رأسه لكثرة سمه وطول عمره.

(٣) زَيْبِيَّانَ: الككتان السوداوان فوق عينيه، وهو أوحش ما يكون من الحيات وأخته.

(٤) اللهمتان: شدقاء، وقيل: هما عظمان ناتنان في اللحين تحت الأذنين.

الآية - ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ ﴾ الآية. أخرجها النسائي. وخرجه ابن ماجه عن ابن مسعود عن رسول الله ﷺ قال :

[١٩٢٨] «ما من أحد لا يؤدي زكاة ماله إلا مثُل له يوم القيمة شجاع أقرع حتى يطوق به في عنقه» ثمقرأ علينا النبي ﷺ مصداقه من كتاب الله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ الآية. وجاء عنه ﷺ أنه قال :

[١٩٢٩] «ما من ذي رحم يأتي ذا رحمه فيسأله من فضل ما عنده فيدخل به عليه إلا أخرج له يوم القيمة شجاع من النار يتلمظ حتى يطوّقه». وقال ابن عباس أيضاً: إنما نزلت في أهل الكتاب وبخلهم ببيان ما علموه من أمر محمد ﷺ. وقال ذلك مجاهد وجماعة من أهل العلم. ومعنى «سيطوقون» على هذا التأويل سيحملون عقاب ما بخلوا به؛ فهو من الطاقة كما قال تعالى: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ ﴾ [البقرة: ١٨٤] وليس من التطريق. وقال إبراهيم التميمي: معنى «سيطوقون» سيجعل لهم يوم القيمة طوق من النار. وهذا يجري مع التأويل الأول أي قول السدي. وقيل: يلزمون أعمالهم كما يلزم الطوق العنق؛ يقال: طوق فلان عمله طوق الحمام، أي أ Zimmerman عمله. وقد قال تعالى: ﴿ وَكُلَّ إِنْسَنٍ أَرْزَمْنَاهُ طَيْرًا فِي عُنْقِهِ ﴾ [الإسراء: ١٣]. ومن هذا المعنى قول عبد الله بن جحش لأبي سفيان:

أمير عواليه ندامه تقضي بها عنك الغرامه الناس مجتهد الفسامة طوقها طوق الحمامه	أيلغ أبا سفيان عن دار أبن عمك بعثها وحليفكم بالله رب أذهب بها أذهب بها
---	---

[١٩٢٨] صحيح. أخرجه الترمذى ٣٠١٢ والنسائى فى الكبرى ٢٢٢١ و ١١٠٨٤ و ابن ماجه ١٧٨٤ من حديث ابن مسعود.

وقال الترمذى: حسن صحيح، وهو فى صحيح البخارى ١٤٠٣ و ٤٥٦٥ و ٤٦٥٩ من حديث أبي هريرة.

[١٩٢٩] حسن. أخرجه الطبرى ٨٨٣ و ابن المنذر كما فى الدر ١٨٥ / آل عمران: ١٨٠) من حديث أبي قرعة حجر بن بيان.

وله شاهد من حديث جرير أخرجه الطبرانى ٢٣٤٣ بسند جيد قاله الهيثمى فى المجمع (١٣٤٧٤).

(١) تلمظت الحية: أخرجت لسانها كتلحظ الأكل.

وهذ يجري مع التأويل الثاني. والبُخْل والبَخْل في اللغة أن يمنع الإنسان الحنَّ الواجب عليه. فاما من منع ما لا يجب عليه فليس ببخيل؛ لأنَّه لا يُدِمَ بذلك. وأهل الحجاز يقولون: يَبْخَلُون وقد بَخَلُوا. وسائر العرب يقولون: بَخَلُوا يَبْخَلُون؛ حكاية النحاس. وبَخَل يَبْخَل بُخْلًا وَبَخَلًا؛ عن ابن فارس.

الثالثة: في ثمرة البخل وفائدته. وهو ما رُوي:

[١٩٣٠] أن النبي ﷺ قال للأنصار: «من سَيِّدَكُم» قالوا الحَجَّ بن قيس على بُخْلِ فيه. فقال ﷺ: «وَأَيُّ دَاء أَدْوَى مِن الْبَخْل»^(١) قالوا: كيف ذاك يا رسول الله؟ قال: «إِنْ قَوْمًا نَزَلُوا بِسَاحِلِ الْبَحْرِ فَكَرِهُوا لِبَخْلِهِمْ نَزُولَ الْأَضِيافِ بِهِمْ فَقَالُوا: لِيَبْعَدَ الرِّجَالُ مِنَّا عَنِ النِّسَاءِ حَتَّى يَعْتَذِرَ الرِّجَالُ إِلَى الْأَضِيافِ بِيَبْعُدُ النِّسَاءُ؛ وَتَعْتَذِرُ النِّسَاءُ بِيَبْعُدُ الرِّجَالُ؛ فَفَعَلُوا وَطَالَ ذَلِكَ بِهِمْ فَأَشْتَغَلَ الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ» ذكره الماوردي في كتاب «أدب الدنيا والدين». والله أعلم.

الرابعة: واختلف في البُخْل والشُّح؛ هل هما بمعنى واحد أو بمعنىين. فقيل: البخل الامتناع من إخراج ما حصل عندك. والشُّح: الحِرْصُ على تحصيل ما ليس عندك وقيل: إن الشُّح هو البخل مع حرص. وهو الصحيح لما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال:

[١٩٣١] «اتقوا الظلم فإنَّ الظلم ظُلماتٌ يوم القيمة وأنقوا الشُّح فإنَّ الشُّح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم وأستحلوا محارفهم». وهذا يرد قول من قال: إن البخل من الواجب، والشُّح من المستحب. إذ لو كان الشُّح من المستحب لما [١٩٣٠] الحديث بطوله ذكره الماوردي في كتاب «أدب الدنيا والدين» كما قال المصنف، لكن صدر الحديث أخرجه البيهقي في الدلائل ٢١٩ والحاكم ١٠٨٥٦ من حديث أبي هريرة. وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي وكذا عند البيهقي في الشعب ١٠٨٥٧ من حديث كعب بن مالك ولفظ: «وَأَيُّ دَاء أَدْوَى مِن الْبَخْل» أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٩٦ وأبو الشيخ في الأمثال ٩١ - ٩٣ والخطيب في تاريخه ٢١٧ / ٤ وأبو نعيم في الحلية ٣١٧ / ٧ والقضاعي في الشهاب ٢٨٦ و ٢٨٧ من حديث جابر.

وآخرجه عبد الرزاق ٢٠٧٠٥ وأبو الشيخ في الأمثال ٩٥ والطبراني في الكبير ١٦٣ / ١٩ و ١٦٤ من حديث كعب بن مالك.

[١٩٣١] صحيح. أخرجه سلم ٢٥٧٨ وأحمد ٣٢٠ / ٣ من حديث جابر. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٤٨٧ وابن حبان ١٥٧٧ و ٦٢٤٨ والحاكم ١٢ / ١ وأحمد ٤٣١ / ٢ من حديث أبي هريرة وصححه الحاكم على شرط مسلم.

(١) يعني: أي عيب أقبح من البخل.

دخل تحت هذا الوعيد العظيم، والذم الشديد الذي فيه هلاك الدنيا والآخرة. ويفيد هذا المعنى ما رواه النسائي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ:

[١٩٣٢] «لا يجتمع غبارٌ في سبيل الله ودخان جهنم في مُنْحَرِيٍّ رجل مُسلمٍ أبداً ولا يجتمع شحُّ وإيمانٌ في قلب رجل مسلم أبداً». وهذا يدل على أن الشح أشد في الذم من البخل؛ إلا أنه قد جاء ما يدل على مساواتهما وهو قوله - وقد سئل: أيكون المؤمن بخيلاً؟ قال: «لا» وذكر الماوردي في كتاب «أدب الدنيا والدين» أن النبي ﷺ قال للأنصار: «من سيدكم» قالوا: الجد بن قيس على بُخْلٍ فيه؛ الحديث^(١). وقد تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَإِلَهٌ مِّيرَاثُ الْسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أخبر تعالى ببقاءه ودوام ملكه. وأنه في الأبد كهو في الأزل غنيٌ عن العالمين، فيirth الأرض بعد فناء خلقه وزوال أملائهم؛ فتتقى الأملك والأموال لا مدعى فيها. فجرى هذا مجرى الوراثة في عادة الخلق، وليس هذا بميراث في الحقيقة؛ لأن الوارث في الحقيقة هو الذي يرث شيئاً لم يكن ملكه من قبل، والله سبحانه وتعالى مالك السموات والأرض وما بينهما، وكانت السموات وما فيها، والأرض وما فيها له، وأن الأموال كانت عارية عند أربابها؛ فإذا ما تروا رُدّت العارية إلى صاحبها الذي كانت له في الأصل. ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا﴾ [مريم: ٤٠] الآية. والمعنى في الآيتين أن الله تعالى أمر عباده بأن ينفقوا ولا يبخّلوا قبل أن يموتو ويتركوا ذلك ميراثاً لله تعالى، ولا ينفعهم إلا ما أنفقوا.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلًا لِّلَّذِيْكَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاهُ سَكَّنَتْهُ مَا قَاتَلُوا وَقَاتَلُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَيَسَ بِظَلَامٍ لِّلْعَصِيدِ ﴿١٨٢﴾

= وأخرجه ابن حبان ١٧٦ والطیالسي ٢٢٧٢ والبیهقي ٢٤٣/١٠ والحاکم ١١/١ وأحمد ١٩٥/٢ من حديث ابن عمرو.

[١٩٣٢] حسن. أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٨١ والنسائي ٢٨١ - ١٣/٦ - ١٤ وابن حبان ٣٢٥١ والحاکم ٧٢/٢ وأحمد ٢٥٦/٢ و ٣٤٢ من طرق من حديث أبي هريرة. صصححة الحاکم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. قلت: رووه من طريقين، أحدهما قوي على شرط مسلم، واللفظ للبخاري والنسائي والحاکم.

(١) هو المتقدم قبل حديثين.

قوله تعالى: «لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَتَحْنُّ أَغْنِيَاءَ» ذكر تعالى قبيح قول الكفار لا سيما اليهود. وقال أهل التفسير؛ لما أنزل الله «مَنْ ذَا الَّذِي يُفْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا»^(۱) قال قوم من اليهود. منهم حُيَّ بن أخطب؛ في قول الحسن. وقال عكرمة وغيره: وهو فتحاصن بن عازوراء - إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَتَحْنُّ أَغْنِيَاءُ يفترض منا. وإنما قالوا هذا تمويهًا على ضعفائهم، لا أنهم يعتقدون هذا؛ لأنهم أهل كتاب. ولكنهم كفروا بهذا القول؛ لأنهم أرادوا تشكيك الضعفاء منهم ومن المؤمنين، وتكميل النبي ﷺ. أي إنه فقير على قول محمد ﷺ؛ لأنه افترض منا. «سَكَّتُبُ مَا قَالُوا» سنجازيهم عليه. وقيل: سنكتبه في صحائف أعمالهم، أي نأمر الحفظة بإثبات قوله حتى يقرؤوه يوم القيمة فيكتبهم التي يؤتونها؛ حتى يكون أوكل للحججة عليهم. وهذا كقوله: «وَإِنَّا لَهُ كَيْبُونَ»^(۲) وقيل: مقصود الكتابة الحفظ، أي سنحفظ ما قالوا لنجازتهم. «وما في قوله «ما قالوا» في موضع نصب بـ «سنكتب» وقرأ الأعمش وحمزة «سيكتب» بالياء؛ فيكون «ما» اسم ما لم يسم فاعله. واعتبر حمزة ذلك بقراءة ابن مسعود: «ويقال ذوقوا عذاب الحريق».

قوله تعالى: «وَقَاتَلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ يُغَيِّرُ حَقًّا» أي ونكتب قتلهم الأنبياء ، أي رضاهم بالقتل. والمراد قتل أسلافهم الأنبياء؛ لكن لما رأضوا بذلك صحت الإضافة إليهم. وحسن رجل عند الشعبي قتل عثمان رضي الله عنه فقال له الشعبي. شرِكتَ في دمه. فجعل الرضا بالقتل قتلاً؛ رضي الله عنه.

قلت: وهذه مسألة عظمى، حيث يكون الرضا بالمعصية معصية. وقد روى أبو داود عن العرس بن عميرة الكندي عن النبي ﷺ قال:

[۱۹۳۳] «إِذَا عَمِلَتِ الْخَطِيئَةَ فِي الْأَرْضِ كَانَ مِنْ شَهِدَهَا فَكَرِهَهَا - وقال مرت فأنكرها - كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدَها». وهذا نص. قوله تعالى: «يُغَيِّرُ حَقًّا» تقدم معناه في البقرة. «وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ»^(۱) أي يقال لهم في جهنم. أو عند الموت، أو عند الحساب هذا. ثم هذا القول من الله تعالى، أو من الملائكة؛ قوله. وقراءة ابن مسعود «ويقال». والحريق اسم للملتهبة من النار،

[۱۹۳۴] ضعيف. أخرج أبو داود ۴۳۴۵ من حديث العرس بن عميرة وسكت عليه المتندرى ۴۱۷۹ وأخرجه أبو داود ۴۳۴۶ عن عدي بن عدي مرسلاً وقال المتندرى في مختصره ۴۱۸۰: وهذا مرسل. قلت: المتصل فيه مغيرة بن زياد ضعفه أحمد، وقال: له مناicker.

(۱) البقرة: ۲۴۵. (۲) الأنبياء: ۹۴.

والنار تشمل الملتهبة وغير الملتهبة. قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا فَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ﴾ أي ذلك العذاب بما سلف من الذنب. وخصص الأيدي بالذكر ليدل على تولي الفعل وبماشرته؛ إذ قد يُضاف الفعل إلى الإنسان بمعنى أنه أمر به؛ كقوله: ﴿يُذَيْحُ أَبْنَاءَهُم﴾ [القصص: ٤] وأصل «أَيْدِيكُمْ» أيديكم فمحذف الضمة لشقلها. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَا نُؤْمِنُ لِرَسُولِنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكِلُهُ الْأَنَارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلَمَّا قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٨٦﴾ إِنْ كَذَّبُوكُمْ فَقَدْ كَذَّبَ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِكُمْ جَاءُوكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرُ وَالْكِتَابُ الْمُنَيِّرُ ﴿١٨٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ﴾ في موضع خفض بدلاً من «الَّذِينَ» في قوله عز وجل ﴿لَقَدْ سَيَّعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَاتَلُوا﴾ أو نعت «اللعيد» أو خبر ابتداء، أي هم الذين قاتلوا. [١٩٣٤] وقال الكلبي وغيره: «نزلت في كعب بن الأشرف، ومالك بن الصيف، و وهب بن يهودا، و فتحاص بن عازورا و جماعة أتوا النبي ﷺ؛ فقالوا له: أتزعم أن الله أرسلك إلينا، وأنه أنزل علينا كتاباً عهد إلينا فيه ألا نؤمن لرسول يزعم أنه من عند الله حتى يأتيانا بقربان تأكله النار، فإن جئتنا به صدقناك. فأنزل الله هذه الآية» فقيل: كان هذا في التوراة، ولكن كان تمام الكلام: حتى يأتيكم المسيح ومحمد فإذا أتيتم فاما نموا بهما من غير قربان وقيل: كان أمر القرابين ثابتاً إلى أن سُجّحت على لسان عيسى ابن مريم. وكان النبي منهم يُذْهِب ويدعو فتنزل نار بيضاء لها دويٌّ وحفيض لا دخان لها، فتأكل القربان. فكان هذا القول دعوة من اليهود؛ إذ كان ثمّ أستثناء فأخفوه، أو نسخ، فكانوا في تمسّكهم بذلك متعنتين، ومعجزات النبي ﷺ دليل قاطع في إبطال دعواهم، وكذلك معجزات عيسى؛ ومن وجب صدقه وجب تصديقه. ثم قال تعالى إقامة للحججة عليهم: ﴿قُل﴾ يا محمد ﴿قَدْ جَاءَكُم﴾ يا عشر اليهود ﴿رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ﴾ من القرابان ﴿فَلَمَّا قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٨٦﴾﴾ يعني ذكري وأريحيٍ وشعيٍّ، وسائر من قتلوا من الأنبياء عليهم السلام ولم تؤمنوا بهم. أراد بذلك أسلافهم، وهذه الآية هي التي تلاها عامر الشعبي رضي الله عنه، فاحتج بها على الذي حسن قتل عثمان رضي الله عنه كما بيتناه. وأن الله تعالى سمي اليهود فتكلة لرضاهם بفعل أسلافهم، وإن كان بينهم نحو من سبعمائة سنة. والقربان ما يتقرب به إلى الله تعالى من نُسُك

[١٩٣٤] ذكره الواحدى فى أسبابه ٢٧٧ عن الكلبى بلا سند، والكلبى ضعيف متروك. وأخرجه بنحوه ابن جرير ٨٣٠ عن ابن عباس.

وصدقة وعمل صالح؛ وهو فعلان من الفُرْبة. ويكون أسمًا ومصدراً؛ فمثلاً الاسم السلطان والبُرْهان. والمصدر العُدوان والخُسْران. وكان عيسى بن عمر يقرأ «بِقُرْيَان» بضم الراء إتباعاً لضمة القاف؛ كما قيل في جمع ظلمة: ظُلُمات، وفي حجرة حُجرات. ثم قال تعالى معرضاً لنبيه ومؤسسأ له: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِكَ جَاءُوكَ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أي بالدلائل. ﴿وَالرُّبُّرِ﴾ أي الكتب المزبورة، يعني المكتوبة. والرُّبُّر جمع زَبُور وهو الكتاب. وأصله من زَبَرَت أي كتبت. وكل زَبُور فهو كتاب؛ قال أمِّ المؤمنين:

لِمَنْ طَلَلْ أَبْصَرَتْهُ فَشْجَانِي كخط زبور في عسيب يمانِ^(۱)

وأنا أعرف تَزَبِّرتِي أي كتابتي. وقيل: الرَّبُّور من الرَّبْر بمعنى الرَّجْر. وزَبَرَت الرجل أنتهرته. وزَبَرَت البئر: طويتها بالحجارة. وقرأ ابن عامر «وَبِالرُّبُّرِ وَبِالْكِتَابِ الْمُنِيرِ» بزيادةباء في الكلمتين. وكذلك هو في مصاحف أهل الشام. ﴿وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ أي الواضح المضيء؛ من قوله: أَنْزَلَ الشَّيْءَ أُنْيَرُ أي أوضحته: يقال: نار الشيء وأنواره ونوره وأستناره بمعنى وكل واحد منها لازم ومتعد. وجَمَع بين الرُّبُّر والكتاب - وهما بمعنى - لا اختلاف لفظهما، وأصلهما كما ذكرنا.

قوله تعالى: ﴿كُلُّ فَنِيسٍ ذَآيِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ رَحِنَ عَنِ النَّشَارِ وَأَذْخَلَ الْجَحَّةَ فَقَدْ فَارَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَّعَ الْمُرُورِ﴾^(۲)
فيه سبع مسائل:

الأولى: لما أخبر جل وتعالي عن البالحين وكفرهم في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ وأمر المؤمنين بالصبر على أذاهم في قوله «الْمُتَّكَلُونَ» الآية - بين أن ذلك مما ينقضي ولا يدوم؛ فإن أمد الدنيا قريب؛ ويوم القيامة يوم الجزاء. ﴿ذَآيِقَةُ الْمَوْتِ﴾ من الذوق، وهذا مما لا مَحِيص عنه للإنسان، ولا مَحِيد عنه لحيوان. وقد قال أمية بن أبي الصلت:

مِنْ لَمْ يَمْتَ عَبْطَةً يُمْتَ هَرَمًا لِلْمَوْتِ كَأسٌ وَالْمَرْءُ ذَائِقُهَا^(۲)
وقال آخر:

الْمَوْتُ بَابٌ وَكُلُّ النَّاسِ دَاهِلٌ فَلَيْتَ شِعْرِيَ بَعْدَ الْبَابِ مَا الدَّار
الثانية: قراءة العامة ﴿ذَآيِقَةُ الْمَوْتِ﴾ بالإضافة. وقرأ الأعمش ويحيى وابن أبي

(۱) العسيب: سِعْفُ التخل الذي جرد عنه خوصه وهي الجريدة.

(۲) مات عبطة: أي شاباً صحيحاً.

إسحاق «ذائقَةُ الْمَوْتَ» بالتنوين ونصب الموت. قالوا: لأنها لم تُذق بعده. وذلك أن اسم الفاعل على ضربتين: أحدهما أن يكون بمعنى المُضي. والثاني بمعنى الاستقبال؛ فإن أردت الأول لم يكن فيه إلا الإضافة إلى ما بعده؛ كقولك: هذا ضارب زيد أمس، وقاتل بكير أمس؛ لأنه يجري مجرى الاسم الجامد وهو العلم، نحو غلام زيد، وصاحب بكر. قال الشاعر:

الحافظُو عَوْرَةُ العَشِيرَةِ لَا يَأْتِيهِمْ مِنْ وَرَائِهِمْ وَكَفَ^(١)

وإن أردت الثاني جاز الجر، والنصب والتنوين فيما هذا سبileه هو الأصل؛ لأنه يجري مجرى الفعل المضارع. فإن كان الفعل غير متعدّ، لم يتعدّ نحو قائم زيد. وإن كان متعدّاً عديته ونضبت به، فتقول: زيد ضارب عمرأ بمعنى يضرب عمرأ. ويجوز حذف التنوين والإضافة تخفيفاً، كما قال المغار:

سَلْ الْهُمَومَ بِكُلِّ مُغْطِي رَأْسِهِ نَاجِ مُخَالِطِ صُهْبَةِ مُتَعَيِّسِ
مُغْتَالِ أَحْبَلِهِ مُبِينِ عَنْقِهِ فِي مُنْكِبِ زَيْنَ الْمَطِي عَرَنْدَسِ^(٢)

فخلاف التنوين تخفيفاً، والأصل: مُعْطِ رأسه بالتنوين والنصب، ومثل هذا أيضاً في التنزيل قوله تعالى: «هَلْ هُنَّ كَائِنُونَ صَرِيقُونَ» [الزمر: ٣٨] وما كان مثله.

الثالثة: ثم أعلم أن للموت أسباباً وأماراتٍ؛ فمن علامات موت المؤمن عرق الجبين. أخرجه النسائي من حديث بريدة:

[١٩٣٤] (م) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المؤمن يموت بعرق الجبين». وقد

بيّناه في «التذكرة» فإذا احْتَضَرَ لُقْن الشهادة؛ لقوله عليه السلام:

[١٩٣٥] «لَقُنُوا مَوْتَكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لتكون آخر كلامه فَيُخْتَمْ له بالشهادة؛ ولا

يُعاد عليه منها لثلا يضجر. ويستحب قراءة «يس» ذلك الوقت؛ لقوله عليه السلام:

[١٩٣٦] «أَقْرَءُوا يَسَّاً عَلَى مَوْتَكُمْ» أخرجه أبو داود. وذكر الأجرّي في كتاب

[١٩٣٤] أخرجه الترمذى ٩٨٢ والنسائي ٦/٤ وابن ماجه ١٤٥٢ وأحمد ٣٥٧/٥ من حديث بريدة، حسنة الترمذى، وصححه الحاكم ١/٣٦١ على شرطهما ووافقة الذهبي، وللحديث شواهد انظر المجمع ٣٢٥/٢.

[١٩٣٥] صحيح. أخرجه مسلم ٩١٦ وأبو داود ٣١١٧ والترمذى ٩٧٦ والنسائي ٤/٥ وابن ماجه ١٤٤٥ وابن حبان ٣٠٠٣ وأحمد ٣/٣ من حديث أبي سعيد الخدري.

وآخرجه مسلم ٩١٧ وابن ماجه ١٤٤٤ من حديث أبي هريرة.

[١٩٣٦] ضعيف. أخرجه أبو داود ٣١٢١ والنسائي في الكبرى ١٠٩١٣ وابن ماجه ١٤٤٨ وابن حبان ٣٠٠٢ =

(١) الوكف: العيب، والشاعر هو عمرو بن امرئ القيس، ويقال لقيس بن الخطيم.

(٢) الأعيس: الأبيض، زين: زاحم، العرندس: الشديد.

النصيحة من حديث أم الدرداء عن النبي ﷺ قال:

[١٩٣٧] «ما من ميت يقرأ عنده سورة يس إلا هُون عليه الموت».

[١٩٣٨] فإذا قُضي وتَبَعَ البَصْرُ الرُّوحُ - كما أخبر ﷺ في صحيح مسلم - وارتَفَعَت العِبادات، وزال التكليف، توجَّهَت على الأحياء أحكام؛ منها تغْيِيبُهُ، وإعلام إخوانه الصُّلَحَاء بموته؛ وكرهه قوم وقالوا: هو من النعى. والأول أصح، وقد بيَّناه في غير هذا الموضع. ومنها الأخذ في تجهيزه بالغسل والدفن لِتَلَا يُسرعُ إِلَيْهِ التَّغْيِيرُ؛ قال ﷺ لِقَوْمٍ أَخْرَوْا دُفْنَ مِيتِهِمْ :

[١٩٣٩] «عَجَّلُوا بِدُفْنِ جِيفِتَكُمْ» وقال:

[١٩٤٠] «أَسْرَعُوا بِالْجَنَازَةِ» الحديث، وسيأتي.

الثالثة - فَإِنْ غَسَلَهُ فَهُوَ سُنَّةُ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ حَاطِشَا الشَّهِيدَ عَلَى مَا تَقْدِيمَهُ. وقيل: غسله واجب. قاله القاضي عبد الوهاب. والأول: مذهب الكتاب، وعلى هذين القولين العلماء. وسبب الخلاف قوله عليه السلام لأم عطية في غسلها ابنته زينب، على مافي كتاب مسلم. وقيل: هي أم كلثوم، على ما في كتاب أبي داود:

[١٩٤١] «أَغْسِلُنَّهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ» الحديث. وهو الأصل عند العلماء في غسل الموتى. فقيل: المراد بهذا الأمر بيان حكم الغسل فيكون

= والحاكم ٥٦٥ وأحمد ٥٦٥/٥ و٢٦ من حديث مقلوب بن يسار، ومداره على أبي عثمان وهو غير النهي عن أبيه عن معلم، وقيل عنه عن معلم. قال الحافظ في التلخيص ١٠٤/٢ : أعمله ابنقطان بالوقف والاضطراب، وبجهالة أبي عثمان وأبيه، ونقل أبو بكر بن العربي عن الدارقطني قوله هذا حديث ضعيف الإسناد مجهمول المتن ولا يصح في هذا الباب حديث.

[١٩٣٧] ضعيف. أخرجه الديلمي في الفردوس ٦٠٩٩ من حديث أبي الدرداء، وإسناده ضعيف، لضعف مروان بن سالم، وذكره ابن حجر في المطالب العالية ٦٨٩.

[١٩٣٨] صحيح. يشير المصنف لحديث أم سلمة عند مسلم برقم ٩٢٠ وفيه: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قَبَضَ تَبَعَهُ الْبَصْرُ». وفي الباب عن شداد بن أوس أخرجه ابن ماجه ١٤٥٥ والحاكم ٣٥٢/١ وأحمد ١٢٥/٤ وحسنه الحاكم، وأقره الذهبي.

[١٩٣٩] [١٩٤٠] صحيح. أخرجه البخاري ١٣١٥ ومسلم ٩٤٤ وأبو داود ٣١٨١ والترمذى ١٠١٥ والنمساني ٤١/٤ - ٤٢ وابن ماجه ١٤٧٧ وابن حبان ٣٠٤٢ وأحمد ٢٤٠/٢ من حديث أبي هريرة.

[١٩٤١] صحيح. أخرجه البخاري ١٢٥٣ و ١٢٥٨ و ١٢٥٩ ومسلم ٩٣٩ وأبو داود ٣١٤٢ والترمذى ٩٩٠ والنمساني ٣١/٤ وابن ماجه ١٤٥٩ وابن حبان ٣٠٣٢ ومالك ٢٢٢ وأحمد ٨٤/٥ و ٨٥ و ٤٠٧ من حديث أم عطية.

واجباً. وقيل: المقصود منه تعليم كيفية الغسل فلا يكون فيه ما يدل على الوجوب. قالوا ويدل عليه قوله: «إن رأيْتَ ذلك»^(١) وهذا يقتضي إخراج ظاهر الأمر عن الوجوب؛ لأن فوضه إلى نظرهن. قيل لهم: هذا فيه بُعد؛ لأن رَدَك «إن رأيْتَ» إلى الأمر، ليس السابق إلى الفهم بل السابق رجوع هذا الشرط إلى أقرب مذكور، وهو «أكثر من ذلك» أو إلى التخيير في الأعداد. وعلى الجملة فلا خلاف في أن غسل الميت مشروع معمول به في الشريعة لا يُترك. وصفته كصفة غسل الجنابة على ما هو معروف. ولا يجاوز السبع غسلات في غسل الميت بإجماع؛ على ما حکاه أبو عمر. فإن خرج منه شيء بعد السبع غسل الموضع وحده، وحكمه حكم الجنب إذا أحدث بعد غسله. فإذا فرغ من غسله كفنه في ثيابه وهي :

الرابعة: والتکفين واجب عند عامة العلماء، فإن كان له مال فمن رأس ماله عند عامة العلماء، إلا ما حکي عن طاوس أنه قال: من الثالث كان المال قليلاً أو كثيراً. فإن كان الميت من تلزم غيره نفقته في حياته من سيدـ إن كان عبدـ أو أب أو زوج أو أبنـ؛ فعلى السيد بالتفاق، وعلى الزوج والأب والابن باختلاف. ثم على بيت المال أو على جماعة المسلمين على الكفاية. والذي يتعمّن منه بتعيين الفرض سُرُّ العورة؛ فإن كان فيه فضل غير أنه لا يعم جميع الجسد غطي رأسه ووجهه؛ إكراماً لوجهه وستراً لما يظهر من تغيير محاسنه.

والالأصل في هذا قصة مصعب بن عمير، فإنه ترك يوم أحد نِمرة^(٢) كان إذا غطّي رأسه خرجت رجلان، وإذا غطّي رجلان خرج رأسه؛ فقال رسول الله ﷺ:

[١٩٤٢] «ضعوها مما يلي رأسه وأجعلوا على رجليه من الإذخر»^(٣) آخر الحديث مسلم. والوتر مستحب عند كافة العلماء في الكفن، وكلهم مجتمعون على أنه ليس فيه حَدَّ. والمستحب منه البياض؛ قال ﷺ:

[١٩٤٣] «البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفناها فيها موتاكم» آخرجه أبو داود.

[١٩٤٢] صحيح. أخرجه البخاري ٤٠٨٢ من حديث خباب بن الأرت وكذا مسلم ٩٤٠.

[١٩٤٣] صحيح. أخرجه أبو داود ٣٨٧٨ والترمذني ٩٩٤ وأبن ماجه ١٤٧٢ وأبن حبان ٥٤٢٣ والحاكم ٣٥٤ / ١ والبيهقي ٢٤٥ / ٣ وعبد الرزاق ٦٢٠٠ و٦٢٠١ وأحمد ٢٤٧ / ١ و٢٧٤ و٣٥٥ من حديث ابن عباس. صصحه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال الترمذني: حديث =

(١) هو المتقدم.

(٢) نِمرة: شملة فيها خطوط بيضاء وسوداء، أو بردة من صوف تلبسها الأعراب.

(٣) الإذخر: حشيشة طيبة الرائحة، يُسقَفُ بها البيوت فوق الخشب.

[١٩٤٤] وَكُفْنٌ فِي ثلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيَضِّ سَحُولِيَّةِ مِنْ كُرْسُفٍ.^(١) وَالكُفْنُ فِي غَيْرِ الْبَيْاضِ جَائزٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَرِيرًا أَوْ خَرَّاً. فَإِنْ تَشَاجَّ الْوَرَثَةُ فِي الْكُفْنِ فُصِّلَ عَلَيْهِمْ فِي مَثْلِ لِبَاسِهِ فِي جُمُعَتِهِ وَأَعْيَادِهِ؛ قَالَ ﷺ:

[١٩٤٥] «إِذَا كَفَنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَأَيُّهُ مُسْلِمٌ». إِلَّا أَنْ يَوْصِي بِأَقْلَمِهِ مِنْ ذَلِكَ. فَإِنْ أَوْصَى بِسَرَفٍ قِيلَ: يُبَطِّلُ الزَّائِدَ. وَقِيلَ: يَكُونُ فِي الْثَّلَاثَةِ. وَالْأُولُ أَصْحَاحٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُشَرِّقُوا﴾. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّهُ لِلْمَهْلَةِ^(٢). فَإِذَا فَرَغَ مِنْ غَسْلِهِ وَتَكْفِيَتِهِ وُضُعَ عَلَى سَرِيرِهِ وَأَحْتَمَلَهُ الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ وَهِيَ:

الخامسة: فالحكم الإسراع في المشي؛ لقوله عليه السلام:

[١٩٤٦] «أَسْرَعُوا بِالْجَنَازَةِ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةٌ فَخَيْرٌ تُقْدَمُونَهَا إِلَيْهِ وَإِنْ تَكُ غَيْرُ ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رَقَابِكُمْ». لَا كَمَا يَفْعَلُهُ الْيَوْمُ الْجَهَالُ فِي الْمَشِيِّ رُوِيدًا، وَالْوَقْوفُ بِهَا الْمَرَّةُ بَعْدَ الْمَرَّةِ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالْأَلْحَانِ إِلَى مَا لَا يَحْلُّ وَلَا يَجُوزُ حَسْبُ مَا يَفْعَلُهُ أَهْلُ الدِّيَارِ الْمَصْرِيَّةِ بِمَوْتِهِمْ. روى النسائي: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ أَبْنَانَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ:

[١٩٤٧]: شَهَدَتْ جَنَازَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ وَخَرَجَ زِيَادٌ يَمْشِي بَيْنَ يَدِيِّ السَّرِيرِ، فَجَعَلَ رِجَالٌ مِّنْ أَهْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَوَالِيهِمْ يَسْتَقْبِلُونَ السَّرِيرَ وَيَمْشُونَ عَلَى

= حسن، صحيح. وهو كما قالوا.

[١٩٤٤] صحيح. أخرجه البخاري ١٢٦٤ و ١٢٧٣ و مسلم ٩٤١ وأبو داود ٣١٥١ و ٣١٥٢ والترمذني ٩٩٦ والنسائي ٣٦/٤ وابن ماجه ١٤٦٩ وابن حبان ٣٠٣٧ ومالك ٢٢٣/١ والشافعي ٥٧٤ وأحمد ٦/١٦٥ و ١٩٢ و ٢٠٤ من حديث عائشة.

[١٩٤٥] صحيح. أخرجه الترمذني ٩٩٥ وابن ماجه ١٤٧٤ من حديث أبي قتادة. وقال الترمذني: حديث حسن غريب. وله شاهد.

أخرجه مسلم ٩٤٣ وابن حبان ٣٠٣٤ والحاكم ١/٣٦٩ وأحمد ٣٢٩/٣ و ٣٤٩ و ٣٧٢ عن جابر مرفوعاً وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

[١٩٤٦] تقدم تخریجه قبل خمسة أحاديث.

[١٩٤٧] أخرجه أبو داود ٣١٨٢ و ٣١٨٣ والنسياني ٤/٤ - ٤٣ وابن حبان ٣٠٤٣ والطيالسي ٨٨٣ والبيهقي ٤/٢٢ عن عبيدة بن عبد الرحمن عن أبيه بهذا اللفظ. وإسناده حسن، رجاله كلهم ثقات.

(١) السُّحلُ بالضم: هو الثوب الأبيض النقي، ولا يكون إلا من قطن، والكرسف: القطن.

(٢) المهلة: القيح والصليد الذي يذوب في سبيل من الجسد.

أعقابهم ويقولون: رُويداً رُويداً، بارك الله فيكم! فكانوا يدِّبُونَ دبباً، حتى إذا كنا بعض طريق المِرْبَد^(١) لحقنا أبو بكرة رضي الله عنه على بغلة فلما رأى الذين يصنعون حمل عليهم بغلته وأهوى إليهم بالسُّوط فقال: خلوا! فوالذي أكرم وجه أبي القاسم عليه السلام لقدرأيتُنا مع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وإنها لنكاد نرمُل بها رَمْلاً، فانبسط القومُ. وروى أبو ماجدة عن ابن مسعود قال:

[١٩٤٨] سألنا نبينا صلوات الله عليه وآله وسلامه عن المشي مع الجنازة فقال: «دون الخبَب إن يكن خيراً يعجل إليه وإن يكن غير ذلك فبعداً لأهل النار» الحديث. قال أبو عمر: والذي عليه جماعة العلماء في ذلك الإسراع فوق السجية قليلاً، والعجلة أحب إليهم من الإبطاء. ويكره الإسراع الذي يشق على ضعفة الناس من يتبعها. وقال إبراهيم التَّخْعِي: بَطَّنُوا بها قليلاً ولا تَدِبُّوا دبيب اليهود والنصارى. وقد تأول قوم الإسراع في حديث أبي هريرة تعجيل الدفن لا المشي، وليس بشيء لما ذكرنا. وبالله التوفيق.

ال السادسة: وأما الصلاة عليه فهي واجبة على الكفاية كالجهاد. هذا هو المشهور من مذاهب العلماء. مالك وغيره.

[١٩٤٩] لقوله صلوات الله عليه وآله وسلامه في النجاشي: «قوموا فصلوا عليه». وقال أصْبَح: إنها سُنَّة. وروي عن مالك. وسيأتي لهذا المعنى زيادة بيان في «براءة».

السابعة: وأما دفنه في التراب ودسه وستره فذلك واجب؛ لقوله تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّلَا يَحْثُثُ فِي الْأَرْضِ لِرِيمَهُ كَيْفَ يُؤْرِي سَوَاءً أَخْيَهُ﴾ [المائدة: ٣١]. وهناك يذكر حكم بنيان القبر وما يستحب منه، وكيفية جعل الميت فيه. ويأتي في «الكهف» حكم بناء المسجد عليه، إن شاء الله تعالى.

فهذه جملة من أحكام الموتى وما يجب لهم على الأحياء. وعن عائشة قالت قال:

رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه:

[١٩٤٨] ضعيف. أخرجه أبو داود ٣١٨٤ والترمذى ١٠١١ وابن ماجه ١٤٨٤ وأبو يعلى ٥٠٣٨ والبيهقي ٢٥/٤ وأحمد ١/٣٧٨ و٤١٩ و٣٩٤ و٤٣٢ من حديث ابن مسعود.

قال الترمذى: سمعت محمد بن إسماعيل يضعف حديث أبي ماجد هذا اهـ.
وقال أبو داود: أبو ماجد هذا لا يُعرف اهـ.

[١٩٤٩] صحيح. أخرجه البخاري ١٣١٨ و١٣٢٨ ومسلم ١٩٥١ وأبو داود ٣٢٠٤ والترمذى ١٠٢٢ وابن ماجه ١٥٣٤ وابن حبان ٣١٠٠ والطيالسي ٢٣٠٠ وأحمد ٤٧٩/٢ من حديث أبي هريرة. باللفاظ متقاربة.

(١) المربد: موضع قرب المدينة.

[١٩٥٠] «لَا تُسْبِّحُ الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْصَوُا إِلَى مَا قَدَّمُوا» أخرجـه مسلمـ . وفي سُنـن النـسـائـيـ عنـها أـيـضاـ قالـتـ :

[١٩٥١] ذـكرـ عندـ النـبـيـ ﷺ هـالـكـ بـسـوـءـ فـقـالـ : «لـاـ تـذـكـرـوـاـ هـلـكـاـكـ إـلـاـ بـخـيـرـ» .

قولـهـ تعـالـىـ : «وَإِنَّمـاـ تـوـقـونـ أـجـوـرـكـمـ يـوـمـ الـقـيـمـةـ» فـأـجـرـ الـمـؤـمـنـ ثـوـابـ ، وأـجـرـ الـكـافـرـ عـقـابـ ، وـلـمـ يـعـتـدـ بـالـنـعـمـةـ وـالـبـلـيـةـ فـيـ الدـنـيـاـ أـجـرـاـ وـجـزـاءـ ، لـأـنـهـ عـرـصـةـ الـفـنـاءـ . «فـمـنـ رـُحـرـحـ عـنـ الـثـارـ» أـيـ أـبـعـدـ . «وـأـدـخـلـ الـجـنـةـ فـقـدـ فـارـ» طـفـرـ بـمـاـ يـرـجـوـ ، وـنـجاـ مـاـ يـخـافـ . وـرـوـيـ الـأـعـمـشـ عـنـ زـيـدـ بـنـ وـهـبـ عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـبـدـ رـبـ الـكـعـبـةـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ وـعـنـ النـبـيـ ﷺ قـالـ :

[١٩٥٢] «مـنـ سـرـهـ أـنـ يـرـحـزـ عـنـ النـارـ وـأـنـ يـدـخـلـ الـجـنـةـ فـلـتـأـتـهـ مـنـيـهـ وـهـوـ يـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ وـأـنـ مـحـمـداـ رـسـوـلـ اللـهـ وـيـأـتـيـ إـلـىـ النـاسـ الـذـيـ يـحـبـ أـنـ يـؤـتـيـ إـلـيـهـ» . عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ :

[١٩٥٣] «مـوـضـعـ سـوـطـ فـيـ الـجـنـةـ خـيـرـ مـنـ الدـنـيـاـ وـمـاـ فـيـهـ اـقـرـؤـواـ إـنـ شـئـتـ «فـمـنـ رـُحـرـحـ عـنـ النـارـ وـأـدـخـلـ الـجـنـةـ فـقـدـ فـارـ» .

«وـمـاـ الـحـيـوـةـ الـدـيـنـاـ إـلـاـ مـتـاعـ الـفـرـرـورـ»^{١٦٥} أـيـ تـغـرـ المـؤـمـنـ وـتـخـدـعـهـ فـيـظـنـ طـولـ الـبقاءـ وـهـيـ فـانـيـةـ . وـالـمـتـاعـ مـاـ يـتـمـتـعـ بـهـ وـيـتـنـفـ؛ كـالـفـأـسـ وـالـقـدـرـ وـالـقـصـعـةـ ثـمـ يـزـولـ وـلـاـ يـبـقـيـ مـلـكـهـ؛ قـالـ أـكـثـرـ الـمـفـسـرـينـ . قـالـ الـحـسـنـ: كـخـضـرـةـ الـبـنـاتـ ، وـلـعـبـ الـبـنـاتـ لـاـ حـاـصـلـ لـهـ . وـقـالـ قـتـادـةـ: هـيـ مـتـاعـ مـتـرـوـكـ توـشكـ أـنـ تـضـمـحـلـ بـأـهـلـهـ؛ فـيـنـبـغـيـ لـلـإـسـلـانـ أـنـ يـأـخـذـ مـنـ هـذـاـ الـمـتـاعـ بـطـاعـةـ اللـهـ سـبـحـانـهـ مـاـ اـسـطـاعـ . وـلـقـدـ أـحـسـنـ مـنـ قـالـ:

هـيـ الدـارـ دـارـ الـأـذـىـ وـالـقـدـىـ وـدـارـ الـفـنـاءـ وـدـارـ الـغـيـرـ

[١٩٥٠] صـحـيـحـ . أـخـرـجـ الـبـخـارـيـ ١٣٩٣ـ وـ٥٦١٦ـ وـالـنـسـائـيـ ٥٣ـ/ـ٤ـ وـابـنـ حـبـانـ ٣٠٢١ـ وـالـدارـمـيـ ٢٣٩ـ/ـ٢ـ وـالـقـضـاعـيـ ٩٢٣ـ وـ٩٢٤ـ وـأـحـمـدـ ٦ـ/ـ٦ـ مـنـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ .

[١٩٥١] أـخـرـجـ الـنـسـائـيـ فـيـ الـكـبـرـيـ ٢٠٦٢ـ مـنـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ بـهـذـاـ الـلـفـظـ وـكـرـرـهـ ٢٠٦٣ـ مـنـ طـرـيقـ آخـرـ عـائـشـةـ ، وـإـسـنـادـ حـسـنـ ، وـلـهـ شـوـاهـدـ كـثـيـرـةـ .

[١٩٥٢] أـخـرـجـ أـحـمـدـ ١٩٢ـ مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ وـبـنـ العـاصـ . وـصـدـرـهـ: «مـنـ أـحـبـ أـنـ يـرـحـزـ . . .» وـرـوـاـهـ الـطـبـرـانـيـ كـمـاـ فـيـ الـمـجـمـعـ ١٨٦ـ/ـ٨ـ وـقـالـ الـهـيـثـمـيـ: فـيـهـ لـيـثـ مـدـلسـ وـبـقـيـةـ رـجـالـهـ نـقـاتـ اـهـ قـلـتـ تـوـبـعـ عـنـ أـحـمـدـ فـالـحـدـيـثـ قـوـيـ .

[١٩٥٣] صـحـيـحـ . أـخـرـجـ التـرـمـذـيـ ٣٠١٣ـ وـابـنـ حـبـانـ ٧٤١٧ـ وـالـدارـمـيـ ٣٣٢ـ/ـ٢ـ وـ٣٣٣ـ وـأـحـمـدـ ٤٣٨ـ/ـ٢ـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ .

وـأـخـرـجـ الـبـخـارـيـ ٢٧٩٣ـ وـ٣٢٥٣ـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ بـلـفـظـ «لـقـابـ قـوـسـ فـيـ الـجـنـةـ ، خـيـرـ مـاـ تـطـلـعـ عـلـيـهـ الشـمـسـ وـتـغـرـبـ . . .» .

لَمْتَ وَلَمْ تَقْضِ مِنْهَا الْوَطْرُ
وَطُولُ الْخَلْوَدِ عَلَيْهِ ضَرَرٌ
إِذَا أَنْتَ شِبْتَ وَبَانَ الشَّيْبَ
فَلَا خَيْرٌ فِي الْعِيشِ بَعْدَ الْكِبَرِ

والغرور (فتح العين) الشيطان؛ يغُر الناس بالتنمية والمواعيد الكاذبة. قال ابن عرفة: الغرور ما رأيت له ظاهراً أحبه، وفيه باطن مكروه أو مجھول. والشيطان غرور؛ لأنّه يحمل على محاب النفس، ووراء ذلك ما يسوء. قال: ومن هذا بيع الغرور، وهو ما كان له ظاهر بيع يغُرّ وباطن مجھول.

قوله تعالى: ﴿ لَتُبَلُّوْكُ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذْكَرَ كَثِيرًا وَإِنْ تَصْرِفُوا وَتَتَقْوَى فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْوَارِ ﴾ [١٦١].

هذا الخطاب للنبي ﷺ وأمهه والمعنى: لتختبرن ولتمتحنن في أموالكم بالمصائب والأرباء بالإنفاق في سبيل الله وسائر تكاليف الشرع. والابتلاء في الأنفس بالموت والأمراض وفقد الأحباب. وبدأ بذكر الأموال لكثرة المصائب بها. ﴿ وَلَتَسْمَعُنَّ﴾ إن قيل: لم ثبتت الواو في «لتبلون» وحذفت من «ولتسمعن»؟ فالجواب أن الواو في «لتبلون» قبلها فتحة فحركت لالتقاء الساكنين، وخُصّت بالضمة لأنها واو الجمع، ولم يجز حذفها لأنها ليس قبلها ما يدل عليها، وحذفت من «ولتسمعن» لأن قبلها ما يدل عليها. ولا يجوز همز الواو في «لتبلون» لأن حركتها عارضة؛ قاله النحاس وغيره. ويقال للواحد من المذكر: لتبليّن يا رجل. وللثنين: لتبلييان يا رجلان. ولجماعة الرجال: لتبليون. ونزلت بسبب أن أبا بكر رضي الله عنه سمع يهوديا يقول: إن الله فقير ونحن أغنياء. ردأ على القرآن واستخفاها به حين أنزل الله ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُفْرِضُ اللَّهَ فَرَضًا حَسْكًا ﴾ [البقرة: ٢٤٥] فلطمته؛ فشكاه إلى النبي ﷺ فنزلت. قيل: إن قائلها فِنْحاص اليهودي؛ عن عكرمة. الرُّهْرِيُّ: هو كعب بن الأشرف نزلت بسببه؛ وكان شاعراً، وكان يهجو النبي ﷺ وأصحابه، ومؤلِّب عليه كفار قريش، ويسبب^(١) بنساء المسلمين حتى بعث إليه رسول الله ﷺ مُحَمَّدًا بن مَسْلِمَةَ وأصحابه فقتلته القِتْلَةُ المشهورة في السَّيِّرِ وصحيح الخبر. وقيل غير هذا. وكان ﷺ لما قدم المدينة كان بها اليهود والمشركون، فكان هو وأصحابه يسمعون أذى كثيراً. وفي الصحيحين:

(١) أي يصفهن ويتعازل بهن.

[١٩٥٤] أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِرْبَابَنْ أُبَيِّ وَهُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَمَارٍ فَدَعَاهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ أَبْنَ أُبَيِّ: إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَلَا تَؤْذنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا! ارْجِعْ إِلَى رَحْلَكَ، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ. وَقَبضَ عَلَى أَنْفُهُ لَثَلَاثَ يَصْبِيهِ غَبَارُ الْحَمَارِ، فَقَالَ أَبْنَ رَوَاحَةَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاغْشَيْتَا فِي مَجَالِسِنَا فَإِنَا تَحْبَذْ ذَلِكَ. وَأَسْتَبَّ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ كَانُوا حَوْلَ أَبْنَ أُبَيِّ وَالْمُسْلِمِينَ، وَمَا زَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْكُنُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا. ثُمَّ دَخَلَ عَلَى سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: «أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ فَلَانُ» فَقَالَ سَعْدٌ: اعْفْ عَنِهِ وَأَصْفِحْ، فَوَاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي نَزَّلَ، وَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحْرَى^(١) عَلَى أَنْ يَتَوَجُّوْهُ وَيَعْصِبُوهُ بِالْعَصَابَةِ؛ فَلَمَّا رَدَ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَهُ شَرِقَ^(٢) بِهِ، فَذَلِكَ فَعْلُ بِهِ مَا رَأَيْتَ. فَغَفَّا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ. قِيلَ: هَذَا كَانَ قَبْلَ نَزْوَلِ الْقَتَالِ، وَنَذَّبَ اللَّهُ عَبَادَهُ إِلَى الصَّبْرِ وَالتَّقْوَى وَأَخْبَرَ أَنَّهُ مِنْ عَزْمِ الْأَمْرِ. وَكَذَا فِي الْبَخَارِيِّ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ، أَنْ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ نَزْوَلِ الْقَتَالِ. وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَنسُوخٍ؛ فَإِنَّ الْجَدَالَ بِالْأَحْسَنِ وَالْمَدَارَةِ أَبْدًا مَنْدُوبٌ إِلَيْهَا، وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ الْأُمْرِ بِالْقَتَالِ يَوْمَ الْيَهُودِ وَيُدَارِيْهُمْ، وَيَصْفِحُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، وَهَذَا بَيِّنٌ. وَمَعْنَى «عَزَّوَ الْأَمْرُورِ»^(٣) شَدَّهَا وَصَلَابَتْهَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُوا مُهْمَمُهُمْ فَنَبَذُوهُ وَرَأَءَ ظُهُورَهُمْ وَأَسْتَرُوا بِهِ مَنْ نَأَقْلِيلًا فِيْئَسَ مَا يَشَرُّونَ»^(٤).

فِيهِ مَسَأَلَاتَانِ :

الْأُولَى: قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ» هَذَا مَتَّصِلٌ بِذَكْرِ الْيَهُودِ؛ فَإِنَّهُمْ أُمْرُوا بِالإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبِبَيَانِ أُمْرِهِ، فَكَتَمُوا نَعْتَهُ. فَالْآيَةُ تُوَبِّخُ لَهُمْ، ثُمَّ مَعَ ذَلِكَ هُوَ خَبْرُ عَامِ لَهُمْ وَلِغَيْرِهِمْ. قَالَ الْحَسْنُ وَقَنَادَةُ: هِيَ فِي كُلِّ مَنْ أُوتِيَ عِلْمًا شَيْءًا مِنَ الْكِتَابِ. فَمَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلِيَعْلَمْهُ، وَإِيَّاكمْ وَكَتْمَانُ الْعِلْمِ فَإِنَّهُ هَلْكَةً. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ: لَا يَحْلُّ لِعَالَمٍ أَنْ يَسْكُنَ عَلَى عِلْمِهِ، وَلَا لِلْجَاهِلِ أَنْ يَسْكُنَ عَلَى جَهَلِهِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى «وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ» الْآيَةُ. وَقَالَ: «فَسَلُّوْا

[١٩٥٤] صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ٤٥٦٦ وَمُسْلِمٌ ١٧٩٨ وَالْوَاحِدِيُّ فِي أَسْبَابِهِ ٢٧٩ وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ١/ ٣٨٩) مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءِ بْنِ زَيْدٍ.

(١) مَرَادُهُ: الْمَدِينَةِ.

(٢) شَرِقٌ: غَصَّ.

أَهْلُ الْذِكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ [الأنبياء: ٧]. وقال أبو هريرة: لو لا ما أخذ الله على أهل الكتاب ما حذّركم بشيء؛ ثم تلا هذه الآية ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾. وقال الحسن بن عمار: أتيت الرُّهْري بعد ما ترك الحديث، فالفتني على بابه فقلت: إن رأيت أن تحدثني. فقال: أما علمت أنني تركت الحديث؟ فقلت: إنما أنا تحدثني وإنما أنا أحدثك. قال حدثني. قلت: حدثني الحكم بن عتبة عن يحيى بن الجزار قال سمعت عليّ بن أبي طالب يقول: ما أخذ الله على الجاهلين أن يتعلموا حتى أخذ على العلماء أن يعلموا. قال: فحدثني أربعين حديثاً.

الثانية: الهاء في قوله: **«لَتَبِعِنَّنِي لِلنَّاسِ»** ترجع إلى محمد ﷺ وإن لم يجر له ذكر. وقيل: ترجع إلى الكتاب؛ ويدخل فيه بيان أمر النبي ﷺ؛ لأنّه في الكتاب. وقال: **«وَلَا تَكُنْمُونَنِي»** ولم يقل تكتمنه لأنّه في معنى الحال، أي لتبيّنه غير كاتمين. وقرأ أبو عمرو وعاصر في رواية أبي بكر وأهل مكة **«لَتَبِعِنِي»** بالباء على حكاية الخطاب. والباقيون بالياء لأنّهم غيّب. وقرأ ابن عباس **«وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ لَتَبِعِنَّهُ»**. فيجيء قوله **«فَسَبَدُوهُ»** عائداً على الناس الذين بين لهم الأنبياء. وفي قراءة ابن مسعود **«لَيَبِعُونَهُ»** دون النون الثقيلة. والتبدّل الطرح. وقد تقدّم بيانه في «البقرة». **«وَرَأَءَ ظُهُورَهُمْ»** مبالغة في الاطراح؛ ومنه **«وَأَخْذَنَّمُوهُ وَرَأَءَ كُمْ ظَهَرَتِاً»** وقد تقدّم في «البقرة» بيانه أيضاً. وتقدّم معنى قوله: **«وَأَشَرَّوْا بِهِ مَنَا قَلِيلًا»** في «البقرة» فلا معنى لإعادته. **«فَيَسَّرَ مَا يَشَرُّونَ** ﴿١٦﴾ تقدّم أيضاً. والحمد لله.

قوله تعالى: **«لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرُحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيَحْبِبُونَ أَنْ يُحْمَدُوا إِنَّمَا يَفْعَلُونَ فَلَا تَحْسِبُنَّهُمْ بِمَقَارَنَةِ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴿١٦﴾ أي بما فعلوا من القعود في التخلف عن الغزو وجاءوا به من العذر.

[١٩٥٥] ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري أن رجالاً من المنافقين في عهد رسول الله ﷺ كان إذا خرج النبي ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقدّتهم خلاف رسول الله ﷺ، فإذا قدم النبي ﷺ اعتذروا إليه وحلفوا، وأحبّوا أن يُحمدوا بما لم يفعلوا؛ فنزلت **«لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرُحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيَحْبِبُونَ أَنْ يُحْمَدُوا إِنَّمَا يَفْعَلُونَ»** الآية.

وفي الصحيحين أيضاً أن مزوان قال لبوابه:

[١٩٥٥] صحيح. أخرجه البخاري ٤٢٩١ و ٤٥٦٧ و مسلم ٢٧٧٧ والواحدي في أسبابه ٢٨٠ من حديث أبي سعيد الخدري.

[١٩٥٦] اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل له: لئن كان كل أمرٍ من فرح بما أُتي وأحب أن يُحمد بما لم يفعل معدباً لعندين أجمعون. فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه الآية! إنما أنزلت هذه الآية في أهل الكتاب.

ثم تلا ابن عباس «وَإِذَا خَدَّ اللَّهُ مِسْنَقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لَتَبَيَّنَتْ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُمُونَهُ» و «لَا تَحْسِنَ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَلَا يُحِبُّونَ أَنْ يُحَمَّدُوا إِمَّا لَمْ يَفْعُلُوا». وقال ابن عباس: سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إيه، وأخبروه بغيره؛ فخرجوه وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك إليه، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إيه، وما سألهم عنه. وقال محمد بن كعب القرطي: نزلت في علماءبني إسرائيل الذين كتموا الحق، وأتوا ملوكهم من العلم ما يوافقهم في باطلهم، «وَأَشْرَفُوا إِلَيْهِ مَنْتَقِيلًا» أي بما أعطاهم الملوك من الدنيا؛ فقال الله لنبيه ﷺ: «لَا تَحْسِنَ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَلَا يُحِبُّونَ أَنْ يُحَمَّدُوا إِمَّا لَمْ يَفْعُلُوا فَلَا تَحْسِنُهُمْ بِمِقَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [١٣٨]. فأخبر أن لهم عذاباً أليماً بما أفسدوا من الدين على عباد الله. وقال الصحاح: إن اليهود كانوا يقولون للملوك إننا نجد في كتابنا أن الله يبعث نبياً في آخر الزمان يختتم به النبوة؛ فلما بعثه الله سألهم الملوك أهو هذا الذي تجدونه في كتابكم؟ فقال اليهود طمعاً في أموال الملك: هو غير هذا، فأعطاهم الملوك الخزائن؛ فقال الله تعالى: «لَا تَحْسِنَ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا» الملك من الكذب حتى يأخذوا عرضاً الدنيا. والحديث الأول خلاف مقتضى الحديث الثاني. ويحتمل أن يكون نزولها على السبيعين لاجتماعهما في زمن واحد، فكانت جواباً للفريقيتين. والله أعلم. قوله: واستحمدوا بذلك إليه، أي طلبو أن يُحمدوا. قوله مَرْوَانٌ: لئن كان كل أمرٍ مننا دليلٌ على أن للعموم صيغةً مخصوصة. وأن «الذين» منها. وهذا مقطوع به من تفهم ذلك من القرآن والستة. قوله تعالى: «وَلَا يُحِبُّونَ أَنْ يُحَمَّدُوا إِمَّا لَمْ يَفْعُلُوا» إذا كانت الآية في أهل الكتاب لا في المنافقين المتخلفين؛ لأنهم كانوا يقولون: نحن على دين إبراهيم ولم يكونوا على دينه، وكانوا يقولون: نحن أهل الصلاة والصوم والكتاب؛ يريدون أن يُحَمَّدُوا بذلك. و«الذين» فاعل بيحسن بالباء. وهي قراءة نافع وابن عامر وابن كثير وأبي عمرو؛ أي لا يحسن الفارجون فرحاً بهم مُنجياً لهم من العذاب. وقيل: المفعول الأول محنوف، وهو أنفسهم. والثاني «بمفازة». وقرأ الكوفيون «تحسَّن» بالباء على الخطاب للنبي ﷺ؛ أي لا تحسن يا محمد الفارجين بمفازة من العذاب. قوله «فَلَا تَحْسِنُهُمْ» بالباء وفتح الباء، إعادةً تأكيد، ومفعوله [١٩٥٦] صحيح. أخرج البخاري ٤٥٦٨ ومسلم ٢٧٧٨ والترمذى ٣٠١٤ والواحدى ٢٨٢ من حديث ابن عباس.

الأول الهاء والميم، والمفعول الثاني ممحض؛ أي كذلك، والفاء عاطفة أو زائدة على بدل الفعل الثاني من الأول. وقرأ الضحاك وعيسى بن عمر بالباء وضم الباء «فلا تَحْسِبُهُم» أراد محمداً ﷺ وأصحابه. وقرأ مجاهد وابن كثير وأبو عمرو ويحيى بن يعمر بالباء وضم الباء خبراً عن الفارحين؛ أي فلا يحسّنُ أنفسهم؛ «بِمَفَازَةٍ» المفعول الثاني. ويكون «فلا يحسّنُهُم» تأكيداً. وقيل: «الذين» فاعل «يحسّنُونَ» ومفعولاها ممحضان لدلالة «يحسّنُهم» عليه؛ كما قال الشاعر:

بِأَيِّ كِتَابٍ أَمْ بِأَيْةٍ تَرِي حَبَّهُمْ عَارِيًّا وَتَحْسَبُ
أَسْغَنَى بِذِكْرِ مَفْعُولِ الْوَاحِدِ عَنْ ذِكْرِ مَفْعُولِ الثَّانِيِّ، وَ «بِمَفَازَةٍ» الثَّانِيِّ، وَهُوَ بَدْلٌ
مِنَ الْفَعْلِ الْأَوَّلِ فَأَغْنَى لِإِبْدَالِهِ مِنْهُ عَنْ ذِكْرِ مَفْعُولِهِ، وَالْفَاءُ زَائِدَةٌ. وَقَوْلُهُ: قَدْ تَجَيَّءُ هَذِهِ
الْأَفْعَالُ مَلْغَةً لَا فِي حُكْمِ الْجَمْلِ الْمُفَيَّدَةِ نَحْوَ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَمَا خَلَتْ أَبْقَى بَيْنَنَا مِنْ مُودَّةٍ عِرَاضِ الْمَذَاكِيِّ الْمُسْتَنْفَاتِ الْقَلَائِصَا
الْمَذَاكِيِّ: الْخَيْلُ الَّتِي قَدْ أَتَى عَلَيْهَا بَعْدِ قِرْوَحَهَا سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنَ؛ الْوَاحِدُ مُذَكَّرٌ، مُثَلِّ
الْمُخْلِفِ مِنَ الْإِبْلِ؛ وَفِي الْمِثْلِ جَرْيُ الْمَذَاكِيَّاتِ غِلَابٌ^(١)، وَالْمُسْتَنْفَاتُ اسْمُ مَفْعُولٍ؛
يَقُولُ: سَنَفَتُ الْبَعِيرَ أَسْنَفَهُ سَنَفَا إِذَا كَفَفْتَهُ بِزَمامِهِ وَأَنْتَ رَاكِبُهُ، وَأَسْنَفَ الْبَعِيرَ لِغَةَ فِي
سَنَفِهِ، وَأَسْنَفَ الْبَعِيرَ بِنَفْسِهِ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ؛ يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّ. وَكَانَتُ الْعَرَبُ تَرْكِبُ
الْإِبْلِ وَتَجُنُّبُ الْخَيْلِ؛ تَقُولُ: الْحَرْبُ لَا تُبْقِي مُودَّةً. وَقَالَ كَعْبُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ:

أَرْجُو وَأَمْلُ أَنْ تَذَنُّو مَوْدَّتُهَا وَمَا إِخْالُ لَدَيْنَا مِنْكِ تَنَوِيلٌ
وَقَرَأَ جَمِيعُ الْقَرَاءَ السَّبْعَةِ وَغَيْرَهُمْ «أَتَوَا» بِقَصْرِ الْأَلْفِ، أَيْ بِمَا جَاءُوا بِهِ مِنْ
الْكَذْبِ وَالْكِتْمَانِ. وَقَرَأَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمَ وَالْأَعْمَشُ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخْعَنِيُّ «أَتَوَا» بِالْمَدِّ،
بِمَعْنَى أَعْطَوْا؛ وَقَرَأَ سَعِيدُ بْنُ جَبَيرٍ «أُوتَوَا» عَلَى مَا لَمْ يَسْمُعْ فَاعِلَهُ؛ أَيْ أَعْطَوْا. وَالْمُفَازَةُ
الْمُنْجَاهَةُ، مَفْعَلَةُ مَنْ فَازَ يَفْوزُ إِذَا نَجَّا؛ أَيْ لِيُسْوَا بِفَاقِرِيْنَ. وَسُمِّيَّ مَوْضِعُ الْمَخَاوِفِ مُفَازَةً
عَلَى جَهَةِ التَّفَاقُولِ؛ قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ. وَقَوْلُهُ: لَأَنَّهَا مَوْضِعُ تَفَوِيزٍ وَمَظَاهِرُهُ هَلَكَ؛ تَقُولُ
الْعَرَبُ: فُوزُ الرَّجُلِ إِذَا مَاتَ. قَالَ ثَعْلَبٌ: حَكِيتُ لَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَوْلَ الْأَصْمَعِيِّ فَقَالَ
أَخْطَأَ، قَالَ لِي أَبُو الْمَكَارِمَ: إِنَّمَا سُمِّيَّتْ مُفَازَةً؛ لِأَنَّهَا قَطْعَهَا فَازَ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ:
سُمِّيَ الْلَّدِيعُ سَلِيمًا تَفَاؤلًا. قَالَ أَبُنِ الْأَعْرَابِيِّ: لِأَنَّهُ مُسْتَنْسِلٌ لِمَا أَصَابَهُ. وَقَوْلُهُ: لَا
تَحْسِنُهُمْ بِمَكَانٍ بَعِيدٍ مِنَ الْعَذَابِ؛ لِأَنَّ الْفُوزَ تَبَاعِدُ عَنِ الْمَكْرُوهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قوله تعالى: «وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». 

(١) الغلاب: المغالبة، أي أن المذكى يغالب مجريه فيغلبه لقوته

هذا احتجاج على الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء، وتکذیب لهم. وقيل: المعنى لا تُظنن الفرحين ينجون من العذاب؛ فإن الله كل شيء، وهم في قبضة القدير؛ فيكون معطوفاً على الكلام الأول، أي إنهم لا ينجون من عذابه، يأخذهم متى شاء. ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ﴾ أي مُمْكِن ﴿قَدِيرٌ﴾ [١٩٦] وقد مضى في «البقرة».

قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ الْأَيَّلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُفْلِي الْأَلَّابِبِ﴾ [١٩٧] الذين يَذَكُرُونَ اللهَ قِيمَماً وَقَعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بِطَلَالًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [١٩٨] ربَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [١٩٩] ربَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًّا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنَّ إِيمَانُ بِرِّئَكُمْ فَعَامَنَا ربَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِرْ عَنَّا سِيَّغَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [٢٠٠] ربَّنَا وَإِنَّا مَا وَعَدَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَمَةَ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [٢٠١] فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَفَلَا أَضِيعُ عَمَلَ عَمِيلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأَخْرِجُوا مِنْ دِيَرِهِمْ وَأَوْدُوا فِي سَيِّلٍ وَقَاتَلُوا وَقَتَلُوا لَا كُفَّرَنَ عَنْهُمْ سِيَّغَاتِهِمْ وَلَا دُخْلَنَّهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ تَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللهِ وَاللهِ عِنْدُهُ حُسْنُ الْتَّوَابِ﴾ [٢٠٢] لَا يَغُرِّنَكَ تَقْلِبُ الْأَلَّابِبِ كَفَرُوا فِي الْأَيَّلِدِ﴾ [٢٠٣] مَتَّعْ فَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَئِسَ الْمَهَادِ﴾ [٢٠٤] لِكِنَّ الَّذِينَ أَتَقْوَاهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلَدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ اللهِ وَمَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ [٢٠٥] وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ خَيْرٌ عِنْدَ اللهِ لَا يَشْرُونَ بِمَا يَنْدِيَنَّ اللَّهُ شَمَّا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [٢٠٦] يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْدِرُوا وَصَابِرُوا وَرَأَبِطُوا وَأَنَّقُوا اللهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [٢٠٧]

فيه خمس وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تقدم معنى هذه الآية في «البقرة» في غير موضع. فختم تعالى هذه السورة بالأمر بالنظر والاستدلال في آياته؛ إذ لا تصدر إلا عن حي قيوم قدیر قدوس سلام غني عن العالمين؛ حتى يكون إيمانهم مستندًا إلى اليقين لا إلى التقليد. ﴿لَآيَتِ لِأَوْلَى الْأَلَّابِبِ﴾ [١٩٧] الذين يستعملون عقولهم في تأمل الدلائل. وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

[١٩٥٧] لما نزلت هذه الآية على النبي ﷺ قام يُصلِّي، فأتاه بلالٌ يُؤذنه بالصلاه، فرأه يَبْكِي فقال: يا رسول الله، أتبكي وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر! فقال: «يا بلال، أفلأ تكون عبداً شكوراً ولقد أنزل الله علي الليلة آية ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ

[١٩٥٧] أخرجه ابن حبان ٦٢٠ من حديث عائشة، وقال الأرناؤوط. إسناده قوي على شرط مسلم.

الْسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَلَقَ الْجِنَّةِ وَالنَّارَ لَأَيَّتِ لَأُولَئِكُنَّ أَلْأَكْبَرُ ﴿١٦﴾ - ثم قال: وَئِلَّا لَمْ
قرأها ولم يتفكر فيها».

الثانية - قال العلماء:

[١٩٥٨] يستحبّ لمن أتبه من نومه أن يمسح على وجهه، ويستفتح قيامه بقراءة هذه العشر الآيات اقتداءً بالنبي ﷺ، ثبت ذلك في الصحيحين وغيرهما وسيأتي؛ ثم يصلّي ما كُتب له، فيجمع بين التفكّر والعمل، وهو أفضل العمل على ما يأتي بيانه في هذه الآية بعد هذا.

[١٩٥٩] روى عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقرأ عشر آيات من آخر سورة «آل عمران» كل ليلة، خرجه أبو نصر الواثلي السجستاني الحافظ في كتاب «الإبانة» من حديث سليمان بن موسى عن مظاير بن أسلم المخزومي عن المقبوري عن أبي هريرة. وقد تقدّم أول السورة عن عثمان قال: من قرأ آخر آل عمران في ليلة كتب له قيام ليلة^(١).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيمَةً وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾ ذكر تعالى ثلاث هيئات لا يخلو أبن آدم منها في غالب أمره، فكأنها تحضر زمانه. ومن هذا المعنى قول عائشة رضي الله عنها:

[١٩٦٠] «كان رسول الله ﷺ يذكر الله على كل أحيائه». أخرجه مسلم. فدخل في ذلك كونه على الخلاء وغير ذلك. وقد اختلف العلماء في هذا؛ فأجاز ذلك عبد الله بن عمرو وأبن سيرين وال الشيخي، وكره ذلك ابن عباس وعطاء والشعبي. والأول أصح لعموم الآية والحديث. قال الشيخي: لا بأس بذكر الله في الخلاء فإنه يصعب. المعنى: تصعد به الملائكة مكتوباً في صحفهم؛ فمحذف المضاف. دليله قوله تعالى: ﴿مَا يَقْنَطُ مِنْ قَوْلِ إِلَّا
لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْدٌ﴾ [١٨]. وقال: ﴿وَلَمَّا عَلِمْتُمُ الْحَفَظَينَ ﴿١١﴾ كِرَاماً كَثِيرَينَ ﴿١٢﴾

[١٩٥٨] يشير المصنف لحديث ابن عباس عند البخاري ١٨٣ و ٩٩٢ و ١١٩٨ و ٤٥٧٠ و مسلم ٧٦٣ وأبو داود ١٣٦٧ والترمذى في الشمائى ٣٦٢ والنسائي ٣ ٢١٠ / ٣ و ابن ماجه ١٣٦٣ وابن حبان ٢٥٧٩ ومالك ١٢١ / ١ - ١٢٢ وأحمد ١ / ٢٤٢ - ٣٥٨ وفيه: «استيقظ رسول الله ﷺ فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران...».

[١٩٥٩] ضعيف. أخرجه ابن السنى في عمل اليوم والليلة ٦٨٨ والطبراني في الأوسط كما في المجمع ٧٧ / ٢ من حديث أبي هريرة.

قال الهيثمي: وفيه مظاير بن أسلم ضعيف.

[١٩٦٠] صحيح. أخرجه مسلم ٣٧٢ وأبو داود ١٨ والترمذى ٣٣٨٤ وابن ماجه ٣٠٢ وابن حبان ٨٠١ و ٨٠٢ وأحمد ٦ / ٧٠ و ١٥٣ من حديث عائشة.

(١) هو موقف.

[١٩٦١] قال موسى عليه السلام: «يا رب أقربِي أنت فأنا حيّك أم بعيد فأناديك قال: يا موسى أنا جليسُ مَن ذكرني قال: يا رب فإننا نكون من الحال على حال تُجلّك وتعظّمك أن نذْكُرك قال: وما هي؟ قال: الجنابة والغائط قال: يا موسى اذكريني على كل حال». وكراهيّة من كَرَه ذلك إِما لتنزيه ذِكر الله تعالى في الموضع المرغوب عن ذكره فيه ككراهية قراءة القرآن في الحمام، وإِما إبقاء على الكِرام الكاتبين على أن يحلّهم موضع الأقدار والأنجاس لكتابه ما يلْفِظ به. والله أعلم. و﴿قِيلَّا وَقُعُودًا﴾ نصب على الحال. ﴿وَعَلَى جُنُوبِهِم﴾ في موضع الحال؛ أي مضطجعين ومثله قوله تعالى: ﴿دَعَانَا لِجَنَبِهِ﴾ أو قاعِدًا أو قائمًا [يونس: ١٢] على العكس؛ أي دعاًنا مضطجعاً على جنبه. وذهب جماعة من المفسريْن منهم الحسن وغيره إلى أن قوله ﴿يَذْكُرُونَ اللَّهَ﴾ إلى آخره، إنما هو عبارة عن الصلاة؛ أي لا يضيئونها، ففي حال العذر يصلونها قعوداً أو على جنوبِهم. وهي مثل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَصَدَتُمُ الْأَصْلُوْةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيلَّا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُم﴾ [النساء: ١٠٣] في قول ابن مسعود على ما يأتي بيانه. وإذا كانت الآية في الصلاة ففَقِهُها أن الإنسان يصلِّي قائماً، فإن لم يستطع فقاعداً، فإن لم يستطع فعلى جنبه؛ كما ثبت عن عمران بن حصين قال: كان بي الْبَوَاسِيرِ فسألت النبي ﷺ عن الصلاة فقال:

الأئمة: وقد كان يصلّي قاعداً قبل موته بعام في^(١) النافلة؛ على ما في صحيح مسلم.
وروى السائئ عن عائشة رضي الله عنها قالت:

[١٩٦١] آخرجه الدلیلمی ٤٥٣٣ فی الفردوس من حديث ثوبان مولی النبی ﷺ. بدون إسناد والظاهر أنه من الإسرائیلیات. وأنه من کلام کعب الأخبار كما ساقه المصنف.

[١٩٦٢] صحيح. أخرجه البخاري^١ ١١١٧ وأبو داود ٩٥٢ والترمذني ٣٧٢ وابن ماجه ١٢٢٣ وابن خزيمة ١٤٥٠ من حديث عمران بن حصين.

(١) انظر صحيح مسلم ٧٣٢ وليس فيه ذكر مدة معينة.

[١٩٦٣] رأيت رسول الله ﷺ يصلّي متربعاً. قال أبو عبد الرحمن^(١): لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير أبي داود الحَقْرِي^(٢) وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأ. والله أعلم.

الرابعة: واختلف العلماء في كيفية صلاة المريض والقاعد وهيئتها؛ فذكر ابن عبد الحكم عن مالك أنه يتربع في قيامه، وقاله البُويطي عن الشافعى. فإذا أراد السجود تهياً للسجود على قدر ما يطيق، قال: وكذلك المتنفل. ونحوه قول الثورى، وكذلك قال الليث وأحمد وإسحاق وأبو يوسف ومحمد. وقال الشافعى في رواية المُرَنِّى: يجلس في صلاته كلها كجلوس التشهد. وروى هذا عن مالك وأصحابه؛ والأول المشهور وهو ظاهر المدونة. وقال أبو حنيفة وزفر: يجلس كجلوس التشهد، وكذلك يركع ويسبّد.

الخامسة: قال: فإن لم يستطع القعود صلّى على جنبه أو ظهره على التخيير؛ هذا مذهب المدونة وحوى ابن حبيب عن ابن القاسم يصلّى على ظهره، فإن لم يستطع فعلى جنبه الأيمن ثم على جنبه الأيسر. وفي كتاب ابن الموزّع عكسه، يصلّى على جنبه الأيمن، وإن فعلى الأيسر، وإن فعلى الظهر. وقال سحنون: يصلّى على الأيمن كما يجعل في لحده، وإن فعلى ظهره وإن فعلى الأيسر. وقال مالك وأبو حنيفة: إذا صلّى مضطجعاً تكون رجلاً مما يلي القِبْلَة. والشافعى والثورى: يصلّى على جنبه ووجهه إلى القِبْلَة.

السادسة: فإن قوي لخفة المرض وهو في الصلاة؛ قال ابن القاسم: إنه يقوم فيما بقي من صلاته وبيني على ما مضى؛ وهو قول الشافعى وزفر والطبرى. وقال أبو حنيفة و أصحابه يعقوب ومحمد فيما صلّى مضطجعاً ركعة ثم صَحَّ: إنه يستقبل الصلاة من أولها، ولو كان قائعاً يركع ويسبّد ثم صَحَّ بما في قول أبي حنيفة ولم يَبْيَنْ في قول محمد. وقال أبو حنيفة وأصحابه: إذا افتتح الصلاة قائماً ثم صار إلى حد الإيماء فليَمِّئَ؛ وروى عن أبي يوسف. وقال مالك في المريض الذي لا يستطيع الركوع ولا السجود وهو يستطيع القيام والجلوس: إنه يصلّى قائماً ويومئ إلى الركوع، فإذا أراد السجود

[١٩٦٣] أخرجه النسائي /٣ ٢٢٤ وابن حبان ٢٥١٢ وابن خزيمة ١٢٣٨ والبيهقي ٣٠٥ /٢ والحاكم ٢٧٥ /١ من حديث عائشة صحّحه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي. وقال النسائي. لا أعلم روى هذا الحديث غير أبي داود، وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأ، وانظر الإحسان لابن حبان.

(١) هو النسائي.

(٢) هو عمر بن سعد الحَقْرِي - بفتح الفاء - نسبة إلى موضع بالكوفة.

جلس وأوْمًا إِلَى السجدة؛ وهو قول أبي يوسف وقياس قول الشافعي. وقال أبو حنيفة وأصحابه: يصلّي قاعداً.

السابعة: وأما صلاة الرائد الصحيح فروي من حديث عمران بن حصين زيادة ليست موجودة في غيره، وهي:

[١٩٦٤] «صلاة الرائد مثل نصف صلاة القاعد». قال أبو عمر: وجمهور أهل العلم لا يُجيزون النافلة مضطجعاً؛ وهو حديث لم يروه إلا حسين المعلم وهو حسين ابن ذكوان عن عبد الله بن برئدة عن عمران بن حصين، وقد اختلف على حسين في إسناده ومتنه اختلافاً يوجب التوقف عنه، وإن صحّ فلا أدري ما وجهه؛ فإن كان أحد من أهل العلم قد أجاز النافلة مضطجعاً لمن قدر على القعود أو على القيام فوجده هذه الزيادة في هذا الخبر، وهي حجة لمن ذهب إلى ذلك. وإن جمعوا على كراهة النافلة راقداً لمن قدر على القعود أو القيام، فحديث حسين هذا إنما غلط وإنما منسوخ. وقيل: المراد بالآية الذين يستدلّون بخلق السموات والأرض على أن المتغيّر لا بدّ له من مغيّر، وذلك المغيّر يجب أن يكون قادرًا على الكمال، وله أن يبعث الرسل، فإن بعث رسولًا ودل على صدقه بمعجزة واحدة لم يبق لأحد عذر؛ فهؤلاء هم الذين يذكرون الله على كل حال. والله أعلم.

الثامنة: قوله تعالى: «وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» قد بينما معنى «ويذكرون» وهو إنما ذكر باللسان وإنما الصلاة فرضها ونفعها؛ فعطف تعالى عبادة أخرى على إدحاهما بعبادة أخرى، وهي التفكير في قدرة الله تعالى ومخلوقاته وال عبر الذي بث؛ ليكون ذلك أزيد في بصائرهم.

وفي كُلّ شَيْءٍ لِهِ آيَةٌ تَدْلُّ عَلَى أَنَّهُ واحِدٌ وقيل: «يتفكرون» عطف على الحال. وقيل: يكون مقطعاً؛ والأول أشبه. وال فكرة: تردد القلب في الشيء؛ يقال: تفكّر، ورجل فكير كثير الفكرة.

[١٩٦٥] وَمِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ فِي اللَّهِ فَقَالُوا: «تَفَكَّرُوا فِي الْخَلْقِ وَلَا

[١٩٦٤] صحيح. أخرجه البخاري ١١١٥ و١١٦١ وأبو داود ٩٥١ والترمذى ٣٧١ والنسائي ٢٢٣/٣ و٢٢٤ وابن ماجه ١٢٣١ وابن حبان ٢٥١٣ وأحمد ٤٣٣/٤ و٤٣٥ و٤٤٢ من حديث عمران بن حصين. وصدره: «من صلّى قائماً، فهو أفضل...».

[١٩٦٥] ضعيف. أخرجه ابن أبي الدنيا في التفكير كما في الدر ٢/١٩٤ من حديث عمرو بن مرة مرسلاً وأبو الشيخ في العظمة (٥) من حديث ابن عباس، وفي إسناده الأعمش، وهو مدلّس، وقد عنته، =

ستفكروا في الخالق فإنكم لا تقدرون قدره وإنما التفكير والاعتبار وأنبساط الذهن في المخلوقات كما قال: «ويتفكرون في خلق السموات والأرض». وحكي أن سفيان الثوري رضي الله عنه صلٰى خلف المقام ركعتين، ثم رفع رأسه إلى السماء، فلما رأى الكواكب غشي عليه، وكان يبول الدم من طول حزنه وفكرته. وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ:

[١٩٦٦] « بينما رجل مستيقٌ على فراشه إذ رفع رأسه فنظر إلى النجوم وإلى السماء فقال أشهد أن لك رباً وخالقاً اللهم أغفر لي فنظر الله إليه فغفر له » وقال ﷺ:

[١٩٦٧] « لا عبادة كتفكير ». وروي عنه عليه السلام قال:

[١٩٦٨] « تفكير ساعة خير من عبادة سنة ». وروى ابن القاسم عن مالك قال: قيل لأم الدرداء: ما كان أكثر شأن أبي الدرداء؟ قالت: كان أكثر شأنه التفكير^(١). قيل له: أفترى التفكير عمل من الأعمال؟ قال: نعم، هو اليقين. وقيل لابن المسيب في الصلاة بين الظهر والعصر، قال: ليست هذه عبادة، إنما العبادة الورع عما حرم الله والتفكير في أمر الله. وقال الحسن: تفكير ساعة خير من قيام ليلة؛ وقاله ابن عباس وأبو الدرداء. وقال الحسن: الفكرة مرأة المؤمن ينظر فيها إلى حسناته وسيئاته. ومما يتذكر فيه مخاوف الآخرة من الحشر والنشر والجنة ونعمتها والنار وعداتها. ويروى أن أبي سليمان الداراني رضي الله عنه أخذ قدح الماء ليتوضاً لصلاة الليل وعنه ضيف، فرأه لما دخل أصبهعه في أذن القدر أقام لذلك متفكراً حتى طلع الفجر؛ فقال له: ما هذا يا أبي سليمان؟

= وفي سنته أيضاً راو لم يسمّ

وآخرجه أبو نعيم في الحلية ٦٧ من حديث عبد الله بن سلام، وإسناده واهي واهية لكن يتأيد بها.

[١٩٦٦] قال السيوطي في الدر ٢: أخرجه أبو الشيخ في العظمة، والديلمي من حديث أبي هريرة.

[١٩٦٧] باطل. أخرجه الفضاعي ٨٣٦ في أثناء حديث عن علي مرفوعاً. ومداركه على أبي رجاء الجبيطي وهو كذاب.

[١٩٦٨] باطل. أخرجه الديلمي في الفردوس ٢٣٩٧ من حديث أنس. وفيه كذابان قاله الفتني الهندي في التذكرة - وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٤٤ / ٣ وأبو الشيخ في العظمة ٤٤ من حديث أبي هريرة. وفي إسناده عثمان القرشي. قال ابن حبان: كان يضع الحديث لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار.

انظر تذكرة الموضوعات للفتني ص ١٨٨ - ١٨٩.

(١) هذا الأثر أخرجه أبو الشيخ في العظمة ٤٦ وابن المبارك ٢٨٦ وأحمد في الزهد ص ١٦٨ وأبو نعيم في الحلية ٢٠٨ / ١ عن سالم بن أبي الجعد قال: سألت أم الدرداء. وفي إسناده محمد بن فضيل صدوق.

قال: إنني لما طرحت أصبعي في أذن القدح تفكرت في قول الله تعالى ﴿إِذَا أَغْلَلْتِ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَسِلَ يُسْجَبُونَ﴾ [غافر: ٧١] تفكرت في حالي وكيف أتلقي الغل إن طرح في عنقي يوم القيمة، فما زلت في ذلك حتى أصبحت. قال ابن عطية: «وهذا نهاية الخوف، وخير الأمور أوساطها، وليس علماء الأمة الذين هم الحجة على هذا المنهاج، وقراءة علم كتاب الله تعالى ومعاني سنة رسول الله ﷺ لمن يفهم ويرجى نفعه أفضل من هذا». قال ابن العربي: اختلف الناس أي العملين أفضل: التفكير أم الصلاة؛ فذهب الصوفية إلى أن التفكير أفضل؛ فإنه يثمر المعرفة وهو أفضل المقامات الشرعية. وذهب الفقهاء إلى أن الصلاة أفضل؛ لما ورد في الحديث من الحث عليها والدعاء إليها والترغيب فيها وفي الصحيحين عن ابن عباس أنه بات عند خالته ميمونة، وفيه:

[١٩٦٩] فقام رسول الله ﷺ فمسح النوم عن وجهه ثمقرأ الآيات العشر الخواتم من سورة آل عمران، وقام إلى شرن^(١) معلق فنوضاً وضوءاً خفيناً ثم صلى ثلاث عشرة ركعة؛ الحديث. فانظروا رحمة الله إلى جمعه بين التفكير في المخلوقات ثم إقباله على صلاته بعده؛ وهذه السنة هي التي يعتمد عليها. فاما طريقة الصوفية أن يكون الشيخ منهم يوماً وليلة وشهرأً مفكراً لا يفتر؛ فطريقة عن الصواب غير لائقة بالبشر، ولا مستمرة على السنن. قال ابن عطية: وحدثني أبي عن بعض علماء المشرق قال: كنت باشتنا في مسجد الأقدام بمصر فصلت العتمة فرأيت رجلاً قد اضطجع في كساء له مسجبي بكائه حتى أصبح، وصلينا نحن تلك الليلة؛ فلما أقيمت صلاة الصبح قام ذلك الرجل فاستقبل القبلة وصلى مع الناس، فاستعظمت جرأته في الصلاة بغير ضوء؛ فلما فرغت الصلاة خرج فتبرعه لأعذه، فلما دنوت منه سمعته ينشد شعراً:

مُسْجِيُّ الْجَسْمِ غَائِبُ حَاضِرٍ
مُنْتَهِيُّ الْقَلْبِ صَامِيُّ ذَاكِرٍ
مُنْقَبِضُ فِي الْغُيُوبِ مُنْبِسِطٌ
كَذَاكَ مِنْ كَانَ عَارِفًا ذَاكِرٍ
يَبِيَّثُ فِي لَيْلَهُ أَخَا فِكَرٍ
فَهُوَ مَدَئِ اللَّيْلِ نَائِمٌ سَاهِرٌ

قال: فعلمت أنه من يعبد بالفكرة، فانصرفت عنه.

الناسعة: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا مَا حَلَقْتَ هَذَا بَطِلَّا﴾ أي يقولون: ما خلقته عبأ وهزلاً، بل خلقته دليلاً على قدرتك وحكمتك. والباطل: الزائل الذاهب؛ ومنه قول لبيد:

[١٩٦٩] صحيح. أخرجه البخاري ١٨٣ و ١٩٢ ومسلم ٧٦٣ من حديث ابن عباس، وقد تقدم آنفاً.

(١) الشن: القربة.

أَلَا كُلَّ شَيْءٍ مَا خَلَّ اللَّهُ بِاطِلٌ

أي زائل. و «بَاطِلًا» نصب لأنّه نعت مصدر مخدوف؛ أي خلقاً باطلأ. وقيل: أنتصب على نزع الخافض، أي ما خلقتها للباطل. وقيل: على المفعول الثاني، ويكون خلق بمعنى جعل. ﴿سُبْحَانَكَ﴾ أستد النحاس عن موسى بن طلحة قال:

[١٩٧٠] سُئل رسول الله ﷺ عن معنى «سُبْحَانَ اللَّهِ» فقال: «تنزيه الله عن السوء» وقد تقدم في «البقرة» معناه مستوفى. ﴿فَقَاتَ عَذَابَ النَّارِ﴾ [١١] أجرنا من عذابها، وقد تقدم.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتُهُ﴾ أي أذللته وأهنته. وقال المفضل: أي أهلكته؛ وأنشد:

أَخْرَى إِلَهٍ مِنَ الصَّلِيبِ عِيْدَهُ وَاللَّابِسِينَ قَلَانِسِ الرَّهْبَانِ
وقيل: فضحته وأبعدته؛ يقال: أخزاه الله: أبعده ومقته. والاسم الخنزير. قال ابن السكيت: خنزير يخزى إذا وقع في بلية. وقد تمسك بهذه الآية أصحاب الوعيد وقالوا: من أدخل النار ينبغي إلا يكون مؤمناً؛ لقوله تعالى: ﴿فَقَدْ أَخْزَيْتُهُ﴾؛ فإن الله يقول: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾ [التحريم: ٨]. وما قالوه مردود؛ لقيام الأدلة على أن من ارتكب كبيرة لا يزول عنه اسم الإيمان، كما تقدم ويأتي. والمراد من قوله: ﴿مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ﴾ من تخلد في النار؛ قاله أنس بن مالك. وقال قتادة: تدخل مقلوب تخلد، ولا نقول كما قال أهل حرراء. وقال سعيد بن المسيب: الآية خاصة في قوم لا يخرجون من النار؛ ولهذا قال: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [١١] أي الكفار. وقال أهل المعاني: الخزي يحتمل أن يكون بمعنى الحياة؛ يقال: خنزير يخزى خزائياً إذا أستحيى، فهو خزياناً. قال ذو الرمة:

خَزَائِيْهُ أَدْرَكْتُهُ عِنْدَ جَوْلِيْهِ مِنْ جَانِبِ الْجَبِيلِ مُخْلُوطاً بِهَا الغَضْبُ
فَخَزِيْ المُؤْمِنِينَ يُوْمَئِذٍ اسْتِحْيَاوْهُمْ فِي دُخُولِ النَّارِ مِنْ سَائِرِ أَهْلِ الْأَدِيَانِ إِلَى أَنْ
يَخْرُجُوا مِنْهَا. وَالخَزِيْ لِلْكَافِرِينَ هُوَ إِهْلَاكُهُمْ فِيهَا مِنْ غَيْرِ مَوْتٍ؛ وَالْمُؤْمِنُونَ يَمُوتُونَ،
فَافْتَرَقُوا. كَذَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ السَّنَةِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ،
وَقَدْ تَقدَّمَ وَيَأْتِي.

[١٩٧٠] أخرجه الحاكم ٥٠٢/١ من حديث طلحة بن عبيد الله، وصححه، وتعقبه النهي قال: طلحة بن يحيى منكر الحديث، وحفص واهي الحديث.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًّا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ أي محمداً ﷺ؛ قاله ابن مسعود وابن عباس وأكثر المفسرين. وقال قتادة ومحمد بن كعب القرظي: هو القرآن، وليس كلهم سمع رسول الله ﷺ. دليل هذا القول ما أخبر الله تعالى عن مؤمني الجن إذ قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا فِرْغَةً أَنَّا عَجَباً يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾ [الجن: ١ - ٢]. وأجاب الأولون فقالوا: من سمع القرآن فكأنما لقي النبي ﷺ؛ وهذا صحيح معنى. و«أن» ﴿أَنْ إِمْتُوْا﴾ في موضع نصب على حذف حرف الخفض، أي بأن آمنوا. وفي الكلام تقديم وتأخير، أي سمعنا منادي لإيمان ينادي؛ عن أبي عبيدة. وقيل: اللام بمعنى إلى، أي إلى الإيمان؛ كقوله: ﴿تَمَّ يَعْوُدُونَ لِمَا هُوَ عَنْهُ﴾ [المجادلة: ٨]. وقوله: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا﴾ [الزلزلة: ٥] وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَنَا إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ٤٣] أي إلى هذا، ومثله كثير. وقيل: هي لام أجل، أي لأجل الإيمان.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّعَاتِنَا﴾ تأكيد وبالغة في الدعاء. ومعنى اللفظين واحد؛ فإن الغفر والكفر؛ الستر. ﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَئْبَارِ﴾ أي أبراراً مع الأنبياء، أي في جملتهم. واحدهم بَرٌّ وبارٌ وأصله من الاتساع؛ فكأن البر متسع في طاعة الله ومتسع له رحمة الله.

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَءَاثِنَا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾ أي على ألسنة رسلك؛ مثل ﴿وَسَأَلَ الْقَرِيرَ﴾ [يوسف: ٨٢] وقرأ الأعمش والزهري «رسلك» بالخفيف، وهو ما ذكر من استغفار الأنبياء والملائكة للمؤمنين؛ والملائكة يستغفرون لمن في الأرض. وما ذكر من دعاء نوح للمؤمنين ودعاء إبراهيم واستغفار النبي ﷺ لأمته. ﴿وَلَا غُرْزَنَا﴾ أي لا تعذبنا ولا تهلكنا ولا تضخمنا، ولا تهينا ولا تبعذنا ولا تمقتنا يوم القيمة ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلُفُ الْمُيعَادَ﴾ [١٩]. إن قيل: ما وجه قولهم ﴿رَبَّنَا وَءَاثِنَا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾ وقد علموا أنه لا يخلف الميعاد؛ فالجواب من ثلاثة أوجه:

الأول: أن الله سبحانه وتعالى وعد من آمن بالجنة، فسألوا أن يكونوا ممن وعد بذلك دون الخزي والعذاب.

الثاني: أنهم دعوا بهذا الدعاء على جهة العبادة والخصوص؛ والدعاء مُنْعَنْ العبادة. وهذا كقوله: ﴿قُلْ رَبِّيْ أَكْرُبُ بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢] وإن كان هو لا يقضي إلا بالحق.

الثالث: سألوا أن يعطوا ما وعدوا به من النصر على عدوهم معجلاً؛ لأنها حكاية عن أصحاب النبي ﷺ، فسألوه ذلك إعزازاً للدين. والله أعلم. وروى أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال:

[١٩٧١] «من وعده الله عز وجل على عمل ثواباً فهو مُنجِّز له رحمةً ومن وعده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار». والعرب تذمّر بالمخالفة في الوعود وتمدح بذلك في الوعيد؛ حتى قال قائلهم^(١) :

ولابيرهُبْ أَبْنَ الْعَمَّ مَا عَيْشْتُ صَوْلَتِي
وَإِنَّمِّي مَتَى أُوْعَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتَهُ لَمْخَلِفُ إِيمَادِي وَمُنْجِزُ مَوْعِدِي

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ أي أجابهم. قال الحسن: ما زالوا يقولون ربنا حتى استجاب لهم. وقال جعفر الصادق: من حَرَبَهُ^(٢) أمر فقال خمس مرات ربنا نجاه الله مما يخاف وأعطاه ما أراد. قيل: وكيف ذلك؟ قال: أقرؤا وإن شتم ﴿أَلَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيمَّا وَقُوَّادًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾ - إلى قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلِفُ الْمُبِيعَادَ﴾.

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿أَئِ﴾ أي بأئي؛ وقرأ عيسى بن عمر «إني» بكسر الهمزة، أي فقال: إني.

وروى الحكم أبو عبد الله في صحيحه عن أم سلمة أنها قالت:

[١٩٧٢] يا رسول الله، ألا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة بشيء؟ فأنزل الله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَئِ لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِيلٍ مِّنْكُمْ مَّنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْثَى﴾ الآية. وأخرجه الترمذى. ودخلت «من» للتأكيد؛ لأن قبلها حرف نفي. وقال الكوفيون: هي للتفسير ولا يجوز حذفها؛ لأنها دخلت لمعنى لا يصلح الكلام إلا به، وإنما تمحذف إذا كانت تأكيداً للجحد. ﴿بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ ابتداء وخبر، أي دينكم واحد. وقيل: بعضكم من بعض في الشواب والأحكام والنصرة وشبيه ذلك. وقال الضحاك: رجالكم شكل نسائكم في الطاعة، ونساؤكم

[١٩٧٣] أخرجه أبو يعلى ٢٣١٦ والطبراني في الأوسط كما في المجمع ٢١١/١٠ والبزار ٧٥/٤ من حديث أنس، وقال الهيثمي في المجمع ٢١١/١٠: وفيه سهيل بن أبي حزم وقد وُثق على ضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وذكره ابن حجر في المطالب العالية ٢٩٨٨، وقال: قال البزار: سهيل لا يتابع على حديثه.

[١٩٧٤] أخرجه الترمذى ٣٠٢٣ والحاكم ٣٠٠/٢ والطبرى ٨٣٦٧ و ٨٣٦٨ والواحدى ٢٨٥ من حديث أم سلمة. صححه الحكم، ووافقه الذهبي على شرط البخارى، والصواب أن سلمة بن أبي سلمة مقبول، وليس من رجال البخارى ويأتي شيء من هذا في سورة الأحزاب.

(١) هو عامر بن الطفيلي.

(٢) حربه الأمر: نزل به أمر مهم، أو أصابه غم.

شكل رجالكم في الطاعة؛ نظيرها قوله عز وجل: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُنَّ أُولَئِكَ بَعْضٌ﴾ [التوبه: ٧١]. ويقال: فلان مني، أي على مذهبي وخلفي.

السادسة عشرة: قوله تعالى: ﴿فَالَّذِينَ هَا جَرُوا﴾ ابتداء وخبر، أي هجروا أو طارهم وساروا إلى المدينة. ﴿وَأَخْرَجُوا مِن دِيْرِهِم﴾ في طاعة الله عز وجل. ﴿وَقَاتَلُوا﴾ أي وقاتلوا أعدائي. ﴿وَقَاتَلُوا﴾ أي في سبيلي. وقرأ ابن كثير وأبن عامر: «قاتلوا وقتلوا» على التكثير. وقرأ الأعمش «وقاتلوا وقتلوا» لأن الواو لا تدل على أن الثاني بعد الأول. وقيل: في الكلام إضمار قد، أي قاتلوا وقد قاتلوا؛ ومنه قول الشاعر:

تَصَابَى وَأَمْسَى عَلَاهُ الْكَبَرُ

أي وقد علاه الكبر. وقيل: أي وقد قاتل من بيته منهم؛ يقول العرب: قاتلنابني تميم، وإنما قاتل بعضهم. وقال أمرو القيس :

فَإِنْ تَقْتُلُنَا نَقْتَلُكُمْ

وقرأ عمر بن عبد العزيز: «وقاتلوا وقتلوا» خفيفة بغير ألف. ﴿لَا كَفَرُنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِم﴾ أي لاسترها عليهم في الآخرة، فلا أوبخهم بها ولا أعقابهم عليها. ﴿تَوَابَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ مصدر مؤكد عند البصريين؛ لأن معنى ﴿وَلَا دُخَنَهُمْ جَثَثٍ بَحْرَى مِنْ تَحْتَهَا الْأَنْهَرُ﴾ لأشينهم ثواباً. الكسائي: أنتصب على القطع. الفراء: على التفسير. ﴿وَاللَّهُ عِنْدُهُ حُسْنُ الْتَّوَابِ﴾ أي حسن الجزاء، وهو ما يرجع على العامل من جراء عمله؛ من ثاب يشوب.

السابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿لَا يَغُرُّكَ تَقْلُبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْأَيَّامِ﴾ قيل، الخطاب للنبي ﷺ والمراد الأمة. وقيل: للجميع. وذلك أن المسلمين قالوا: هؤلاء الكفار لهم تجائر وأموال واضطراب في البلاد، وقد هلكنا نحن من الجوع؛ فنزلت هذه الآية. أي لا يغرنكم سلامتهم بتقلبهم في أسفارهم. ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ﴾ أي تقلبهم متعة قليل. وقرأ يعقوب «يَغُرُّكَ» ساقنة النون؛ وأنشد:

لَا يَغُرُّكَ عِشَاءُ سَاكِنٍ قَدْ يُوَافِي بِالْمَيَاتِ السَّاحِرِ

ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿فَلَا يَغُرُّكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْأَيَّامِ﴾ [غافر: ٤]. والمتعة: ما يعجل الانتفاع به؛ وسماه قليلاً لأنه فان، وكل فان وإن كان كثيراً فهو قليل. [١٩٧٣] وفي صحيح الترمذ عن المستور الفهري قال: سمعت النبي ﷺ

[١٩٧٣] صحيح. أخرجه مسلم ٢٨٥٨ والترمذ ٢٣٢٣ وابن ماجه ٤١٠٨ وابن حبان ٤٣٣٠ و ٦١٥٩ =

يقول: «ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه في اليم، فلينظر بماذا يرجع». قيل: «يرجع» بالياء والتاء. ﴿وَبِئْسَ لِلْهَادُ﴾ [١١٧] أي بئس ما مهدوا لأنفسهم بكفرهم، وما مهد الله لهم من النار.

الثانية عشرة: في هذه الآية وأمثالها قوله: ﴿أَنَّمَا مُلِّيَ لَهُمْ خَيْرٌ﴾ [آل عمران: ١٧٨] الآية. ﴿وَأَمْلَى لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ [١٨١] [الأعراف: ١٨٣] ، والقلم: ٤٥. ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمَدِّهُ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ﴾ [٥٥] [المؤمنون: ٥٥]. ﴿سَنَسْتَرِ جُهُّهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [١١٧] [الأعراف: ١٨٢] [القلم: ٤٤] دليل على أن الكفار غير منعم عليهم في الدنيا؛ لأن حقيقة النعمة الخلوص من شوائب الضرر العاجلة والأجلة، ونعم الكفار مشوبة بالآلام والعقوبات، فصار كمن قدم بين يدي غيره حلاوة من عسل فيها السُّمُّ، فهو وإن استلذ أكله لا يُقال: أنعم عليه؛ لأن فيه هلاك روحه. ذهب إلى هذا جماعة من العلماء، وهو قول الشيخ أبي الحسن الأشعري . وذهب جماعة منهم سيف السنة ولسان الأمة القاضي أبو بكر: إلى أن الله أنعم عليهم في الدنيا. قالوا: واصل النعمة من النعمة بفتح النون، وهي لين العيش؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَمَّتْ كَافُوا فِيهَا فَكِهِينَ﴾ [٢٧] [الدخان: ٢٧]. يقال: دقيق ناعم، إذا بُولغ في طحنه وأجيد سحقه. وهذا هو الصحيح، والدليل عليه أن الله تعالى أوجب على الكفار أن يشكروه وعلى جميع المكلفين فقال: ﴿فَادْكُرُوا إِلَاهَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٧٤]. ﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢] والشكر لا يكون إلا على نعمة. وقال: ﴿وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُ﴾ [القصص: ٧٧] وهذا خطاب لقارون. وقال: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرِيبًا كَانَتْ إِمْنَةً مُطْمَئِنَةً﴾ [النحل: ١١٢] الآية. فنبه سبحانه أنه قد أنعم عليهم نعمة دُنياوية فجحدوها. وقال: ﴿يَعْرِفُونَ يَعْمَلَ اللَّهُ ثُمَّ يُنْسِكُوْنَهَا﴾ [النحل: ٨٣] وقال: ﴿يَتَأْمُسُ إِنَّا سُلْطَانُ أَذْكُرُوا يَعْمَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [فاطر: ٣]. وهذا عام في الكفار وغيرهم. فاما إذا قدم لغيره طعاماً فيه سُم فقد رفق به في الحال؛ إذ لم يجرعه السُّم بحثاً، بل دَسَه في الحلاوة، فلا يستبعد أن يقال: قد أنعم عليه، وإذا ثبت هذا فالنعم ضربان: نعم نفع ونعم دفع؛ فنعم النفع ما وصل إليهم من فنون اللذات، ونعم الدفع ما صرف عنهم من أنواع الآفات. فعلى هذا قد أنعم على الكفار نعم الدفع قوله واحداً؛ وهو ما زُرِيَ عنهم من الآلام والأسقام، ولا خلاف بينهم في أنه لم ينعم عليهم نعمة دُنية . والحمد لله .

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ أَنْقَرُبُوهُمْ﴾ استدرك بعد كلام تقدم فيه

معنى النفي؛ لأن معنى ما تقدم ليس لهم في تقليهم في البلاد كبير الانتفاع، لكن المتقون لهم الانتفاع الكبير والخلد الدائم. فموضع «اللِّكْن» رفع بالابتداء. وقرأ يزيد بن التقعان «اللِّكْنَ» بتشديد النون.

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿تُرْلَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ تُرْلَا مثل ثواباً عند البصريين، وعنده الكسائي يكون مصدرأ. الفراء: هو مفسر. وقرأ الحسن والتخعي «تُرْلَا» بتحقيق الزاي استيقالاً لضمتين، وثقله الباقيون. والتُرْل: ما يهيا للنزيل. والتزيل الصيف. قال الشاعر:

تَرِيلُ الْقَوْمَ أَعْظَمُهُمْ حَقُوقًا
وَحَقُّ اللَّهِ فِي حَقِّ النَّزِيلِ
وَالْجَمْعُ الْأَنْزَالِ . وَحَظَ نَزِيلٍ مَجَمِعٌ . وَالنَّزِيلُ أَيْضًا الرَّيْبُ؛ يُقَالُ؛ طَعَامٌ كَثِيرٌ
النَّزِيلُ وَالنَّزِيلُ .

الحادية والعشرون: قلت؛ ولعل النزيل - والله أعلم - ما جاء في صحيح مسلم من حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ في قصة العجز الذي سأله النبي ﷺ :

[١٩٧٤] أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات؟ فقال رسول الله ﷺ: «هم في الظلمة دون الجسر» قال: فمن أول الناس إجازة؟ قال: «فقراء المهاجرين» قال اليهودي: فما تحقق لهم حين يدخلون الجنة؟ قال «زيادة كيد النون» قال: «ما غذاؤهم على إثرها؟» فقال: «ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطراها» قال: «ما شرابهم عليه؟» قال: «من عين فيها تسمى سلسيلاً» وذكر الحديث. قال أهل اللغة: والتحفة ما يتحف به الإنسان من الفواكه. والطرف محاسنه وملاطفه، وهذا مطابق لما ذكرناه في النزيل، والله أعلم. وزيادة الكيد: قطعة منه كالأصبع. قال الhero: ﴿تُرْلَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ أي ثواباً. وقيل رزقاً. ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَنْبَارِ﴾ أي مما يتقلب به الكفار في الدنيا. والله أعلم.

الثانية والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ الآية. قال جابر بن عبد الله وأنس وابن عباس وقتادة والحسن:

[١٩٧٥] نزلت في النجاشي، وذلك أنه لما مات نعاه جبريل عليه السلام لرسول

[١٩٧٤] صحيح. أخرجه مسلم ٣١٥ والنمسائي في عشرة النساء ١٨٨ وابن حبان ٧٤٢٢ والطبراني ١٤١٤ من حديث ثوبان.

[١٩٧٥] أخرجه الراحداني في أسبابه ٢٨٧ من حديث جابر بن عبد الله، وأنس، وابن عباس، وقتادة، بلا سند.

وأخرجه الطبراني ٨٣٧٦ من حديث جابر. وفي إسناده أبو بكر الهندي متوكلاً كما في التقريب =

الله ﷺ؛ فقال النبي ﷺ لأصحابه: «قوموا فصلوا على أخيكم النجاشي»؛ فقال بعضهم البعض: يأمرنا أن نصلّى على علوج من علوج الحبشة؛ فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزَلَ إِلَيْهِمْ﴾. قال الصحاك: ﴿وَمَا أُنْزَلَ إِلَيْكُمْ﴾ القرآن. ﴿وَمَا أُنْزَلَ إِلَيْهِمْ﴾ التوراة والإنجيل. وفي التنزيل: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّاتٍ﴾ [القصص: ٥٤]. وفي صحيح مسلم:

[١٩٧٦] «ثلاثة يؤتون أجراهم مررتين - فذكر - رجل من أهل الكتاب آمن ببنيه ثم أدرك النبي ﷺ فآمن به وأتبعه وصدقه فله أجران» وذكر الحديث. وقد تقدم في «البقرة» الصلاة عليه وما للعلماء في الصلاة على الميت الغائب، فلا معنى للإعادة. وقال مجاهد وابن جرير وابن زيد: نزلت في مؤمني أهل الكتاب، وهذا عام والنجاشي واحد منهم، . وأسمه أصححمة، وهو بالعربية عطية. و﴿خَلِّشِعِينَ﴾ أذلة، ونصب على الحال من المضرر الذي في «يؤمن». وقيل: من الضمير في «إليهم» أو في «إليكم». وما في الآية بين، وقد تقدم.

الثالثة والعشرون: قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا﴾ الآية. ختم تعالى السورة بما تضمنته هذه الآية العاشرة من الوصاة التي جمعت الظهور في الدنيا على الأعداء والفوز بنعيم الآخرة؛ فحضر على الصبر على الطاعات وعن الشهوات، والصبر الجبس، وقد تقدم في «البقرة» بيانه. وأمر بالمصابرة فقيل: معناه مصابرة الأعداء؛ قاله زيد بن أسلم. وقال الحسن: على الصلوات الخمس. وقيل: إدامة مخالفنة النفس عن شهواتها فهي تدعوه وهو يتزعزع. وقال عطاء والقرظي: صابروا الوعد الذي وعدتم. أي لا تيأسوا وانتظروا الفرج؛ قال ﷺ:

[١٩٧٧] «انتظار الفرج بالصبر عبادة». وأنختار هذا القول أبو عمر رحمة الله.

= والصواب أن الذي تعاه هو النبي ﷺ لكن للصلة على النجاشي شواهد في الصحيح منها حديث أبي هريرة أخرجه البخاري ١٣١٨ و ١٣٢٨ ومسلم ٩٥١ وحديث جابر أخرجه مسلم ٩٥٢ والنسائي ٤/٧٠ وابن حبان ٣٩٩ وغيرهم. وليس في الصحيح ذكر الآية.

[١٩٧٦] صحيح. أخرجه البخاري ٣٠١١ و ٣٤٤٦ ومسلم ١٥٤ وأبو داود ٢٠٥٣ والترمذني ١١١٦ والنسائي ١١٥/٦ وابن ماجه ١٩٥٦ وابن حبان ٢٢٧ وأحمد ٤٠٥/٤ من حديث أبي بردة عن أبيه.

[١٩٧٧] أخرجه القضايعي في الشهاب ٤٦ من حديث ابن عمر. وفي إسناده عمرو بن حميد، قال عنه ابن حبان في الثقات: صدوق، في القلب منه شيء، ثم ذكر هذا الحديث، ثم قال هذا الذي وهم فيه، يجب أن ينكح ما أخطأ فيه ويُحتج بغيره.

= وأخرجه القضايعي ٤٧ من حديث ابن عباس، وفي إسناده عيسى بن مهران متهم بالوضع.

والاول قول الجمهور؛ ومنه قول عترة:

فلم أَرْ حَيَا صَابِرَا مِثْلَ صَبَرِنَا وَلَا كَافَحُوا مِثْلَ الَّذِينَ نَكَافَحُ

فقوله: «صَابِرَا مِثْلَ صَبَرِنَا» أي صَابِرَا العَدُو فِي الْحَرْبِ وَلَمْ يَبْدُ مِنْهُمْ جُنْبٌ وَلَا خَوْرٌ. والمكافحة: المواجهة وال مقابلة في الحرب؛ ولذلك اختلفوا في معنى قوله **﴿وَرَأَيْطُوا﴾** فقال جمهور الأمة: رَأَيْطُوا أَعْدَاءَكُمْ بِالْخِيلِ، أي ارتبطوها كما يرتبطها أعداؤكم؛ ومنه قوله تعالى: **﴿وَمَنْ رَبَاطَ الْحَيْلَ﴾** [الأفال: ٦٠]. وفي الموطأ عن مالك عن زيد بن أسلم قال: كتب أبو عبيدة بن الجراح إلى عمر بن الخطاب يذكر له جموعاً من الروم وما يتroxof منهن؛ فكتب إليه عمر: أما بعد، فإنه مهما ينزل بعد مؤمن من متزل شدداً يجعل الله له بعدها فرجاً، وإنه لن يغليب عشر يسرين، وإن الله تعالى يقول في كتابه **﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَأَيْطُوا وَأَنْقُوا اللَّهُ لَعَلَّكُمْ تُقْلِبُوهُكَ﴾**. وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن؛ هذه الآية في انتظار الصلاة بعد الصلاة، ولم يكن في زمان رسول الله ﷺ غزوٌ يربط فيه؛ رواه الحاكم أبو عبد الله في صحيحه. وأ Hutch أبو سلمة بقوله عليه السلام:

[١٩٧٨] «أَلَا أَدْلَكُمْ عَلَى مَا يَمْحُوا اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الْدَّرَجَاتِ إِسْيَاغُ الْوَضْوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَكُثْرَةِ الْحُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ وَانتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ» ثلاثاً؛ رواه مالك. قال ابن عطية؛ والقول الصحيح هو أن الرابط الملازمة في سبيل الله أصلها من ربط الخيل، ثم سُمي كل ملازم لغير من ثُغُور الإسلام مرابطاً، فاريضاً كان أو راجلاً. واللفظ مأخوذ من الرابط. قوله النبي ﷺ **«فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ**»^(١) إنما هو تشبيه بالرابط في سبيل الله. والرباط اللغوي هو الأول؛ وهذا كقوله:

[١٩٧٩] «لِيس الشديد بالصُّرْعَةِ» وقوله:

وله شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه الترمذى ٣٥٧١ والطبرانى في الكبير ١٠٠٨٨ وفيه: «أفضل العباد انتظار الفرج» وصدره: «سلوا الله من فضله...». قال الترمذى: هكذا روى حماد بن واقد هذا الحديث، وحماد ليس بالحافظ، وروى أبو نعيم هذا الحديث عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن رجل عن النبي، وحديث أبي نعيم أشبه أن يكون أصح اهـ.

[١٩٧٨] صحيح. أخرجه مسلم ٢٥١ والترمذى ٥١ و ٥٢ والنمساني ٨٩/١ وابن حبان ١٠٣٨ ومالك ١٧٦/١ وأحمد ٢٧٧/٢ و ٣٠٣ من حديث أبي هريرة.

[١٩٧٩] تقدم تخریجه رواه البخاري وغيره.

(١) هو المتقدم.

[١٩٨٠] «ليس المسكين بهذا الطواف» إلى غير ذلك.

قلت: قوله: «والرباط اللغوي هو الأول» ليس بمسلم، فإن الخليل بن أحمد أحد أئمة اللغة وثقاتها قد قال: الرباط ملزمة الشعور، ومواظبة الصلاة أيضًا، فقد حصل أن انتظار الصلاة رباط لغوي حقيقة؛ كما قال عليه السلام. وأكثر من هذا ما قاله الشيباني أنه يقال: ماءً متراطِ أي دائم لا يتزاح؛ حكاه ابن فارس، وهو يقتضي تعدية الرباط لغة إلى غير ما ذكرناه. فإن المرابطة عند العرب: العقد على الشيء حتى لا ينحل، فيعود إلى ما كان صبر عنه، فيحبس القلب على النية الحسنة والجسم على فعل الطاعة. ومن أعظمها وأهمها ارتباط الخيل في سبيل الله كما نص عليه في التنزيل في قوله: «وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ» [الأفال: ٦٠] على ما يأتي. وأرتباط النفس على الصلوات كما قاله النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، رواه أبو هريرة وجابر وعلي، ولا عطر بعد عروس.

الرابعة والعشرون: المرابط في سبيل الله عند الفقهاء هو الذي يشخص إلى شعر من التّعور ليرابط فيه مدةً ما؛ قاله محمد بن الموزّاز ورواه. وأما سُكّان التّعور دائمًا بأهليهم الذين يعمرون ويكتسبون هنالك، فهم وإن كانوا حمّة فليسوا بمرابطين. قاله ابن عطية. وقال ابن حُویزِرِ مُندَاد: وللرباط حالتان: حالة يكون الشرّ مأموناً متيناً يجوز سكناه بالأهل والولد. وإن كان غير مأمون جاز أن يرابط فيه بنفسه إذا كان من أهل القتال، ولا ينقل إليه الأهل والولد لثلا يظهر العدو فيسيبي ويسترق. والله أعلم.

الخامسة والعشرون - جاء في فضل الرباط أحاديث كثيرة، منها ما رواه البخاري عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال:

[١٩٨١] «رباط يوم في سبيل الله خيرٌ عند الله من الدنيا وما فيها».

وفي صحيح مسلم عن سلمان قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول:

[١٩٨٢] «رباط يوم وليلة خيرٌ من صيام شهر وقيامه وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله وأجره على رزقه وأمن الفتان»^(١).

[١٩٨٠] صحيح. أخرجه البخاري ١٤٧٦ و ٤٥٣٩ ومسلم ١٠٣٩ وأبو داود ١٦٣١ والنسائي ٨٤/٥ - ٨٥. وابن حبان ٣٢٩٨ وابن خزيمة ٢٢٦٣ والدارمي ٣٧٩/١ وأحمد ٤٥٧ و ٣٩٥ من حديث أبي هريرة باتفاق منه.

[١٩٨١] صحيح. أخرجه البخاري ٢٨٩٢ والترمذى ١٦٦٤ وأحمد ٣٣٩/٥ من حديث سهل بن سعد الساعدي.

[١٩٨٢] صحيح. أخرجه مسلم ١٩١٣ والترمذى ١٦٦٥ والنسائي ٦/٣٩ وابن حبان ٢٣ والبيهقي ٣٨/٩ وأحمد ٤٤٠ من حديث سلمان.

(١) الفتان: الشيطان.

وروى أبو داود في سنته عن فضالة بن عبيد أن رسول الله ﷺ قال: [١٩٨٣] «كُلَّ مَيِّتٍ يُحْكَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمَرَابِطُ فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيَؤْمِنُ بِهِ فَتَنَانُ الْقَبْرِ». وفي هذين الحديثين دليل على أن الرباط أفضل الأعمال التي يبقى ثوابها بعد الموت.

كما جاء في حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: [١٩٨٤] «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلٌ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُتَفَعَّلُ بِهِ أَوْ وَلِدٍ صَالِحٍ يُدْعَوْ لَهُ» وهو حديث صحيح أنفرد بإخراجه مسلم؛ فإن الصدقة الجارية والعلم المنتفع به والولد الصالح الذي يدعو لأبويه ينقطع ذلك بنفاذ الصدقات وذهب العلم وموت الولد. والرباط يضاعف أجراً إلى يوم القيمة؛ لأنَّه لا معنى للنماء إِلَّا المضاعفة، وهي غير موقوفة على سبب فتنقطع بانقطاعه، بل هي فضل دائم من الله تعالى إلى يوم القيمة. وهذا لأنَّ أعمالَ الْبَرِّ كُلُّها لا يُتَمَكَّنُ منها إِلَّا بالسلامة من العدة والتحرُّز منه بحراسة بيضة الدين وإقامة شعائر الإسلام. وهذا العمل الذي يجري عليه ثوابه هو ما كان يعمله من الأعمال الصالحة.

خرجه ابن ماجه بإسناد صحيح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: [١٩٨٥] «مَنْ مَاتَ مَرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَجْرُهُ عَلَيْهِ أَجْرٌ عَمَلَهُ الصَّالِحُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ وَأَجْرُهُ عَلَيْهِ رِزْقٌ وَآمِنَّا مِنَ الْفُتَّانِ وَبَعْثَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آمِنًا مِنَ الْفَزَعِ». وفي هذا الحديث قيد ثان وهو الموت حالة الرباط. والله أعلم.

وروى عن عثمان بن عفان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: [١٩٨٦] «مَنْ رَابَطَ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ كَأْلَفُ لَيْلَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا». وروى عن أبي بن كعب قال قال رسول الله ﷺ:

[١٩٨٣] أخرجه أبو داود ٢٥٠٠ والترمذى ١٦٢١ وابن حبان ٤٦٢٤ والطبراني ١٨٠٢ (٨٠٢) والحاكم ١٤٤ وابن المبارك ١٧٤ - ١٧٥ من حديث فضالة بن عبيد. صححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال الترمذى: حديث حسن صحيح، وهو كما قالوا.

[١٩٨٤] صحيح. أخرجه مسلم ١٦٣١ والترمذى ١٣٧٦ والنمسائى ٢٥١ / ٦ وابن حبان ٣٠١٦ من حديث أبي هريرة وتقدم في المقدمة.

[١٩٨٥] حسن. أخرجه ابن ماجه ٢٧٦٧ من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ.
قال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح، معبد بن عبد الله بن هشام ذكره ابن حبان في الثقات، ويونس بن عبد الأعلى أخرج له مسلم. وباقى رجال الإسناد على شرط البخاري.

[١٩٨٦] أخرجه البارز ١٦٥٥ من حديث أبي هريرة وذكره الهيثمي في المجمع (٩٤٩٨) ٢٨٩ / ٥ وقال: وفيه عبد الله بن صالح وثقة عبد الملك بن شعيب وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات اهـ وقال =

[١٩٨٧] لَرِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ وَرَاءِ عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ مُحْتَسِبًا مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ عِبَادَةِ مائَةِ سَنَةٍ صِيَامَهَا وَقِيَامَهَا وَرِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ وَرَاءِ عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ مُحْتَسِبًا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَعْظَمُ أَجْرًا - أَرَاهُ قَالَ: - مِنْ عِبَادَةِ أَلْفِ سَنَةٍ صِيَامَهَا وَقِيَامَهَا إِنَّ رَدَّهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِهِ سَالِمًا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ سِيَّئَةً أَلْفِ سَنَةٍ وَتُكْتَبْ لَهُ الْحَسَنَاتُ وَيُجْرَى لَهُ أَجْرُ الرِّبَاطِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وَدَلَّ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ رِبَاطَ يَوْمٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ يَحْصُلُ لَهُ مِنَ الْثَوَابِ الدَّائِمِ إِنْ لَمْ يَمْتَ مِرَابطًا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَعَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

[١٩٨٨] «حَرْسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ رَجُلٍ وَقِيَامِهِ فِي أَهْلِهِ أَلْفِ سَنَةٍ السَّنَةِ ثَلَاثَمَائَةِ يَوْمٍ وَسَوْتَوْنَ يَوْمًا وَالْيَوْمَ كَافِلُ سَنَةٍ».

قَلْتَ: وَجَاءَ فِي أَنْتَظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ أَنَّهُ رِبَاطٌ؛ فَقَدْ يَحْصُلُ لِمُمْتَنِّي الصَّلَوَاتِ ذَلِكَ الْفَضْلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَدْ رُوِيَ أَبُو نَعِيمُ الْحَافِظُ قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلَيْ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ حَدَّثَنَا حَاجَاجُ بْنُ الْمِنْهَافِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ عَنْ أَبِي أَيُوبِ الْأَزْدِيِّ عَنْ نَوْفِ الْبِكَالِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ:

[١٩٨٩] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةِ الْمَغْرِبِ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ فَعَقَبَ مِنْ عَقْبٍ وَرَجَعَ مِنْ رَجْعٍ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَثُوبَ النَّاسُ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَجَاءَ وَقَدْ حَضَرَهُ النَّاسُ رَافِعًا أَصْبَعَهُ وَقَدْ عَقَدَ تِسْعًا وَعَشْرِينَ يُشَيرُ بِالسَّبَابَةِ إِلَى السَّمَاءِ فَحَسِرَ ثُوَبَهُ عَنْ = النَّذِيْبِيِّ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ هُوَ صَاحِبِ حَدِيثِ حَدِيثِ وَعْلَمٍ وَلِهِ مَنَاكِيرٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَبْنَى مَاجِهَ ٢٧٦٦ مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بِهَذَا الْلَّفْظِ، وَقَالَ الْبُوْصِيرِيُّ فِي الزَّوَادِ: فِي إِسْنَادِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَسْلَمَ، ضَعْفُهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعْنَى وَغَيْرَهُمَا.

[١٩٨٧] ضَعِيفٌ جَدًا. أَخْرَجَهُ أَبْنَى مَاجِهَ ٢٧٦٨ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ بِهَذَا الْلَّفْظِ. قَالَ الْبُوْصِيرِيُّ فِي الزَّوَادِ: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، فِيهِ مُحَمَّدٌ بْنُ يَعْلَى، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَكَذَلِكَ عُمَرُ بْنُ صَبِيعٍ، وَمَكْحُولٌ لَمْ يَدْرِكْ أَبِي بْنَ كَعْبٍ، وَمَعَ ذَلِكَ، فَهُوَ مَدْلُسٌ، وَقَدْ عَنَّهُ أَهْ.

وَذَكْرُهُ السَّيْوَطِيُّ فِي الْدَرِّ ٢٠٣/٢ وَقَالَ: أَخْرَجَهُ أَبْنَى مَاجِهَ بِسَنَدٍ وَاهٍ.

[١٩٨٨] باطِلٌ. أَخْرَجَهُ أَبْنَى مَاجِهَ ٢٧٧٠ وَأَبْنَى يَعْلَى ٤٢٨٣ مِنْ حَدِيثِ أَنْسٍ، وَزَادَ أَبْنَى يَعْلَى: «عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ».

قال البوصيري: سعيد بن خالد بن أبي الطويل. قال البخاري: فيه ضعف. وقال أبو عبد الله الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة. وقال أبو نعيم: روى عن أنس مناكير اهـ.

[١٩٨٩] أخرج أبو نعيم ٥٤/٦ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وفيه أبو أيوب الأزدي مجھول العين لكن توبع في الرواية الثانية. والله أعلم.

ركبتيه وهو يقول: «أبشروا مَعْشِرَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يُبَاهِي بِكُمْ الْمُلَائِكَةَ يَقُولُ يَا مَلَائِكَتِي أَنْظُرُوا إِلَى عِبَادِي هُؤُلَاءِ قَضَوْا فِرِيقَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى». ورواه حَمَادَ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُطَرَّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ نَوْفًا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو اجْتَمَعاً فَحَدَّثَتْ نَوْفٌ عَنِ التَّوْرَاةِ وَحَدَّثَتْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أَيْ لَمْ تَؤْمِنُوا بِالْجَهَادِ مِنْ غَيْرِ تَقْوَىٰ. ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ لَتَكُونُوا عَلَى رِجَاءِ مِنَ الْفَلَاحِ. وَقَيْلٌ: لَعْلَ بِمَعْنَىٰ لِكِيٰ. وَالْفَلَاحُ الْبَقاءُ، وَقَدْ مَضَىٰ هَذَا كَلِهُ فِي «الْبَقَرَةِ» مُسْتَوْفِيٌّ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

نجز تفسير سورة آل عمران من (جامع أحكام القرآن والمبيّن لما تضمن من السنة وأي الفرقان) بحمد الله وعونه.

تمّ الجزء الرابع من تفسير القرطبي

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الخامس ، وأوله: «سورة النساء»

الموضوع

صفحة

فهرس الجزء الرابع

تفسير سورة «آل عمران»

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ الآية. وفيها خمس مسائل: ما يتعلّق بميم «الـمـ» من الأبحاث. فضل سورة آل عمران. تسمية البقرة وآل عمران بالزهراوين. حديث وفـد نجران ٥
قوله تعالى: ﴿نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ...﴾ الآيات. الكلام على التوراة والإنجيل واشتقاقهما ٨
قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ...﴾ الآية ١٠
قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يَصُورُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ...﴾ الآية. وفيها مسألتان: كيفية التصوير في الرحم. دليل وحدانيه تعالى ١٠
قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمَاتٍ...﴾ الآية. وفيها تسعة مسائل: أقوال العلماء في المحكم والمتشابه. الكلام على «آخر». معنى الزيف. بحث في أقسام متبوعي المتشابه وبيان أحكامهم. أقوال العلماء في قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسُخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ ١٢
قوله تعالى: ﴿وَرَبُّنَا لَا تَزغَّ قُلُوبُنَا...﴾ الآية. وفيها مسألتان: الرد على المعتزلة في قولهم: إن الله لا يضل العباد. والرد على من قال: العلم ما وهبه الله ابتداء من غير كسب ٢٢
قوله تعالى: ﴿وَرَبُّنَا إِنْكَ جَامِعُ النَّاسِ...﴾ الآية ٢٣
قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ...﴾ الآية. ٢٤
قوله تعالى: ﴿كَذَّابُ آلُ فَرْعَوْنَ...﴾ الآية ٢٤
قوله تعالى: ﴿فَلِلَّذِينَ كَفَرُوا سُتُّغْلِيْبُونَ...﴾ الآية. وذكر حديث رسول الله ﷺ لليهود عندما قدم المدينة ٢٦
قوله تعالى: ﴿فَقَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةً فِي فَتْنَتِنِ...﴾ الآية. والاختلاف في معنى الرؤية ٢٦
قوله تعالى: ﴿زَينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ...﴾ الآية. وفيها إحدى عشرة مسألة: الاختلاف فيما يزين لهم الشهوات. بيان فتن النساء. ذكر الخلاف في تقدير القطار. بيان اشتقاق الذهب والفضة. الكلام على الخيل وفضلها. ذكر معنى السائمة والأنعام والحرث. متنوع الإنسان في الحياة الدنيا ٢٩

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَوْنِبِّكُمْ بَخْرٌ مِّنْ ذَلِكُم﴾ الآية ٤٠
قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا إِنَّا آمَنَا...﴾ الآيات. وذكر الخلاف في معنى «والمستغرين بالأسحار». والكلام على الاستغفار ٤١
قوله تعالى: ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ...﴾ الآية. وفيها أربع مسائل: بيان ما كان حول الكعبة من الأصنام. فضل العلم وشرف العلماء. معنى شهادة الله ٤٤
قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عَنِ الدِّينِ عَنَّهُ الْإِسْلَامُ...﴾ الآية. والمراد بمعنى الدين والإسلام في هذه الآية. بيان أن اختلاف أهل الكتاب كان على علم منهم بالحقائق ٤٧
قوله تعالى: ﴿فَإِنْ حَاجَكُوكُمْ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ...﴾ الآية. وذكر معنى الوجه ٤٨
قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ...﴾ الآية. وفيها سنت مسائل: كيف كان بنو إسرائيل يقتلون الأنبياء والصالحين. وجه الاستدلال على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب قبل الرسالة. ما يشترط في الناهي. الكلام على تغيير المنكر ٤٩
قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبَهُمْ مِّنَ الْكِتَابِ...﴾ الآية. وفيها ثلاث مسائل: سبب نزولها. بيان وجوب ارتقاء المدعى إلى الحاكم. شرائع من قبلنا شريعة لنا ٥٣
قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا...﴾ الآيات ٥٥
قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِمَ مَالِكُ الْمُلْكِ...﴾ الآية. والكلام في فضليها. اختلاف النحوين في «اللهِم» ٥٥
قوله تعالى: ﴿تَوَلِّ اللَّيلَ فِي النَّهَارِ﴾ الآية ٥٩
قوله تعالى: ﴿لَا يَتَخَذُ الْمُؤْمِنُونَ كُفَّارًا أُولَئِكَ...﴾ الآية. وفيها مسألتان: نهي المؤمنين أن يتخذوا الكفار أولياء. بيان التقبية ومتى تحل ٦٠
قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ تَخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ...﴾ الآيات ٦١
قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي...﴾ الآية معنى الحب، وبيان محبة الله ٦٢
قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ الآية ٦٤
قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا...﴾ الآية. بيان آل إبراهيم وآل عمران. ذكر نسب عمران. بيان ما اختاره الله لكل نبي ٦٤
قوله تعالى: ﴿ذَرْيَةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ...﴾ الآية ٦٦
قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتْ أُمَّةً عُمَرَانَ...﴾ الآيات. وفيها ثمان مسائل. نسب أمراً عمران وأسمها. سبب نذرها. الكلام على نذر الولد. ذكر ما في قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾ من أوجه القراءات، وهل هو من قول الله تعالى، أم قول أمراً عمران. بيان أن الذرية قد تقع على الولد خاصة. وأن الشيطان ينكس جميع ولد آدم ٦٧

- قوله تعالى: «﴿فَتَقْبِلُهَا رِبِّهَا بَقْبُولٌ حَسْنٌ...﴾» الآيات معنى التقبيل والإبات، كفالة زكريا لامرأة عمران. بيان اللغات التي في زكريا. خبر حمل أمراة عمران. في الآية دليل على طلب الولد، وردة على جهال المتضوفة. ما يجب على الإنسان نحو ولده وزوجه ٧١
- قوله تعالى: «﴿فَنَادَهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ...﴾» الآية. وبيان ما فيها من أوجه القراءات. معنى الكلمة والسيد والحضور ٧٥
- قوله تعالى: «﴿قَالَ رَبُّ أُنِي يَكُونُ لِي غَلامٌ...﴾» الآية. وبيان المراد بالرب هنا. معنى العقر والغلام ٨٠
- قوله تعالى: «﴿قَالَ رَبُّ اجْعَلْ لِي آيَةً...﴾» الآية. وفيها ثلاثة مسائل: بيان الآية التي طلبها زكريا عليه السلام. معنى الرمز. بيان أن الإشارة تنزل منزلة الكلام ٨١
- قوله تعالى: «﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرِيمًا...﴾» الآية. وبيان خير نساء العالم. ما جاء في نبوة مريم ٨٣
- قوله تعالى: «﴿يَا مَرِيمًا أَفْتَنِي لِرِبِّكِ...﴾» الآية ٨٦
- قوله تعالى: «﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نَوْحِيهِ...﴾» الآية. وفيها أربع مسائل: معنى الإيحاء. استدلال العلماء بهذه الآية على إثبات القرعة، وأن الحالة أحق بالحضانة من سائر القرابات ما عدا الجدة ٩٦
- قوله تعالى: «﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرِيمًا إِنَّ اللَّهَ يَشْرِكُكِ...﴾» الآية. وبيان اختلاف العلماء في معنى المسيح واشتقاده. معنى الكهل، عدد من تكلم في المهد ٩٩
- قوله تعالى: «﴿قَالَتِ رَبُّ أُنِي يَكُونُ لِي ولدٌ...﴾» الآية. وبيان كيفية خلق سيدنا عيسى عليه السلام ٩٣
- قوله تعالى: «﴿وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ...﴾» الآيات. وبيان معنى الأكمه والأبرص. ما أتى به عيسى عليه السلام من المعجزات ٩٤
- قوله تعالى: «﴿وَمَصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيِّكِ...﴾» الآية ٩٦
- قوله تعالى: «﴿فَلَمَّا أَحْسَنَ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ...﴾» الآيات. والكلام على الحواريين وسبب تسميتهم بذلك ٩٧
- قوله تعالى: «﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ...﴾» الآية. القول في تواطؤ اليهود على قتل سيدنا عيسى ٩٩
- قوله تعالى: «﴿إِذَا قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مَتَوْفِيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ...﴾» الآية. وبيان اختلاف العلماء في معنى وفاة سيدنا عيسى عليه السلام ورفعه، بيان أن المصاب هو من ألقى عليه الشبه ١٠٠
- قوله تعالى: «﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾» الآيات ١٠٢
- قوله تعالى: «﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمْثُلَ آدَمَ...﴾» الآية. وبيان أنها نزلت بسبب وفـ نجران حينما أنكروا على النبي عليه السلام قوله: «إِنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَكَلْمَتُهُ» ١٠٣

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ...﴾ الآية. وفيها ثلاثة مسائل. الدليل على أن أبناء البنات يسمون أبناء. معنى المباهلة ١٠٤
قوله تعالى: ﴿إِنْ هَذَا لَهُوَ الْقُصُصُ الْحَقُّ...﴾ الآيات ١٠٥
قوله تعالى: ﴿قُلْ يَأْهُلُ الْكِتَابَ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةِ...﴾ الآية. وفيها ثلاثة مسائل. الخلاف في هذه الآية هل هي خطاب لأهل نجران، أم هي لليهود والنصارى جميعاً. خطاب النبي ﷺ إلى هرقل ملك الروم ١٠٥
قوله تعالى: ﴿يَأْهُلُ الْكِتَابَ لَمْ تَحَاجُونَ فِي إِبْرَاهِيمَ...﴾ الآية. وسبب دعوى كل فريق من اليهود والنصارى أن إبراهيم عليه السلام كان على دينه ١٠٧
قوله تعالى: ﴿هَا أَنْتُمْ هُؤُلَاءِ حَاجِتُمْ...﴾ الآية. وفيها مسألتان: الكلام على «ها أنتم» و «هؤلاء». المنع من الجدال لمن لا علم له ١٠٨
قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا...﴾ الآيات ١٠٩
قوله تعالى: ﴿وَذَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ...﴾ الآية. وأنها نزلت في معاذ بن جبل وحديفة بن اليمان وعمار بن ياسر حين دعاهم اليهود إلى دينهم ١١٠
قوله تعالى: ﴿يَأْهُلُ الْكِتَابَ لَمْ تَكْفُرُوا...﴾ الآيات ١١٠
قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ...﴾ الآية. نزلت في كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف بسبب تلبيتهم على قومهم، أو لتشكيك المسلمين ١١٠
قوله تعالى: ﴿وَلَا تَوْمَنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعُ دِينَكُمْ...﴾ الآيات. وما يتعلق بها من الأبحاث وأوجه الإعراب ١١١
قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمِنَهُ...﴾ الآية. وفيها ثمان مسائل. اختلاف العلماء فيمن نزلت. الاستدلال بها على ملازمة الغريم. فضل الأمانة. الدليل على أن الكافر غير أهل لقبول شهادته ١١٤
قوله تعالى: ﴿بَلِّيْ مِنْ أُوفِيَ بِعَهْدِهِ...﴾ الآية ١١٧
قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ...﴾ الآية. وفيها مسألتان. بيان سبب نزولها. حكم الحاكم لا يحل المال إذا علم المحكوم له بطلانه ١١٨
قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُنُ أَسْتَهْمِ...﴾ الآية. وبيان معنى اللي ١١٩
قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيهِ اللَّهُ...﴾ الآية. بيان المراد بالبشر هنا. معنى الربانيين ١١٩
قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَخَذُوا الْمَلَائِكَةَ...﴾ الآية. ١٢١
قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَخْذَ اللَّهَ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ...﴾ الآية. بيان ما يتعلق بها من أوجه الإعراب. معنى أخذ الميثاق ١٢٢

قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرُ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ...﴾ الآيات. اختصار كعب بن الأشرف وأصحابه مع النصارى إلى النبي ﷺ ١٢٤
قوله تعالى: ﴿لَوْمَنْ يَتَّخِذُ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا...﴾ الآية. نزلت في ارتداد العارث بن سويد عن الإسلام ١٢٦
قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا...﴾ الآيات. وبيان حكم من ارتدى عن الإسلام ١٢٦
قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ...﴾ الآية. وبيان الخلاف فيما نزلت ١٢٧
قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا...﴾ الآية ١٢٨
قوله تعالى: ﴿لَنْ تَنالُوا الْبَرَ حَتَّىٰ تَنْفَعُوا...﴾ الآية. وفيها مسألتان. في الآية دليل على استعمال ظاهر الخطاب وعمومه. الخلاف في تأويل «البر» ١٢٨
قوله تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامٍ كَانَ جَلَلًا لِّبْنَيْ إِسْرَائِيلَ...﴾ الآيات. وفيها أربع مسائل. بيان ما حرّمه يعقوب على نفسه. الخلاف في التحرير هل كان باجتهاد منه أو بإذن من الله تعالى. شفاء عرق النساء ١٣١
قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وَضَعَ لِلنَّاسِ...﴾ الآيات. وفيها خمس مسائل. الكلام على المسجد الحرام. بيان ما فيه من الآيات. حكم من دخله ١٣٣
قوله تعالى: ﴿وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجَّةُ الْبَيْتِ...﴾ الآية. وفيها تسع مسائل. بيان أن الحج يجب مرة في العمر، وأنه على التراخي لا على الفور. خروج الصغير والعبد من عموم الخطاب. أقوال العلماء في معنى الاستطاعة. حكم من ترك الحج وهو قادر عليه ١٣٨
قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَمْ تَكُفُّرُوا...﴾ الآيات ١٥١
قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا...﴾ الآيات. بيان ما كان بين الأوس والخزرج في الجاهلية. معنى الاعتصام ١٥٢
قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ...﴾ الآية. وفيها مسألة واحدة ١٥٤
قوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا...﴾ الآية. وفيها مسألتان. بيان المراد بالحبل، انقسام الفرق الإسلامية ١٥٥
قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ...﴾ الآية ١٦٢
قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا...﴾ الآية ١٦٢
قوله تعالى: ﴿لَوْمَنْ تَبَيَّنَ وُجُوهُهُمْ...﴾ الآيات. وفيها ثلاثة مسائل ١٦٣
قوله تعالى: ﴿تَلَكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتَلوُهَا...﴾ الآيات ١٦٦
قوله تعالى: ﴿كَتَمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ...﴾ الآية. وفيها ثلاثة مسائل ١٦٦
قوله تعالى: ﴿لَنْ يَضُرُوكُمْ إِلَّا أَذْنِي...﴾ الآية ١٧٠
قوله تعالى: ﴿ضَرَبْتُ عَلَيْهِمُ الظَّلَّةَ أَيْنَمَا ثَقَفُوا...﴾ الآيات ١٧١

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تَعْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ...﴾ الآية.....	١٧٣
قوله تعالى: ﴿مَثُلَ مَا يَنْفَقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...﴾ الآية.....	١٧٤
قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا بَطَانَةً...﴾ الآية. وفيها سُتْ مَسَائِلٍ. تَأكِيدُ الزَّجْرِ عَنِ الرَّكْوَنِ إِلَى الْكُفَّارِ. شَهادَةُ الْعُدُوِّ عَلَى عَدُوِّهِ لَا تَجُوزُ.....	١٧٤
قوله تعالى: ﴿هَا أَتْمَ أَوْلَاءَ تَحْبُونَهُمْ...﴾ الآية.....	١٧٨
قوله تعالى: ﴿إِنْ تَمْسِكُمْ حَسْنَةً تَسُؤِّهِمْ...﴾ الآية.....	١٧٩
قوله تعالى: ﴿وَإِذَا غَدُوتُمْ مِنْ أَهْلَكِ...﴾ الآية. وَالخَلَافُ فِي سَبَبِ نَزْولِهَا، وَهُلْ هُوَ غَزْوَةُ أَحَدٍ أَوْ غَزْوَةُ الْخَتْدَقِ أَوْ يَوْمٌ بَدْرٌ.....	١٨٠
قوله تعالى: ﴿إِذَا هَمْتُ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ...﴾ الآية. الْمَرَادُ بِالْطَّائِفَتَيْنِ. شَيْءٌ مِّنْ حَدِيثِ غَزْوَةِ أَحَدٍ. رَثَاءُ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. بَيَانُ التَّوْكِلِ وَالخَلَافُ فِي حَقِيقَتِهِ.....	١٨٢
قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرْتُكُمُ اللَّهَ بِبَدْرٍ...﴾ الآيَاتُ. وَفِيهَا سُتْ مَسَائِلٍ. بَيَانُ عَدَدِ غَزَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَالكلامُ عَلَى غَزْوَةِ بَدْرٍ. إِمْدادُ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَلَائِكَةِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى اتِّخَادِ الْعَالَمَةَ لِلْقَبَائِلِ وَالْكِتَابِ عِنْدِ الْحَرْبِ.....	١٨٦
قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ...﴾ الآيَاتُ.....	١٩٤
قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكُمْ مِّنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ...﴾ الآيَاتُ. وَفِيهَا ثَلَاثَ مَسَائِلٍ. بَيَانُ سَبَبِ نَزْولِهَا.	١٩٥
قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكِلُوا رِبَآ...﴾ الآيَاتُ. مَا كَانُوا يَأْتُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَنْوَاعِ الْرِبَا.....	١٩٨
قوله تعالى: ﴿وَسَارَعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ...﴾ الآيَةُ. وَفِيهَا مَسَلَّتَانٌ: أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي الْجَنَّةِ وَعِرْضُهَا وَخَلْقُهَا.....	١٩٩
قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْفَقُونَ فِي السَّرَّاءِ...﴾ الآيَةُ. وَفِيهَا أَرْبَعَ مَسَائِلٍ: الْكَلَامُ عَلَى كَظْمِ الْغَيْظِ، وَالْعَفْوِ وَالْإِحْسَانِ.....	٢٠٢
قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحْشَةً...﴾ الآيَةُ. وَفِيهَا سَبْعَ مَسَائِلٍ: الْكَلَامُ عَلَى الْفَاحِشَةِ وَالْاسْتِغْفَارِ مِنْهَا. الدَّلِيلُ عَلَى صَحَّةِ التَّوْبَةِ بَعْدِ نَفْضِهَا بِمَعَاوِدةِ الذَّنْبِ. بَيَانُ الذَّنْبِ الَّتِي يَتَابُ مِنْهَا، وَهُلْ هِيَ حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ حَقُّ لِغَيْرِهِ.....	٢٠٦
قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ...﴾ الآيَاتُ.....	٢١٢
قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهْنِوا وَلَا تَحْزِنُوا...﴾ الآيَةُ. وَبَيَانُ تَسْلِيَةِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَا أَصَابُهُمْ مِّنَ الْقَتْلِ وَالْجَرَاحِ يَوْمَ أَحَدٍ، وَحَثِّهِمْ عَلَى قَتْالِ عَدُوِّهِمْ.....	٢١٣
قوله تعالى: ﴿إِنْ يَمْسِكُمْ قَرْحٌ...﴾ الآيَةُ. وَبَيَانُ أَنَّ الْأَيَامَ دُولٌ بَيْنَ النَّاسِ. الْكَلَامُ عَلَى الشَّهِيدِ.....	٢١٤

٢١٦	قوله تعالى: ﴿وليمحص الله الذين آمنوا...﴾ الآيات قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ...﴾ الآية . وفيها خمس مسائل: ذكر ما أصاب المسلمين يوم أحد عند ما بلغتهم أن رسول الله ﷺ قتل . تأخير دفن رسول الله ﷺ لاشتغالهم بالخلاف الذي وقع في البيعة . الخلاف في الصلاة عليه . تغيير الحال بعد وفاة النبي ﷺ ..
٢١٧	قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ...﴾ الآية . فيها حض على الجهاد ، وإعلام بأن الموت لا بد منه ، وأن المقتول مقتول عند أجله . وردة على المعزلة في أن الأجل يقتدم ويتأخر ..
٢٢٢	قوله تعالى: ﴿وَكَأْيَنِ منْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيْوْنَ...﴾ الآيات . الكلام على «كأين» الخلاف في معنى الربيين ..
٢٢٣	قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآيات . فيها تحذير من طاعة الكافرين ..
٢٢٧	قوله تعالى: ﴿سَنَلْقِي فِي قُلُوبِ الظِّنَّ كُفَّارُ الرَّعْبِ...﴾ الآية . إيقاع الرعب في قلوب المشركين عند انصافهم من أحد . ما تم للمؤمنين من النصر والانهزام بسبب المخالفة ..
٢٢٨	قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقْتُمُ اللَّهَ وَعْدَهُ...﴾ الآية . خبر غزوة أحد ..
٢٣٣	قوله تعالى: ﴿إِذْ تَصْعُدُونَ وَلَا تَلْوُنُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ...﴾ الآية . الفرق بين الصعود والإصعاد ..
٢٣٥	قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلْتُ عَلَيْكُمْ مِّنْ بَعْدِ الْغُمْ أُمَّةً نَّعَسًا...﴾ الآية ..
٢٣٧	قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقْوَىِ الْجَمِيعُانِ...﴾ الآية . والمراد بها من تولى عن المشركين يوم أحد ..
٢٣٩	قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية . والكلام على «غزى» ..
٢٤٠	قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ قُتَلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآيات ..
٢٤٠	قوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ...﴾ الآية . وفيها ثمان مسائل . بيان معنى الاستشارة . الشورى من قواعد الشريعة . اختلاف العلماء في المعنى الذي أمر الله نبيه عليه السلام أن يشاور فيه أصحابه . ما يشترط في المستشار . معنى العزم ..
٢٤٦	قوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبٌ لَّكُمْ...﴾ الآية ..
٢٤٧	قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَنِبِيٍّ أَنْ يَعْلَمَ...﴾ الآية . وفيها إحدى عشر مسألة . سبب نزول هذه الآية . معنى الغلول ، وأنه كبيرة من الكبائر . ما يفعل بالغال يوم القيمة ..
٢٥٥	قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَتَيْتُمْ رِضْوَانَ اللَّهِ...﴾ الآيات ..
٢٥٦	قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ...﴾ الآية . وبيان معنى المنة ..

الموضوع

الصفحة

قوله تعالى: ﴿أَوْ لِمَا أَصَابَكُم مُّصِيبَةٍ...﴾ الآية. وبيان أن ما أصاب المسلمين من الانهزام هو بسبب مخالفتهم أمر الرسول ٢٥٧
قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُم يَوْمَ التَّقْرِيبَةِ...﴾ الآيات. واختلاف الناس في معنى قوله «أَدْفَعُوا» ٢٥٨
قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِلَّا هُنَّ الْأَوَّلُونَ...﴾ الآية ٢٥٩
قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسِبُنَّ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآيات. وفيها ثمان مسائل: بيان ما يتعلق بالشهداء، والحياة التي تكون لهم. اختلاف العلماء في غسل الشهداء والصلوة عليهم. واختلافهم فيما قتل مظلوماً. دلالة الآية على عظيم ثواب القتل في سبيل الله ٢٦٠
قوله تعالى: ﴿يُسْتَبِّشُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ...﴾ الآية. وبيان فضل الشهداء ٢٦٨
قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ الآية. وخبر غزوة حمراء الأسد ٢٦٩
قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِهِمُ النَّاسُ...﴾ الآيات. الخلاف في المراد بالناس، وفي زيادة الإيمان ونقشه ٢٧٢
قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يَخْوُفُ أُولَئِكَ...﴾ الآية. وبيان الكلام على معنى الخوف . ٢٧٥
قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْزُنْكُ الَّذِينَ يَسْارِعُونَ فِي الْكُفْرِ...﴾ الآية. نزلت في قوم أسلموا ثم ارتدوا خوفاً من المشركين فاغتم النبي صلوات الله عليه. بيان أن الحزن على كفر الكافر طاعة ٢٧٦
قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ...﴾ الآية ٢٧٨
قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسِبُنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نَمْلَى لَهُمْ...﴾ الآية. وبيان ما فيها من أوجه الإعراب ٢٧٨
قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيذَرَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ الآية. بيان الخلاف في المخاطب بهذه الآية ٢٨٠
قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسِبُنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ...﴾ الآية. وفيها أربع مسائل: الخلاف في سبب نزول هذه الآية. معنى البخل وثمرته. الفرق بين البخل والشح ٢٨١
قوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا...﴾ الآيات. وتشكيك اليهود للضعفاء منهم ومن المؤمنين ٢٨٥
قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهْدُهُ إِلَيْنَا...﴾ الآيات. وبيان سبب نزولها ٢٨٧
قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ...﴾ الآية. وفيها سبع مسائل: أسباب الموت وأماراته. الكلام على غسل الميت وتكتيفه. حكم المشي به والصلوة عليه ودفنه ٢٨٨
قوله تعالى: ﴿لَتَبَلُّونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ...﴾ الآية. وبيان أنها خطاب للنبي ﷺ وأمته. موادعة النبي صلوات الله عليه لليهود ومداراته لهم ٢٩٥

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِثَاقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ...﴾ الآية. وفيها مسألتان الآية خطاب لليهود ثم هي عامة في كل من كتم علمًا ٢٩٦
قوله تعالى: ﴿لَا تُحْسِنُ الَّذِينَ يَفْرَحُوا بِمَا أَتَوْا...﴾ الآية. بيان ما كان يفعله بعض المنافقين من التخلف عن الغزو ٢٩٧
قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ إلى آخر السورة. وفيه خمس وعشرون مسألة: الأمر بالنظر والاستدلال في آياته تعالى. ذكر الله تعالى. اختلاف العلماء في كيفية صلاة المريض والقاعد وهيئتها. صلاة الرائد الصحيح. الفكرة في قدرة الله تعالى. اختلاف العلماء في أي العملين أفضل: التفكير أم الصلاة. الدليل على أن الكفار غير منعم عليهم في الدنيا. الصلاة على النجاشي. ما جاء في الرباط وفضله، ومن هو المرابط ٣٠٠

